معرفة مدار الإسناد

وبيان مكانته في علم علل الحديث

تصنيف

محمد مجير الخطيب الحسني

الجزء الأول

قدم له

أ. د. نور الدين عتر

العلامة الشيخ محمد عوامة

أ. د. محمد عجاج الخطيب الحسني

أ. د. بديع السيد اللحام

دار الميمان

للنشر والتوزيع

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله على سيد نا محمد وعلى آله وصحبه وسلَّم

الإهداء

اللهم اجعل مثل ثواب هذه الخدمة لسنة نبيك سيدنا محمد ﷺ في صحيفة من رضاك في رضاه، أوسط أبواب الجنة، والدي الذي رباني في صِغري، فله عليَّ عظيم المنة في كِبري، اللهم فألبسه حلل الرضوان، وأغدق عليه شآبيب رحمتك، واجعله في مقام أمين تحت لواء سيد المرسلين صلى الله عليه وسلم.

واجعل اللهم مثل هذا الثواب في صحيفة الوالدة الحنون، التي هي ماء للعيون، بذلت من راحة نفسها، ولم تضن بشيء من نفيسها: إيثاراً وتضحية، فتحلت بالصبر، وكانت لنا زينة الدهر. اللهم فاجزها عنا خير ما جزيت أُمّاً عن أبنائها، وأطل بقاءها في خير وعافية، وأسبغ عليها نعمك الوافية.

واجعل اللهم مثل هذا الثواب: في صحيفة الإمام العادل المجاهد، تقي الملوك ليث الإسلام، السلطان نور الدين محمود بن زنكي الشهيد؛ فإن هذه الرسالة من صدقته الجارية، إذ كان تصنيف عُظم هذه الرسالة وما فيها من علم يُنتفع به في دار السُّنَّة دار الحديث النورية، التي بناها نضَّر الله وجهه، ورفع درجته خدمة لسنة رسول الله ﷺ، **فاجزه اللهم خير الجزاء، واحفظ صدقته في خدمة سنة حبيبك سيدنا محمد ﷺ وحديثه، يا أكرم مسؤول ويا خير مأمول.**

والحمد لله رب العالمين.

دار الحديث النورية في دمشق

٥ من ذي الحجة ١٤٢٤

وكتب

محمد مجير الخطيب الحسني

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدّمة

الحمد لله الذي أسندَ حفظَ السُّنَّة إلى ثقات المُحَدِّثين. فسمعوا القول فاتَّبعوا أحسنه فكانوا خير وعاةٍ مبلِّغين. وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له. وأشهد أن سيدنا محمداً عبد الله ورسوله. كلمةٌ عليها مدار الإسلام. وعلى الإيمان بها تُبنى شرائع الأحكام من الحلال والحرام.

اللهم صلِّ وسلِّم وبارك على عبدك ورسولك سيدنا أبي القاسم محمد بن عبد الله القرشي الهاشمي المكي التهامي، الذي بلَّغ الرسالة، وأدَّى الأمانة، ونصح الأمة، وكشف الغمَّة، وجاهد في سبيل الله حتى أتاه اليقين، صلَّى الله وسلَّم عليه وعلى آله السادة الأطهار المهديين، وعلى أصحابه الأجلَّة الأبرار الهادين، وعلى التابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين، من الدعاة المجاهدين، والعلماء العاملين، والأولياء الصالحين. ورضي الله عن الثقات أهل الصدق أصحاب الحديث، من الرواة والشيوخ والأئمة، والحفَّاظ والنُّقَّاد والجهابذة، الذين حفظ الله بهم سنة نبيه ﷺ، فقال تعالى: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ۝٩ ﴾ [الحجر: ٩]، وبيان الذكر: سنة رسول الله ﷺ، قال الله ﷻ: ﴿ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ ﴾ [النحل: ٤٤]، فأصحاب الحديث هم الذين حفظوا على الأمة هذا الدين، بحفظهم سنة خاتم الأنبياء والمرسلين، من أقواله وأفعاله، وشمائله وصفاته، ومشاهده ومغازيه، وكل ما جرى في حضرته وزمانه، ابتغاء مرضاة الله ﷻ، وحُبّاً وشوقاً لرسول الله ﷺ، وخدمة لدينه وسنته، وهداية وتعليماً لعباد الله. ثم حفظوا هدي أصحابه، وأقوالهم وفتاويهم، الذين فهموا هذا الدين بمعاينة تنزُّله،

وهم الذين حملوا لواءه، وجاهدوا في نشر دعوته. ثم اعتنى أصحاب الحديث بفقه التابعين الذين نشؤوا في الإسلام، واجتهدوا في تحري الأصوب من دلائل الأحكام، وهم في ذلك عاملون بأمره ﷺ: «**ألا ليبلغ الشاهدُ الغائبَ، فلعل بعض من يُبَلَّغه يكون أوعى له من بعض مَنْ سمعه**»[1]؛ فكان جزاء أداء الأمانة عظيماً، وهو دعاء رسول الله ﷺ لهم: «**نضَّر الله امرأً سمع منا حديثاً، فحفظه حتى يبلِّغه غيره، فرب حامل فقه إلى من هو أفقه منه، ورب حامل فقه ليس بفقيه**»[2] ﷺ وأرضاهم، ونفعنا بحبهم فالمرء مع من أحب.

أما بعد:

فإن العالم الإسلامي في مختلف أقطاره، يشهد في هذا العصر اهتماماً واضحاً من أبناء الإسلام بالسنة المطهرة والحديث الشريف، ويشهد العالم الإسلامي بمقابل ذلك: عقوقاً من بعض المنتسبين أو المنسوبين إليه؛ فهم في إدبار عن السُّنَّة والإسلام، وإقبال على الهوى والضلال، الذي يبثه أعداء ألداء، لهم في الكيد والمكر تاريخ طويل، أخبر الله ﷻ عنهم في كتابه فقال: ﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَـٰبِ لَوْ يَرُدُّونَكُم مِّنۢ بَعْدِ إِيمَـٰنِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِّنْ عِندِ أَنفُسِهِم مِّنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ ٱلْحَقُّ﴾ [البقرة: ١٠٩]، وقال سبحانه: ﴿وَدَّت طَّآئِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَـٰبِ لَوْ يُضِلُّونَكُمْ وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّآ أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ ﴿٦٩﴾﴾ [آل عمران: ٦٩]، وقال سبحانه: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوا۟ بِطَانَةً مِّن دُونِكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا وَدُّوا۟ مَا عَنِتُّمْ قَدْ بَدَتِ ٱلْبَغْضَآءُ مِنْ أَفْوَٰهِهِمْ وَمَا تُخْفِى صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ ۚ قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ ٱلْـَٔايَـٰتِ ۖ إِن كُنتُمْ تَعْقِلُونَ ﴿١١٨﴾

---

(١) متفق عليه من حديث أبي بكرة رضي الله عنه في الخطبة بمنى، رواه **البخاري** في مواضع: أولها في العلم، باب قول النبي ﷺ: «**رب مبلَّغ أوعى من سامع**» ١(٦٧)، **ومسلم في الديات**، باب تغليظ تحريم الدماء والأعراض والأموال، واللفظ له ١١ : ١٦٩ بشرح النووي.

(٢) رواه من حديث زيد بن ثابت رضي الله عنه: **الترمذي في العلم**، باب ما جاء في الحث على تبليغ السماع ٤(٢٦٥٦) وقال: حسن .**وأبو داود** في العلم، باب فضل نشر العلم ٤(٣٦٥٢). وفي الباب عن جماعة من الصحابة رضي الله عنهم.

﴿هَٰٓأَنتُمْ أُوْلَآءِ تُحِبُّونَهُمْ وَلَا يُحِبُّونَكُمْ وَتُؤْمِنُونَ بِٱلْكِتَٰبِ كُلِّهِۦ وَإِذَا لَقُوكُمْ قَالُوٓاْ ءَامَنَّا وَإِذَا خَلَوْاْ عَضُّواْ عَلَيْكُمُ ٱلْأَنَامِلَ مِنَ ٱلْغَيْظِ ۚ قُلْ مُوتُواْ بِغَيْظِكُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ ﴿١١٩﴾ إِن تَمْسَسْكُمْ حَسَنَةٌ تَسُؤْهُمْ وَإِن تُصِبْكُمْ سَيِّئَةٌ يَفْرَحُواْ بِهَا ۖ وَإِن تَصْبِرُواْ وَتَتَّقُواْ لَا يَضُرُّكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْـًٔا ۗ إِنَّ ٱللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطٌ ﴿١٢٠﴾﴾ [آل عمران: ١١٨- ١٢٠]، أما حال من ارتد عن الإسلام بحاله أو بمقاله، فهو كحال من أخبر الله تعالى عنه بقوله: ﴿وَٱتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ٱلَّذِىٓ ءَاتَيْنَٰهُ ءَايَٰتِنَا فَٱنسَلَخَ مِنْهَا فَأَتْبَعَهُ ٱلشَّيْطَٰنُ فَكَانَ مِنَ ٱلْغَاوِينَ ﴿١٧٥﴾ وَلَوْ شِئْنَا لَرَفَعْنَٰهُ بِهَا وَلَٰكِنَّهُۥٓ أَخْلَدَ إِلَى ٱلْأَرْضِ وَٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ ۚ فَمَثَلُهُۥ كَمَثَلِ ٱلْكَلْبِ إِن تَحْمِلْ عَلَيْهِ يَلْهَثْ أَوْ تَتْرُكْهُ يَلْهَث ۚ ذَّٰلِكَ مَثَلُ ٱلْقَوْمِ ٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَا ۚ فَٱقْصُصِ ٱلْقَصَصَ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴿١٧٦﴾﴾ [الأعراف: ١٧٥- ١٧٦]، وأخبر عنهم سيدنا رسول الله ﷺ بقوله: «**دعاة على أبواب جهنم من أجابهم إليها قذفوه فيها**» ، فقال حذيفة بن اليمان رضي الله عنه: يا رسول الله صفهم لنا. قال: «**هم من جِلدَتِنا ويتكلَّمون بألسنتنا!**»[1].

نعم: يشهد العالم الإسلامي اليوم كثرة من هؤلاء يدعمهم بعض ذوي النفوذ في الداخل والخارج! يزعمون تجديد الدين، لكن على مذهب بولص وعبد الله بن سبأ ! نعوذ بالله من كل منافقٍ عليمِ اللسان، فهل ما يقابل ذلك من الاهتمام بالسُّنة والحديث من أبناء الإسلام الغُيُرِ كفيلٌ بِردِّ الحملة الشرسة التي يشُنُّها على السُّنَّةِ وأهلِها أهلُ الكفر المعلن أو الزندقة الخفية؟! هل يسير الاهتمام بالسنة والحديث الشريف من أبناء الإسلام في هذا العصر في مسارٍ صحيح موصل إلى الغاية؟

التاريخ الآتي هو الذي سينبئ عن ذلك، ولا يعلم الغيب إلا الله تعالى.

لكنَّ (محاسبة النفس) أو ما يسمى بلسان العصر: (النقد الداخلي) مهم جداً في طلب الحق وتحري الصواب، ثم تخطي العوائق من عقبات وأخاديد، التي تعرِض لذلك الاهتمام بالسنة المطهرة والحديث الشريف؛ فتحول بينه وبين الوصول

---

(١) أخرجه **البخاري** في الفتن، باب كيف الأمر إذا لم تكن جماعة ١٣(٧٠٨٤)، ومسلم في الإمارة ١٢: ٢٣٧ بشرح النووي من حديث حذيفة بن اليمان رضي الله عنه.

إلى غايته، من الفوز برضا الله تعالى، والقرب من رسول الله ﷺ، تصديقاً بالخبر، وطاعةً لله ﷻ ورسوله ﷺ في الأمر والنهي.

ومن باب محاسبة النَّفس أقول مستعيناً بالله تعالى: إن مما يؤخَذ على الاهتمام المعاصر بالسُّنَّة النبوية والحديث الشريف، وأُراه يعود بالضَّرر على السُّنَّة وأهلها، ويمكِّن أعداءَها من الطَّعن فيها، مستشهدين ببعض من يزعم نصرتها!:

١- **الاتِّجار بتخريج الأحاديث!** حتى صار ذلك صنعة يحترفها من ضاقت في وجهه سبل الكسب المعروفة، فانطلق إلى كتب العلماء (يحققها ويخرِّج أحاديثها!!)، ويتكسَّب من ذلك.

٢- **اعتبار الوسائل غايات**، ورب إنسان صلحت نيته، لكنْ لم يصب في عمله. **ومن ذلك**: تخريج الأحاديث؛ فهو وسيلة لتمييز الصحيح من السقيم، لا مراء في ذلك، لكن إن تميَّز الحديث مثلاً بكونه في الصحيحين أو أحدهما، فلا حاجة بعد ذلك للإفاضة في تخريجه، اللهم إلا أن يكون ذلك لغرض علمي، يدركه أهل الاختصاص، ولا يفهمه العوام غير المشتغلين بهذا العلم الشريف، وانظر العجب في تخريج بعض الأجزاء الحديثية، إذ يصير الجزءُ مجلداً ضخماً! فإن انضم إلى ذلك: تخليط وسوء تخريج؛ فذلك بلاء مبين!.. **ومن ذلك**: الإفراط في تتبع أسانيد المتأخرين، في الأثبات والفهارس، التي لا يعوَّل عليها في إثبات حكم على الحديث إذا اشتهر في الكتب، وإنما المقصود من تلك الأسانيد: التَّبرُّك ببقاء السلسلة متصلةً بالحبيب ﷺ.. **ومن ذلك**: العناية بتحصيل الكتب، دون فهم ما فيها، والعمل به؛ ولذلك مَثَل مشهور في القرآن الكريم.

٣- **زعم الإصلاح بالهدم لا البناء**: نعم.. إنه من الواجب نفي الزيف عن السنة، والتنبيه على الموضوع الدائر على الألسنة، لكنَّ من المحرَّم أن يورِّث ذلك عوامَّ الناس الشَّكَّ في النقل جملة، فحَسَنٌ تمييز الصحيح من

السقيم، ولكن ليس بحسن أن يفلت الزِّمام، فيَصِلَ العامةُ إلى الشك، ولا يستفيدون التمييز، وهذا حاصل مشاهدٌ الآن! فهل يكون إظهار الزيف المغشوش بكسر الصحيح الخالص من الذهب؟ وهل تكون نصرة السُّنَّةِ بالتشكيك فيها؟!!

٤- **تصدي فاقد الأهلية لنقد الأحاديث، وتجريح الأشخاص من المحدِّثين والفقهاء وسائر العلماء**، وهو لم يكتمل بعدُ بناؤه الإيماني والعملي والسلوكي، بَلْه العلمي؛ فتجرَّأ بذلك الصِّبيان والسفهاء على التضعيف والتصحيح والتعديل والتجريح !! روى رجاء بن حَيوة رحمه الله، عن رجل قال: كنا جلوساً عند معاوية ﷺ فقال: ((إن أغرى الضلالة: لَرَجُلٌ يقرأ القرآن فلا يفقه فيه، فيُعلِّمُه الصبيَّ والعبدَ والمرأةَ والأمَةَ؛ فيجادلون به أهلَ العلم))[1].

٥- **طلب الحديث لنصرة الأهواء والآراء أو مجاراة العلماء أو مماراة السفهاء**، وهذا منافٍ لإخلاص العمل لله، وهو فعل من لا خلاق لهم، كمن يتعلم السُّنَّة ليهدم بنيان الفقهاء، أو كمن يتعلم السُّنَّة ليشيِّد رأيَه ويَرُدَّ على مخالِفِهِ؛ فإذا ظهر الحقُّ لهذين الرجلين بخلاف ما يعتقدان: أصرَّ كلٌّ منهما على قوله، وأعرض عما عَلِمَ من الحديث.

٦- **الفصل بين العلم والعمل**: سواء أكان ذلك الفصل كليًّا أم جزئيًّا، وله صور كثيرة جدًّا في حياة المسلمين، أسوؤها: إقصاء السُّنة عن مقام الإمامة في حياة الأمة، فالحديث الشريف وإن كان ما زال يحفظ في الصدور وفي السطور، لكنَّه لا يُمكَّن الآن من بسط سلطانه على المجتمع ... إنها قضية من أهم القضايا الكبرى التي يتوجب الاهتمام بها، وهي إلى جانب القضايا السياسية والاجتماعية والفكرية آخذ بعضها ببعض، قد لا تنفع معها الحلول الجزئية .. والحديث طويل ذو

---

(١) رواه ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله ٢: ١٩٤.

شجون.. ومن صور الفصل بين العلم والعمل: الاهتمام ببعض السنن العملية الظاهرة، وترك المبالاة بسنن أخرى عملية ظاهرة أو باطنة، لا تقل أهمية عنها إن لم تَفُقْها في الطلب والاستحباب؛ كمن يلتزم بالسُّنَّة في الزي والهيئة، ولا يقيم السُّنَّة في التواضع وخفض الجناح وإفشاء السلام وحفظ النعمة.

هذه بعض المآخذ على الاهتمام المعاصر بالسنة النبوية والحديث الشريف، لكنَّ ذكرها لا يعني أبداً التهوين من شأن النهضة الحديثية المباركة، التي تمضي في سبيلها بإذن الله رغم المعوقات، فإن ما كان لله بقي. قال رسول الله ﷺ: «**لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين، حتى يأتيهم أمر الله وهم ظاهرون**»، قال البخاري رحمه الله: ((وهم أهل العلم))، وقال علي بن المديني رحمه الله: ((هم أهل الحديث))[1]. وجمعاً بين الأدلة وأقوال العلماء في تفسيرها، وبيان المراد منها قال ابن رجب الحنبلي رحمه الله: ((وأهل العلم بالسُّنة النبوية بالشام هم الطائفة المنصورة؛ القائمين بالحقِّ، الذين لا يضرُّهم من خذلهم))[2].

وإسهاماً في هذه النهضة الحديثية المباركة، رجاءً لما عند الله تعالى من عظيم الأجر، وخدمةً لسنَّة الحبيب المصطفى سيِّدنا محمد ﷺ، وطمعاً في اللحاق بِرَكْب الطائفة المنصورة، كانت هذه الرسالة (منزلة مدار الإسناد في علم علل الحديث الشريف) المقدَّمة إلى قسم السنة وعلوم الحديث في كلية أصول الدين - كلية الدراسات العليا - من جامعة أم درمان الإسلامية في جمهورية السودان، أبقاها الله تعالى ذخراً يفيء إليه أبناء المسلمين المقبلون على التعلم والاستفادة.

---

(١) الحديث رواه جماعة من الصحابة، وهذا من رواية المغيرة بن شعبة رضي الله عنه عند **البخاري** في كتاب الاعتصام، باب قول النبي ﷺ: «**لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق**» ١٣(٧٣١١). وقول ابن المديني رواه **الترمذي**، كتاب الفتن، باب ما جاء في الأئمة المضلين ٤(٢٢٢٩).

(٢) **فضائل الشام**، لابن رجب ٧٥. وفيه: ((القائمين)) على الحكاية.

أسباب اختيار هذا الموضوع:

أولاً: في أثناء دراستي الجامعية في كلية الحديث الشريف والدراسات الإسلامية، من الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة على ساكنها أفضل الصلاة والسلام سنة ١٤١٠ كان مقرراً على طلاب السنة الأولى في مادة (الرواة): بحث عن مدارس الرواة وطبقاتهم، وكان **شرح علل الترمذي**، للحافظ ابن رجب الحنبلي المتوفى سنة ٧٩٥ رحمه الله تعالى عمدة ذلك البحث، إلى جانب الجزء الصغير، المطبوع باسم **العلل**، للإمام علي بن المديني، المتوفى سنة ٢٣٤ رحمه الله تعالى؛ لكنْ كان التعامل مع تلك المعلومات الكلية - بالنسبة للمقرر الدراسي - بمَعْزِلٍ عن مجاله التطبيقي العملي، فصارت مادةً نظرية، تعتمد على حفظ صِرْفٍ قلَّما يثبت بعد الامتحان عند كثير من الطلبة!، لكن رسخ في ذهني وقتها بحمد الله أن ثمة مدرسة مدنية، ومدرسة كوفية، ومدرسة بَصْرية ... لرواة الحديث، وأن أصحاب نافع والزهري وقتادة والأعمش وغيرهم على طبقات ...

ومع المُضي في الطلب والتحصيل، ومزيد الاشتغال بالتخريج والاعتبار: بدأت الأمور تنكشف وتتضح لي رويداً رويداً، وعدت إلى ما درسته في السنة الأولى، فأدركت أن تلك المباحث عن مدارس الرواة وطبقات أصحاب الأئمة إنما هي اللباب من علم العلل، الذي هو روح علوم الحديث، وأدركت أن الاعتناء بتلك المباحث كان هو أساس الحفظ الراسخ للأسانيد في عصور الأئمة الحفاظ الجهابذة رحمهم الله، وبذلك الحفظ كانوا يكتشفون العلل ويدركونها، وأدركت أن بناء الملكة النقدية الحديثية يفتقر إلى التصور الكلي عن مدارس الرواة، وطبقات أصحاب الأئمة المكثرين منهم.

وإلى جانب هذا كنت ألحظ في أثناء التخريج: أن من بين هؤلاء الأئمة من التابعين الذين تلتقي عندهم طرق الأحاديث: أئمة تدور عليهم أحاديث كثيرة جدًّا

كالزهري وقتادة والأعمش وغيرهم رحمهم الله، وأن غيرهم يقل عدد حديثه حتى لا يكون لبعضهم إلا حديث أو حديثان. ولما وقفت مرة ثانية على كلمة الإمام علي بن المديني رحمه الله: ((نظرت فإذا الإسناد يدور على ستة. . .)) تكاملت في الذهن صورة هذا الأصل من علم العلل، التي أحاول بعون الله وتوفيقه تبيانها في هذا البحث.

وقدَّر الله عز وجل لي الالتحاقَ بقسم الدراسات العليا من فرع دمشق لجامعة أم درمان الإسلامية (شعبة السنة وعلوم الحديث)، وأكرمني الله تعالى بدراسة تلك المباحث من جديد عن مدارس الرواة وطبقات أصحاب الأئمة من كتاب شرح علل الترمذي، لابن رجب رحمه الله، عند شيخنا العلامة المحدِّث د. نور الدين عتر حفظه الله وأدام النفع به، وازداد التعلق بهذا الأصل من علم العلل، فكان باعثاً لاختياره موضوعاً لهذا البحث المقدم لنيل الدرجة العلمية (العالِمية).

ثانياً: ومن أسباب اختيار هذا البحث: أداء قسط من دَين في عنق الأمة لم يُوفَّ منذ قرون بشهادة الإمامين الجليلين: الذهبي وابن رجب الحنبلي رحمهما الله تعالى.

فقد قال الإمام الذهبي المتوفى سنة ٧٤٨ رحمه الله معلقاً على كلمة الإمام عثمان بن سعيد الدارمي، المتوفى سنة ٢٨٠ رحمه الله: ((يقال: من لم يجمع حديث هؤلاء الخمسة، فهو مفلس في الحديث: سفيان، وشعبة، ومالك، وحماد بن زيد، وابن عيينة. وهم أصول الدين))، قال الذهبي: ((يريد أنه ما بلغ درجة الحفاظ، وبلا ريب أن من جمع علم هؤلاء الخمسة، وأحاط بسائر أحاديثهم، وكتبه عالياً ونازلاً، وفَهِم علله، فقد أحاط بشطر السنة النبوية؛ بل بأكثر من ذلك، وقد عُدِم في زماننا من ينهض بهذا أو ببعضه! فنسأل الله المغفرة. . .))[1]، فأبان

---

(١) سير أعلام النبلاء، للذهبي ١٣ : ٣٢٣، ونقل كلمة الدارمي أيضاً : ابن الصلاح في علوم الحديث ٢٥٤، والسبكي في طبقات الشافعية ٢ : ٣٠٣ ونقل شيئاً من تعليق شيخه الذهبي.

الذهبي بهذا أن هؤلاء الخمسة ممن تدور عليهم السنن، وأن جمع أحاديثهم ومعرفة عللها إحاطة بشطر السنة أو ثلثيها.

وقال الإمام ابن رجب الحنبلي، المتوفى سنة ٧٩٥ رحمه الله في شرحه على **علل الترمذي** بآخر السنن: ((وكذا الكلام في العلل والتواريخ قد دوَّنه أئمة الحفاظ، وقد هُجر في هذا الزمان، ودَرس حفظه وفهمه، فلولا التصانيف المتقدمة فيه لما عرف هذا العلم اليوم بالكلية، ففي التصنيف فيه، ونقل كلام الأئمة المتقدمين مصلحة عظيمة جدًّا))[١]، وقال أيضاً في آخر شرحه: ((وأردت بذلك تقريب علم العلل على من ينظر فيه، فإنه علم قد هُجر في هذا الزمان، وقد ذكرنا في كتاب العلم أنه علم جليل، قلَّ من يعرفه من أهل هذا الشأن، وأن بساطه قد طُوي منذ أزمان، وبالله المستعان...))[٢]، وقد ذكر رحمه الله مراتب أعيان الثقات، الذين تدور عليهم غالب الأحاديث الصحيحة، وبيان مراتبهم في الحفظ، وذكر من يرجح قوله عند الاختلاف[٣].

وقد كان من أماني الإمام المحدِّث الفقيه الأصولي المجتهد ابن دقيق العيد، المتوفى سنة ٧٠٢ رحمه الله تعالى أن يُفرد مبحث الترجيح بين الرواة بالتصنيف. قال الزركشي رحمه الله في مقدمة نكته على **ابن الصلاح**، لما ذكر أنواعاً أهملها ابن الصلاح: ((**الثامن**: معرفة تفاوت الرواة، كقولهم: هو دون فلان، وليس هو عندي مثل فلان، وغير ذلك مما يدل على نقصه بالنسبة إلى غيره، وهذا الفن يحتاج إليه في باب الترجيح عند اختلاف الرواية، وليس من القدح في الرواية التي لم تتعارض في شيء. قال الشيخ في شرح الإلمام: ((وهذا النوع من الحديث ينبغي أن يَعقد له باباً، أو يفرد له تصنيفاً، ويُعدَّ في علوم الحديث، بل هو من أجلِّها للحاجة إليه في الترجيح، ولست أذكر الآن أنه فُعِلَ ذلك)) انتهى، وقد يقال برجوعه إلى

---

(١) **شرح علل الترمذي**، لابن رجب ١: ٤٢.

(٢) **شرح علل الترمذي**، لابن رجب ٢: ٤٦٧.

(٣) انظر: **شرح العلل**، لابن رجب ٢: ٤٧٢ وما بعدها.

معرفة طبقات الرواة، وقد أفرده))[1] يعني: أفرده ابن الصلاح بنوع.

ثالثاً: ومما زادني يقيناً بأهمية هذا البحث: أن كثيراً من الإخوة الأفاضل من طلبة العلم فضلاً عن غيرهم، كانوا يسألونني عن موضوع رسالتي، فلما أذكره لهم يجدون صعوبة في تصوره. مما اضطرني أحياناً أن أقول: رسالتي في علم العلل! دون ذكر اسمها مفصَّلاً ؛ وذلك يدل على أن هذا الأصل المهم جدًّا من علوم الحديث قد غابت الأذهان عنه، حتى عدم منها تصوره؛ لذلك كان إحياء هذا الأصل بالتصنيف فيه واجباً، لا يتم بدونه المضي - في هذا العصر - في نهضة حديثية، يجب أن تعتمد أصولاً راسخة، أرسى قواعدها أئمة الحديث وحفاظه المتقدمون ﷺ، وذلك بالعناية بعلم العلل عموماً، والاهتمام بمعرفة مخارج الحديث في أمصار الرواية، ومن تدور عليهم السنن فيها خصوصاً.



(١) النكت على ابن الصلاح، للزركشي: نسخة الشيخ بدر الدين الحسني رحمه الله الخطية (ق: ٨/ أ). ١: ٧٥ - ٧٦ من المطبوعة

خطوات البحث:

أولاً: انطلقت فكرة البحث من الرغبة في استقراء الأئمة الذين تدور عليهم الأسانيد، ومعرفة طبقات أصحابهم، ثم إيراد نماذج تبيِّن اختلاف روايات الأصحاب عن الأئمة، وأثر ذلك في علم العلل، فيكون الاستقراء والإحصاء ركيزة هذا البحث.

ثانياً: ولتحقيق ذلك الغرض: قمت أولاً بسرد عدد من كتب الأئمة المتقدمين: يحيى بن معين، وعلي بن المديني، وأحمد بن حنبل، ويعقوب بن سفيان، وغيرهم ... رحمهم الله تعالى، بدءاً بالأقدم فالأقدم، واستخرجت منها ما وجدته مفيداً في البحث؛ فتجمع عندي جذاذات كثيرة جدّاً. وكنت عازماً على المضي في السرد للكتب وصولاً إلى **تاريخ بغداد** للخطيب البغدادي، **وتهذيب الكمال** للمزي، مروراً **بالتاريخ الكبير** للبخاري، **والجرح والتعديل** لابن أبي حاتم، **والكامل** لابن عدي. غير أن ضخامة العمل، وضيق الوقت قد قطعا عليَّ الطريق، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

ثالثاً: غير أن البحث الاستقرائي الإحصائي وحده لا يؤتي أُكُله، ما لم يُبن على ذلك تأصيل مسائله وقواعده، وذلك يستدعي تحرير المصطلحات، وتشييد الأسس النظرية التي ينبني عليها الفهم الكلي لذلك العلم، مع ربط ذلك بأمثلة تبيِّن الميدان التطبيقي العملي لقواعد ذلك العلم ومسائله؛ لذلك رجعت إلى الجذاذات التي كتبتها، وإلى كتب علوم الحديث، وإلى كتب أصول الفقه، واستخلصت أبحاث هذه الرسالة وأمثلتها، وِفْقَ خطة الرسالة، التي تضمنت أبوابها وفصولها.

رابعاً: نظراً لضخامة الرسالة، ونفاد مهلتها؛ فقد اضطررتُ آسفاً إلى حذف باب منها، وهو باب يتضمن استقراء بعض من تدور عليهم الأسانيد من

أئمة الأمصار، وبيان طبقات أصحابهم، وأقوال النقاد في ترجيح بعضهم على بعض، مع إيراد نماذج وأمثلة لأحوال اتفاقهم واختلافهم، لكني أوردت خلاصة مقاصد ذلك الباب في الباب الأول، وهو حري أن يُفرد بالتصنيف ؛ فأسأل الله تعالى العون على ذلك.

خطة البحث:

الباب الأول: تأصيل المصطلحات.

الفصل الأول: مدار الإسناد.

تعريفه، معانيه، مكانة من تدور عليهم الأسانيد، من تدور عليهم أسانيد السنة، المصنفات في ذلك.

الفصل الثاني: المصطلحات المتعلقة بمدار الإسناد:

مخرج الحديث، الإخراج، الاستخراج، التخريج، الوجه، الطريق، الحديث، الرواية.

الفصل الثالث: العلة، والحديث المُعَلّ، وعلم العلل.

الباب الثاني: معرفة مدار الإسناد وصلتها بعلم العلل.

الفصل الأول: الوسائل المعينة على استكشاف العلل.

الفصل الثاني: مراحل استكشاف العلة للحكم على الأسانيد.

الفصل الثالث: الآثار المترتبة على تعيين مدار الإسناد في علم العلل.

الباب الثالث: علل التفرد (تفرد المدار ورجال المخرج).

الفصل الأول: تفرد أهل القرون الثلاثة: الصحابة، التابعين، وأتباع التابعين.

الفصل الثاني: تفرد من بعد القرون الثلاثة.

الفصل الثالث: من ضوابط رد التفرد: مما يرجع إلى الراوي أو إلى الرواية.

الفصل الرابع: من آثار التفرد: مما يعود إلى الراوي وإلى المروي.

الفصل الخامس: الأنواع الحديثية المتعلقة بالتفرد: المشهور، العزيز، الغريب، الأفراد.

الباب الرابع: أهمية معرفة مراتب الرواة عن مدار الإسناد في الحكم على الحديث وبيان علله.

الفصل الأول: أسباب تفاوت الرواة وترجيح بعضهم على بعض.

الفصل الثاني: أثر تفاوت الرواة في شرط الشيخين.

الفصل الثالث: علل المخالفة.

الفصل الرابع: الشاذ والمنكر.

الخاتمة.

الفهارس: للآيات الكريمة، والأحاديث الشريفة، والأعلام، والمصطلحات، والمصادر، والمراجع، والفهرس التفصيلي للمحتويات.

منهجية الكتابة

أولاً: المصادر المعتمدة:

- اعتمدت في هذه الرسالة على المصدر الأقدم فالأقدم، وحرصت في نقل أقوال المتقدمين من الأئمة رضي الله عنهم على كتبهم، التي دونوها أو هي من إملائهم على أصحابهم، أو التي يروي أصحابها ما يوردونه بأسانيدهم إلى من أضيف إليه.

- اعتنيت عند الاستشهاد بأقوال العلماء ﷺ بنقل نصوصهم بألفاظها غالباً، دون التعبير عنها، وفي ذلك فوائد جمة: أهمها: السلامة من نسبة شيء إليهم بالفهم الخاطئ لكلامهم، ومنها: الاستفادة من حسن بيانهم وبلاغة أسلوبهم وفصاحة ألفاظهم، ومنها: وقع كلامهم في النفوس ولا غرو؛ فقد سبقونا فيما نُرى إلى كل خير في العلم وفي العمل، ونزَّههم الله عن معاص فشت في عصرنا لم نغيرها.

- واستفدت كذلك من كتب بعض المعاصرين، وأثبتُّ ذلك في حواشي الرسالة، فإن من بركة العلم عزوه إلى ناقله أو قائله، وقد يقف قارئ الرسالة على مسائل قد أكون سُبقت إليها وأنا لا أعلم، أو علمت بها بعد أن كتبتها، فتكون موافقةً لا ألتزم الإشارة إليها في الرسالة.

ثانياً: أسلوب الكتابة:

- ربما يجد قارئ هذا البحث مواضع تبرز فيها الخطابة أحياناً، ولست أرى ذلك عيباً، فالخطابة توجد في كتب كثير من الأئمة، ولها وقع حسن، ينشط نفسية القارئ، ويشدُّه إلى متابعة المطالعة، أما جفاف البحوث [الأكاديمية] الحديثة، فهو منهج متأخِّر غريب، يقطع الصلة بين القارئ والمؤلف.

- حرصت على ظهور الجانب النقدي في البحث، وذلك إثباتاً لما أعتقده حقّاً وصواباً، وردّاً لما أراه وَهْماً أو وَهَماً وخطأً، وقد يشتدُّ النقدُ في حال الردِّ على باطل أو ضلال.

- الاستطراد في محله حسن، ويوجد في الرسالة بعض استطرادات طفيفة، أُراها تخدم صلب البحث، وليست بغريبةٍ عنه، فهي أولى من الاستطرادات التي حسَّنتها العادات.

- من الاستطرادات التي حسنتها العادات: التراجم للأعلام في البحوث العلمية العالية، وهو أمر جدير بإعادة النظر، فإن البحوث المتعلقة بعلوم الحديث

الشريف، لا تقل أسماء الأعلام فيها عن المئات غالباً، والتزام الترجمة لكل واحد منهم، مع ذكر مصدر لذلك يزيد في ضخامة الرسالة من دون طائل؛ فإن مجال الدربة والمهارة في الوصول إلى مظانِّ التراجم ينبغي أن يكون في المرحلة الجامعية، وليس في الأبحاث العلمية العالية، **هذا أولاً**.

وثانياً: الترجمة للأعلام بالطريقة السائدة الآن، أسلوب غربي استشراقي، سببه جهل قرائهم المطبق بأعلام الإسلام، فهم يترجمون للصديق والفاروق رضي الله عنهما، ويترجمون لأبي حنيفة والشافعي رحمهما الله!! قال شيخنا العلامة د. نور الدين عتر حفظه الله: ((وقد أطال كثير من المحققين التعليقات بتراجم الأعلام لمجرد ورودها، تقليداً للأسلوب الأجنبي في التحقيق، لكنَّ الوضع العلمي يختلف بيننا وبينهم، فإن القوم لا يملكون تراثاً في تراجم علمائهم كالذي عندنا، فليس بلازم لنا أن نسلك هذا الأسلوب، وحسبنا إحالة القارئ على المراجع ليأخذ منها بغيته، لا سيما وأن هذه التراجم المقتضبة لا تفي بالغرض في أكثر الأحيان))[1].

وثالثاً: تشيع فكرة أن أي بحث علمي يمكن أن يقع في يد أي إنسان ! لذلك لابد من شرح كل كلمة قد يستغربها ذلك الإنسان من كان! وترجمة كل علم لا يعرفه . . .إلخ. أقول: إن ذلك من امتهان العلم، فإن أمثال هذه الأبحاث العلمية العالية لم تكتب ليقرأها كل إنسان! ومشهورٌ منعُ بعض العلماء النقل عنهم والقراءة في كتبهم، لمن لم يحصِّل أهلية ذلك[2].

ورابعاً: لا يكون الاستغناء عن ترجمة الأعلام بحفظ تراجمهم ضرورة! بل يكفي من ذلك معرفة كيفية الوصول إليها عند الحاجة، وطالب

---

(١) تصدير شيخنا العلامة نور الدين عتر لشرح **علل الترمذي**، لابن رجب ٥٩-٦٠.

(٢) كابن خزيمة من المحدثين، والشاطبي وصدر الشريعة من الأصوليين. انظر: الموافقات ١ : ٨٧، والتوضيح على التنقيح ١ : ٣١.

الحديث يجهل وَفَيات كثير من رجال الكتب الستة؛ لكنه يستطيع الوصول إليها بطرفة عين في **تقريب التهذيب**.

وخامساً: التراجم فن مستقل بذاته، له كتبه المدونة، فإثقال الحواشي به يقطع على القارئ تسلسل الأفكار التي يقرؤها في صلب البحث، وربما صارت التراجم في بعض الأبحاث والكتب نوعاً من الحشو، يراد منه تغطية هُزَال البحث بكثرة الأسطر والأوراق!

وسادساً: استخراج مئات أو عشرات التراجم يتطلب أوقاتاً ثمينة، صرفها في تحصيل صلب العلم أولى. المهم أن يعرف الطالب كيف تستخرج الترجمة.

لذلك كله: أعرضت عن الترجمة للأعلام وفق الأسلوب السائد، واكتفيت بما يحقق غرضاً علمياً في المسألة، كذكر اسمٍ أو لقبٍ أو نسبةٍ أو تاريخٍ وفاة مصنفٍ أو إمام - من غير رجال الأسانيد والنقول - في متن الرسالة عند الحاجة، وقد أكرر ذلك التاريخ نفسه لغرض علمي، كالسرد التاريخي، معتمداً في ذلك على **تقريب التهذيب**، لابن حجر، أو **سير أعلام النبلاء**، للذهبي، أو على تراجمهم في مقدمات كتبهم حيث لا غلط.

وقد أترجم في الحواشي - نادراً - لبعض من يقلُّ ورود أسمائهم، وخاصة من غير المحدِّثين.

وحاولت التزام التَّرحُّم على العلماء - في غير الأسانيد والنقول - مع التقليل من الألقاب ما أمكن، فهي جميعها محفوظة، والدعاء للعالم أقرب إلى أداء حقِّه، وأمر الألقاب يطول. رضي الله عن أهل رضاه من الحفَّاظ والمحدِّثين، وسائر العلماء العاملين، من الصحابة والتابعين وأتباعهم إلى يوم الدين.

- أما ضبط الكلمات بالشَّكل، فقد حاولت التوسط: فشكلت ما أُراه مُشكِلاً فقط.

ثالثاً: طريقة العزو:

- عزوت الآيات الكريمة إلى السورة ورقم الآية، ضمن معقوفين في صلب الرسالة.

- أما تخريج الأحاديث الشريفة، فقد تفاوت منهج التخريج، تبعاً للغرض العلمي المراد منه

- فتارة يكون المراد منه مجرد العزو، فحينئذ إن كان في الصحيحين أو أحدهما: أكتفي بعزوه إليهما أو إلى أحدهما، وإن كان في أحد السنن المشهورة فأكتفي بعزوه إليها كذلك، إلا لغرض مهم، فأزيد في التخريج.

- وتارة يكون المراد من التخريج: معرفة علة الحديث، فحينئذ أعتني بذكر مداره ومخرجه، وأتوسع في عزوه إلى المصادر الحديثية الأخرى، سالكاً في ذلك أساليب متنوعة، بحسب الغرض العلمي المراد من ذلك.

وقد راعيت في العزو عموماً: ذكر اسم الصحابي راوي الحديث. وراعيت في العزو إلى الكتب الستة: ذكر اسم الكتاب: الصلاة، الجهاد، الفتن . . . واسم الباب، ورقم الحديث في الكتب المرقمة؛ فاعتمدت في البخاري ترقيم الأستاذ محمد فؤاد عبد الباقي المثبت ضمن **فتح الباري** لابن حجر، واعتمدت ترقيمه كذلك في سنن ابن ماجه. ولم أعتمد ترقيمه لصحيح مسلم، بل اعتمدت رقم الجزء والصفحة لمتن صحيح مسلم المطبوع مع شرح النووي، وكذلك في سنن النسائي اعتمدت رقم الجزء والصفحة. أما سنن أبي داود فقد اعتمدت ترقيم شيخنا الأستاذ الشيخ محمد عوامة حفظه الله. وفي سنن الترمذي اعتمدت ترقيم الشيخ أحمد شاكر رحمه الله والترقيم المكمل له.

وأذكر غالباً قبل رقم الحديث رقم المجلد، ولم أذكر أرقام الصفحات نظراً لاختلاف الطبعات، وقد أَتَنَشَّطُ ؛ فأذكر رقم الصفحة أحياناً.

وأما سائر كتب الحديث، فاعتمدت رقم المجلد أو الجزء ورقم الحديث في المرقَّم منها، ورقم المجلد أو الجزء ورقم الصفحة في غير المرقَّم منها، وقد أذكره أحياناً.

- **أما العزو إلى المصادر**: فقد عزوت المسألة إلى مصدرها الأقدم ما أمكن. فأذكر في الحاشية اسم الكتاب، وما يُعرف به مؤلفه من اسم أو لقب أو كنية أو نسبة ونحو ذلك، ثم رقم الجزء ورقم الصفحة، أو رقم الجزء ورقم المسألة، وقد أذكر الأمرين معاً.

- لم أسلك الطريقة الأكاديمية في ذكر بيانات الكتاب كافة في الموضع الأول الذي تُذكر فيه، مكتفياً بذكر البيانات في فهرس المصادر والمراجع في آخر الرسالة.
- في حال استفادة مسألة من بعض المصادر بالمعنى لا باللفظ، فإني أقول في أول العزو: انظر ..
- وفي حال الاستفادة مع نوع مخالفة، أو تعقب، أو استدراك، أو إشكال، فإني أقول: قارن. . . .

شكرٌ ودعاء:

هذا وإن من عظيم نِعَم الله تعالى أن كانت الكلمات الأولى التي أخطها من هذه الرسالة في رحاب الروضة المطهرة القدسية، في جوار النبي الكريم الرؤوف الرحيم ﷺ بالمسجد النبوي الشريف، في المدينة النبوية المنورة، بعد صلاة ظهر يوم الأحد ٢ المحرم ١٤٢٠، وكان من جملة ما كتبت بعد الحمد لله تعالى والصلاة والسلام على رسوله ﷺ: ((. .. اللهم سدِّد قولي وعملي، وسدِّد رأيي وقلمي، واهدني لأرشد أمري، اللهم بارك لي في تصنيفي هذا، وفكَّ لي عقده، وافتح لي أقفاله، وانفع به يا رب العالمين . . . .)).

وإن من عظيم نعم الله تعالى كذلك، أن أكرمني بشيخنا الجليل، الأستاذ العلامة، شيخ التفسير والحديث د. نور الدين عتر حفظه الله وأولاه، فكان مشرفاً على هذه الرسالة، بذل لها الكثير من جهده وثمين وقته، وأنعم على كاتبها بالإفادة والتعليم مع رعاية أبوية حانية، صابراً على التأجيل والتسويف صبراً جميلاً، مع التشجيع وشدِّ الهمم وشحذ العزائم. فجزاه الله تعالى عني خير الجزاء، وأمتع المسلمين بوجوده، وأدام لهم نفعه، وأقرَّ به عيون طلاب الحديث.

ومن الوفاء أن أتوجه بالشكر إلى القائمين على هذه الجامعة المباركة، جامعة أم درمان الإسلامية، وإلى القائمين على فرعها بدمشق ممن يذللون لطلاب العلم الصعاب، وإلى الأساتذة الأكارم، من المدرِّسين ومن المناقِشين، الذين يتحملون عناء الأسفار، لمناقشة الرسائل العلمية، ومنح الشهادات العالية، إسهاماً في فتح أبوابٍ لطلاب العلم، بعد أن أغلقت في وجوههم أبوابٌ، فلهم منا جزيل الشكر، ومن الله تعالى وافر الأجر والثواب.

ولابد من الإشارة إلى أن ظروفاً شخصية خاصة، إضافة إلى تغيرات سياسية واجتماعية وثقافية حاقت بالعالم الإسلامي؛ قد رافقت إعداد هذه الرسالة، فألقت بظلالها على نفسية الباحث، وتسببت في تأخير إنجاز الرسالة، فنسأل الله تعالى أن يكشف الغمة عن هذه الأمة، وأن يبرم لها أمر رشد، يُعزُّ فيه أهل الإيمان، ويُذلُّ فيه الكفرُ وأهلُه والنِّفاقُ والدعاةُ إليه.

وأتوجه بالدعاء إلى أكرم الأكرمين وأرحم الراحمين، أن يتقبل هذا التصنيف، وأن يجعله خالصاً لوجهه الكريم، نافعاً، خادماً لسنَّة الحبيب المصطفى سيدنا محمد ﷺ، وأن يكون ذخراً لي في يوم المعاد، اللهم فاجعله عندك في حرز القبول، سبحانك يا أكرم مسؤول، ويا خير مأمول.

لا إله إلا أنت سبحانك إني كنت من الظالمين.

والحمد لله رب العالمين، وصلِّ اللهم على سيدنا محمد عبدك ورسولك، وعلى آله وصحبه وسلِّم، واجزه عنا ما هو أهله.

وكتب

محمد مجير بن محمد أبو الفرج

الخطيب الحسني

بدار السنة دار الحديث النورية بدمشق

حرسها الله تعالى، عشية يوم عرفة ١٤٢٤.

البَابُ الأَوَّل

تأصيل المُصطَلحات

وفيه ثلاثة فصول:

الفصل الأول: مـدار الإسـناد

الفصل الثاني: المصطلـحات المتعلـقة بمدار الإسـناد

الفصل الثالث: العِلَّة، والحديث المُعَلُّ، وعلم العِلَل



الباب الأول

تأصيل المصطلحات

لا بدَّ قبل الخوض في أيِّ علمٍ من العلوم من جِلاء التصوُّرِ العام له، وإنَّما يُستفادُ ذلك من التعريفات الكثيرة، الموصِلةِ بجملتِها إلى إدراك معاني ذلك العلم.

ثم يضع أهلُ ذلك العلم بإزاء كل تعريفٍ كلمةً تدل على المعنى المعرَّفِ لتناسُبٍ ما بينه وبين أصلِها اللغوي.

فإذا صار استعمالُ تلك الكلمة للدلالةِ على ذلك المعنى مُتَّفقاً عليه عند أهلِ ذلك العلم عُدَّ (اصطلاحاً) منهم على ذلك[1]؛ وتكون تلك الكلمة إحدى (اصطلاحات) ذلك العلم.

ومن هنا سُمي (علمُ الحديث): (مصطلحَ الحديث)؛ لاشتماله على ألفاظ اصطلاحيةٍ كثيرةٍ يتداولُها المُحَدِّثون، ولا تُعرَف تسميةُ علوم الحديث بـ (المصطلح) قبل القرن السابع، ولعل من أول من استعملَ ذلك: الإمامُ المجتهد تقي الدين أبو الفتح محمد بن علي بن دقيق العيد، المتوفى سنة ٧٠٢، رحمه الله تعالى، حيث سَمَّى كتابَه **الاقتراح في بيان الاصطلاح**[2]، ثم تبعه الإمام سراج الدين أبو حفص

---

(١) عرَّف الجرجاني في التعريفات ٢٨ (الاصطلاحَ) عدةَ تعريفاتٍ منها: ((اتفاق طائفةٍ على وضعِ اللفظِ بإزاءِ المعنى)).

(٢) ثم رأيت في **برنامج القاسم بن يوسف التجيبي**، المتوفى سنة ٧٣٠ رحمه الله صـ ١٣٩ تسمية كتاب ابن الصلاح: **كتاب معرفة أنواع علم الحديث، وبيان أصوله وقواعده، وإيضاح فروعه وأحكامه، وكشف أسراره وشرح مشكلاته، وإبراز نكته وفرائده، وإبانة مصطلحات أهل الحديث ورسومهم ومعالمهم ومقاصدهم.**

عمر بن رسلان البُلْقِيني المتوفى سنة ٨٠٥، رحمه الله تعالى، فألَّف **مَحاسن الاصطلاح وتضمين كتاب ابن الصلاح**، وبعده الإمام الحافظ شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، المتوفى سنة ٨٥٢، رحمه الله تعالى، فصنَّف رسالته المختصرة الجامعة **نُخبَة الفِكَر في مصطلحِ أهلِ الأثَرِ**، ثم درج العلماء على تسمية هذا العلم بـ (المصطلح) أو (مصطلح الحديث).

ولَمَّا صنَّف ابنُ ساعد الأكفاني المتوفى سنة ٧٤٩ رحمه الله **إرشادَ القاصدِ إلى أسنى المقاصدِ** في ذكرِ أنواع العلوم والتعريف بها ذكَرَ علمَ الحديث روايةً، وعلمَ الحديث درايةً، ومن هذا الأخير (علمُ المصطلح)، فلم يَذكُره بذلك، وإنَّما ذكرَ **الدرايةَ**.

وجدير بالذِّكرِ: أنه ربما ثبت (مصطلحٌ) من المصطلحات، وتداوله العلماءُ، ولكنهم يختلفون بعد ذلك في تعيين المراد منه. وسببُ ذلك: عدمُ تدوين (المعنى) الذي يدل عليه (المصطلح) في الزمن نفسِه الذي درج فيه (المصطلح) على ألسنة العلماء.

فمثلاً: مصطلح (مُسنَد) في وصفِ حديثٍ ما موجودٌ بكثرةٍ في كلام المحدثين في القرن الثاني والثالثِ، مع سائر تصريفاته اللغوية واشتقاقاته، يتداولها العلماء للدلالة على معنىً يعرفونه لم يُدوِّنوه؛ وإنَّما دوَّنه آخرَ القرن الرابع الحاكمُ المتوفى سنة ٤٠٥ رحمه الله تعالى، وبعده في القرنِ الخامس الخطيبُ البغدادي، وابنُ عبدِ البَرِّ المتوفيان سنة ٤٦٣ رحمهما الله تعالى، فوقع في عباراتهم اختلاف[١].

فإذا ما أراد المتأخرون عن هؤلاء تفسير كلمة (مُسنَد) في كلام أحد السابقين، لم يصلُح حملُها على أحد المعاني التي ذكرها الحاكمُ أو الخطيبُ أو ابنُ عبد البَر، حتى يُعرَف من سبر كلام الإمام السابق، واستقرائه مراده من تلك الكلمة، فإنه لا ينبغي حملُ الاستعمال السابق على الاصطلاح الحادث اللَّاحِقِ إلَّا إذا تَطابَقَا؛ ولا

---

(١) انظر ٣٢- ٣٣ من هذه الرسالة.

يُعرَف ذلك إلا بعد السَّبْر والاستقراء، فيُردُّ بذلك الشيء إلى أصلِه، فهذا هو التأصيلُ، ويُمكن بذلك تعريف (تأصيل المصطلحات) بأنه **السَّبْرُ والاستقراءُ لكلامِ المتقدِّمين للوقوفِ على مرادِ كلِّ واحدٍ منهم في حالِ اختلافِهم، أو على مرادهم جميعاً في حال اتفاقهم.**

ومصطلح (مَدار الإسناد): هو أحدُ المصطلحات التي درجت على ألسنة العلماء وأقلامهم، لكنها حتى الآن لم تُحَرَّر بتعريفٍ يوضِّح حقيقتَها. وهذا أحدُ وجوه أهمية هذه الرسالة.

ولا يُمكن تأصيل هذا المصطلح (**مَدار الإسناد**) مفرَداً عن تأصيل المصطلحات المتعلقة به: (**مَخرج الحديث، الإخراج، الاستخراج، التخريج، الوجه، الطريق، حديث فلان، رواية فلان**).

فهذه المصطلحات أساس الانطلاق في هذا البحث عن معرفة (**مدارالإسناد**) و(**مَن تَدورُ عليهم الأسانيدُ**)، ومكانته العظيمة في (**علم العِلَل**).

لذلك سيكون تأصيلُ هذه المصطلحات موضوعَ الباب الأول من هذه الرسالة.



الفصل الأوَّل

مدارُ الإسناد

هذا الفصل معقود لتأصيل مصطلح (مدار الإسناد) و(من تدور عليهم الأسانيد) بمعرفة معانيهما ومجالات البحث فيهما.

المبحث الأول

تعريف مدار الإسناد

قولنا: (مدار الإسناد) مركَّبٌ إضافي يدل جزؤُه على جزء معناه، ولا بُدَّ لفهم معنى المركَّب الإضافي من تصوُّرِ كلٍّ من جزأَيه على حِدة، بتعريف ذلك الجزء.

المدار في اللغة:

قال أبو الحسين ابن فارس المتوفى سنة ٣٩٥ رحمه الله في **مقاييس اللغة**: ((الدالُ والواو والراءُ أصلٌ واحد يدل على إحداق الشيء بالشيء من حواليه))[١].

والمصدرُ: دور، ودَوران، ودؤور.

والمدار: مَفْعَل، يكون موضعاً، ويكون مصدراً كالدورانِ، ويجعل اسماً، نحو (مدار الفلك في مداره)[٢] أي دورانُ الفلك في موضع الدوران.

فالمدار: موضع الدوران، وهو حسي في المحسوسات، معنوي في المعنويات، بحسب ما يضاف إليه.

---

(١) **مقاييس اللغة**، لابن فارس: (دور) ٢: ٣١٠.

(٢) انظر: **لسان العرب**، لابن منظور: (دور) ٤: ٢٩٧.

فيقال مثلاً في حديث من جوامع الكَلِم: إنَّ عليه مدار الإسلام أو السُّنة أو الدِّين،كحديث النية، وحديث جبريل عليه السلام، وحديث النصيحة؛ لأنه حديث كلي جامع يستفاد منه كثير من أمور الدين وشرائعه وآدابه. ويقال في أحد الأئمة: إنَّ عليه مدار الفتوى - كالرافعي والنووي رحمهما الله من الشافعية - لأنه حرَّر المذهبَ، واعتمد عليه مَن جاء بعده في الفتوى وتحقيق المسائل.

الإسناد:

أما الإسناد فإنَّ له معنى في اللغة، أُخذ منه معنى اصطلاحي.

أ - الإسناد في اللغة: مأخوذ من السَّنَد. قال ابنُ فارس في **مقاييس اللغة**: ((السين والنون والدال أصل واحد يدل على انضمام الشيء إلى الشيء، يقال: سندتُ إلى الشيء أسند سنوداً، واستندتُ استناداً، وأَسنَدتُ غيري إسناداً ... وفلان سند: أي معتمد، والسَّنَد: ما أقبل عليك من الجبل؛ وذلك إذا علا عن السفح، والإسناد في الحديث: أن يُسنَد إلى قائله، وهو ذلك القياس))[١].

ب - الإسناد في اصطلاح المحدِّثين:

عرَّف الحافظ ابنُ حجر المتوفى سنة ٨٥٢ رحمه الله (الإسنادَ) في أول **نزهة النَّظر**، فقال: ((**والإسنادُ**: حكايةُ طريق المتنِ))[٢].

ثم عرفه مرةً ثانيةً، فقال: **الإسنادُ**: وهو الطريقُ الموصِلةُ إلى المتنِ))[٣].

---

(١) **مقاييس اللغة**، لابن فارس: (سند) ٣: ١٠٥.

(٢) **نزهة النظر**، لابن حجر ٤١.

(٣) **نزهة النظر**، لابن حجر ١٠٦.

ومن المهم هنا تعريف المتن، ومن معانيه في أصل اللغة: ما صلُب من الأرضِ وارتفع. انظر: **مقاييس اللغة**، لابن فارس: (متن) ٥: ٢٩٤. ثم استعمله المحدثون في: ما ينتهي إليه غايةُ **السندِ من الكلام**، كما عرَّفه ابنُ جماعة في **المنهَل الروي** ٢٩.

فاستخدم ابن حجر رحمه الله كلمة (**الإسناد**) في معنيين:

* **المعنى الأول**: مصدريٌّ وهو **حكاية طريق المتن، ورفعه إلى قائله؛ بذكر ناقله**، كقول البخاري رحمه الله: حدثنا مكي بن إبراهيم، قال: حدثنا يزيد بن أبي عبيد الله - وهو مولى سلمة بن الأكوع - عن سلمة قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول» فهذا هو الإسنادُ. أما متن الحديث، فهو قوله ﷺ: «**مَن يَقلْ علَيَّ ما لَم أَقُلْ؛ فَلْيَتَبَوَّأْ مقعدَه من النارِ**»[1].

وبهذا يكون المتنُ (**مُسنداً**) ، والأحاديثُ (**مَسانيدَ**).

والمسند من الحديث كما ذكر الحاكم رحمه الله: ((أنْ يرويه المحدثُ عن شيخٍ يظهر سماعه منه لِسنٍّ يَحتمله، وكذلك سماع شيخه مِن شيخِه، إلى أنْ يصل الإسنادُ إلى صحابِيٍّ مشهورٍ إلى رسولِ الله ﷺ))[2].

فالحديث يكون مسنداً إذا تحقق فيه الاتصالُ، والرفعُ إلى النبي ﷺ[3]، فيرفع إلى قائله بذكر ناقله.

* **والمعنى الثاني للإسناد**: اسميٌّ، وهو ذات **رجالِ السلسلةِ** التي ذكر فيها البخاري الرواةَ الذين نقلوا الحديثَ واحداً عن الآخر حتى رفع إلى رسول الله ﷺ، أي **الطريق الموصلة إلى المتن** .

---

(١) هذا أول ثلاثيات **البخاري في الصحيح**، كتاب العلم، باب إثم مَن كذب على النبي ﷺ (١٠٩).

(٢) **معرفة علوم الحديث**، للحاكم ١٧.

(٣) يبدو من تتمةِ كلامِ الحاكم في **المعرفة** ١٨ أنه يعتبرُ فيه شروطاً أخرى دقيقةً مثل أن لا يكون في روايته مدلِّسٌ، وأنْ لا يروَى على الشك في إسناده، كأنْ يقول الراوي: ((أظنه مرفوعاً))، لكن الأئمة أصحابَ كتب المسانيد قد خرجوا في كتُبِهم ما كان فيه انقطاعٌ خفي، فلم يُراعوا ما اشترطه الحاكمُ. انظر : **نزهة النظر**، لابن حجر ١١٥.

ولَم يُقيدْهُ الخطيبُ رحمه الله في **الكفاية** ٢١ بكونه عن النبي ﷺ، وإنْ ذكر أنه أكثر ما يُستعمل في ذلك. =

وهذا المعنى الثاني ميَّزه بعضُ العلماء عن المعنى الأول؛ بإطلاقهم **(الإسناد)** بمعنى المصدر على المعنى الأول، وهو حكاية طريق المتن. وإطلاقهم الاسمَ وهو **(السند)** على المعنى الثاني، وهو الطريق الموصلة إلى المتن[1]، وسُمِّي سنداً لاعتماد الحفاظ عليه في الحكم بقبولِ الحديث أو ردِّه أخذاً من معنى **(السند)** في اللغة: وهو ما استندتَ إليه من جدارٍ أو غيرِه[2].

لكن كثيراً من المحدثين يستعملون **(الإسناد)** بالمعنيَينِ كليهما، ويعرف المراد من كلامهم بالقرائن. قال ابن جماعة رحمه الله: ((والمحدثون يستعملون السند والإسنادَ لشيءٍ واحد))[3].

قال الشيخ طاهر الجزائري رحمه الله: ((وأما (الإسناد) فقد عرفتَ أنه مصدر (أسند)، ولذلك لا يُثنَّى، ولا يُجمَع، وكثيراً ما يُرادُ به (السندُ) فيُثنَّى ويُجمَع، تقول: هذا حديث له إسنادان، وهذا حديث له أسانيد. وأما (السند) فيثنَّى ولا يجمع. تقول: هذا حديث له سندان، ولا يقال: هذا حديث له أَسْنَاد، بوزن أوتاد، وكأنهم استغنوا بجمع الإسناد بمعنى السند عن جمعه... وقد وقع ذهولٌ لكثيرٍ من الأفاضل عن أنَّ الإسناد يأتي بمعنى المصدر، ويأتي اسماً بمعنى (السند)، فاضطربت عباراتُهم، حتى أوقعوا المطالِعَ في الحيرةِ))[4].

= وذهب ابن عبد البر رحمه الله في **التمهيد** ١ : ٢١ إلى أن المسند ما رُفع إلى النبي ﷺ خاصةً، سواء أكان متصلاً أم منقطعاً. وقد استعمل بعض المحدثين (المسند) بهذا المعنى، فإنه يوجَد في كتب المسانيد أحاديث ظاهرةُ الانقطاع كما نبَّه عليه شيخُنا العلامة نور الدين عتر حفظه الله. انظر : **منهج النقد في علوم الحديث** ٣٤٩.

(١) عبَّر عنه ابنُ جماعة في **المنهل الروي** ٢٩ بأنه الإخبار عن طريق المتن، وتبعه السيوطي في **تدريب الراوي** ١ : ٤١، وفي **ألفية الحديث** ٢.

(٢) وانظر : **المنهل الروي**، لابن جماعة ٢٩ - ٣٠، **وفتح الباقي**، للأنصاري ٤٥، ٤٩.

(٣) **المنهل الروي**، لابن جماعة ٣٠، وانظر : **فتح المغيث**، للسخاوي ١ : ١٤.

(٤) **توجيه النظر**، للجزائري ١: ٩٠ - ٩١، وانظر : **الإسناد من الدين**، للشيخ عبد الفتاح أبو غُدة ١٤ - ١٥.

المبحث الثاني

المعنى الأول لمدار الإسناد

وبناءً على ما تَقدَّم فإن كلمة (المدار) إذا أُضيفت إلى كلمة (الإسناد) بمعنى (السند) دلَّت على ملتقى الأسانيد الفرعية بأصل السند، فيكون مدار الإسناد:

(هو الراوي الذي تلتقي الأسانيدُ عنده مهما تَعدَّدت - اثنان فأكثر- فينفردُ بالحديث مطلقاً عمن يتفرد به مطلقاً، إلى أن يبلغ الصحابي أو من هو دونه) فهو إذن الموضعُ الذي يدور الإسنادُ عليه، ويرجع ولو تعددت الطرقُ إليه[١].

وهذا بخصوص كل حديث على حدة. ومثاله في أول حديث في صحيح البخاري:

حديث النية: مدار إسناده على يحيى بن سعيد الأنصاري، تفرَّد به عن محمد بن إبراهيم التَّيمي، وهو عن علقمة بن وقاص اللَّيثي، وهو عن عمر بن الخطاب ﷺ.

فدارت الطرقُ على يحيى بن سعيد الأنصاري، ثم رواه عنه الخلقُ الكثير والجَمُّ الغفير، فقيل: رواه عنه أكثر من مئتَي راوٍ، وقيل: رواه عنه سبع مئة راوٍ، ومن أعيانِهم: مالكٌ، والسفيانان، والأوزاعي، وابن المبارك، واللَّيث بن سعد، وحماد بن زيد، وشعبة[٢].

---

(١) قارن **بنُزهة النظر**، لابن حجر ٥٥ - ٥٦.

(٢) انظر: **جامع العلوم والحكم**، لابن رجب ١ : ٦٠، وقد حاوَل الحافظ ابنُ حجر تَتبُّعَ تلك الطرق، انظر: **التلخيص الحبير** ١ : ٥٥، **وفتح الباري** ١ : ١٨، ثم **نيل الأوطار**، للشوكاني ١ : ١٥٦.

وغالباً ما يكون المتفردُ الذي ينتشر عنه الحديث من صغار التابعين، كما سيأتي إنْ شاء الله[1].

وبهذا المعنى لـ (مدار الإسناد) يكون مجال البحث فيه عن أهمية تعيين الراوي الذي تدور عليه أسانيد الحديث الواحد لكشف عِلَله والحكم عليه، فتتبيَّنُ عِلَلُه بتفرُّدِ ذلك الراوي إنْ لم يكن أهلاً للتفرُّدِ، أو مخالفة الرواة عنه لبعضهم، مخالفة تفضي إلى اضطرابٍ أو شذوذٍ أو نكارةٍ، وما يندرج تحت ذلك من: تعارض الوصل والإرسال، وتعارضِ الرفعِ والوقف، والإدراج، والوهمِ في الأسماء والألفاظِ، والزياداتِ، والروايةِ بالمعنى من قِبَلِ أولئك الرواة عن مد ِ الإسناد الذي تسرَّد بالحديث مطلقاً.

قال الخليلي رحمه الله في **الإرشاد**: ((وإذا أُسنِد لك الحديثُ عن الزهري، أو عن غيره من الأئمة، فلا تَحكُم بصحته بمجردِ الإسناد، فقد يُخطئ الثقةُ)) وذكر مثالاً لخطأِ الثقةِ، ثم قال:

فأما الموضوعات، فمثل: صخر بن محمد الحاجبي، عن الليث، عن الزهري، عن أنس رضي الله عنه، عن النبي ﷺ حديث الطير لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه؛ فمن نظر إليه مِمن لا معرفةَ له حكم بصحته؛ لأنه عن الزهري. ويعرف ذلك من رزقه الله حظّاً في هذا الشأنِ بمعرفة كل رجلٍ بعينه إلى أن يبلغوا إلى **الإمام الذي يكون عليه مدارُ الحديث**، ويبحث عن أصل كل حديثٍ، ومن أين مخرجه؟ فيُميز بين الخطأوالصوابِ))[2].

وقد استعمل المحدّثون بكثرة لفظة (المدار) في التعبير عن الراوي الذي تلتقي طرقُ الحديث عنده، أو الذي ينفرد برواية حديث.

---

(١) انظر: ٦٠ من هذه الرسالة.

(٢) **الإرشاد في معرفة علماء الحديث**، للخليلي ١ : ٢٠٢ - ٢٠٥.

قال عبد الرحمن بن مهدي رحمه الله في حديث الأعمى الذي وقع في البئر فأمَرَ النبي ﷺ من ضَحكَ أنْ يتوضأ: ((فليس يدورُ هذا الحديثُ إلَّا على أبي العالية))[1].

وقال سفيان بن عُيينة رحمه الله: ((إنما يدور تفسير مجاهد على القاسم بن أبي بزة))[2].

وقال علي بن المديني رحمه الله: ((حديث ابن البيلماني: إنَّ النبي ﷺ قتَل مسلماً بِمُعاهد. إنَّما يدور على ابن أبي يحيى، ليس بوجهٍ. حجاج إنَّما أخذه عنه))[3].

وقال البخاري رحمه الله في **التاريخ الأوسط** بعدما ذكر طرقَ حديث «**الدِّينُ النصيحة**»: ((فمدار هذا الحديث كله على تَميم، ولم يصح عن أحد غير تَميم))[4].

ثم تتابع المحدِّثون وغيرهم على استعمال مصطلح (مدار) في الراوي المتفرد بالحديث، الذي تلتقي الأسانيدُ عنده.

---

(١) نقله يعقوب بن سفيان في المعرفة والتاريخ ٣: ١٥٣، وانظر: **الكامل**، لابن عدي في ترجمة أبي العالية - رفيع بن مهران - ٤: ١٠٥، **ونصب الراية**، للزيلعي ١: ٤٧ - ٥٣، **والتلخيص الحبير**، لابن حجر ١: ١١٥.

(٢) نقله يعقوب بن سفيان في **المعرفة والتاريخ** ٣: ١٥٤.

(٣) نقله يعقوب بن سفيان في **المعرفة والتاريخ** ٣: ٣٣. وانظر: **نصب الراية**، للزيلعي ٤: ٣٣٥ - ٣٣٦.

(٤) **التاريخ الأوسط**، للبخاري ٢: ٢٩، ولا يُريد **البخاري** أن الحديث روي من غير وجهٍ عن تَميم، وإنَّما يريد أنَّ ما روي عن غير تميم من الصحابة رضي الله عنهم وَهَمٌ من بعض رواة حديث تَميم.

والحديث مداره على عطاء بن يزيد، عن تَميم ﷺ. رواه عن عطاء أبو صالح وابنُه سُهيل، رواه **مسلم** في الإيمان، باب بيان أنَّ الدين النصيحة ٢: ٣٧ بشرح النووي، وأبو داود في الأدب، باب في النصيحة ٥ (٤٩٠٥)، **والنسائي** في البيعة، باب بيان أن الدين النصيحة ٧: ١٥٦. وعلقه **البخاري** في الإيمان، باب قول النبي ﷺ «**الدين النصيحة**» الحديث، فجعله ترجمةً للباب (٤٢). قال ابن حجر في **الفتح** ١: ١٦٦ ((ولم يُخرجه مسنداً في هذا الكتاب لكونه على=

١- قال الطحاوي المتوفى سنة ٣٢١ رحمه الله في **شرح معاني الآثار** في باب التكبير للركوع والتكبير للسجود والرفع من الركوع هل مع ذلك رفعٌ أم لا؟ وهو يذكر الآثار في عدم الرفع: ((وقد رُوي مثلُ ذلك أيضاً عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، كما حدثنا ابنُ أبي داود، قال: ثنا الحمَّاني، قال: ثنا يحيى بن آدم، عن الحسن بن عيَّاش، عن عبد الملك بن أبجر، عن الزبير بن عدي، عن إبراهيم، عن الأسود، قال: رأيتُ عمرَ بن الخطاب رضي الله عنه يرفع يدَيه في أول تكبيرةٍ ثم لا يعود . . . قال أبو جعفر: فهذا عمر رضي الله عنه لم يكن يرفع يديه أيضاً إلَّا في التكبيرة الأولى في هذا الحديث، وهو حديث صحيح؛ لأن الحسن بن عياش، وإنْ كان هذا الحديث إنَّما دار عليه، فإنه ثقة حجة، قد ذكر ذلك يحيى بن معين وغيرُه))[1].

٢- وذكر ابنُ حبان المتوفى سنة ٣٥٤ رحمه الله حديثاً في السَّفرجل رواه الحسن بن علي الرقي. قال ابن حبان: ((ليس للخبر مدار يرجع إليه))[2].

وقال ابن حبان أيضاً في ترجمة عبد الرحمن بن أبي بكر بن عبيد الله بن أبي مليكة القرشي التيمي: ((أكثر روايته ومدار حديثه يدور على ابنه))[3].

٣- وقال ابن عدي المتوفى سنة ٣٦٥ رحمه الله في ترجمة أبي العالية رفيع بن

= غير شرطه، ونبَّه بإيراده على صلاحيته في الجملة)).

وقد رُوي حديث النصيحة عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه. وهو في **الترمذي** في كتاب **البر والصلة**، باب ما جاء في النصيحة (١٩٢٦) وقال: حديث حسن صحيح، والنسائي في **البيعة**، باب بيان أنَّ الدين النصيحة ٧: ١٥٧.

قال ابن رجب في **جامع العلوم والحكم** ١: ٢١٥: ((فمِن العلماء مَن صحَّحه من الطريقَين جميعاً، ومنهم مَن قال: إنَّ الصحيح حديثُ تَميم رضي الله عنه، والإسنادُ الآخرُ وهمٌ)).

(١) **شرح معاني الآثار**، للطحاوي ١: ٢٢٧، ونقله الزيلعي في **نصب الراية** ١: ٤٠٥، ولفظه: ((والحديث صحيحٌ، فإنَّ مداره على الحسن بن عياش)).

(٢) **كتاب المجروحين**، لابن حبان ١: ٢٤٠.

(٣) **كتاب المجروحين**، لابن حبان ٢: ٥٢.

مهران: «وأكثر ما نُقِمَ عليه هذا الحديث، حديث الضحك في الصلاة، وكل من رواه غيره، فإنما مدارهم ورجوعهم إلى أبي العالية، والحديث له، وبه يُعرف))[1]

- وقال في ترجمة إبراهيم بن عبد الرحمن السكسكي الكوفي، بعدما روى حديثاً من طريقه من وجهين عنه: ((ومدار هذين الحديثين على إبراهيم السكسكي، عن ابن أبي أوفى. رواه عنه - غير من ذكرته - جماعة))[2].

- وقال في ترجمة أسماء بن الحكم الفزاري، بعدما روى حديثاً له من طريق أبي عوانة عن عثمان بن المغيرة، ومن طريق مسعر عن عثمان بن المغيرة: ((وهذا الحديث مداره على عثمان بن المغيرة، رواه عنه غير من ذكرت: الثوري، وشعبة، وزائدة، وإسرائيل، وغيرهم))[3].

٤- ولما سُئل الدارقطني المتوفى سنة ٣٨٥ رحمه الله عن حديث بكر بن عبد الله المزني، عن المغيرة أنه خطب امرأةً، فقال له رسولُ الله ﷺ: «**اذهبْ فانظُرْ إليْها، فإنَّه أحرَى أنْ يؤدم بينكما**»؛ ذكر في جملة جوابه: ((أنَّ مدار الحديث على بكر بن عبد الله المزني))[4].

ونقل ابن الجوزي عن الدارقطني قوله في حديث روح بن القاسم، عن عبد الله بن سمعان، عن المقبري، عن القعقاع، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها أنَّها سألتْ رسولَ الله ﷺ عن رجلٍ يطأُ بنعلِه الأذى، فقال: «**التُّرابُ طَهورٌ**».

---

(١) **الكامل**، لابن عدي ٤: ١٠٥ مصحَّحاً، وانظر: ٤: ١٠٠. ونقله ابن حجر في **هدي الساري** ٤٢٢.

(٢) **الكامل**، لابن عدي ١: ٣٤٥.

(٣) الكامل، لابن عدي ٢: ١٤٣. وقد روي الحديث عن غير عثمان بن المغيرة، فيكون عثمان مدار وجه للحديث، لا مداراً كليّاً لأسانيده. وانظر (مدار) في **الكامل** أيضاً: في ترجمة الحسن بن دينار ٣: ١٢٠، وترجمة سعد بن سعيد بن قيس ٤: ٣٨٨ - ٣٨٩.

(٤) **العلل الواردة في الأحاديث النبوية**، للدارقطني ٧: ١٣٩.

قال الدارقطني: ((مدار الحديث على ابن سَمعان، وهو ضعيفٌ))[1].

٥- وقال الخطابي المتوفى سنة ٣٨٨ رحمه الله في **غريب الحديث**: في حديث الأذان، وفيه أنه ذُكر للنبي صلى الله عليه وسلم القُنْع فلم يعجبه ذلك. قال: ((ومدار هذا الحديث على هُشيم، وكان كثير اللحن والتحريف على جلالة محله في الحديث))[2].

٦- وقال الحاكم المتوفى سنة ٤٠٥ رحمه الله في **المستدرك** في مناقب عبد الله بن زيد بن عبد ربِّه الأنصاري، صاحبِ الأذانِ رضي الله عنه: ((ولم يُخرَّج في الصحيحَين، لاختلافِ الناقلين في أسانيده... وأما أخبار الكوفيين في هذا الباب فمدارها على حديث عبد الرحمن بن أبي ليلى))[3].

وقال أيضاً: ((ومدار الحديث الآخر على محمد بن الزبير الحنظلي، وليس بصحيح))[4].

٧- وقال الخليلي المتوفى سنة ٤٤٦ رحمه الله بعد أن ذكر حديث النية: ((وهذا أصل من أصول الدين، ومداره على يحيى بن سعيد))[5].

وقال لَما ذكر طريق النقد: ((ويعرف ذلك من رزقه الله حظّاً في هذا الشأنِ. بِمعرفة كل رجلٍ بعينه إلى أن يبلغوا إلى الإمام الذي يكون عليه مدار الحديث، ويبحث عن أصل كل حديث، ومن أين مخرجه؟ فيُميِّز بين الخطأ والصواب))[6].

---

(١) **العلل المتناهية**، لابن الجوزي ١: ٣٣٤ (٥٤٦)، وعنه الزيلعي في **نصب الراية** ١: ٢٠٩.

(٢) **غريب الحديث**، للخطابي ١: ١٧٤. والقنع: البوق.

(٣) **المستدرك**، للحاكم ٣: ٣٣٦.

(٤) **المستدرك**، للحاكم ٤: ٣٠٥. وتنظر مواضع كثيرة في **المستدرك** استعمل فيها الحاكم (مدار) منها ٤: ١١٤.

(٥) **الإرشاد في معرفة علماء الحديث**، للخليلي ١: ١٦٧.

(٦) **الإرشاد في معرفة علماء الحديث**، للخليلي ١: ٢٠٥.

وهذا نصٌّ مهمٌّ جدّاً في تأصيل مصطلح (مدار الإسناد) ومكانته في التمييز بين الخطأ والصواب، وهو موضوعُ (علم العلل).

٨- وقال ابن حزم المتوفى سنة ٤٥٦ رحمه الله: ((والحديث المأثور في أُويس القرني لا يصح، لأن مداره على أُسير بن جابر، وليس بالقوي))(١).

٩- وقال البيهقي المتوفى سنة ٤٥٨ رحمه الله في حديث ساق سندَه إلى يونس بن عُبيد، عن الحسن، عن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا عهدة فوق أربعٍ**»: ((مدار هذا الحديث على الحسن، عن عقبة بن عامر، وهو مرسل. قال علي بن عبد الله المديني: لم يسمع الحسنُ من عقبة بن عامر شيئاً))(٢).

- وقال في حديث رواه من طرق عن يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد، عن عبيد الله بن عبد الله بن حُصين، عن هرمي بن عبد الله الواقفي، عن خزيمة بن ثابت رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «**إنَّ الله لا يستحيي من الحق**»: ((مدار هذا الحديث على هرمي بن عبد الله، وليس لعمارة بن خزيمة فيه أصل إلا من حديث ابن عُيينة، وأهل العلم بالحديث يرونه خطأً، والله أعلم))(٣).

فتعقبه ابن التركماني، فقال: «قلتُ: كيف يقول: مداره على هرمي، وقد رواه عن خزيمة غيره؟ أخرجه البيهقي في ما تقدَّم عن عمرو بن أُحيحة عن خزيمة!

---

(١) **الفِصَل في الملل والأهواء والنحل**، لابن حزم ٤: ١٥٠، ووقع في المطبوع أسيد، وهو غلط، صوابه بالراء، فمنهم من ذكر الهمزة في أوله، ومنهم من ذكره بالياء: يُسير. وهو من رجال الصحيحين، وانظر ترجمته في **تهذيب الكمال** ٣٢: ٣٠٢. والحديث صحيحٌ مخرَّجٌ في **صحيح مسلم** في كتاب فضائل الصحابة رضي الله عنهم، باب فضائل أُويس القرني رضي الله عنه ١٦: ٩٤ بشرح النووي.

(٢) **السنن الكبرى**، للبيهقي ٥: ٣٢٣.

(٣) **السنن الكبرى**، للبيهقي ٧: ١٩٧ مع **الجوهر النقي**، لابن التركماني.

وأخرجه أحمد في مسنده، فقال: ثنا عبد الرحمن، ثنا سفيان، عن عبد الله بن شداد، عن خزيمة! ثم أخرجه البيهقي من حديث حجاج، عن عمرو بن شعيب، عن عبد الله بن هرمي، عن خزيمة!».

أفاد كلام ابن التركماني رحمه الله أن (المدار) هو مَن يتفرد بالحديث وترجع جميعُ الطرقِ إليه.

لكن تعقبه على البيهقي ليس في محله، فإنَّ البيهقي يريد بالحديث هنا خصوص حديث ابن الهاد، الذي رواه ابن عيينة عن ابن الهاد، فأخطأ في إسناده، كما نقل البيهقي عن نص الشافعي، ولا يريد البيهقي بالحديث عمومَ حديث خزيمة رضي الله عنه، فهو يُريد مدار الوجه، لا مدارَ المتنِ، والله أعلم.

- وقال البيهقي أيضاً في حديث النعمان بن بشير رضي الله عنه: «**كل شيء سوى الحديدة خطأ**»: ((مدار هذا الحديث على جابر الجعفي وقيس بن الربيع، ولا يُحتَج بِهما))[1].

فأفاد كلامُه أنه قد يكون للحديث مداران هما مداران لوجهَيه عن مداره الكلي الفرد.

١٠- وقال ابن عبد البر المتوفى سنة ٤٦٣ رحمه الله في حديث السؤال عن الضب والأرنبِ والثعلبِ والضبعِ والذئب: ((لا يحتج بمثله لضعف إسناده، ولا يعرج عليه؛ لأنه يدور على عبد الكريم بن أبي المخارق، وليس يرويه غيرُه، وهو ضعيفٌ متروكُ الحديث))[2].

- وقال أيضاً لَما ذكر حديث ابن شهاب مرسلاً أنَّ عائشة وحفصة رضي الله عنهما أصبحتا صائمتَين متطوعتَين، وذكر من رواه عن الزهري والاختلافَ

---

(١) السنن الكبرى، للبيهقي ٨: ٤٢، واستعمل البيهقي هذا المصطلح في **معرفة السنن والآثار** ١٢: ٥٢.

(٢) **التمهيد**، لابن عبد البر ١: ١٦١.

عليه فيه، وأنَّ من الرواة عنه: صالح بن كيسان ويحيى بن سعيد: ((مدار حديث صالح بن كيسان ويحيى بن سعيد على يحيى بن أيوب))[1].

فهو لا يريد المدار الكلي للحديث هنا، وإنَّما يريد مدار هذَين الوجهَين عن الزهري المدار الكلي له.

ثم استعمل هذه الكلمة (المدار) بهذا المعنى جماعات من الأئمة بعد الخمس مئة.

١١- كابن طاهر المقدسي المتوفى سنة ٥٠٧، رحمه الله[2].

١٢- وعبدِ الحق الإشبيلي، المتوفى سنة ٥٨١، رحمه الله[3].

١٣- والحازمي، المتوفى سنة ٥٨٤، رحمه الله[4].

١٤- وابنِ الجوزي، المتوفى سنة ٥٩٧، رحمه الله[5].

١٥- وابنِ القطان، المتوفى سنة ٦٢٨، رحمه الله[6].

١٦- والمنذري، المتوفى سنة ٦٥٦، رحمه الله[7].

١٧- والنووي، المتوفى سنة ٦٧٦، رحمه الله[8].

---

(١) **التمهيد**، لابن عبد البر ١٢: ٦٧، وتنظر مواضع في الاستيعاب، لابن عبد البر منها: ٤(٣١٥٥) في ترجمة أبي ليلى الأشعري.

(٢) نقل عنه المناوي في **فيض القدير** ٥: ٦٨ (الكيّس من دان نفسَه).

(٣) **الأحكام الوسطى**، لعبد الحق الإشبيلي، ابن الخراط ١: ٧٠. وكلامه في هذا مهم فلينظر.

(٤) **الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار**، للحازمي ٣.

(٥) **الموضوعات** ١: ٣٣١، **والتحقيق في أحاديث الخلاف** ٢ (١٧٣٢)، **والعلل المتناهية**، وكلها لابن الجوزي.

(٦) **بيان الوهم والإيهام الواقعين في كتاب الأحكام**، لابن القطان ٣: ١٣٢.

(٧) **الترغيب والترهيب**، للمنذري ١: ١٤١ (٣٣٣).

(٨) **شرح صحيح مسلم**، للنووي ١٣: ١٣٣.

١٨- وابنِ دقيق العيد، المتوفى سنة ٧٠٢، رحمه الله[١].

١٩- والذهبي، المتوفى سنة ٧٤٨، رحمه الله[٢].

٢٠- وابن التركماني، المتوفى سنة ٧٥٠، رحمه الله[٣].

٢١- وابن القيم، المتوفى سنة ٧٥١، رحمه الله[٤].

٢٢- والعلائي، المتوفى سنة ٧٦١، رحمه الله[٥].

٢٣- والزيلعي، المتوفى سنة ٧٦٢، رحمه الله[٦].

٢٤- وابنِ كثير، المتوفى سنة ٧٧٤، رحمه الله[٧].

٢٥- والعراقي، المتوفى سنة ٨٠٦، رحمه الله[٨].

٢٦- والهيثمي، المتوفى سنة ٨٠٧، رحمه الله[٩].

---

(١) الإمام، لابن دقيق العيد. ونقله الزيلعي في **نصب الراية** ١: ٣٩٥.

(٢) **تذكرة الحفاظ** ٣: ١٠٨٧، **والمقتنى في سرد الكنى** ٢: ٣٧، **وميزان الاعتدال** ١ (٩٨٠)، ٤(٦٩١٨)، **وتلخيص المستدرك** ١: ١٠٠، ٢: ٤٣٩، ٣: ١٠٠، **وسير أعلام النبلاء** ١٤: ٣١٢، وكلها للذهبي.

(٣) **الجوهر النقي في الرد على البيهقي**، لابن التركماني ٧: ١٩٧ بحاشية السنن الكبرى.

(٤) **المنار المنيف في الصحيح والضعيف** ٢١، **والحاشية على تهذيب السنن لأبي داود**، لابن القيم ١: ٤٧٥، ٣: ٧٤.

(٥) **جامع التحصيل في أحكام المراسيل**، للعلائي ٤٤، ١٥٨.

(٦) نصب الراية لأحاديث الهداية، للزيلعي ١: ٣٥٣، ٢: ١٩٨، ٢٥٢، ٣٠٠.

(٧) **تفسير القرآن العظيم**، لابن كثير ١: ٣٨، في آخر كلامه على (الم)، ٤: ٢٦٠، في أول كلامه على سورة القمر.

(٨) **شرح سنن الترمذي**، للعراقي. نقله الزبيدي في **إتحاف السادة المتقين** ٥: ٢٦٩.

(٩) أكثر الهيثمي من استعمال هذه الكلمة في **مجمع الزوائد**، انظر مثلاً: ١: ١٦، ١١٥، ١٣٧، ١٥٩، ٢١٩، ٢٢٠، ٢٤٠، ٢٨٣.

٢٧- والبوصيري، المتوفى سنة ٨٤٠، رحمه الله[١].

٢٨- وابنِ حجر، المتوفى سنة ٨٥٢، رحمه الله، وأكثَر من استعماله جداً[٢].

٢٩- والسخاوي، المتوفى سنة ٩٠٢، رحمه الله[٣].

٣٠- والسيوطي، المتوفى سنة ٩١١، رحمه الله[٤].

٣١- والمُناوي، المتوفى سنة ١٠٣١، رحمه الله[٥].

وتبعهم جماعات من القراء والمفسرين والفقهاء وغيرهم[٦]، وكذلك تبعهم المتأخرون مِمن نقل عنهم واقتبس منهم[٧].

- وربما عبَّر المحدثون عن الراوي (المدار) بقولهم: ((هذا الحديث يُعرف بفلان))، كقولهم في حديث البراء بن عازب ﷺ في رفع اليدين: ((رأيتُ رسولَ الله ﷺ رفع يدَيه حين افتتح الصلاةَ، ثم لم يَرفعهما حتى انصرف)): «يُعرَف بيزيد بن أبي زياد))[٨].

---

(١) **مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه**، للبوصيري، انظر مثلاً: ١: ٣٠٨ (٦٣٣)، ٢٤٥(٤٨٨)، ٢: ١٦٤ (١١٠٠)، **ومختصر إتحاف المهرة** ١٠: ٤١٥.

(٢) **التلخيص الحبير** ١: ١٠، ٥٥، ٦٧، ٨٤، ١١٥، ٢: ٢٧، ١٧٩، ٣: ١٥١، **وتعجيل المنفعة** (٢٦٧)، (٨٠٨)، **وتهذيب التهذيب** ١٠: ١٢٥، **وفتح الباري** ١: ٥٢، ٤: ١٧، ٥: ٧١، ٨: ٠، ٦٧، **والإصابة** ١: ١٦ (١٠)، ٥٨ (٢٢٩)، ٢٩٦ (١٥١٣)، ٤٠٣ (٢١٥٥)، **والنكت على كتاب ابن الصلاح** ٢: ٨٠٨، كلها لابن حجر.

(٣) **المقاصد الحسنة**، للسخاوي ١٦٤ (٣٤٨).

(٤) **اللآلئ المصنوعة**، للسيوطي ١: ٢٦٧.

(٥) **فيض القدير**، للمناوي ٤: ٣٨١، ٤٦٥. ٥: ٤٤.

(٦) انظر: **تفسير القرطبي** ١: ٢٦٨، ٨: ٢٢٤. والمبسوط، للسرخسي ٥: ١٢.

(٧) كابن عرّاق في تنزيه الشريعة ١: ٣٣٣. ٢: ٤٩، ٨١. والعجلوني في **كشف الخفاء** ١: ٢٣٥. والشوكاني في **نيل الأوطار** ١: ١٥٦. واللكنوي في **التعليق الممجد** ٣:١٩٦ (٧٦٤).

(٨) **الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار**، للحازمي ١٤.

وقال ابن أبي حاتم في حديث إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «**إذا كانت منية أحدكم بأرض قيضت له الحاجة؛ فيعمد إليها** ...»: «هذا الحديث معروف بعمر بن علي بن مقدم. تفرد به عن إسماعيل بن أبي خالد، وتابعه على روايته محمد بن خالد الوهبي»[1].

وقال ابن عدي في ترجمة عبد الله بن المؤمل، بعدما روى «**ماء زمزم لما شرب له**»: ((وهذا الحديث يُعرف بابن المؤمل عن أبي الزبير، وقد روي عن حمزة الزيات عن أبي الزبير))[2].

ويلحظ في هذين المثالين: أن ابن أبي حاتم وابن عدي قد ذكرا تفرد رجل ثم ذكرا متابعاً له، فالجواب ما قاله ابن حجر رحمه الله: ((وقد جرت عادة كثير من الحفاظ بإطلاق التفرد، مع أن مرادهم فيه تفرد الثقة))[3].

فإذا عُرف الحديث برجل لم يتفرد به تفرداً مطلقاً؛ فمن باب أولى أن يعرف به في حال تفرده به مطلقاً.

- وربما عبَّر المحدّثون بعكس ذلك، فقالوا: ((وفلان يعرف بهذا الحديث)).

قال ابن عدي في ترجمة زيد بن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم: ((وزيد معروف بهذا الحديث، وما أظن أن لزيد غير هذا الحديث حديثين أو ثلاثة))[4].

و قال في ترجمة زيد أبي عمر: ((وزيد أبو عمر يعرف بهذا الحديث))[5].

---

(١) **علل الحديث**، لابن أبي حاتم ١ (١٠٧٣)

(٢) **الكامل** لابن عدي ٥: ٢٢٣. وانظر جزء الحافظ ابن حجر في الجواب عن حال الحديث المشهور: «**ماء زمزم لما شرب له**».

(٣) **جزء في الجواب عن حال الحديث المشهور ماء زمزم لما شرب له**، لابن حجر ١٨٥ .

(٤) **الكامل**، لابن عدي ٤: ١٦٤ والحديث: أخوك البكري فلا تأمنه.

(٥) **الكامل**، لابن عدي ٤: ١٦٥ وهو من أحاديث الشفاعة.

- وربما عبَّروا بقولهم: ((والحديث له)) أو ((يرجع الحديث إليه)).

كما قال ابن عدي في ترجمة أبي العالية عند ذكر حديث الضحك في الصلاة: ((وكل من رواه غيره؛ فإنما مدارهم ورجوعهم إلى أبي العالية، والحديث له وبه يُعرف))[1].

وقال ابن رجب في حديث الدعاء بعد الأذان: إنه يرجع إلى حديث الأعرج[2].

- وعبَّر ابن تيمية رحمه الله عنه في سياق تفسيره للحسن الغريب بـ: ((**الراوي الأصلي**))[3].



(١) **الكامل**، لابن عدي ٤: ١٠٥.

(٢) **شرح علل الترمذي**، لابن رجب ٢: ٧٦٣.

(٣) انظر: **مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية** ١٨: ٣٩.

المبحث الثالث

المعنى الثاني لمدار الإسناد

إذا أريدَ بـ(**الإسناد**): **حكاية طريق المتن**، تكون الألف واللام هنا للجنس، أي جنس الأسانيد، وجنس المتون، فيكون (مداراً للإسنادِ):

((كلُّ راوٍ إمامٍ مُكثِرٍ يَتفرَّدُ بأحاديث كثيرةٍ تنتَشرُ عنه)).

فهؤلاء تدور عليهم أسانيد الحديث، بحيث إن غالب السنن تروى من طريقهم، وهذا على سبيل العمومِ، وهم أمثال من ذكرهم الإمام علي ابن المديني في قوله:

((نظرتُ فإذا الإسنادُ يدورُ على ستةٍ، فلأهلِ المدينة: ابنُ شهاب ... ولأهل مكة: عمرو بن دينار ... ولأهل البصرة: قتادة بن دعامة السدوسي ... ويحيى بن أبي كثير، ولأهل الكوفة: أبو إسحاق ... وسليمان بن مِهران ...))[1].

وغيرهم كهشام بن عروة، والشَّعبي، وأيوب السختِياني، ونافع مولى ابن عمر، وعبد الله بن دينار، ومنصور بن المعتمر، وثابت البُناني ... وغيرهم **من التابعين وأتباع التابعين.**

ويدخل في هذا أيضاً مَن يدور عليه حديث صحابي معيَّنٍ، أو راوٍ معين من سائر الرواة بحيث لا يُعرَف حديث ذلك الصحابي أو ذلك الراوي إلَّا من طريقه.

وهو النوع الذي ذكره ابن الصلاح، فقال: ((معرفة مَن لم يرو عنه إلَّا راوٍ

(١) **العلل**، لابن المديني ٣٩ - ٤٠.

واحدٍ من الصحابة والتابعين فمَن بعدهم رضي الله عنهم))[1]، ويسمِّيه المحدِّثون (الوحدانَ)، فيقع في شيوخ الأئمة الذين تدور عليهم الأسانيد كثير من الوحدان، قال الحاكم: ((كل إمام من أئمة الحديث قد تفرد بالرواية عن شيوخ لم يرو عنهم غيره))[2]. وصنف فيه الإمام مسلم رحمه الله كتاب **المنفردات والوحدان**[3]:

فذكر مَن تفرد عنه الزهري مِمن لم يروِ عنهم أحد سواه، فبلغوا ٤٨ رجلاً وثلاث نسوةٍ، وتفرَّد أبو إسحاق السَّبيعي عن ٩٢ رجلاً وامرأةٍ واحدةٍ، وتفرَّد الأعمشُ عن ١٤ رجلاً، وتفرَّد قتادةُ عن ٤٢ رجلاً، وتفرَّد يحيى بن أبي كثير عن ٢٧ رجلاً، وتفرَّد أيوب عن ٤ رجالٍ، وتفرد منصور بن المعتمر عن ٩ رجالٍ، وتفرد حُميد الطويل عن خمسة رجالٍ، وتفرَّد ابنُ جُريج عن ٣٢ رجلاً وثلاث نسوة، ثم تفرد في الطبقة التي تليهم: مالك عن ثمانية رجالٍ، وتفرد شُعبة عن ٧١ رجلاً، وتفرَّد الثوري عن ١٧ رجلاً[4]، وتفرد حماد بن سلمة عن ٢٨ رجلاً، وتفرد حماد بن زيد عن ١٨ رجلاً.

وللنسائي رحمه الله جزءٌ في مقدار ورقةٍ في **تسمية من لم يروِ عنه إلا واحد**[5]، ذكر فيه ٢٥ رجلاً.

---

(١) **علوم الحديث**، لابن الصلاح ٣١٩، وقد ذكر الحاكم في **معرفة علوم الحديث** ١٥٧ - ١٦١ جماعة من الصحابة ليس لهم إلا راوٍ واحد، وجماعةً من الصحابة لم يروِ عنهم إلا أولادهم، وجماعةً من التابعين ليس لهم إلَّا الراوي الواحد، وكذلك جماعةً من أتباع التابعين، وكل ذلك بأمثلته. وكذلك ابن الجوزي في كتابه: **تلقيح فهوم أهل الأثر في عيون التاريخ والسير** ٤٠٦- ٤٠٩.

(٢) **معرفة علوم الحديث**، للحاكم ١٦١.

(٣) طبع بهذا العنوان قديماً طبعة حجرية في الهند سنة ١٣٢٣، ثم طبع في الهند أيضاً في حيدرآباد الدكن، وقد نال بتحقيقه الأستاذ حسين علي حسن درجة علمية من جامعة الإمام بالرياض سنة ١٤٠٤، وطبع الكتاب طبعة تجارية في بيروت - دار الكتب العلمية سنة ١٤٠٨.

(٤) انظر: **العلل ومعرفة الرجال عن أحمد بن حنبل**، رواية ابنه عبد الله ١(٩٧٩).

(٥) طبع ضمن **مجموعة رسائل في علوم الحديث في المدينة المنورة**، المكتبة السلفية، ١٣٨٩.

وهذا مبحث وثيق الصلة بمبحث (الجهالة): (جهالة العين): وهو مَن لم يروِ عنه إلَّا واحدٌ ولم يُوثّق[1]، وهو وثيق الصلة أيضاً بعلل الحديث، كما ذكر ابن الجوزي أنه إذا وجد مشارك لمن انفرد عمن لم يرو عنه إلا واحد؛ فتلك الرواية لا تثبت عند الحفاظ[2]، كما أن بينه وبين (من لم يرو إلا حديثاً واحداً) العموم والخصوص من وجه، فقد يكون روى عنه أكثر من واحد، وليس له إلا حديث واحد، وقد يكون روي عنه غير حديث وليس له إلا راو واحد[3].

قال أبو عبد الله المقدمي: حدثني من سمع علي بن المديني وذكر عمير بن إسحاق، الذي روى عنه ابن عون، فقال: لم يرو عنه إلا ابن عون، وحسبك بابن عون. وقال: قد جاء عنه ابن عون بأحاديث لها شأن. وقال علي: نظرت فإذا قلَّ رجل من التابعين إلا وقد حدَّث عن رجل لم يرو عنه أحدٌ غيره. قال: فقال رجل: يا أبا الحسن فإبراهيم النخعي عمن روى من المجهولين؟ فقال: قد روى عن يزيد ابن أوس عن علقمة. فمن يزيد بن أوس؟ لا نعلم أحداً روى عنه غير إبراهيم[4].

والجزمُ بتفرد راوٍ عن آخرَ صعبٌ يكثر فيه الاختلافُ[5] بحسب تفاوت النقاد في الحفظ والاستقصاء، ثم التتبع لذلك والاستقراء.

مجالات البحث في (من يدور عليهم الإسناد):

من الممكن حصرُ مجالات البحث في المسائل المتعلقة (بمدار الإسناد) بمعنى

---

(١) انظر: **فتح المغيث**، للسخاوي ٢: ٤٣ - ٥٠.

(٢) **تلقيح فهوم أهل الأثر**، لابن الجوزي ٤٠٦.

(٣) وهذا من الأنواع التي زادها السيوطي في آخر **تدريب الراوي** ٢: ٣٩٦، وذكر عدة أمثلة من الصحابة ﷺ وغيرهم. وذكر أن للبخاري رحمه الله فيه تصنيفاً. وانظر مثالاً لمن ليس له إلا حديث واحد: **المعرفة والتاريخ، للبسوي** ٤٨٠. ويُنظر هل تعدد الرواة عنه أم لا ؟

(٤) **التاريخ وأسماء المحدثين وكناهم**، للمقدمي ٢٠٠.

(٥) انظر: مقدمة الشيخ محمد عوامة حفظه الله **للكاشف**، للذهبي ١: ٥٦ - ٥٩.

(من تدور عليهم الأسانيد) في أربعة مجالات رئيسة، ينتظم في كل واحد منها عددٌ من المجالات الفرعية الكثيرة.

المجال الأول: مكانة من تدور عليهم الأسانيد.

المجال الثاني: معرفة من تدور عليهم الأسانيد.

المجال الثالث: معرفة طبقات أصحاب من تدور عليهم الأسانيد، ومعرفة مراتبهم ومن يرجح منهم عند الاختلاف.

المجال الرابع: جهود الحفاظ في جمع أحاديث الأئمة والشيوخ ممن تدور عليهم الأسانيد.

وبيان هذه المسائل في المباحث التالية بإذن الله تعالى.



المبحث الرابع

مكانةُ مَنْ تدورُ عليهم الأسانيد

إن غالب الأئمة الذين تدور عليهم أسانيد الحديث هم من التابعين على تعدد طبقاتهم، والأقل منهم من أتباع التابعين ﷺ أجمعين. فهؤلاء هم الذين حفظوا على الأمة دينها، ونقلوا إليها حديث نبيها ﷺ، لا يحتاجون في روايتهم لمتابع، ولا تفتقر أحاديثهم لشاهد(١). وهم النافون عن العلم تحريف غالٍ، وانتحال مبطل، وتأويل جاهل، ومكيدة ملحد، وهم الذين وصفهم رسول الله ﷺ، ودعا لهم بالنضارة. وكل من عرف للإسلام حقه، وأوجب للرسول ﷺ حرمته: عظَّم مَنْ رفع الله شأنه، وأعلى مكانه، وأظهر حجته، وأبان فضيلته؛ من أتباع الوحي، وأوعية الدين، ونَقَلَة الأحكام والقرآن، فهم حزب رسول الله ﷺ، ذكرهم الله ﷻ في التنزيل فقال: ﴿وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى تَحْتَهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ﴾ [التوبة: ١٠٠](٢).

وهؤلاء الأئمة هم عمدة الأمة في الحديث، كما أن القراء هم عمدتها في القراءة، وكذلك الفقهاء عمدتها في الفقه. وإنما يعتمد الفقه على الحديث، فكان حال المحدِّث أشد خطراً. قال مالك رحمه الله: ((كان ربيعة بن أبي عبد الرحمن يقول لابن شهاب: إن حالي ليست تشبه حالك. فقال له ابن شهاب: وكيف ذاك؟ قال ربيعة: أنا أقول برأيي؛ من شاء أخذه فاستحسنه وعمل به ومن شاء تركه، وأنت

---

(١) هذا في الأعم الأغلب، حيث تصح الطرق إليهم، ولم يكن ثمة وهم أو خطأ من أحدهم لا عصمة عنه لأحد من البشر سوى الأنبياء عليهم الصلاة والسلام.

(٢) مقتبس من كلام الرامهرمزي في أول **المحدث الفاصل** ١٦٠.

في القوم تحدِّث عن النبي ﷺ فيُحفظ))[1].

قال يحيى بن سعيد القطان: ((إذا كان عندي عن سعيد بن أبي عروبة لم أبال ألَّا أسمعه من هشام، وإذا كان عندي عن هشام لم أبال ألَّا أسمعه من شعبة، فإن كان عندي عن شعبة لم أبال ألا أسمعه منهما))[2]. وهذا في روايتهم عن قتادة - إذ هم رؤوس أصحابه = فلا شك أن قبول انفراد أحدهم قبول من باب الأولى لانفراد الأصل الذي تدور عليه الأسانيد وهو قتادة.

ثم جاء بعد التابعين أتباعهم؛ فكان فيهم من دارت عليه السنن التي تفرد بنقلها عمن لقيهم من التابعين، وهو إلى ذلك مكثر من رواية ما شاركه فيه الثقات، مع حفظه وإتقانه وإمامته في الدين والورع؛ فهؤلاء أئمة الدين وحفاظه، قال ابن منده رحمه الله: ((وإليهم انتهى علم الأسانيد، وبهم تلزم الحجة على من خالفهم، ويقبل انفرادهم؛ إذ كانوا المقدمين في عصرهم، لمعرفتهم بما جاء عن الرسول ﷺ ثم عن الصحابة بعده وعن التابعين ومن بعدهم بإحسان رضي الله عنهم))[3].

ومن مظاهر مكانة هؤلاء الأئمة الأعلام الذين يستشفى بحديثهم[4]: اعتبار القرب من أحدهم نوعاً من أنواع العلو في الإسناد التي يتنافس في تحصيلها أصحاب الحديث، ولو كثر العدد من ذلك الإمام إلى النبي ﷺ[5].



(١) رواه الحاكم في **معرفة علوم الحديث** ٦٢، ورواه البسوي بلفظ آخر في **المعرفة والتاريخ** ١ : ٦٧٠.

(٢) رواه الدوري في **التاريخ** ٤ : ٢٠٩ (٣٩٩٣) عن يحيى بن معين، عن القطان.

(٣) **رسالة في بيان فضل الأخبار وشرح مذاهب أهل الآثار**، لأبي عبد الله محمد بن إسحاق بن منده ٣٢.

(٤) وصفهم بذلك الجوزجاني في **أحوال الرجال** ١٩٣.

(٥) انظر : **معرفة علوم الحديث**، للحاكم ١١، **ومسألة العلو والنزول في الحديث**، لابن طاهر ٦٥ - ٧٦، **وعلوم الحديث**، لابن الصلاح ٢٥٧ .

المبحث الخامس

معرفة مَن تدور عليهم أسانيدُ السُّنَّة

معرفة من تدور عليهم الأسانيد هي تعيين الرواة المتفردين بالأحاديث، صحيحها وحسنِها وضعيفها، وبذلك يمكن حصر السلاسل الإسنادية والنسخ الحديثية بين تلك الطبقة من الرواة وبين الصحابة رضي الله عنهم، ثم التمييز بعد ذلك بين درجات تلك السلاسل الإسنادية من حيث القبول والرد، فمنها ما هو في أعلى درجات الصحة والقبول كالسلسلة الذهبية، وما قيل فيه: إنه أصح الأسانيد، ومنها ما هو دون ذلك لكنه في حيِّز القبول، ومنها ما هو دون ذلك على درجات متفاوتة أدناها ما قيل فيه: إنه أوهى الأسانيد. ولا بُد للوصول إلى تلك النتيجة من استقراءٍ واسع النطاق؛ يجاوز الكتب المشهورة إلى سائر المصنفات الحديثية، من المعاجم والأجزاء والفوائد وغيرها. وهذا الأمر يحتاج إلى عملٍ دائب يمتد سنين متطاولة. فأكتفي من هذا المجال: بذكر بعض ما وقفتُ عليه من كلام الأئمة في تعيين مَن تدور عليهم أسانيدُ السنة عموماً، ككلام ابن المديني، وابنِ مَنْدَه، والحاكم، وغيرهم، من خلالِ السرد التاريخي لاهتمام العلماء رحمهم الله تعالى بمعرفة من تدور عليهم الأسانيد، ومعرفة طبقات أصحابهم بتفضيل بعضهم على بعض.

- ذَكَرَ **الإمام أبو عبد الله الشافعي** المتوفى سنة ٢٠٤ رحمه الله في **الرسالة** جملة من أهل العلم الذين نقلوا السنة، وكلٌّ منهم يثبِّت خبر الواحد، وينتهي إليه، ويفتي به، ويقبله كل واحد منهم عمن فوقه، ويقبله عنه من تحته، وجلهم من الطبقة الوسطى من التابعين أو من كبارهم، ولبعضهم رؤية، فكلهم يروي عن صحابي عن النبي ﷺ، أو عن تابعي عن صحابي عن النبي ﷺ، قال الشافعي رحمه الله: ((فنُثَبِّت ذلك سُنَّة)).

فذكر من **المدنيين**:

١- سعيد بن المسيب.

٢- وعروة بن الزبير.

٣- والقاسم بن محمد.

٤- وعلي بن الحسين زين العابدين.

٥- ومحمد بن علي بن الحسين: (الباقر).

٦- ومحمد بن جبير بن مطعم.

٧- ونافع بن جبير بن مطعم.

٨- ويزيد بن طلحة بن ركانة.

٩- ومحمد بن طلحة بن ركانة.

١٠- ونافع بن عجير بن عبد يزيد.

١١- وأبا سلمة بن عبد الرحمن.

١٢- وحميد بن عبد الرحمن.

١٣- وطلحة بن عبد الله بن عوف.

١٤- ومصعب بن سعد بن أبي وقاص.

١٥- وإبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف.

١٦- وخارجة بن زيد بن ثابت.

١٧- وعبد الرحمن بن كعب بن مالك.

١٨- وعبد الله بن أبي قتادة.

١٩- وسليمان بن يسار.

٢٠- وعطاء بن يسار.

وذكر من **المكيين**:

١- عطاءً.

٢- وطاوساً.

٣- ومجاهداً.

٤- وابن أبي مليكة.

٥- وعكرمة بن خالد.

٦- وعبيد الله بن أبي يزيد.

٧- وعبد الله بن باباه.

٨- وابن أبي عمار. ومحدثي المكيين.

ومن **اليمانيين**: وهب بن منبه.

ومن **الشاميين**:

١- مكحولاً.

٢- وعبد الرحمن بن غنم.

ومن **البصريين**:

١- الحسن.

٢- وابن سيرين.

ومن **الكوفيين**:

١- الأسود.

٢- وعلقمة.

٣- والشعبي.

فهؤلاء شيوخ من تدور عليهم الأسانيد من صغار التابعين، أو من أتباع التابعين.

- وقال **أبو داود الطيالسي**، المتوفى سنة ٢٠٤ رحمه الله: ((وجدنا العلم عند أربعة: الزهري، وقتادة، والأعمش، وأبي إسحاق. قال: وكان قتادة أعلمهم بالاختلاف، وكان الزهري أعلمهم بالإسناد، وكان أبو إسحاق أعلمهم بحديث علي وابن مسعود رضي الله عنهما، وكان عند الأعمش من كل هذا، ولم يكن عند واحد من هؤلاء إلا ألفين ألفين))[1].

- أما الإمام **يحيى بن معين**، المتوفى ٢٣٣ رحمه الله، فقد نقل عنه الدوري، والدارمي، وابن محرز، والدقاق، وابن مرثد، وابن الجنيد، وغيرهم ممن روى عنه الكتب والسؤالات: كلمات كثيرة جداً في بيان طبقات أصحاب الأئمة الذين تدور عليهم الأسانيد، وترجيح بعضهم على بعض.

إلا أن تاريخ عثمان بن سعيد الدارمي- المتوفى سنة ٢٨٠ رحمه الله - عن يحيى بن معين قد امتاز بأن صدَّره الدارمي بطبقات أصحاب من تدور عليهم الأسانيد من مشاهير الأئمة، مع المفاضلة بينهم في السماع والتثبت والحفظ، ثم أتبع ذلك بتراجم الرواة مرتبين على حروف المعجم، وكرر بعض السؤالات في القسمين، فبدأه بأصحاب الزهري، ثم أصحاب قتادة، ثم الأعمش، ثم أيوب، ثم عمرو بن دينار، ثم الشعبي، ثم إبراهيم النخعي، ثم أبي إسحاق السبيعي، ثم منصور، ثم الثوري، ثم شعبة.

واهتمام الدارمي بالسؤال عن أصحاب هؤلاء، وتصديره لذلك في تاريخه عن

---

(١) رواه الخطيب البغدادي في **الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع** بسنده إلى أبي داود ٢: ٤٤٨(١٩٦٦)، وذكره الذهبي في **تذكرة الحفاظ** ١: ١١٥. وحمل د. عجاج الخطيب العدد المذكور على الأحاديث الأصول دون طرق الأحاديث المتعددة، قلت: هذا الحمل إنما يكون في الطبقات التي بعد طبقة هؤلاء كما سيأتي تفصيله.

ابن معين: دال على فقهه لهذا الأمر المهم المؤسِّس لملكة الحفظ والتمييز، وشدة اعتنائه به، وهو الذي يقول: ((من لم يجمع حديث هؤلاء الخمسة؛ فهو مفلس في الحديث: سفيان، وشعبة، ومالك بن أنس، وحماد بن زيد، وابن عيينة، وهم أصول الدين))[1].

- ثم يأتي الإمام **علي بن عبد الله المديني - المتوفى سنة ٢٣٤ رحمه الله - فيؤصل هذا العلم بمن تدور عليهم الأسانيد في كلمته المشهورة**. فقَلَّ مَنْ كتب في التواريخ ومعرفة الرجال والجرح والتعديل والعلل ولم ينقلها عنه؛ ومصطلح **(مدار الإسناد)** و **(من تدور عليه الأسانيد)** مستفاد من عبارة الإمام علي بن المديني رحمه الله، التي افتتح بها جزأه **علل الحديث ومعرفة الرجال**[2] الذي رواه أبو الحسن محمد بن أحمد بن البَرَّاء، قال: حدثنا أبو

---

(١) رواه الخطيب البغدادي في **الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع** ٢: ٤٥٧ (١٩٧٨).

(٢) المطبوع باسم: **العلل** ٣٩-٤٣. وانظر: ٢٣٦ من هذه الرسالة.

- وعن ابن البراء روى ابن أبي حاتم هذه الكلمة فاختصرها، وقطعها في مواضع من تقدمة **الجرح والتعديل** ١٧، ٣٤، ٥٩، ١٢٩، ٢٣٤، ٢٥٢، ٢٦٤. وعلقها الرامهرمزي على عليٍّ في **المحدث الفاصل** ٦١٤ - ٦٢٠ (٨٩٤ - ٨٩٦).

وروى هذه الكلمة عن ابن المديني غير ابن البراء:

- يعقوب بن سفيان البسوي - مختصرة بذكر الستة الأُوَل - في **المعرفة والتاريخ** ١: ٦٢١.

- وأبو قلابة عبد الملك بن محمد الرقاشي، ومحمد بن عثمان بن أبي شيبة، كلاهما عنه بمثله، ومن طريقيهما الإمام محمد بن إسحاق ابن منده في كتابه **شروط الأئمة** ٣٣ -٤٠، وفي هذه الرواية أوهام في الوفيات. ومن طريق أبي قلابة: ابن عدي في **الكامل** ١: ١٢٣ (دار الفكر).

- وحنبل بن إسحاق مختصراً، ومن طريقه الخطيب في **الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع** ٢: ٤٤٩(١٩٦٧).

- وأبو زرعة الرازي، ومن طريقه: ابن حبان في **المجروحين** ١: ٥٥، وابن عدي في **الكامل** ١: ١٢٣(دار الفكر). ذكر الطبقتين الأوليين.

- وصالح بن محمد الأسدي، ومن طريقه الخطيب البغدادي في **تاريخ بغداد** ١٤: ١٧٩ مختصراً. =

الحسن علي بن عبد الله بن جعفر بن نجيح السعدي المديني، **قراءة عليه قال:**
((نظرت فإذا الإسناد[1] يدور على ستة)) [2].

فلأهل المدينة:

١- ابن شهاب، وهو محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب، ويكنى أبا بكر، مات سنة أربع وعشرين ومئة[3] .

= - وأحمد بن يحيى بن الجارود، ومن طريقه الخطيب البغدادي في **تاريخ بغداد** ١٤ : ١٧٨.

- وإبراهيم بن الحسين، ومن طريقه الخطيب في تاريخ بغداد ١ : ٢١٩ مختصراً، وذكر إسناده إلى أبي قلابة أيضاً.

(١) في رواية يعقوب بن سفيان: كان هؤلاء الستة ممن يعتمد عليهم الناس في الحديث، وفي رواية ابن منده : فإذا علم الأسانيد، وفي رواية حنبل : نظرت في الأصول من الحديث، وفي رواية أبي زرعة : دار حديث الثقات، وفي رواية صالح بن محمد وابن الجارود: انتهى العلم، وفي رواية إبراهيم بن الحسين: مدار حديث رسول الله ﷺ على ستة، ونقله الذهبي في **سير أعلام النبلاء** ٥: ٣٩٩ بلفظ: حفظ العلم على الأمة... وهو اختلاف في العبارة يفيد في فهم المعنى المراد.

وقال الذهبي في **تذكرة الحفاظ** ١ : ٣٦٠ معلقاً على هذا الموضع : ((يعني معظم الصحاح . . .)).

(٢) روى شهاب بن خراش عن الحجاج بن دينار: كان أول من سَدَّس مسروق، قال : ((نظرت أصحاب محمد ﷺ فوجدت العلم انتهى إلى ستة منهم، فذكر الحديث. قال: وسدَّسوا أصحاب إبراهيم : الحكم، وحماد، والأعمش، وأبو معشر زياد بن كليب، والحارث العكلي، ومنصور)). نقله المزي في **تهذيب الكمال** ٧: ١١٩.

والستة من الصحابة ﷺ : عمر، وعلي، وعبد الله، وأبو موسى، وأُبي، وزيد بن ثابت، ﷺ. وبعضهم ذكر أبا الدرداء بدل أبي موسى، وبعضهم ذكر معاذاً بدله كذلك، وروي نحوه عن الشعبي. قلت : وهذا كله في الفقه لا في الروايات، فبعض من ذُكِر ليسوا من المكثرين من الرواية.

انظر : علل ابن المديني ٤٤، والمعرفة والتاريخ، للبسوي ١: ٤٤٤ - ٤٤٥، والعلم، لأبي خيثمة (٩٤)، **وتاريخ أبي زرعة الدمشقي** (١٩١٦).

فائدة : واعتنى العلماء كذلك بالتخميس والتربيع، واستمرت العناية بتربيع الحفاظ في كل عصر إلى القرن العاشر، ونقل عباراتهم هنا تطويل يخرج بنا عن المقصود.

(٣) روى أبو عبد الله محمد بن أحمد بن محمد المقدمي في **التاريخ وأسماء المحدثين وكناهم** =

ولأهل مكة:

٢- **عمرو بن دينار** مولى [بني][1] جمح، ويكنى أبا محمد، مات سنة ست وعشرين ومئة.

ولأهل البصرة:

٣- **قتادة بن دعامة** السدوسي، وكنيته أبو الخطاب، مات سنة سبع عشرة ومئة.

٤- **ويحيى بن أبي كثير**[2]، ويكنى أبا نصر، مات سنة اثنتين وثلاثين ومئة باليمامة.

ولأهل الكوفة:

٥- **أبو إسحاق**، واسمه عمرو بن عبد الله بن عبيد، ومات سنة تسع وعشرين ومئة.

٦- **وسليمان بن مهران** مولى بني كاهل من بني أسد، ويكنى أبا محمد، مات سنة ثمان وأربعين ومئة، كان حَميلاً[3].

ثم صار علم هؤلاء الستة إلى أصحاب الأصناف ممن صَنَّف[4]:

= (١٠٠٥)، عن أبيه، عن علي بن المديني قال: لم أر أحداً أحسن حديثاً من ابن شهاب، ولقد جُمع له من الإسناد ما لم يجمع لأحد من أصحابه، سمع من القاسم وسالم، ومن الحسن وابن سيرين، ومن الشعبي وإبراهيم، ومن عطاء ومجاهد، ومن رجاء ومكحول.

(١) ثابتة عند ابن منده والرامهرمزي، وسقطت من مطبوعة العلل، وهي في صورة الأصل المخطوط غير واضحة.

(٢) عند ابن منده: مولى طيء. وقدَّم ذِكره على أهل البصرة.

(٣) حميلاً بالحاء المهملة، وتصحَّف في عدد من المصادر إلى: جميلاً، ولم ينبه على ذلك ناشروها! قال **الترمذي** ١: ٢١: ((قال الأعمش: كان أبي حميلاً فورَّثه مسروق))، والْحَمِيل: الذي يحمل من بلده صغيراً، ولم يولد في الإسلام. وفي توريثه من أمه التي جاءت معه وقالت: إنه هو ابنها خلاف. انظر: تعليق الشيخ أحمد شاكر على **سنن الترمذي**.

(٤) أي ممن جمع الحديث، كما في رواية حنبل. وعند ابن عدي: ما شذَّ عن هؤلاء يصير إلى =

فلأهل المدينة:

١- **مالك بن أنس بن أبي عامر الأصبحي**، عداده في بني تيم الله، ومات سنة تسع وسبعين ومئة، وسمع من ابن شهاب.

٢- **ومحمد بن إسحاق بن يسار**[(١)]، مولى بني مخرمة، ويكنى أبا بكر، مات سنة [اثنتين وخمسين][(٢)]، وسمع من ابن شهاب والأعمش.

ومن أهل مكة:

٣- **عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج** مولى لقريش، ويكنى أبا الوليد[(٣)]، مات سنة إحدى وخمسين ومئة.

٤- **وسفيان بن عيينة بن ميمون**، مولى محمد بن مزاحم، أخو الضحاك بن مزاحم الهلالي، ويكنى أبا محمد، مات سنة ثمان وتسعين ومئة. سفيان لقي ابن شهاب، وعمرو بن دينار، وأبا إسحاق، والأعمش.

ومن أهل البصرة:

٥- **سعيد بن أبي عَروبة**، مولى بني عدي بن يشكر، وهو سعيد بن مهران، ويكنى أبا النضر، مات سنة ثمان أو تسع وخمسين ومئة.

٦- **حمَّاد بن سلمة** - قال: أحسبه مولى لبني سليمان[(٤)] - ويكنى أبا سلمة، مات سنة ثمان وستين ومئة.

= اثني عشر... وهو تعبير ذو دلالة مهمة تفيد أن بعض الأحاديث قد لا تقع للأئمة الستة، فتدور أسانيدها على الطبقة التي تليهم.

(١) لم يَذكره حنبل في روايته.

(٢) عند الرامهرمزي وابن منده: سنة إحدى وخمسين ومئة، وهو الصواب.

(٣) في رواية ابن منده: لقي ابن شهاب وعمرو بن دينار، وقد رأى الأعمش ولم يرو عنه.

(٤) عند الرامهرمزي وابن منده: سليم.

٧- **أبو عوانة**، واسمه: الوضَّاح، مولى يزيد بن عطاء الواسطي، مات سنة خمس وسبعين ومئة[١].

٨- **شعبة بن الحجاج**، أبو بسطام، مولى الأشاقر، مات سنة ستين ومئة.

٩- **معمر بن راشد**، ويكنى أبا عروة، مولى الحداني، ومات باليمن سنة أربع وخمسين ومئة. سمع من ابن شهاب، وعمرو بن دينار، وقتادة، ومن يحيى بن أبي كثير، ومن أبي إسحاق[٢].

ومن أهل الكوفة:

١٠- **سفيان بن سعيد الثوري**، ويكنى أبا عبد الله، ومات سنة إحدى وستين [يعني ومئة].

ومن أهل الشام[٣]:

١١- **عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي**، ويكنى أبا عمرو، مات سنة إحدى وخمسين ومئة.

ومن أهل واسط:

١٢- **هُشيم بن بشير**، مولى بني سليم، ويكنى أبا معاوية، مات سنة ثلاث وثمانين ومئة.

---

(١) لم يذكره أبو زرعة في روايته، بل ذكر مكانه هشاماً الدستوائي وجرير بن حازم.

(٢) قال ابن المديني: ((وما جمع أحد علم الأقطار في الرواية عنهم كمعمر بن راشد؛ فإنه روى عن الستة الذين دار عليهم الحديث في الصدر الأول، وهم الزهري وعمرو بن دينار بالحجاز، والسبيعي والأعمش بالكوفة، وقتادة ويحيى بن أبي كثير بالبصرة)) نقله الرامهرمزي في **المحدث الفاصل** ٦٢٠ (٨٩٧). وانظر نحوه في **التاريخ**، للمقدمي (١٠٠٥).

(٣) لم يذكر أبو زرعة في روايته الأوزاعي وهشيماً، وذكر مع أهل الكوفة ابنَ عيينة وإسرائيل بن يونس. وعلق الذهبي في **تذكرة الحفاظ** ١: ٣٦٠ ((نسي حمادَ بن زيد)).

حدثنا إبراهيم الهروي، ثنا هشيم بن بشير بن القاسم بن دينار، مولى خزيمة بن خازم، أمير المؤمنين المحدثين، يكنى أبا معاوية.

ثم انتهى [علم هؤلاء الثلاثة من أهل البصرة، والاثني عشر إلى ستة][(١)]، إلى:

١- **يحيى بن سعيد القطان**، ويكنى أبا سعيد، وهو مولى لبني تميم، ومات سنة ثمان وتسعين ومئة في صفر.

٢- **ويحيى بن زكريا بن أبي زائدة**، ويكنى أبا سعيد، مولى لهَمْدان، مات سنة اثنتين وثمانين ومئة.

٣- **ووكيع بن الجراح بن مليح بن عدي بن فرس**، ويكنى أبا سفيان، مات سنة [تسع][(٢)] وتسعين ومئة.

ثم صار علم هؤلاء إلى ثلاثة[(٣)]:

٤- **إلى عبد الله بن المبارك**، وهو حنظلي، ويكنى أبا عبد الرحمن، ومات سنة إحدى وثمانين [يعني ومئة] بهيت.

٥- **وعبد الرحمن بن مهدي الأسدي**، ويكنى أبا سعيد، مات سنة ثمان وتسعين ومئة.

٦- **ويحيى بن آدم**، ويكنى أبا زكريا، وهو مولى خالد بن عبد الله بن أسيد - بالظن مني- مات سنة ثلاث ومئتين)). انتهى.

ونقل جماعة عن ابن المديني أن علم هؤلاء جميعاً صار إلى يحيى بن معين[(٤)].

---

(١) كذا في المطبوع باسم العلل، وعند ابن منده: ثم انتهى علم هؤلاء الاثني عشر إلى ستة، وعند الرامهرمزي: علم هؤلاء الستة وعلم الاثني عشر إلى ستة نفر.

(٢) عند الرامهرمزي: سبع، وهو الصواب.

(٣) لم يذكرها الرامهرمزي، بل عطف الثلاثة بعدها على الثلاثة قبلها، وهو أوضح.

(٤) رواه هاشم بن مرثد الطبراني في **تاريخه** ١٤، عن عثمان بن طالوت، عن ابن المديني. =

- أما الإمام **أحمد بن حنبل** المتوفى سنة ٢٤١ رحمه الله، فقد نقلت عنه أجوبة كثيرة في ترجيح بعض الرواة عمن تدور عليهم الأسانيد على بعض، وبيان طبقاتهم وتعيين الأوثق والأكثر والأعلم فيهم، كما في كتب العلل المنقولة عنه.

- واعتنى صاحب الصحيح الإمام **مسلم بن الحجاج** المتوفى سنة ٢٦١ رحمه الله بذكر الأئمة الذين تدور عليهم الأسانيد اعتناءً بالغاً:

ففي مقدمة صحيحه **المسند الصحيح المختصر من السنن بنقل العدل عن العدل عن رسول الله ﷺ**: أوضح الصلة بين معرفة الأئمة الذين تدور عليهم الأسانيد وطبقات أصحابهم، وبين معرفة شرط الصحيح[(١)].

وفي التمييز -ويريد بـ (التمييز) تمييز خطأ الرواية من صوابها- ذكر في أوله أقسام الرواة ومنازلهم في الحفظ ومراتبهم فيه، ثم قال:

((ثم أول ما أذكر لك بعد ما وصفت مما يجب عليك معرفته، قبل ذكري لك ما سألت من الأحاديث: السمة التي تعرف بها خطأ المخطئ وصواب غيره إذا أصاب فيه، فاعلم -أرشدك الله-: أن الذي يدور به معرفة الخطأ في رواية ناقل الحديث - إذا هم اختلفوا فيه - من جهتين:

= ورواه كذلك الخطيب في **تاريخ بغداد** ١٤: ١٧٩ من طريق علي بن أحمد بن النضر الأزدي، ومن طريق صالح بن محمد الحافظ وأحمد بن يحيى بن الجارود اللذين سلف ذكرهما. وفي الكامل، لابن عدي ١: ١٢٣ (دار الفكر) من طريق أبي قلابة وأبي زرعة، وعنده أيضاً أن ذلك من قول أبي زرعة، وأشار إليه الرامهرمزي في **المحدث الفاصل** ٦٢٠ بقوله: ((قال غير علي ممن هو من أهل الدراية بهذا العلم: ثم صار علم هؤلاء كلهم إلى رجل واحد، ولم ينتفع الناس به، وهو يحيى بن معين !!))، وذكر ابن عدي عن أبي زرعة أن ذلك لأنه كان يتكلم في الناس ! قلت: كلامه يعني أن يحيى رحمه الله كان مشتغلاً بالجرح والتعديل أكثر من اشتغاله بالرواية والتحديث، وهذا واضح في نقل أصحابه عنه كلامه في الجرح والتعديل أكثر من رواية الأحاديث عنه.

(١) انظر: **أثر تفاوت الرواة في شرط الشيخين** ٥٤٣ .

أحدهما: أن ينقل الناقل حديثاً بإسناد فينسب رجلاً مشهوراً بنسب في إسناد خبره خلافَ نسبته التي هي نسبته، أو يسميه باسم سوى اسمه، فيكون خطأ ذلك غير خفي على أهل العلم حين يرد عليهم. . . [فذكر أمثلة لذلك].

وكنحو ما وصفت من هذه الجهة من خطأ الأسانيد فموجود في متون الأحاديث، مما يعرف خطأه السامعُ الفَهِم حين يرد على سمعه. . . [فذكر أمثلة لذلك].

فهذه الجهة التي وصفنا من خطأ الإسناد ومتن الحديث، هي أظهر الجهتَين خطأً وعارفوه في الناس أكثر. **والجهة الأخرى**: أن يروي نفر من حفاظ الناس حديثاً عن مثل الزهري أو غيره من الأئمة؛ بإسناد واحد ومتنٍ واحد مجتمعون على روايته في الإسناد والمتن، لا يختلفون في معنى، فيرويه آخر سواهم عمن حدث عنهم النفر الذين وصفناهم بعينه، فيخالفهم في الإسناد أو يقلب المتن؛ فيجعله بخلاف ما حكى مَن وصفنا من الحفاظ؛ فيعلم حينئذ أن الصحيح من الروايتين ما حدَّث الجماعة من الحفَّاظ دون الواحد المنفرد وإن كان حافظاً.

على هذا المذهب رأينا أهل العلم بالحديث يحكمون في الحديث مثل: شعبة، وسفيان بن عيينة، ويحيى بن سعيد، وعبد الرحمن بن مهدي، وغيرهم من أئمة أهل العلم))[1].

فالإمام مسلم رحمه الله من السابقين إلى التأصيل في علم العلل، فقد قسم خطأ الناقل - وهو علة - إلى قسمين: **قسم غير خفي** على أهل العلم: كالوهَم في الأسماء والأنساب ونحوها، **وقسم آخر** - وهو المخالفة -: وهي قد تخفى على بعض أهل العلم (فهي العلل الخفية)، وإنما تكتشف كما بيَّن مسلم رحمه الله بمعرفة من تدور عليه أسانيد الحديث، ومن ثم ملاحظة رواية أصحابه عنه من حيث الاتفاق والاختلاف في السند أو في المتن، وضرب مسلمٌ الزهريَّ مثلاً لذلك.

---

(١) **التمييز**، للإمام مسلم ١٧٠ - ١٧١.

وهذا الذي ذكره مسلم رحمه الله تعالى من أهم أُسس (علم العلل) الذي تكتشف به (الأحاديث المعلَّة)، وهو مبني على فقه مسألة (مدار الإسناد).

وفي كتابه **الطبقات**: ذكر الصحابة والتابعين، ولم يذكر الذين يلونهم، فكأنه أراد ذكر رجال المخارج وأصول الأسانيد، الذين تفردوا بالأحاديث، وكانوا ممن تدور عليهم الأسانيد، أو شيوخاً لمن تدور عليهم الأسانيد.

وفي جزئه **رجال عروة بن الزبير وجماعة من التابعين وغيرهم**: اختار ستة عشر إماماً ممن تدور عليهم الأسانيد، بعضهم من الصحابة، وبعضهم من التابعين، وبعضهم من أتباعهم، فذكر شيوخهم وأصحاب بعضهم.

ذكر مثلاً: عروة بن الزبير، فذكر أولاً الذين روى عنهم من أصحاب النبي ﷺ من الرجال ثم من النساء، ثم ذكر الذين روى عنهم من سائر الناس. بعد ذلك انتقل إلىَ ذكر أصحابه؛ فذكر من روى عن عروة من ولده ومواليه، ثم من روى عنه من أهل المدينة، ثم من أهل مكة، ثم من أهل البصرة، ثم من أهل الكوفة، ثم من سائر البلدان . . . .

وذكر: شعبة فقسم أصحابه إلى ثلاثة أقسام: جعل الأول عشر طبقات، والقسم الثاني خصَّه بالغرباء الثقات، وجعلهم على أربع طبقات، والقسم الثالث: من روى عن شعبة فذهب حديثه.

ونجد في هذا الجزء مصطلحين هامَّين هما: **(رجال فلان)**[1] و(أصحاب فلان). مثلاً: رجال عروة بن الزبير، وأصحاب شعبة. ويمكننا على ضوء صنيع مسلم واستعماله لهذين المصطلحين أن نضع عبارة لهما.

رجال فلان: هم مجموعة الرواة الذين يروي ذلك الإمام أو الشيخ أو الراوي عنهم مباشرة أو بواسطة.

---

(١) واستعمله ابن عبد البر في **التمهيد** ١: ١٧ في كلامه على المرسل: ((والأصل في هذا الباب اعتبار رجال المحدث..)).

أصحاب فلان: هم مجموعة الرواة الذين يروون عن ذلك الإمام أو الشيخ أو الراوي، وغالباً ما تستعمل كلمة (أصحاب) للرواة المبرزين أو المكثرين عنه، دون سائر الرواة المقلين. ومصطلح (الأصحاب) يذكره الفقهاء أيضاً مجازاً، يريدون المتقدمين أصحاب الأوجه من أهل مذهبهم، وإن لم يلقوا الإمام.

- ويظهر جلياً في **العلل** بآخر السنن، للإمام **أبي عيسى محمد بن عيسى بن سَورَة الترمذي** - المتوفى سنة ٢٧٩ رحمه الله تعالى - اهتمامه بتفاضل أهل العلم بالحفظ والإتقان والتثبت عند السماع، وروى جملة من النقول عن الأئمة في تفضيل بعض الرجال على بعض وأسباب ذلك، ثم قال: ((والكلام في هذا والرواية عن أهل العلم يكثر، وإنما بيَّنا شيئاً منه على الاختصار، ليستدل به على منازل أهل العلم، وتفاضل بعضهم على بعض في الحفظ والإتقان))[١].

- ويبدو أن للإمام **أبي بكر أحمد بن هارون البِرْدِيجي** -المتوفى سنة ٣٠١ رحمه الله- اهتماماً خاصّاً بأصحاب الأئمة الذين تدور عليهم الأسانيد، وموازين ترجيح بعضهم على بعض، كما يظهر من نقل ابن رجب عنه فيمن يُقَدَّم من أصحاب عبد الله بن دينار، ويحيى بن أبي كثير، وابن سيرين، وقتادة، وأيوب، وأبي إسحاق السَّبيعي[٢]. والنقول عنه جليلة تُظهر إمامته رحمه الله، ولعل ذلك في مصنَّفه: **معرفة المتصل من الحديث والمرسل والمقطوع، وبيان الطرق الصحيحة**[٣]، والله أعلم.

- وللإمام **أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي** -المتوفى سنة ٣٠٣ رحمه الله تعالى- جزء في **طبقات فقهاء الأمصار من الصحابة والتابعين ومن بعدهم**،

---

(١) **العلل**، للترمذي مع شرحه، لابن رجب ١: ١٥٣ - ١٥٨.

(٢) انظر: **شرح علل الترمذي**، لابن رجب ٢: ٤٧٧، ٤٨٧، ٤٩٨، ٥٠٤- ٥٠٧، ٥١٠، ٥٢٠.

(٣) يرويه ابن خير الإشبيلي في **فهرسته** ٢٠٧ مناولة، وشيخ شيخه فيه: هو أبو الوليد الباجي.

وذكر فيه طبقات أصحاب الأوزاعي وأيوب وحمّاد وسعيد بن أبي عروبة، ومن هو الأثبت فيهم، وله جزء اقتُصر فيه على طبقات أصحاب نافع والأعمش، يُسمى جزء ابن التمار[1]. ويبدو أن أجزاءً أخرى فقدت، في ضمنها كلام النسائي في طبقات أصحاب الزهري، نقل منها العلماء في كتبهم[2].

وفي سننه يُظهر كثيراً مفتاح فهم العلل، من خلال تنبيهه على المدار الذي يختلف الرواة عليه في الحديث، فيقول: ((ذكر اختلاف الناقلين عن فلان في كذا...)).

- ولما ألّف الإمام ابن أبي حاتم الرازي -المتوفى سنة ٣٢٧ رحمه الله تعالى- كتابه **الجرح والتعديل**، قدَّم له بذكر الأئمة الجهابذة النقاد، الذين جعلهم الله علماً للإسلام، وقدوة في الدين، ونقّاداً لناقلة الآثار، فبالحجاز: مالك بن أنس وسفيان بن عيينة، وبالعراق: سفيان الثوري وشعبة بن الحجاج وحمّاد بن زيد، وبالشام: الأوزاعي، وجعلهم طبقة أولى عقد لكل واحد منهم ترجمة مطوَّلة.

وهؤلاء إضافة إلى كونهم نقاداً للرجال يُعتمد على قولهم في الجرح والتعديل، فهم من أتباع التابعين الذين تدور الأسانيد على شيوخهم، وربما دارت عليهم، حيث انتهى العلم في زمنهم إليهم.

ثم ذكر طبقة ثانية بعدهم، فمنهم بالكوفة: وكيع بن الجراح، وبالبصرة: يحيى بن سعيد القطان وعبد الرحمن بن مهدي، وبخراسان: عبد الله بن المبارك، وبالشام: أبو إسحاق إبراهيم بن محمد الفزاري وأبو مسهر عبد الأعلى الدمشقي.

ثم ذكر طبقة ثالثة بعدهم، فمنهم ببغداد: أحمد بن حنبل ويحيى بن معين، وبالبصرة: علي بن المديني، وبالكوفة: محمد بن عبد الله بن نمير.

---

(١) مطبوعان بآخر الضعفاء والمتروكين، للنسائي. وأيضاً في **مجموعة رسائل في علوم الحديث**.

(٢) انظر: **الفروسية**، لابن القيم ٢٣١ - ٢٣٢، **وتهذيب التهذيب**، لابن حجر ٩: ٤٥.

ثم ذكر طبقة رابعة: أبا زُرعة وأبا حاتم الرازيان.

ورجال هذه الطبقات كانوا إضافة إلى نقدهم للرجال من أوعية الحديث والآثار.

- وصنَّف محمد بن أحمد **أبو أحمد العسَّال** -المتوفى سنة ٣٤٩ رحمه الله- **تسمية من يُجمع حديثه** وذُكر أن له: كتاب من يُجمع حديثه من المقلين[١].

- وكذلك صنَّف عمر بن علي **أبو حفص العَتَكي** -المتوفى سنة ٣٦٠ رحمه الله- **معرفة أصحاب الحديث ومن يُجمع حديثُه منهم**[٢].

- ويَجْمَعُ طبيب العلل الإمام **أبو الحسن الدَّارَقُطْني** -المتوفى سنة ٣٨٥ رحمه الله- عِلْمَ من سبقه بهذا الباب، فيظهر ذلك جليّاً في كتبه وأجوبته.

ومن أجلها الكتاب العُجاب **العلل الواردة في الأحاديث النبوية**، وقد سأل الخطيبُ البغداديُّ أبا بكر البرقانيَّ عن العلل، هل أملاها عليه الدارقطني من حفظه؟ فكان مما ذكره البرقاني في جوابه: ((فإذا أردتُ تعليق الدارقطني على الأحاديث: نظر فيها أبو الحسن، ثم أملى عليَّ الكلام من حفظه؛ فيقول: حديث الأعمش، عن أبي وائل، عن عبد الله بن مسعود: الحديث الفلاني... اتفق فلان وفلان على روايته، وخالفهما فلان، ويذكر جميع ما في ذلك الحديث))[٣]. فالدارقطني في جوابه عن العلل: غالباً ما يذكر مدار الإسناد، ثم يذكر اختلاف الرواة عنه، أو اضطراب المدار فيه.

وتعد أجوبة الدارقطني عن سؤالات ابن بكير نموذجاً جامعاً لعلمه بمن تدور

---

(١) انظر: **تهذيب الكمال، للمزي** ٣٥: ٣٥٣، **وسير أعلام النبلاء**، للذهبي ١٦: ١١.

(٢) يرويه الوادي آشي **في برنامجه** ٢٧٤.

(٣) **تاريخ بغداد**، للخطيب البغدادي ١٢: ٣٧.

عليهم الأسانيد، وعلمه بطبقات أصحابهم، فقد سأله ابن بكير عن أصحاب أربعة وعشرين إماماً ممن تدور عليهم الأسانيد، وتكثر رواياتهم من التابعين وأتباعهم، وأثبتِهم عنده، وأقواهم في نفسه.

- ثم يأتي بعد ذلك: الإمام **أبو عبد الله محمد بن إسحاق بن مَنْدَه**، المتوفى سنة ٣٩٥ رحمه الله، فيبين في رسالته في **بيان فضل الأخبار، وشرح مذاهب أهل الآثار، وحقيقة السنن، وتصحيح الروايات** أحوال الناقلين للآثار بعد الصحابة والتابعين، ويجعلهم على طبقات ثلاث، وكل طبقة منها على ثلاث منازل في الإتقان والرتب:

- طبقة مقبولة بالاتفاق.

- وطبقة قَبِلها قوم وتركها آخرون.

- وطبقة متروكة.

قال: ((فالطبقة الأولى من الثلاث: هم أئمة الدين وحفاظه، الذين تقدم ذكرهم وصفتهم، وإليهم انتهى علم الأسانيد، وبهم تلزم الحجة على من خالفهم، ويُقبل انفرادهم، إذ كانوا المقدمين في عصرهم؛ لمعرفتهم بما جاء عن الرسول ﷺ، ثم عن الصحابة بعده، وعن التابعين من بعدهم بإحسان رضي الله عنهم))[1]، وبعد أن روى ابن منده كلمة علي بن المديني فيمن تدور عليهم الأسانيد، ذكر جماعة من الأئمة كانوا في أزمنتهم ممن قُبِل انفرادهم، وجعلوا حجة على مخالفهم -وإن كانوا دون من ذكرهم علي بن المديني في الرواية واللقي- وقَبِلَ انفرادهم، واحتجَّ بهم: البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي، ثم الدارمي والترمذي وابن خزيمة وابن أبي عاصم.

فأفاد كلام ابن منده أهمية ركن مهم في تعريف (مدار الإسناد)، وهو (التفرد)،

---

(١) **رسالة ابن منده**، المطبوعة باسم: شروط الأئمة ٣٢.

فمدار الإسناد متفرد بالحديث الذي دارت طرقه عليه.

أما الذين ذكرهم ابن منده ممن يُحتج به، فهم ٢١٣ راوياً:

١- من أهل المدينة: من الطبقة الأولى: أربعة وعشرون إماماً.

ومن الثانية بعدهم: ستة عشر إماماً.

ومن الثالثة بعدهم: ثلاثة أئمة.

٢- ومن أهل مكة: من الطبقة الأولى: سبعة أئمة.

ومن الثانية بعدهم: أربعة أئمة.

ومن الثالثة بعدهم: خمسة أئمة.

٣- ومن أهل اليمن: ذكر أربعة أئمة. ذكر منهم اثنين مع أئمة الأمصار الأخرى.

٤- ومن أهل الكوفة: من الطبقة الأولى: تسعة وعشرون إماماً.

ومن الثانية بعدهم: ستة أئمة.

ومن الثالثة بعدهم: ثلاثة عشر إماماً.

وذكر طبقة رابعة: ستة أئمة.

٥- ومن أهل البصرة وواسط: من الطبقة الأولى: سبعة عشر إماماً.

ومن الثانية بعدهم: ثمانية عشر إماماً.

ومن الثالثة بعدهم: عشرون إماماً.

وذكر طبقة رابعة: أربعة أئمة.

٦- ومن أهل الشام والجزيرة: من الطبقة الأولى: سبعة أئمة.

ومن الطبقة الثانية: ستة أئمة.

ومن الطبقة الثالثة: ثلاثة أئمة.

٧- ومن أهل مصر وأيلة: من الطبقة الأولى: ستة أئمة.

ومن الطبقة الثانية: ثلاثة أئمة.

ومن الطبقة الثالثة: ثلاثة أئمة.

٨- ومن أهل خراسان والري والجبل: من الطبقة الأولى: ثلاثة أئمة.

ومن الطبقة الثانية: ثلاثة أئمة.

ومن الطبقة الثالثة: خمسة أئمة.

ثم ذكر أنه انتهى علم هؤلاء جميعاً إلى الأئمة: أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وعلي بن المديني، وأبي بكر وعثمان ابني أبي شيبة، وأبي خيثمة زهير بن حرب، ومحمد بن عبد الله بن نمير.

وانتهى العلم بعدهم كما ذكر ابن منده إلى: أبي عبد الله البخاري، والحسن بن علي الحلواني، ومحمد بن يحيى الذهلي، والدارمي، وأبي زرعة، وأبي حاتم الرازيين، ومسلم بن الحجاج، وأبي داود، والنسائي. قال: ((فهؤلاء الطبقة المقبولة بالاتفاق، وبعلمهم يُحتج على سائر الناس))[١].

أما **الطبقة الثانية**: فهم الذين قَبِلَهم جماعةٌ من أهل المعرفة والتمييز، وردَّهم آخرون؛ فذكر ١٧ رجلاً، ثم قال: ((وغيرهم جماعة يكثر تعدادهم لكثرتهم، قد أخرج عنهم محمد بن إسماعيل البخاري وتركهم مسلم بن الحجاج، أو أخرج عنهم مسلم وتركهم البخاري، لكلام في حديثه أو غلو في مذهبه، وتبعهم في ذلك أبو داود السجستاني وأبو عبد الرحمن النسائي وجميع من أخذ طريقتهم في الحديث))[٢].

وأما **الطبقة الثالثة**، فهي المتروكة باتفاق البخاري ومسلم وغيرهما؛ لأسباب كثيرة . . . فذكر من هؤلاء تسعة وأربعين رجلاً على سبيل الإيجاز والاختصار[٣].

---

(١) **رسالة ابن منده**، المطبوعة باسم: شروط الأئمة ٤٤ - ٦٨.

(٢) **رسالة ابن منده**، المطبوعة باسم: شروط الأئمة ٧١.

(٣) **رسالة ابن منده**، المطبوعة باسم: شروط الأئمة ٧٤ - ٨٠.

وبيِّنٌ أن ابن منده رحمه الله، قد أوضح الصلة بين معرفة طبقات الرواة وبين شروط الأئمة، وزاد ذلك بسطاً في شرح رسالته، الذي ذكر فيه أحوال الناقلين للآثار، ومراتبهم في الأخذ والسماع والجرح والتعديل[1]. ولا أعلم شيئاً عن وجود ذلك الشرح، ولا شك أنه لو وُجِدَ لأضاء جوانب كثيرة مهمة من علوم الحديث، والله أعلم.

- أما الإمام **أبو عبد الله الحاكم النيسابوري**، المتوفى سنة ٤٠٥ رحمه الله، فإنه خصَّ الأئمة الثقات المشهورين من التابعين وأتباعهم، ممن يُجمع حديثهم، للحفظ والمذاكرة، والتبرُّك بهم وبذكرهم، من الشرق إلى الغرب: خصهم بنوع من معرفة علوم الحديث هو النوع التاسع والأربعون[2].

١- فذكر من أهل المدينة: أربعين.

٢- ومن أهل مكة: واحداً وعشرين.

٣- ومن أهل مصر: أربعة عشر.

٤- ومن أهل الشام: سبعة وخمسين.

٥- ومن أهل اليمن: سبعة وعشرين.

٦- ومن أهل اليمامة: ستة.

٧- ومن أهل الكوفة: مئتين وواحداً.

٨- ومن أهل الجزيرة: تسعة وعشرين.

٩- ومن أهل البصرة: تسعة وستين.

---

(١) ذكر هذا الشرح في مواضع من رسالته ٧١ - ٨٣. ولأبي نصر عبد الرحيم بن عبد الخالق بن يوسف -المتوفى سنة ٥٧٤ رحمه الله- **مذاهب الأئمة في تصحيح الحديث** نقل منه الذهبي في **السير** ١٣ : ٢٧٤، وابن سيد الناس في **النفح الشذي** ١ : ١٨٧. وأبو نصر مترجم في **التقييد**، لابن نقطة ٢ : ١١٨.

(٢) **معرفة علوم الحديث**، للحاكم ٢٤٠ - ٢٤٩.

١٠- ومن أهل واسط: تسعة.

١١- ومن أهل خراسان: أربعين. مجموعهم: ٥١٣ راوياً.

لكنَّ ما ترجم به الحاكم لهذا النوع لا ينطبق على كل من ذكره فيه! فإن فيهم بعض المتروكين، ومن ليسوا على شرط الثقة، كعيسى بن قرطاس مثلاً: متروك، وكذَّبه الساجي[١].

ولا يريد الحاكم بكون الراوي يُجمع حديثه: أن يكون مكثراً، بل نصَّ هو نفسه في بعض الذين ذكرهم على كونهم مقلين. فعبد الله بن الحارث له حديثان، ولإبراهيم بن حرب ثلاثة أحاديث، ولدثار بن محارب بن دثار حديث واحد... وهؤلاء كوفيون. وتقدم أنَّ لأبي أحمد العَسَّال -المتوفى سنة ٣٤٩ رحمه الله- كتابَ: **من يُجمع حديثه من المقلين**[٢].

إذن: قد يُجمع حديث الرجل لكونه مُكثراً، وقد يُجمع حديثه كذلك لكونه مقلّاً أو لندرة أحاديثه. ثم إن ممن يُجمع حديثهم من يكون مداراً للأسانيد، ومنهم من لا يكون كذلك، فمن يُجمع حديثهم إذن: أعمُّ ممن تدور عليهم الأسانيد.

- والناظر في كتاب **الإرشاد في معرفة علماء الحديث**، للإمام **أبي يعلى الخليلي**، المتوفى سنة ٤٤٦ رحمه الله، يرى أنه وضع كتابه في المشهورين بالرواية[٣]. وأنه في أمثلته لما يذكره من القواعد ينطلق من مدار الإسناد، وكيفية رواية أصحابه عنه، مثل كلامه في الصحيح المتفق عليه، والأفراد، وخطأ الثقة[٤].

- ويعقد الإمام **أبو بكر الخطيب البغدادي** -المتوفى سنة ٤٦٣ رحمه الله- في

---

(١) تقريب التهذيب، لابن حجر (٥٣٢٠).

(٢) ذكره الذهبي في **سير أعلام النبلاء** ١٦: ١١.

(٣) الإرشاد، للخليلي ١: ١٥٥.

(٤) الإرشاد، للخليلي ١: ١٥٧، ١٦٧، ٢٠٢.

كتابه الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع ترجمة خاصة (لمعرفة الشيوخ الذين تدور الأسانيد عليهم) يروي تحتها قول الطيالسي، وكلمة علي بن المديني، ويُتبع تلك الترجمة بترجمة أخرى، يذكر فيها (بيان علل المسند) يروي تحتها كلاماً للبرديجي في أصحاب قتادة واختلافهم، وكلاماً ليحيى بن معين في اختلاف يحيى القطان ووكيع، وغيرهما.

ثم يذكر ترجمة (ذكر الرجال الذين يُعتنى بجمع حديثهم) يروي تحتها عن أحمد بن حنبل والدارمي، ويذكر أسماء خمسة وعشرين راوياً ممن يُجمع حديثهم، ثم يذكر ترجمة (جمع التراجم)، وهي السلاسل الإسنادية التي تروى بها جملة من الأحاديث، كأصح الأسانيد[١].

- ثم يُختَمَ هذا الشأن بالإمام **زين الدين أبي الفرج عبد الرحمن بن رجب الحنبلي**، المتوفى سنة ٧٩٥ رحمه الله. فقد ضمَّن كتابَه الجليل **شرح علل الترمذي** تراجم طائفة من أعيان الحفاظ مختصرة، بلغ عددهم ثلاثة وعشرين إماماً[٢]، وبعد أن أنهى شرحه لنص علل الترمذي أتبعه بفوائد مهمة وقواعد كلية، فذكر أن معرفة صحة الحديث وسقمه تحصل من وجهين:

- معرفة رجاله وثقتهم وضعفهم.
- ومعرفة مراتب أعيان الثقات الذين تدور غالب الأحاديث الصحيحة عليهم، وبيان مراتبهم في الحفظ، وترجيح بعضهم على بعض عند الاختلاف. قال: ((وهذا هو الذي يحصل من معرفته وإتقانه وكثرة ممارسته الوقوف على دقائق علل الحديث)).

فذكر أصحاب كلٍ من: ابن عمر، ونافع مولى ابن عمر، وعبد الله بن دينار، وسعيد المقبري، والزهري، ويحيى بن أبي كثير، وهشام بن عروة، وابن جريج،

---

(١) **الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع**، للخطيب البغدادي ٢: ٤٤٨، ٤٥٤، ٤٥٦، ٤٥٩.

(٢) **شرح علل الترمذي**، لابن رجب ١: ١٦٢ - ٢٣٢.

وعمرو بن دينار، والحسن البصري، ومحمد بن سيرين، وثابت البناني، وقتادة بن دعامة، وأيوب السَّخْتِياني، وشعبة، ومعمر، وحماد بن سلمة، والشَّعبي، وأبي إسحاق السبيعي، وإبراهيم النخعي، والأعمش، ومنصور، وسفيان الثوري، ومكحول، والأوزاعي، وبكير بن عبد الله بن الأشج، ويزيد بن أبي حبيب[1].

وحديثاً: في أثناء تصنيف هذه الرسالة ظهر كتابان يتعلقان بهذا العلم:

- **الرجال الستة الذين تدور عليهم أسانيد الحديث**، تأليف د. إبراهيم بن علي آل كليب، صدر عن مكتبة العبيكان بالرياض ١٤٢٢، عرَّف فيه بإيجاز بكل واحد من الأئمة الستة الذين ذكرهم ابن المديني، وذكر شيوخه وأصحابه في الكتب الستة، والذي يميز كتابه هو ذكره لعدد مرويات الإمام في الكتب الستة وملحقاتها، وإحصاء ما له من الرواية عن كل صحابي في الكتب الستة، ويبدو أنه استعان في عمله بالحاسوب، وعلى كل فهو إحصاء مفيد، جزاه الله خيراً.

- **طبقات المكثرين من رواية الحديث**، جمع: عادل بن عبد الشكور الزُّرَقي، صدر عن دار طويق للنشر والتوزيع ١٤٢٢. ذكر فيه مئتي راوٍ من المكثرين مرتبين على وفق الطبقات التي اعتمدها ابن حجر رحمه الله في **تقريب التهذيب**.



(١) **شرح علل الترمذي**، لابن رجب ٢: ٤٦٧ - ٥٥١.

المبحث السادس

طبقات أصحاب الرواة الذين تدور عليهم الأسـانيدُ

(من الأئمـة والشيوخ)

وضوابط ترجيح بعضهم على بعض

قد كان من أماني الإمام المحدِّث الفقيه الأصولي المجتهد ابن دقيق العيد - المتوفى سنة ٧٠٢ رحمه الله تعالى- أن يُفرد مبحث الترجيح بين الرواة بالتصنيف. قال الزركشي رحمه الله في مقدمة **نكته على ابن الصلاح**، لما ذكر أنواعاً أهملها ابن الصلاح: ((الثامن: معرفة تفاوت الرواة، كقولهم: هو دون فلان، وليس هو عندي مثل فلان مما يدل على نقصه بالنسبة إلى غيره، وهذا الفن يحتاج إليه في باب الترجيح عند اختلاف الرواية، وليس من القدح في الرواية التي لم تتعارض في شيء. قال الشيخ في شرح الإلمام: ((وهذا النوع من الحديث ينبغي أن يَعقد له باباً، أو يفرد له تصنيفاً، ويُعدَّ في علوم الحديث، بل هو من أجلِّها للحاجة إليه في الترجيح، ولست أذكر الآن أنه فعل ذلك)) انتهى، وقد يقال برجوعه إلى معرفة طبقات الرواة، وقد أفرده))[١] يعني: أفرده ابن الصلاح بنوع.

وهذا مجالٌ رحبٌ واسع، لابد فيه من استقراء (أصحاب المدار)، ثم تصنيفهم على مراتب، لمعرفة أوثقهم وأضبطهم عنه، واختلاف النقاد في ذلك، وآثاره في الحكم على الأحاديث[٢].

---

(١) **النكت على ابن الصلاح**، للزركشي: نسخة الشيخ بدر الدين الحسني رحمه الله الخطية (ق: ٨/ أ).

(٢) نظراً لضخامة هذا المبحث، وعدم إمكانية اختصاره، فقد رأيت إفراده بإذن الله، وحذفته =

وقد أفرد كثير من الأئمة والحفاظ (رجال) و(أصحاب) بعض من تدور عليهم الأسانيد في مصنفات خاصة، وكان الاعتناء بإفراد (رجالِ) أولئك الأئمة الذين تدور عليهم الأسانيد، و(أصحابِهم) سابقاً على الاعتناء بإفراد رجال الجوامع والسنن والمسانيد[1].

وربما ظهر الاعتناء بشيوخ الأئمة من خلال كتب التواريخ المؤلفة على الطبقات وغيرها، فقد اعتنى يعقوب بن سفيان البسوي رحمه الله في كتابه **المعرفة والتاريخ** بشيوخ الزهري، وكاد ذلك أن يستغرق المجلد الأول، فهو يذكر شيوخ الزهري شيخاً شيخاً، ويورد تحت اسم كل واحد منهم حديثاً، فكأنه معجم لأحاديث الزهري عن شيوخه.

ومما أُلف في (رجال الأئمة وشيوخهم):

- شيوخ شعبة، للطيالسي[2].

- **رجال عروة بن الزبير وجماعة من التابعين وغيرهم**، للإمام مسلم صاحب الصحيح. وليس الجزء خاصّاً برجال عروة، ولكنه بدأ بهم؛ فسمي الجزء بذلك. ذكر فيه رجال عروة والرواة عنه، ورجال علي بن الحسين والرواة عنه، ورجال سليمان بن يسار والرواة عنه، ورجال عمرو بن دينار، والرواة عن أبي سعيد الخدري، ورجال الشعبي، ورجال الزهري، وتسمية من يُروى عنه عن أبيه عن جده وجده له صحبة، وأصحاب شعبة

= من هذه الرسالة، على أمل إخراجه في تصنيف خاص، وهو إجمالاً: بسطٌ لما ذكره ابن رجب رحمه الله في شرح العلل وزيادةٌ عليه، اعتماداً على سبر كتب المتقدمين، من التواريخ والرجال والعلل والسؤالات وغيرها.

(١) اقتصرت هنا على ذكر بعض ما أُلف في رجال الأئمة الذين ذكرهم ابن المديني وأصحابهم.

(٢) ذكره الذهبي في **سير أعلام النبلاء** ١٩ : ٤٥٨ من مرويات أبي عدنان الربعي الأصبهاني. ولم أتبين هل هو أبو داود الطيالسي أم أبو الوليد.

على الطبقات، ورجال قيس بن أبي حازم، ورجال أبي عثمان النهدي، ورجال مطرف بن عبد الله، ورجال قيس بن عباد، ورجال حضين بن المنذر، ورجال أبي وائل شقيق بن سلمة، ورجال سعيد بن المسيب، والرواة عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه وعنهم أجمعين. والجزء مطبوع على صفحات مجلة مجمع اللغة العربية بدمشق، المجلد ٥٤ (١٠٧-١٤٥) سنة ١٣٩٩ بتحقيق الأستاذة سكينة الشهابي.

- **تسمية شيوخ مالك وسفيان وشعبة**، لمسلم[١]. وسفيان هو الثوري.

- **الإغراب**، للنسائي. وهو مسند حديث شعبة وسفيان الثوري مما رواه شعبة ولم يروه سفيان، أو رواه سفيان ولم يروه شعبة من الحديث والرجال. والذي بقي من الكتاب هو الجزء الرابع، وهو في حديث شعبة بن الحجاج وسفيان بن سعيد الثوري مما أغرب بعضهم على بعض، فيتضمن أحاديث شيوخ سمع منهم أحد هذين الإمامين ولم يسمع منهم الآخر، فليس هو في غرائب المتون التي يتفرد بها أحد الإمامين، فإن ذلك في الأجزاء المفقودة من الكتاب. والجزء الرابع مطبوع في مجلد بتحقيق محمد الثاني بن عمر بن موسى، دار المآثر- المدينة المنورة ١٤٢١.

- **مشايخ سفيان**، لابن طاهر المقدسي، المتوفى سنة ٥٠٧ رحمه الله[٢].

- أما شيوخ الإمام مالك ورجاله في الموطأ وغيره، فقد كانوا محل اهتمام بالغ، ومن ذلك:

- **شيوخ مالك**، لأبي إسحاق محمد بن القاسم بن شعبان، ابن القرطي المالكي، المتوفى سنة ٣٥٥ رحمه الله[٣].

---

(١) يرويه ابن خير الإشبيلي في **فهرسته** ٢١٣.

(٢) ذكره البغدادي في **هدية العارفين** ٦ : ٨٣.

(٣) انظر: **الأعلام**، للزركلي ٦ : ٣٣٥.

- **تسمية شيوخ مالك**، لابن حزم[1].

- **أسماء شيوخ الإمام مالك بن أنس**، لابن خلفون الأندلسي. طبعه في القاهرة، مكتبة الثقافة الدينية، د. محمد زينهم محمد عزب.

- **تراجم رجال روى عنهم محمد بن إسحاق**، للذهبي. مطبوع في ليدن ١٨٩٠. كما في التقديم لسير أعلام النبلاء.

- **ابن سعد وطبقاته**، د. عز الدين عمر موسى. دار الغرب الإسلامي ١٤٠٧. فيه إحصاء لرجال ابن سعد في **الطبقات**.

ومما أُلف في (أصحاب الأئمة):

- **من روى عن الزهري عن أنس**، للطبراني، المتوفى سنة ٣٦٠ رحمه الله[2].

- **الرواة عن الزهري**، لأبي نعيم الأصبهاني، المتوفى سنة ٤٣٠ رحمه الله[3].

- **الرواة الأعلام عن الزهري**[4].

وقد كان للإمام **مالك بن أنس** -إمام دار الهجرة رحمه الله- النصيبُ الأوفى والحظ الأوفر، في كثرة المصنفات في أصحابه من الرواة عنه مطلقاً، أو من رواة الموطأ خصوصاً. قال السيوطي رحمه الله: ((الرواة عن مالك فيهم كثرة بحيث لا يعرف لأحد من الأئمة رواة كرواته))[5]. ومن تلك التصانيف:

---

(١) ذكره الذهبي في **سير أعلام النبلاء** ١٨ : ١٩٧.

(٢) **جزء فيه ذكر أبي القاسم الطبراني**، لابن منده ٦٨.

(٣) ذكره ابن حجر في **تهذيب التهذيب** ٧ : ٤٠.

(٤) ذكره ابن حجر في **المعجم المفهرس** (٦٨٦)، وبيَّض له، فلم يذكر مؤلفه، أو إسناداً له.

(٥) **تنوير الحوالك**، للسيوطي ١ : ١٠، وكذلك ذكر الذهبي في **السير** ٧: ٢٣٤.

- **تسمية من روى عن مالك**، لابن شعبان المالكي، المتقدم[1].

- **تسمية الرواة عن مالك**، للدارقطني، المتوفى سنة ٣٨٥ رحمه الله[2].

- **كتاب في الرواة عن مالك**، للحسن بن إسماعيل الغساني، أبي محمد بن الضَّرَّاب المصري،المتوفى سنة ٣٩٢ رحمه الله[3].

- **أسماء من روى عن مالك بن أنس**، أو (أصحاب مالك)، أو (الرواة عن مالك)، للخطيب البغدادي، المتوفى سنة ٤٦٣ رحمه الله، وهو مبوب على حروف المعجم في تسعة أجزاء، بلغ عدد الرواة الذين ذكرهم ٩٩٣ راوياً، ألفاً إلا سبعة، ذكر فيه حديثاً لكل واحد منهم. منه ١٧ ورقة مخطوطة في مكتبة أحمد الثالث، ومصورة عنها في مكتبة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة (١٨١٨)[4].

- **أصحاب مالك**، لأبي الحسن علي بن محمد المغازلي الواسطي، المتوفى سنة ٤٨٣[5].

- **كتاب في رواة مالك**، للقاضي عياض، المتوفى ٥٤٤ رحمه الله. ذكر فيه نيفاً على ألف وثلاث مئة اسم[6].

- **الإعلام بمن حدَّث عن مالك بن أنس الإمام من مشايخه السادة الأعلام**،

---

(١) ذكره ابن حجر في **لسان الميزان** ٥ : ٢٨٤ تبعاً لابن عساكر.

(٢) ذكره ابن حجر في **لسان الميزان** ٣ : ٤٨. وانظر : **رواة محمد بن إسحاق**، مطاع الطرابيشي ١١.

(٣) ذكره ابن حجر في **لسان الميزان** ٢ : ١٩٧. ٣ : ٤٨.

(٤) **فهرسة ابن خير الإشبيلي** ١٨١ ، وسير **أعلام النبلاء**، للذهبي ١٨ : ٢٩٠ ، **ولسان الميزان**، لابن حجر ٢ : ١٩٢ ، ٥٠٤ ، **والمعجم المفهرس**، لابن حجر (٦٨٧)، **والرسالة المستطرفة**، للكتاني١١٣ ، **وموارد الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد**، للعمري ٧٢.

(٥) **سؤالات السِّلفي لخميس الحوزي** ٣٤.

(٦) ذكره السيوطي في **تنوير الحوالك** ١ : ١٠.

لرشيد الدين يحيى بن علي العطار، المتوفى سنة ٦٦٢ رحمه الله، وهو في خمسة أجزاء[١].

- **مجرد أسماء الرواة عن مالك**، للرشيد العطار، وهو مختصر كتاب الخطيب، طبعه بمكتبة الغرباء الأثرية بالمدينة المنورة ١٤١٨، سالم بن أحمد بن عبد الهادي.

- **جزء كبير في أسماء الرواة عن مالك**، للذهبي، المتوفى سنة ٧٤٨ رحمه الله. يقارب عددهم ألفاً وأربع مئة بالمجاهيل والكذابين[٢].

أما رواة الموطأ خصوصاً، فقد اعتنى بإفرادهم بالتصنيف:

- **ابن الأكفاني**، المتوفى ٥٢٤ رحمه الله في تسمية من روى الموطأ عن مالك[٣].

- **ذكر من روى الموطأ عن مالك**، لابن بشكوال، المتوفى سنة ٥٧٨ رحمه الله في جزأين[٤].

- **إتحاف السالك برواة الموطأ عن مالك**، لابن ناصر الدين الدمشقي، المتوفى سنة ٨٤٢ رحمه الله. طبعه سيد كسروي حسن، مكتبة الباز - دار الكتب العلمية.

فائدة: أما كتاب الدارقطني في أحاديث الموطأ، وذكر اتفاق الرواة عن مالك واختلافهم فيه، فليس في ذكر أصحابه ولا في بيان العلل، وإنما هو في عدد ما أسنده مالك عن كل شيخ من شيوخه في نسخ الموطأ المختلفة.

---

(١) **المعجم المفهرس**، لابن حجر (٦٨٨)، **فتح المغيث**، للسخاوي ٤: ١٦٥.

(٢) **سير أعلام النبلاء**، للذهبي ٧: ٢٣٤، ٨: ٥٢.

(٣) **المعجم المفهرس**، لابن حجر (١٧٦١).

(٤) **سير أعلام النبلاء**، للذهبي ٢١: ١٤١.

- **الرواة عن شعبة،** لمحمد بن إسحاق بن منده، المتوفى سنة ٣٩٥ رحمه الله، ذكر فيه ١٣٠ رجلاً، وقف عليه الذهبي بخط ابن منده[١].
- **معجم الرواة عن شعبة،** للخطيب البغدادي ٨ أجزاء في مجلد[٢].
- **أصحاب شعبة،** لأبي الحسن المغازلي، المتقدم. وله أصحاب يزيد بن هارون، أيضاً[٣].

أما التآليف الحديثة في هذا فهي:

- **طبقات الرواة عن الإمام الزهري ممن له رواية في الكتب الستة:** جمع ودراسة وتصنيف. رسالة قدمها لنيل درجة العالِمية من شعبة السنة بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة ١٤١١ **الطالبُ:** فاروق بن يوسف بن أحمد البحريني.
- **صحائف الصحابة ﷺ وتدوين السنة النبوية المشرفة،** لأحمد عبد الرحمن الصويان. فيه إحصاء لأصحاب أبي الزناد في الكتب الستة والموطأ؛ فبلغوا ١٣ رجلاً.
- **رواة محمد بن إسحاق بن يسار في المغازي والسِّير وسائر المرويات،** تصنيف أ. مطاع الطرابيشي. دار الفكر دمشق ١٤١٤.



(١) **سير أعلام النبلاء،** للذهبي ٧: ٢٠٥.

(٢) **سير أعلام النبلاء،** للذهبي ١٨ : ٢٩٢.

(٣) **سؤالات السِّلفي لخميس الحوزي** ٣٤.

المبحث السابع

اعتناء الحفَّاظ بأحاديث من تدور عليهم الأسانيد

إلى جانب العناية بتدوين الحديث الشريف على مسانيد الصحابة ﷺ مجموعة أو مفردة، أو على الأبواب في المصنفات والجوامع والسنن، دأَبَ حفّاظ الحديث على إفراد أحاديث بعض الأئمة أو الشيوخ، من الرواة الذين تدور عليهم الأسانيد، وربما أفردوا أحاديث غيرهم من رجال الطبقات التي تليهم(١).

كما أفردوا الأحاديث المروية بسلسلة إسنادية معينة، وهو ما يُعرف بجمع التراجم، وتلك التراجم هي من (مخارج السنن) التي تروى بها أحاديث كثيرة(٢).

ولقد كانت أحاديث الأئمة والشيوخ المجموعة هي المادة التي يجمعها طلاب الحديث، ليقرؤوها على شيوخهم، أو ليسمعوها منهم بأسانيدهم، فيروونها عنهم بعد ذلك، وكان ذلك التلقي لحديث كل شيخ أو إمام، وكتابته على حدة مفيداً في الصيانة عن اختلاط الأسانيد في أذهان الطلبة، فيحفظ الطالب بإسناد واحد إلى الإمام ما تلقاه من حديثه في مجلس أو عن شيخ، كما أنه مفيد في تسهيل اكتشاف العلل إن وجدت.

ومن البدايات المبكرة للاهتمام بأحاديث الرواة مفردة: أن عمر بن عبد العزيز كتب إلى أبي بكر بن عمرو بن حزم: ((انظر ما كان من حديث رسول الله ﷺ أو

---

(١) قد اجتمع عندي من أسماء الكتب المؤلفة في جمع رواياتهم وعللها عدد كبير جدّاً، فاقتصرت في ما سأورده هنا على ما أُلف في أحاديث الأئمة الذين ذكرهم علي بن المديني رحمهم الله.

(٢) انظر : **الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع**، للخطيب البغدادي ٢(١٩٨١)، **وعلوم الحديث**، لابن الصلاح ٢٥٤.

سنة، أو حديث عَمْرة، فاكتبه؛ فإني خشيت دروس العلم وذهاب العلماء))[1]. وذُكر عن مالك: أن عمر بن عبد العزيز كتب إلى أبي بكر بن حزم أن يكتب له العلم من عند عَمْرة بنت عبد الرحمن والقاسم بن محمد؛ فكتبه له[2].

ومن أخبار الحفاظ التي يستفاد منها معرفة اهتمامهم بأحاديث الأئمة، وكون ذلك مَعْلَماً من معالم منهجهم في التلقي والرواية والنقد:

قال علي بن عيّاش: لما حضرت شعيب بن أبي حمزة الوفاة قال: اعرضوا عليَّ كتبي، فعُرِض عليه كتاب نافع وأبي الزناد.[3] وقد توفي شعيب سنة ١٦٢ رحمه الله.

وسئل أحمد بن حنبل: من أعرف الناس بأحاديث ابن شهاب؟ قال: أحمد بن صالح المصري، ومحمد بن يحيى النيسابوري. وقال صالح بن محمد بن حبيب في أحمد بن صالح: كان يذاكر بحديث الزهري ويحفظه[4].

وقال عمرو بن علي الفلاس، المتوفى سنة ٢٤٩ رحمه الله: قال لي يحيى - يعني القطان - يوماً: من أين جئت؟ فقلت: من عند معاذ. فقال: في حديث من هو؟ فقلت: في حديث ابن عون. فقال: تَدَعون شعبة والأشعث، وتكتبون حديث ابن عون! كم يعيدون حديث ابن عون؟!))[5]. معاذ هو ابن هشام الدستوائي، توفي سنة ٢٠٠ رحمه الله، وهو يروي عن عبد الله بن عون وأشعث بن عبد الملك وشعبة؛ لذلك أنكر القطان إعادة حديث ابن عون، وعنده حديث أشعث وشعبة. وهذا الخبر يفيد معرفة طريقتهم في الرواية، ومناهجهم المقررة.

وقال عَبْدان الحافظ، عبد الله بن عثمان، المتوفى سنة ٢٢١ رحمه الله:

---

(١) رواه يعقوب بن سفيان بسنده إلى عبد الله بن دينار في **المعرفة والتاريخ** ١: ٤٤٢.

(٢) **تقدمة المعرفة لكتاب الجرح والتعديل**، لابن أبي حاتم ٢١، وانظر: **السنة قبل التدوين**، د .محمد عجاج الخطيب ٣٢٩.

(٣) رواه عنه أبو زرعة الدمشقي في **تاريخه** ١(١٠٥٤)، ٢(٢٢٨٠).

(٤) نقلهما المزي في **تهذيب الكمال** ١: ٣٤٣.

(٥) **الكامل**، لابن عدي ١: ٣٦٩ (دار الفكر)، وانظر: **تهذيب الكمال**، للمزي ٢٨: ١٣٩.

((دخلت البصرة ثمان عشرة مرة من أجل حديث أيوب السختياني))، وقال: ((جمعت ما يجمعه أصحاب الحديث إلا شيئين، فإني لم أجمعهما: حديث مالك بن أنس، وحديث أبي حَصِين. ..))، وقال أيضاً: ((جمعت بشر بن المفضَّل ست مئة حديث، من شاء يزيد عليَّ!)). قال حمزة بن محمد الكناني: ولم يكن عند عبدان لبشر بن المفضل عن مالك شيء. وقال أيضاً: جمع عبدان الشيوخ، حتى بلغ إلى هشام بن سعد، فجمعه[1].

وقال يحيى بن معين، وسأله ابن الجنيد عن أحمد بن نصر بن مالك الخزاعي، المتوفى سنة ٢٣١ رحمه الله: كتبت عنه شيئاً؟ قال: نعم، نظرت له في مشايخ الجَنَديين، وأحاديث عبد الصمد بن معقل، وعبد الله بن عمرو بن مسلم الجَنَدي. قال يحيى: كان عند أحمد بن نصر مصنفات هشيم كلها، وعن مالك أحاديث كبار[2].

وقال ابن أبي حاتم: باب ما ذكر من عناية يحيى بن معين بالعلم، وكثرة كتبه له، وتأليفه لحديث الأئمة. فذكر قول أبي حاتم: صليت بجنب يحيى بن معين، فرأيت بين يديه جزءاً من رقاب جلود، فطالعته، فإذا ما روى الأعمش عن يحيى بن وثَّاب أو عن خيثمة؛ فظننت أنه صنَّف حديث الأعمش[3].

وقد اعترض علي بن المديني رحمه الله على حديث يرويه أبو داود الطيالسي، فقال: ما روى شعبة قط عن عبد الله بن دينار - يعني هذا الحديث - وأحاديث عبد الله بن دينار معدودة. فرجع الطيالسي عن قوله[4].

---

(١) روى ذلك: الخطيب في **الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع** ٢(١٩٨٠). ودخول البصرة عند الذهبي في السير ١٤: ١٦٩.

(٢) **سؤالات ابن الجنيد ليحيى بن معين** ٣٤٦.

(٣) تقدمة المعرفة لكتاب الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم ٣١٥.

(٤) انظر القصة في **الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع**، للخطيب البغدادي ٢(١١٤٥).

وقال عبد الرحمن بن مهدي في أحمد بن حنبل: هذا أعلم الناس بحديث سفيان الثوري[1].

وقال العجلي المتوفى سنة ٢٦١ رحمه الله: ((آخر سفرة سافرتها إلى البصرة كتبت بها سبعين ألف حديث منتقى، إلا حديث حماد بن سلمة والقعنبي، واستعرت حديث حفص بن عمر النمري، وكانت عشرين ألف حديث، فانتقيت منها إلا مئتي حديث فسمعتها))[2].

ولقي أبو زرعة عبيد الله بن عبد الكريم الرازي، المتوفى سنة ٢٦٤ رحمه الله بعض أصحاب الإمام مالك رحمه الله، ومنهم: يحيى بن عبد الله بن بكير الذي قال له: يا أبا زرعة: ليس ذا زعزعة عن زوبعة! إنما ترفع الستر تنظر إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأصحابه بين يديه: حدثنا مالك عن نافع عن ابن عمر ..[3].

قال أبو زرعة: ((أول شيء أخذت على نفسي تحفُّظَه من الحديث: حديث مالك، فلما حفظته ووعيته طلبت الثوري وشعبة وغيرهما، فلما تناهيت في حفظ الحديث: نظرت في رأي مالك والثوري والأوزاعي، وكتبت كتب الشافعي))[4].

وقال علي بن الحسين بن الجنيد المالكي: ما رأيت أحداً أعلم بحديث مالك بن أنس مسندها ومنقطعها من أبي زرعة، وكذلك سائر العلوم، ولكن خاصة حديث مالك. فسأله ابن أبي حاتم: ما في الموطأ والزيادات التي ليست في الموطأ؟ قال: نعم[5].

---

(١) رواه ابن أبي حاتم في **تقدمة المعرفة لكتاب الجرح والتعديل** ٢٩٢.

(٢) **معرفة الثقات**، للعجلي، بترتيب الهيثمي والسبكي ١: ١٩٣(٦)، وفي ١: ٣٠٩ (٣٣٠): فما تنقيت منها إلا ....

(٣) **الكفاية**، للخطيب ٣٩٩، وفي المطبوع: السنن بدل الستر. انظر: **أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية** د. سعدي الهاشمي ١: ١٧٨.

(٤) **الانتقاء في فضائل الأئمة الثلاثة الفقهاء**، لابن عبد البر ٦٦. وفي المطبوع: بحفظه.

(٥) **تقدمة المعرفة لكتاب الجرح والتعديل** ٣٣٠ - ٣٣١.

وقال عثمان بن سعيد الدارمي: «من لم يجمع حديث شعبة وسفيان ومالك وحماد بن زيد وسفيان بن عيينة، فهو مفلس في الحديث»[1]. قال ابن الصلاح بعد ما ذكره: ((وأصحاب الحديث يجمعون حديث خلق كثير غير الذين ذكرهم الدارمي، منهم: أيوب السختياني، والزهري، والأوزاعي))[2]، ووصف أبو حاتم الرازي أولئك الخمسة بأنهم: الحُجَّة على المسلمين الذين ليس فيهم لبس[3].

وصنَّف أبو قريش محمد بن جمعة بن خلف القهستاني الأصم، المتوفى سنة ٣١٣ رحمه الله: حديث الأئمة مالك والثوري وشعبة ويحيى بن سعيد وغيرهم، وكان يذاكر بحديثهم، ويغلب كثيراً من الحفاظ[4].

وجمع أبو عَروبة الحسين بن محمد الحرَّاني، المتوفى سنة ٣١٠ رحمه الله حديثَ يونس بن عبيد الإمام. وله نحو مئتي حديث[5].

---

(١) رواه الخطيب البغدادي في **الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع** ٢(١٩٧٨). ونقله الذهبي في **سير أعلام النبلاء** ١٣: ٣٢٣ وعلق عليه بقوله: ((يريد أنه ما بلغ درجة الحفاظ، وبلا ريب أن من جمع علم هؤلاء الخمسة، وأحاط بسائر حديثهم، وكتبه عالياً ونازلاً، وفهم عللَه، فقد أحاط بشطر السنة النبوية بل بأكثر من ذلك، وقد عدم في زماننا من ينهض بهذا، وببعضه، فنسأل اللهَ المغفرةَ، وأيضاً فلو أراد أحد أن يتتبع حديث الثوري وحده، ويكتبه بأسانيد نفسه على طولها، ويُبيِّن صحيحه من سقيمه لكان يجيء مسنده في عشرة مجلدات. وإنما شأن المحدِّث اليوم: الاعتناءُ بالدواوين الستة ومسند أحمد بن حنبل وسنن البيهقي، وضبط متونها وأسانيدها، ثم لا ينتفع بذلك حتى يتقي ربَّه، ويدين بالحديث، فعلى علم الحديث وعلمائه لِيَبكِ من كان باكياً، فقد عاد الإسلام المحض غريباً كما بدأ، فَلْيَسْعَ امرؤ في فكاك رقبته من النار، فلا حولَ ولا قوة إلا بالله. ثم العلم ليس هو بكثرة الرواية، ولكنه نور يقذفه الله في القلب، وشرطه الاتباع والفرارُ من الهوى والابتداع. وفقنا الله وإياكم لطاعته)) اهـ. وهذا قاله في زمانه رحمه الله في القرن الثامن، فماذا يقول من أدرك مصائب الإسلام في القرن الرابع عشر والخامس عشر؟!

(٢) **علوم الحديث**، لابن الصلاح ٢٥٤.

(٣) **الانتقاء في فضائل الأئمة الثلاثة الفقهاء**، لابن عبد البر ٦٦.

(٤) نقله الذهبي في **سير أعلام النبلاء** ١٤: ٣٠٤ عن الحاكم.

(٥) **سير أعلام النبلاء**، للذهبي ٤: ٢٨٨، ٢٩٦.

وقال أبو الحسن بن جوصا المتوفى سنة ٣٢٠ رحمه الله: ذاكرت أبا إسحاق البُرُلُّسي - يعني إبراهيم بن داود - وكان من أوعية الحديث بحديث عروة بن رويم اللخمي، فقال: هذا أول ما يجب على الشامي أن يجمعه ويحفظه[١].

واعتنى الحافظ أبو بكر أحمد بن محمد بن أحمد بن غالب الخوارزمي البَرْقاني -المتوفى سنة ٤٢٥ رحمه الله صاحب الدارقطني- بجمع حديث سفيان الثوري وشعبة وأيوب وعبيد الله بن عمر وعبد الملك بن عمير وبيان بن بشر ومطر الورَّاق، وغيرهم، ولم يقطع التصنيف إلى حين وفاته، ومات وهو يجمع حديث مسعر[٢].

وقال أبو محمد بن حزم الظاهري المتوفى سنة ٤٥٦ رحمه الله: ((ولقد أحصيت ما في حديث شعبة من الصحيح؛ فوجدته ثمان مئة حديث ونيفاً مسندة، ومرسلاً يزيد على المئتين. وأحصيت ما في موطأ مالك، وما في حديث سفيان بن عيينة، فوجدت في كل واحد منهما من المسند خمس مئة ونيفاً مسنداً، وثلاث مئة مرسلاً ونيفاً، وفيه نيف وسبعون حديثاً قد ترك مالكٌ نفسُه العملَ بها، وفيها أحاديث ضعيفة وهّاها جمهور العلماء))[٣]. فهذا دال على الاهتمام بجمع أحاديث الأئمة ودراستها إلى ذلك الوقت، بل إلى ما بعده أيضاً كما سيظهر من التصانيف في ذلك.

ومن الطرائف: أن بعض المحدِّثين لشدة شغفهم بالأئمة نُسبوا إليهم:

فأبو سفيان محمد بن حميد البصري، المتوفى سنة ١٨٢ رحمه الله: اشتهر بالمَعْمَرِي؛ لارتحاله إلى معمر باليمن[٤].

ومحمد بن يحيى الذهلي، المتوفى ٢٥٨ رحمه الله: نُسب إلى الزهري، فقال

---

(١) نقله المزي في **تهذيب الكمال** ٢٠: ١٠.

(٢) **تاريخ بغداد**، للخطيب البغدادي ٤: ٣٧٤.

(٣) نقله السيوطي من **مراتب الديانة**، لابن حزم. انظر: **البحر الذي زخر في شرح ألفية الأثر**، للسيوطي ٢: ٧٩٣.

(٤) **سير أعلام النبلاء**، للذهبي ٩: ٤٠.

أبو حامد بن الشرقي: حدثنا محمد بن يحيى الزهري[1].

وأبو الحسن علي بن الحسين بن الجنيد، النخعي الرازي، المتوفى سنة ٢٩١ رحمه الله: عُرف في بلده بالمالكي؛ لكونه جمع حديث مالك الإمام[2].

وأبو حامد أحمد بن حمدون النيسابوري، المتوفى سنة ٣٢١ رحمه الله: لُقِّب ببغداد بالأعمشي؛ لحفظه حديث الأعمش واعتنائه به[3].

واستمر هذا الاهتمام بأحاديث الأئمة الذين تدور عليهم الأسانيد، الذي ظهر في التصانيف التي جمعها الحفاظ في أحاديث أولئك الأئمة إلى زمن متأخر في القرن السابع الهجري كما سيظهر من وَفَيات المصنفين. وباستقراء الكتب والأجزاء التي جُمعت فيها أحاديث الأئمة: وجدتُ أنها على أنواع، وذلك بحسب الغرض المراد منها:

- فمنها كتب في مطلق جمع أحاديث الأئمة.
- ومنها كتب مختصة بغرائب أحاديثهم، وما تفردوا به، أو انفرد به أحد أصحابهم عنهم.
- ومنها كتب مختصة باختلافاتهم وأحاديثهم المُعلَّة.
- ومنها كتب مختصة بعواليهم، أو بالأحاديث العالية إليهم.
- إلى جانب كتب أخرى كثيرة اعتنت بأخبار الأئمة وتراجمهم وفقههم.

وقد وقفت على أسماء طائفة كبيرة من تلك الكتب، رأيت أن لا أفرق ذكرها تحت هذه الأنواع، بل أجمع تحت اسم كل إمام أسماء المصنفات المتعلقة به، على ترتيب الأسماء الواردة في كلمة علي بن المديني رحمه الله.

---

(١) **الإمام محمد بن يحيى الذهلي محدثاً**، سليمان العسيري ١: ٢٤٠.

(٢) **سير أعلام النبلاء** ١٤: ١٦، **وتذكرة الحفاظ** ٢: ٦٧١ للذهبي.

(٣) **سير أعلام النبلاء**، للذهبي ١٤: ٥٥٣.

الإمام محمد بن شهاب الزهري رحمه الله:

- **جمع حديث الزهري**، لأحمد بن صالح المصري، المتوفى سنة ٢٤٨ رحمه الله تعالى[(١)].

- **جَمْع أبي موسى محمد بن المثنى الزَّمن**، المتوفى سنة ٢٥٢ رحمه الله لحديث الزهري، وكان عامة ماجمعه من كتاب أحمد بن صالح إليه[(٢)].

- اشتهر أبو عبد الله محمد بن يحيى الذهلي النيسابوري، المتوفى سنة ٢٥٨ رحمه الله بعنايته بجمع أحاديث الزهري، حتى قيل ليحيى بن معين: لم لا تجمع حديث الزهري؟ فقال: كفانا محمد بن يحيى ذلك، وشهد له أحمد بن حنبل وعلي بن المديني بتقدمه في العلم بحديث الزهري[(٣)]. وله في جمع أحاديث الزهري كتابان:

- **الزهريات**، أو **مسند الزهري** في مجلدين[(٤)]. وهو من مسموعات وجيه بن طاهر الشَّحَّامي[(٥)].

- **علل حديث الزهري**[(٦)].

قال الذهلي: ((لما جمعت حديث الزهري عرضت على علي بن المديني، فنظر فيه، فقال: أنت وارث الزهري، فبلغ ذلك أحمد بن صالح المصري، فلما

---

(١) ذكره ابن عدي في **الكامل** ١ : ١٨١ (دار الفكر) في سياق قصة طريفة جرت بين أحمد بن صالح وأحمد بن حنبل رحمهما الله، تدل على إمامتهما وحفظهما لحديث الزهري، ورجحان أحمد في ذلك. ونقله المزي في **تهذيب الكمال** ١ : ٣٥١.

(٢) **الكامل**، لابن عدي ١ : ١٨٤ (دار الفكر).

(٣) **سير أعلام النبلاء**، للذهبي ١٢ : ٢٨٠.

(٤) **المعجم المفهرس**، لابن حجر (١٢٣٠).

(٥) **سير أعلام النبلاء**، للذهبي ٢٠ : ١١٠.

(٦) **فهرسة ابن خير الإشبيلي** ٢٠٣.

دخلت مصر قال لي أحمد بن صالح المصري - وذاكرته في أحاديث الزهري -: أنتَ الذي سماك علي بن المديني وارثَ حديث الزهري؟! قلت: نعم. قال: بل أنت فاضح الزهري! قلت: لِمَ؟ قال: لأنك أدخلت في جمعك أحاديث للضعفاء عن الزهري. فلما تبحرتُ في العلم ضربت على الأحاديث التي أشار إليها وبيَّنتُ عللها))[1].

وقال الدارقطني: ((من أحب أن ينظر ويعرف قصور علمه عن علم السلف، فلينظر في علل حديث الزهري، لمحمد بن يحيى))[2].

- **جَمْع أبي العباس علي بن مسلم الأبّار**، المتوفى سنة ٢٩٠ رحمه الله لحديث الزهري[3].

- **جَمْع أبي بكر محمد بن إسماعيل النيسابوري الإسماعيلي**، المتوفى سنة ٢٩٥ رحمه الله لحديث الزهري. جوَّده[4].

- **مسند حديث الزهري بعلله والكلام عليه**، للنسائي، المتوفى سنة ٣٠٣ رحمه الله[5].

- **الزهريات**، لأبي عبد الله محمد بن عبد الله الأصبهاني الصفَّار، المتوفى سنة ٣٣٩ رحمه الله[6].

---

(١) رواه الخليلي في **الإرشاد في معرفة علماء الحديث** ١ : ٤١٠.

(٢) نقله الذهبي في **سير أعلام النبلاء** ١٢ : ٢٨٤.

(٣) ذكره ابن حجر في **هدي الساري** ٢٨، والسخاوي في **فتح المغيث** ٤ : ٥، وانظر: **الرسالة المستطرفة**، للكتاني ١١١.

(٤) **سير أعلام النبلاء**، للذهبي ١٢ : ١١٨. وانظر: **الرسالة المستطرفة**، للكتاني ١١١.

(٥) **فهرسة ابن خير الإشبيلي** ١٤٥، **والمعجم المفهرس**، لابن حجر (١٢٢٩).

(٦) **سير أعلام النبلاء**، للذهبي ١٥ : ٤٣٧.

- **علل حديث الزهري**، لابن حبان البستي، المتوفى سنة ٣٥٤ رحمه الله تعالى. وفيه مناقب الزهري وأخباره وشمائله. وهو في ٢٠ جزءاً[١].

- **جمع حديث الزهري**، لأبي علي الحسين بن محمد الماسَرْجِسِي، المتوفى سنة ٣٦٥ رحمه الله. ذكر الذهبي عن الحاكم أنه زاد على الذهلي في جمعه لحديث الزهري. قال الذهبي: ((وجمع حديث الزهري جمعاً لم يسبقه أحد، وكان يحفظه مثل الماء))[٢].

- **غرائب حديث الزهري**، لأبي الحسين محمد بن المظفَّر البزَّاز، المتوفى سنة ٣٧٩ رحمه الله[٣].

- **عوالي الطرق إلى محمد بن شهاب**، لابن طاهر المقدسي، المتوفى ٥٠٧ رحمه الله[٤].

- **وحديثاً** قام الدكتور عبد الله دمفو بجمع (**مرويات الإمام الزهري المعلة في كتاب العلل للدارقطني ـ تخريجها ودراسة أسانيدها والحكم عليها**) فبلغت ٢٦٠ حديثاً، اقتصر منها على ١٥٠ حديثاً.

وقد ذكر الدكتور أحمد معبد عبد الكريم في مقدمته لهذه الدراسة أن موضوعها: **الاختلاف على الرواة وتأثيره في إعلال الحديث**، بل ذكر د.دمفو نفسه في خاتمة دراسته أن ((مبحث العلة الخفية قائم في الغالب على مبحث الاختلاف على الراوي، وعليه بنى الإمام الدارقطني كتاب العلل))[٥]. على الرغم من هذا لم يبحث في دراسته الضخمة عن أهمية مراتب طبقات أصحاب الزهري وترجيح

---

(١) **مقدمة المجروحين**، لابن حبان ١: ٤٠، **والجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع**، للخطيب ٢: ٤٦٨.

(٢) **تذكرة الحفاظ**، للذهبي ٣: ٩٥٦، وانظر: **الرسالة المستطرفة**، للكتاني ١١١.

(٣) **ترجمة البزاز في مقدمة طه**، علي بو سريح لكتابه غرائب مالك.

(٤) ذكره إسماعيل باشا البغدادي في **هدية العارفين** ٦: ٨٢.

(٥) **مرويات الإمام الزهري المعلة**، د. دمفو ٤: ٢٣١٦.

بعضهم على بعض عند الاختلاف بِمبحث مستقل، ولو فعل هذا وحقق النظر فيمن يُقَدَّم من أصحاب الزهري عند الاختلاف، لأمكن أن يختصر كتابه إلى مجلدين. وقد صدر كتابه عن مكتبة الرشد في الرياض سنة ١٤١٩ في أربع مجلدات.

الإمام عمرو بن دينار رحمه الله:

- **حديث عمرو بن دينار**، من رواية أبي بكر الشافعي عن شيوخه[١].

الإمام قتادة بن دعامة رحمه الله:

- **ما عند شعبة عن قتادة، وليس عند سعيد عن قتادة**. جزءان.
- **ما عند سعيد عن قتادة، وليس عند شعبة عن قتادة**. جزءان. كلاهما لابن حبان[٢].

الإمام يحيى بن أبي كثير رحمه الله:

- **جمع حديث يحيى بن أبي كثير**، للإسماعيلي[٣].
- **مسند يحيى بن أبي كثير، للطبراني**، المتوفى سنة ٣٦٠ رحمه الله[٤].

الإمام أبو إسحاق السَّبيعي رحمه الله:

- **مسند أبي إسحاق السبيعي الهمداني**، للطبراني[٥].
- **جزء السبيعي، جمع أبي نُعيم الأصبهاني**، المتوفى ٤٣٠ رحمه الله[٦].

---

(١) **المعجم المفهرس**، لابن حجر (١٣٩٩).

(٢) **الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع**، للخطيب البغدادي ٢ : ٤٦٨.

(٣) ذكره ابن حجر في **فتح الباري** ١ : ٤٩٠.

(٤) **جزء فيه ذكر أبي القاسم الطبراني**، لابن منده ٦٨.

(٥) المصدر السابق ٦٨.

(٦) **المعجم المفهرس**، لابن حجر (١٢٤٥).

الإمام سليمان بن مهران الأعمش رحمه الله:

- **حديث الأعمش**، رواية أبي نعيم الفضل بن دكين، المتوفى سنة ٢١٨ رحمه الله[١].

- **جَمْع حديث الأعمش**، للإسماعيلي[٢].

- مسند الأعمش، للطبراني[٣].

- **جزء فيه عوالي الأعمش**، ليوسف بن خليل الدمشقي، المتوفى سنة ٦٤٨ رحمه الله[٤]

الإمامان أيوب السختياني ومنصور بن المعتمر رحمهما الله - ولم يذكرهما علي بن المديني -:

- **مسند حديث أيوب السختياني**، لأبي إسحاق إسماعيل القاضي المالكي، المتوفى ٢٨٢ رحمه الله، وهو من حديث حماد بن زيد عن أيوب[٥].
يوجد بعضه في الظاهرية: مجموع ٤ (٣٤ - ٤٨) تاريخه ٦٤٠.

- **جمع حديث أيوب السختياني**، لأبي حامد أحمد بن محمد الشرقي، المتوفى ٣١٨ رحمه الله[٦].

- **مسند أيوب السختياني**، للطبراني، ١٠ أجزاء[٧].

---

(١) **المعجم المفهرس**، لابن حجر (٩٨٢).

(٢) ذكره السخاوي في **فتح المغيث** ٣: ٣٢٦، والكتاني في **الرسالة المستطرفة** ١١٠.

(٣) **جزء فيه ذكر أبي القاسم الطبراني**، لابن منده ٦٨.

(٤) **سير أعلام النبلاء**، للذهبي ٢٣: ١٥٣، **والمعجم المفهرس**، لابن حجر (٩٨٣).

(٥) **فهرسة ابن خير الإشبيلي** ١٤٨، **المعجم المفهرس**، لابن حجر (٩٩٦).

(٦) **الإرشاد في معرفة علماء الحديث**، للخليلي ٣: ٨٣٧. وكان يحفظه جميعاً. انظر: **سير أعلام النبلاء**، للذهبي ١٥: ٣٩.

(٧) **جزء فيه ذكر أبي القاسم الطبراني**، لابن منده ٦٨.

- **جمع حديث أيوب**، للبرقاني، المتوفى ٤٢٥ رحمه الله[١].

- **أحاديث منصور بن المعتمر**، لأبي أحمد العسَّال، المتوفى سنة ٣٤٩ رحمه الله[٢].

الإمام مالك بن أنس إمام دار الهجرة، صاحب المذهب، رحمه الله:

ولما جمع الله له من المزايا كثر اعتناء الحفَّاظ بأحاديثه، ومناقبه، ورجاله، وأصحابه، وغرائبه والغرائب عنه، وعلل حديثه، والعوالي إليه، وما يدور حول كتابه الموطأ، هذا كله فضلاً عن الجوانب الفقهية الواسعة، وغير ذلك مما يمكن تتبعه في مظانِّه في مؤلفات المالكيين، وخصوصاً ترتيب المدارك، للقاضي عياض رحمه الله.

وأذكر هنا جملة من أسماء المصنفات التي وقفت عليها، المتعلقة بحديث الإمام مالك رضي الله عنه.

- **مسند أبي الوليد هشام بن عمار**، المتوفى ٢٤٥ رحمه الله عن مالك[٣].

- عوالي أحاديث مالك بن أنس، لهشام بن عمار. طبع مع ستة كتب أخرى من العوالي عن مالك - سأشير إليها في مواضعها - بتحقيق محمد الحاج الناصر، في ٤ مجلدات، دار الغرب الإسلامي.

- **مسند حديث مالك**، لأبي داود السجستاني[٤].

- **حديث مالك**، لإسماعيل القاضي، وهو أكثر من جزء[٥].

---

(١) **تاريخ بغداد**، للخطيب البغدادي ٤ : ٣٧٤.

(٢) **سير أعلام النبلاء**، للذهبي ١٦ : ١١.

(٣) **فهرسة ابن خير الإشبيلي** ١٥٢، **والمعجم المفهرس**، لابن حجر (١٦١٩).

(٤) **تهذيب الكمال**، للمزي ١ : ١٥٠.

(٥) **المعجم المفهرس**، لابن حجر (١٤٩٦).

- **جَمْع حديث مالك**، للإسماعيلي. وجوَّده[1].

- **مسند حديث مالك بن أنس، للنسائي. كأنه مرتب على شيوخ مالك[2].**

- **عوالي مالك**، لعبد الله بن علي بن الجارود، المتوفى سنة ٣٠٧ رحمه الله[3].

- **مسند مالك بن أنس**، لأبي عمر أحمد بن خالد القرطبي، ابن الجبّاب، المتوفى ٣٢٢ رحمه الله[4].

- **ما رواه الأكابر عن الإمام مالك بن أنس، ويحيى الأنصاري، وابن جريج**، لمحمد بن مخلد العطار، المتوفى سنة ٣٣١ رحمه الله. طبع بتحقيق عواد الخلف، مؤسسة الريان ١٤١٦، وله طبعة أخرى أصدرتها دار السقا بداريا.

- **غرائب مالك**، لقاسم بن أصبغ القرطبي، المتوفى سنة ٣٤٠ رحمه الله[5].

- **أحاديث مالك**، لأبي أحمد العسَّال[6].

- **غرائب مالك**، لدعلج بن أحمد السجزي، المتوفى سنة ٣٥١ رحمه الله[7].

---

(١) **الرسالة المستطرفة**، للكتاني ١١١.

(٢) **فهرسة ابن خير الإشبيلي** ١٤٥، المعجم المفهرس، لابن حجر (١٥٠٠).

(٣) **سير أعلام النبلاء**، للذهبي ٨: ٨٦.

(٤) **سير أعلام النبلاء**، للذهبي ١٥: ٢٤١.

(٥) **سير أعلام النبلاء**، للذهبي ٨: ٨٦، **الرسالة المستطرفة**، للكتاني ١١٣، وفي **السير**، للذهبي ١٥: ٤٧٣: مسند مالك.

(٦) **سير أعلام النبلاء**، للذهبي ١٦: ١١.

(٧) **سير أعلام النبلاء**، للذهبي ٨: ٨٦، وانظر: ١٦: ٣٢ منه، **ولسان الميزان**، لابن حجر ٢: ١٦٤، **والرسالة المستطرفة**، للكتاني١١٣.

- **علل حديث مالك بن أنس**، لابن حبان، في ١٠ أجزاء[١].

- **غرائب حديث مالك بن أنس**، للطبراني، جزء[٢].

- **مسند حديث مالك بن أنس**، لابن عدي، المتوفى سنة ٣٦٧ رحمه الله[٣].

- **جزء فيه من حديث أبي الحسن محمد بن علي**، ابن صخر الأزدي البصري، كله من رواية مالك[٤].

- **عوالي الإمام مالك**، لأبي أحمد الحاكم، محمد بن محمد بن إسحاق النيسابوري، المتوفى ٣٧٨ رحمه الله[٥]. وله طبعتان: الأولى بتقديم وتحقيق: الشيخ محمد الشاذلي النيفر، تونس - عالم النشر ١٤٠٦. والثانية: مع عوالي هشام بن عمار التي تقدم ذكرها.

- **غرائب مالك بن أنس أو ما وصله مالك مما ليس في الموطأ**، لمحمد بن المظفر البزاز، المتوفى سنة ٣٧٩ رحمه الله، له طبعتان: الأولى بتحقيق طه بن علي بوسريح، دار الغرب الإسلامي ١٤١٨. والثانية بتحقيق رضا بن خالد الجزائري، دار السلف ١٤١٨.

- **غرائب أحاديث مالك بن أنس**، لأبي بكر محمد بن إبراهيم بن المقرئ، المتوفى ٣٨١ رحمه الله[٦]. في الظاهرية منتخب منه، مجموع ٨٧ (١٣٠-١٣٦).

---

(١) **الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع**، للخطيب البغدادي ٢: ٤٦٨.

(٢) **جزء فيه ذكر أبي القاسم الطبراني**، لابن منده ٧٠.

(٣) **ابن عدي ومنهجه في كتابه الكامل في ضعفاء الرجال**، د. زهير عثمان علي نور ١: ١٠٦.

(٤) **المعجم المفهرس**، لابن حجر (١٣١٧)، **فهرس مخطوطات الحديث في الظاهرية**، للألباني ١٥١.

(٥) **المعجم المفهرس**، لابن حجر (١٥٠١).

(٦) **المعجم المفهرس**، لابن حجر (١٤٠٧، ١٤٩٧).

- **حديث مالك مما ليس في الموطأ**، لأبي القاسم عبد الرحمن بن عبد الله الجوهري، المتوفى ٣٨١ رحمه الله[١].

- **الغرائب الزائدة على الموطأ**، للدارقطني، المتوفى ٣٨٥ رحمه الله، وهو كتاب ضخم[٢].

- **الأحاديث التي خولف فيها مالك بن أنس، وفي تضاعيفها أحاديث حدَّث بها مالك في الموطأ على وجه وحدَّث بها في غير الموطأ على وجه آخر**، للدارقطني. طبع بتحقيق رضا بن خالد الجزائري، مكتبة الرشد - الرياض ١٤١٨.

- **مسند أحاديث مالك**، لأبي القاسم خلف بن القاسم الأندلسي، ابن الدباغ، المتوفى ٣٩٣ رحمه الله[٣].

- **عوالي مالك**، لسليم الرازي، المتوفى ٤٤٧ رحمه الله[٤]. طبع مع عوالي هشام بن عمار.

- **غرائب مالك**، للخطيب البغدادي، المتوفى ٤٦٣ رحمه الله[٥].

- **عوالي مالك**، للخطيب البغدادي[٦]، طبع مع عوالي هشام بن عمار.

- **عوالي الطرق إلى مالك بن أنس**، لابن طاهر المقدسي[٧].

---

(١) **سير أعلام النبلاء**، للذهبي ٨: ٨٥، ١٦: ٤٣٦، وللجوهري: **مسند الموطأ**، وهو مطبوع: دار الغرب الإسلامي ١٤١٧.

(٢) انظر: **لسان الميزان**، لابن حجر ٢: ٤١٠، ٤: ٣٣٧، **وتعجيل المنفعة**، له ١: ٢٤٣، **والرسالة المستطرفة**، للكتاني ١١٣.

(٣) **سير أعلام النبلاء**، للذهبي ١٧: ١١٣، ٢٤١.

(٤) **المعجم المفهرس**، لابن حجر (١٥٠٣).

(٥) **لسان الميزان**، لابن حجر ٦: ٢٧٦.

(٦) **لسان الميزان**، لابن حجر ٥: ٣٥٨، **والمعجم المفهرس**، له (١٤٩٨).

(٧) **هدية العارفين**، لإسماعيل باشا البغدادي ٦: ٨٢.

- **تهذيب المتلمَس من عوالي مالك بن أنس ٣١ جزءاً**، لابن عساكر، المتوفى ٥٧١ رحمه الله، وذيَّل عليه في: التالي لحديث مالك العالي ١٩ جزءاً، مجموعهما ٥٠ جزءاً[١].

- **مجموع الرغائب مما وقع من أحاديث مالك الغرائب، ١٠ أجزاء**، لابن عساكر[٢].

- **زيادات عوالي مالك**، لزاهر بن طاهر الشَّحَّامي، المتوفى ٥٣٣ غفر الله له[٣]. طبع مع عوالي هشام بن عمار.

- **عوالي الإمام مالك**، لأبي اليُمن الكِندي، زيد بن الحسن، المتوفى سنة ٦١٣ رحمه الله. طبع مع عوالي هشام.

- **عوالي حديث مالك**، لعز الدين بن الحاجب، المتوفى سنة ٦٣٠ رحمه الله. طبع مع عوالي هشام بن عمار.

- **العوالي من حديث مالك بن أنس**، للذهبي، المتوفى ٦٤٨ رحمه الله[٤].

- **بغية المتلمس في سباعيات حديث الإمام مالك بن أنس**، لصلاح الدين خليل بن كيكلدي العلائي، المتوفى ٧٦١ رحمه الله. طبعه حمدي عبد المجيد السلفي - عالم الكتب، بيروت ١٤٠٥.

فائدة: قال الذهبي في ترجمة أبي إسحاق إبراهيم بن عثمان الكاشغري البغدادي، المتوفى ٦٤٥ رحمه الله: ((وهو آخر من روى حديث الإمام مالك بن أنس بعلو، كان بينه وبينه خمسة أنفس))[٥].

---

(١) **دار السنة**، للخطيب الحسني ١٩٥.

(٢) **دار السنة**، للخطيب الحسني ١٩٦.

(٣) **سير أعلام النبلاء**، للذهبي ٢٠: ١١، **والمعجم المفهرس**، لابن حجر (١٥٠٢).

(٤) **تقديم كتاب سير أعلام النبلاء**، لبشار عواد معروف ١: ٩٠.

(٥) **سير أعلام النبلاء**، للذهبي ٢٣: ١٥٠.

الإمام محمد بن إسحاق رحمه الله:

- **جَمْع مسند ابن إسحاق**، لأبي زرعة الدمشقي، من طريق الشاميين عنه[١].

الإمام عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج رحمه الله:

- **مسند حديث ابن جريج**، للنسائي[٢].
- **مسند حديث ابن جريج**، لأبي عبد الله بن الربيع الجيزي، في ٤ أجزاء[٣].

الإمام سفيان بن عيينة رحمه الله:

- **مسند أبي بكر عبد الله بن الزبير الحميدي**، المتوفى سنة ٢١٩ رحمه الله، عن سفيان بن عيينة، وهو المسند المشهور، وله طبعتان: الأولى بتحقيق الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي رحمه الله: المدينة المنورة، كراتشي، الرياض. والثانية: بتحقيق حسين أسد الداراني.
- **علل حديث ابن عيينة**، لعلي بن المديني، ١٣ جزءاً[٤].
- **حديث بشر بن مطر**، المتوفى سنة ٢٦٢ رحمه الله، عن ابن عيينة ووكيع وغيرهما. يوجد في الظاهرية، مجموع ٩٤ (٨٧ - ٨٩).
- **حديث سفيان بن عيينة**، برواية محمد بن عبد الله بن يزيد بن المقرئ، المتوفى ٢٥٦ رحمه الله، عنه[٥].

---

(١) **فتح الباري**، لابن حجر، شرح الحديث (٢١٦).

(٢) **فهرسة ابن خير الإشبيلي** ١٤٧.

(٣) **فهرسة ابن خير الإشبيلي** ١٤٧، **المعجم المفهرس**، لابن حجر (١٠٦٦).

(٤) ذكره الحاكم في **معرفة علوم الحديث** ٧١، والخطيب في **الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع** ٢: ٤٦٦ ضمن ثبت كتب علي بن المديني، وذكر أن كتبه قد انقرضت.

(٥) **المعجم المفهرس**، لابن حجر (١٢٦٠).

- **حديث أبي عثمان سعدان بن نصر المخرمي البزاز**، المتوفى ٢٦٥ عن سفيان بن عيينة وغيره من شيوخه. يوجد في الظاهرية، عام ٤٥٥٦ (١-٢٤).

- **جزء فيه من حديث سفيان بن عيينة الهلالي**، لأبي الحسن علي بن حرب الطائي، المتوفى سنة ٢٦٥ رحمه الله. يوجد في الظاهرية: مجموع ٢٢(٧٥ - ٨٣)، ومجموع ٦٧(٨٥ - ٩٧)، ومجموع ٦٧(٧٨ - ٨٣، ٩٨ - ١٠٢). وسمى ابن حجر لعلي بن حرب: عوالي ابن عيينة[١].

- **حديث سفيان بن عيينة**، رواية أبي يحيى زكريا بن يحيى المروذي زكرويه -المتوفى سنة ٢٧٠ رحمه الله- عنه[٢]، يوجد في الظاهرية خمس نسخ منه: مجموع ١٨(٢٦٣ - ٢٧٠)، مجموع ٥٠(٨٤ - ٨٩)، مجموع ٧٦(١٣٦ - ١٤٢، ١٤٥- ١٥٢)، عام (٤٥٤٧).

- **مسند حديث سفيان بن عيينة**، لأبي بشر محمد بن أحمد بن حماد الدولابي، المتوفى سنة ٣١٠ رحمه الله[٣].

- **حديث ابن عيينة**، لأبي عبد الله محمد بن إسحاق بن منده، المتوفى ٣٩٥ رحمه الله[٤].

- **عوالي ابن عيينة**، لأبي عبد الله بن منده، ١٣ مجلساً[٥].

- **عوالي ابن عيينة**، لأبي عبد الله الحاكم، المتوفى ٤٠٥ رحمه الله[٦].

- **حديث سفيان بن عيينة المنتخب من فوائده**، لأبي الحسن علي بن الحسن

---

(١) **المعجم المفهرس**، لابن حجر (١٣٥٦).

(٢) يرويه الوادي آشي في **برنامجه** ٢٤٥، وابن حجر في **المعجم المفهرس** (١٢٦٠).

(٣) فهرسة ابن خير الإشبيلي ١٤٧.

(٤) **سير أعلام النبلاء**، للذهبي ١٩ : ٣١٠.

(٥) **المعجم المفهرس**، لابن حجر (١٢٦١).

(٦) **لسان الميزان**، لابن حجر ٥ : ٢٩٢.

الخُلعي القاضي، المتوفى سنة ٤٩٢ رحمه الله، يوجد في الظاهرية: ١١٧(٩٨-١٠٣).

- **عوالي الطرق إلى سفيان**، لابن طاهر المقدسي[١]. [ولم يتميز لي هل هو الثوري أم ابن عيينة؟].
- **عوالي ابن عيينة**، لزاهر بن طاهر الشَّحَّامي[٢].
- **عوالي ابن عيينة**، لأبي المواهب الحسن بن صَصْرَى، المتوفى سنة ٥٨٦ رحمه الله[٣].
- **حديث سفيان بن عيينة**: في مكتبة شهيد علي ٥٤٦/١(١- ٤)، وفي دار الكتب بالقاهرة ١ : ١٠٥، حديث ١٢٦٠، ١٨٣١ في مجاميع[٤].

الإمام شعبة بن الحجَّاج رحمه الله:

- **حديث شعبة**، لأحمد بن حنبل رحمه الله[٥].
- **مسند حديث شعبة بن الحجاج بن الورد**، للنسائي[٦].
- **مسند حديث شعبة بن الحجاج**، للدولابي، ٩ أجزاء، وهو مرتب على الأسماء[٧].
- **جمع حديث شعبة**، للحسن بن علي بن نصر الطوسي، المتوفى سنة ٣١٢ رحمه الله[٨].

---

(١) **هدية العارفين**، لإسماعيل باشا البغدادي ٦ : ٨٢.

(٢) **سير أعلام النبلاء**، للذهبي ٢٠ : ١١.

(٣) **سير أعلام النبلاء**، للذهبي ٢١ : ٢٦٥.

(٤) **تاريخ التراث العربي**، فؤاد سزكين ١ : ٢٧٣.

(٥) **سير أعلام النبلاء**، للذهبي ١١ : ٣٢٨، ١٣ : ٥٢١.

(٦) **فهرسة ابن خير الإشبيلي** ١٤٦.

(٧) **فهرسة ابن خير الإشبيلي** ١٤٦.

(٨) **لسان الميزان**، لابن حجر ٢ : ٢٣٢.

- الجعديات، وهو حديث علي بن الجعد الجوهري عن شيوخه، تصنيف أبي القاسم البغوي، المتوفى سنة ٣١٧ رحمه الله. أورد فيه حديث شعبة على ترتيب شيوخ شعبة، فبلغ عدد أحاديث شعبة ١٧٠٠حديث. وبعد ذلك أورد أحاديث الثوري فسائر شيوخ علي بن الجعد. وقد طبع الكتاب في مجلدين بتحقيق د. رفعت فوزي عبد المطلب - مكتبة الخانجي بالقاهرة ١٤١٥. وله طبعة أخرى . . .

- **حديث شعبة**، لدعلج السجزي[١].

- **ما خالف شعبةُ الثوريَّ**، لابن حبان. جزءان[٢].

- **حديث شعبة بن الحجاج**، للطبراني. ١٥جزءاً[٣].

- **حديث شعبة**، لابن عدي[٤].

- **غرائب حديث شعبة**، لمحمد بن المظفر البزاز. يوجد في الظاهرية: مجموع ٩٤(١- ١٥)، ومجموع ١٢٤(١٢٤- ١٥٢)، ومكتبة فيض الله أفندي ٥٠٦[٥].

- **مسند أحاديث شعبة**، لخلف الدَّبَّاغ[٦].

- **غرائب شعبة**، لأبي عبد الله محمد بن إسحاق بن منده، المتوفى سنة ٣٩٥ رحمه الله، في أربعة أسفار[٧]، وقد توفي أبو عمرو عبد الوهاب بن

---

(١) **سير أعلام النبلاء**، للذهبي ١٦: ٣٢.

(٢) **الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع**، للخطيب البغدادي ٢: ٤٦٨.

(٣) **جزء فيه ذكر أبي القاسم الطبراني**، لابن منده ٦٨.

(٤) **ابن عدي ومنهجه في كتاب الكامل في ضعفاء الرجال**، د. زهير عثمان علي نور ١: ١٠٦.

(٥) **تاريخ التراث العربي**، فؤاد سزكين ١: ٢٦٥.

(٦) **سير أعلام النبلاء**، للذهبي ١٧: ١١٣.

(٧) **المعجم المفهرس**، لابن حجر (١٤٠٥) .**والرسالة المستطرفة**، للكتاني ١١٣.

محمد بن منده، بعد عشاء الآخرة في تاسع عشر جمادى الآخرة ٤٧٥ رحمه الله، والمؤتمن الساجي يقرأ عليه غرائب شعبة في حديث عمر ﷺ في لبس الحرير[١].

- **حديث شعبة**، للحاكم[٢].
- **جمع حديث شعبة**، للبرقاني[٣].
- **حديث شعبة**، لأبي علي الحسن بن أحمد، ابن شاذان البزاز، المتوفى سنة ٤٢٦ رحمه الله. يوجد في الظاهرية: مجموع ٩٠(١- ١٣).
- **عوالي شعبة**، لابن عساكر. ١٢ جزءً[٤].
- **إجابة السؤال في أحاديث رأس مال شعبة**، لابن عساكر. مجلد. ورأس مال شعبة: هو ثلاثة أحاديث[٥].

الإمام سفيان الثوري رحمه الله:

- **ما أسنده سفيان الثوري**، لمحمد بن يوسف الفريابي، المتوفى سنة ٢١٢ رحمه الله، يوجد في الظاهرية الجزء الأول منه، مجموع ٩٠(٣٩- ٤٧).
- **حديث السَّري بن يحيى بن السري عن شيوخه**، عن سفيان الثوري، يوجد في الظاهرية: مجموع ١٠٧(٢٠٠- ٢١٣).
- **حديث سفيان الثوري**، رواية أبي موسى الزَّمِن، ١١ جزءاً[٦].

---

(١) **سير أعلام النبلاء**، للذهبي ١٩ : ٣١١.

(٢) انظر: **السنن الكبرى**، للبيهقي ١ : ٣١٩، ٢ : ٥٨.

(٣) **تاريخ بغداد**، للخطيب البغدادي ٤ : ٣٧٤.

(٤) **دار السنة**، للخطيب الحسني ١٩٦.

(٥) **دار السنة**، للخطيب الحسني ١٩٥، وانظر أحاديث رأس المال في **الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع** ٢(١٤٠٣).

(٦) **فهرسة ابن خير الإشبيلي** ١٥٣.

- **مسند حديث سفيان بن سعيد الثوري، للنسائي**[1].

- **غرائب سفيان الثوري**، لعبد الله بن محمد بن وهب الدينوري، المتوفى سنة ٣٠٨. جزءان، لم يعرف ابن عقدة منها إلا حديثين؛ فاتهمه[2].

- **مسند حديث سفيان الثوري**، لأبي بشر الدولابي، وهو مرتب على الأسماء[3].

- **ما خالف الثوريُّ شعبة**، لابن حبان، ٣ أجزاء[4].

- **حديث الثوري**، للطبراني، ١٠ أجزاء[5].

- **حديث سفيان الثوري**، لابن عدي[6].

- **حديث سفيان الثوري**، لأبي عمرو محمد بن أحمد البَحِيري، المتوفى سنة ٣٩٦ رحمه الله[7].

- **جمع حديث الثوري**، للبرقاني[8].

- **مسندات الثوري**: سمعه أبو علي الحداد من أبي نعيم الأصبهاني، ولم يتبين لي مصنفه[9].

---

(١) **فهرسة ابن خير الإشبيلي** ١٤٦.

(٢) **لسان الميزان**، لابن حجر ٣: ٣٤٤.

(٣) **فهرسة ابن خير الإشبيلي** ١٤٧، **برنامج الوادي آشي** ٢٠٥، **المعجم المفهرس**، لابن حجر (١٢٥٩).

(٤) **الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع**، للخطيب البغدادي ٢: ٤٦٨.

(٥) **جزء فيه ذكر أبي القاسم الطبراني**، لابن منده ٦٨.

(٦) **ابن عدي ومنهجه في كتاب الكامل في ضعفاء الرجال**، د. زهير عثمان علي نور ١: ١٠٦.

(٧) **سير أعلام النبلاء**، للذهبي ١٧: ٩٠، ١٦٧.

(٨) **تاريخ بغداد**، للخطيب البغدادي ٤: ٣٧٤.

(٩) **سير أعلام النبلاء**، للذهبي ١٩: ٣٠٦.

- **عوالي حديث سفيان الثوري وخبره**، لابن عساكر. ٤ أجزاء[١].

الإمام الأوزاعي رحمه الله:

- **مسند حديث الأوزاعي**، لدُحيم، عبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقي المتوفى سنة ٢٤٥ رحمه الله[٢].
- **مسند حديث الأوزاعي**، للطبراني[٣].
- وله أيضاً: **أحاديث الأوزاعي وأبي عمرو بن العلاء**[٤].
- **حديث الأوزاعي**، لابن عدي[٥].
- **عوالي الأوزاعي وحاله**، لابن عساكر، جزءان[٦].

الإمام يحيى بن سعيد القطان رحمه الله:

- **مسند حديث يحيى بن سعيد القطان**، للنسائي. في ثمانية أجزاء[٧].

الإمام وكيع بن الجرَّاح رحمه الله:

- **أحاديث وكيع التي يرويها ابن عبد البرّ**، عن قاسم بن أصبغ، عن القصار، عنه[٨].

---

(١) **دار السنة**، للخطيب الحسني ١٩٥.

(٢) يرويه ابن خير الإشبيلي في **فهرسته** ١٤٨، وانظر: **المعجم المفهرس**، لابن حجر (٩٩٤). وبيَّض له، وصحف ناشر المعجم دحيماً إلى: ليرجم!

(٣) **جزء فيه ذكر أبي القاسم الطبراني**، لابن منده ٦٨. وفهرسة ابن خير الإشبيلي ١٤٩.

(٤) **جزء فيه ذكر أبي القاسم الطبراني**، لابن منده ٧٢.

(٥) **ابن عدي ومنهجه في كتاب الكامل في ضعفاء الرجال**، د. زهير عثمان محمد نور ١ : ١٠٦.

(٦) **دار السنة**، للخطيب الحسني ١٩٥.

(٧) **فهرسة ابن خير الإشبيلي** ١٤٨.

(٨) **سير أعلام النبلاء**، للذهبي ١٨ : ١٥٥، **والمعجم المفهرس**، لابن حجر (١٦٢٨).

- **المنتقى من حديثه**، رواية أحمد بن حامد بن مخلد القطان، عن إبراهيم بن عبد الله العبسي، عنه. يوجد في الظاهرية: مجموع ٩٣(١٤٦- ١٥٥).

- **مجموعة من أحاديث وكيع** توجد في: مكتبة فيض الله ٥٠٧/ ١(٣- ١١)، وفي الظاهرية: مجموع ٣/ ٧(١٣١- ١٣٨) من القرن السادس الهجري[1]



---

(١) **تاريخ التراث العربي**، فؤاد سزكين ١ : ٢٧٤.

الفصل الثاني

المصطلحات المتعلقة بمدار الإسناد

بعد معرفة المراد من (مدار الإسناد) نأتي على بعض الألفاظ التي يتداولها المحدِّثون، ولها تعلُّقٌ (بمدار الإسناد) وصلةٌ وثيقة به.

والمشتغل بالحديث الشريف يجد تلك الألفاظ تتكرر كثيراً في كلام المحدثين، ثم لا يجد تحريراً لمعاني كثير منها، ككلمة (مخرَج) مثلاً. هل تعني (السندَ)؟ كلَّه أو بعضَه؟ وأيَّ بعضٍ منه؟

وكذلك كلمة (الوجه)، و(الطريق).

وهذا الفصل معقود لبيان الألفاظ الاصطلاحية، التي يفتقر الفهمُ الكلي لمسألة **مدار الإسناد**، ولأهمية معرفته إلى تحرير معانيها، والمراد منها في كلام الأئمة المتقدمين رحمهم الله تعالى.

وهي: **مَخْرَج الحديث**، **الإخراج**، **الاستخراج**، **التخريج**، **الوجه**، **الطريق**، **حديث كذا** ..، **رواية كذا** . . . .



المبحث الأول

مَخْرَج الحديث

الْمَخْرَج: بفتح الميم، وسكون الخاء المعجمة، وفتح الراء مخففةً.

- وهو في اللغة:

اسم مكانٍ من: خرَج يخرُج خروجاً.

قال ابن فارس في **مقاييس اللغة**: ((الخاء والراء والجيم أصلان، وقد يُمكن الجمع بينهما إلا أنَّا سلكنا الطريق الواضح.

فالأول: النفاذ عن الشيء.

والثاني: اختلاف لونَين))[1].

ومن الأول: الخروجُ. والمَخْرجُ: مكانُ الخروج.

- وفي الاصطلاح:

جاءت هذه اللفظة في استعمالات المحدثين بكثرة، يريدون الموضع الذي خرج منه الحديث[2].

وقد يراد بـ(مخرج الحديث): تحقيق معناه وتأويله والخروجُ من إشكاله. قال الشافعي رحمه الله: ((ولم نجد عنه ﷺ حديثَين مختلفَين إلا ولهما مخرج، أو على أحدهما دلالة بأحد ما وصفت . . .))[3].

(١) **مقاييس اللغة**، لابن فارس: (خرج) ٢: ١٧٥ - ١٧٦.

(٢) انظر: **شرح الشرح**، لِملا علي القاري ٣١٠. (٣) **الرسالة**، للشافعي ٢١٦.

وقال ابن منظور رحمه الله: ((إذا روى الثقات للحديث تفسيراً له مخرج، لم يَجُز أن يُردَّ عليهم، ولكن نطلب له المخارج من كلام العرب))[1].

ومن الأمثلة على استعمال كلمة (مخرج) بهذا المعنى:

- قال الطبري رحمه الله في **اختلاف الآثار** في باب الرؤيا الصالحة وأنها جزء من أجزاء النبوة: ((فروي من سبعين جزءاً، ورُوي من ستة وأربعين، وغير ذلك. قال: والصواب أنْ يقال: إن عامة هذه الأحاديث أو أكثرها صحاحٌ، ولكل حديث منها مخرج معقول))[2].

- وقال أبو محمد بن قُتيبة رحمه الله بعد أنْ ذكر بعض الأحاديث الموهمة للتشبيه: ((ولهذه الأحاديث مخارج سنُخبر بها في مواضعها من هذا الكتاب إن شاء الله))[3].

و (المخرجُ) على المعنى الأول يكون متعلقاً بسند الحديث، وعلى المعنى الثاني يكون متعلقاً بمتنه.

ومجال البحث هنا هو: **الموضع الذي خرج منه الحديث في إسناده**.

ومن أقدم مَن استعمل هذه اللفظة:

١- **الإمام الشافعي**، المتوفى سنة ٢٠٤ رحمه الله:

- فقد ذكر في **الرسالة** صفات مَن يقبل إرسالُه: ((بأنْ يكون إذا سمَّى مَن

---

(١) **لسان العرب**، لابن منظور ٤: ٣٢٩.

(٢) نقله القرطبي في تفسير أول سورة يوسف من **الجامع لأحكام القرآن** ٩: ١٢٢ - ١٢٣، ولم أجده في هذا الموضع من تفسير الطبري، فلعله في كتابه في مختلف الحديث الذي ذكره السخاوي في **فتح المغيث** ٤: ٦٦. وانظر أمثلةً لهذا الاستعمال أيضاً في **تفسير القرطبي** ٥: ١٥٤، وفي **التمهيد**، لابن عبد البر ١٨: ١٢١. ٢٣: ٢٥١.

(٣) **تأويل مختلف الحديث**، لابن قتيبة ٥٣.

روى عنه لم يُسمِّ مجهولاً ولا مرغوباً عن الرواية عنه، فيستدل بذلك على صحته فيما رَوى عنه.

ويكونَ إذا شرك أحداً من الحفاظ في حديث لم يُخالفه، فإنْ خالفه وُجد حديثُه أنقص: كانت في هذه دلائل على صحة مخرج حديثه))[1].

يريد الشافعي بصحة مَخرج حديثه: ضبط راويه وتحرزه فيما اقتصر عليه، فإنه إنما روى ناقصاً ولم يروِ زائداً: وهذا دالٌّ على تحريه، وأنه لم يَروِ إلا ما تثبت فيه، والله أعلم.

- واستعمل الشافعي رحمه الله كلمة (مَخرَج) بِمعنى (الراوي) الذي تلتقي الأسانيد عنده وتدور عليه فمن فوقه من الرواة، في قوله في **الرسالة** عندما كان يُبين أن الحجة لا تثبت بالمرسل المقبولِ ثبوتُها بالمتصل: ((وذلك أن معنى المنقطع مغيَّبٌ، يحتمل أن يكون حُمل عمَّن يُرغَب عن الرواية عنه إذا سُمي، وأنَّ بعض المنقطعات - وإنْ وافقه مرسل مثله فقد يحتمل أن يكون **مخرجها** واحداً من حيث لو سُمِّي لم يُقبَل[2] - وأنَّ قول بعض أصحاب النبي ﷺ إذا قال برأيه لو وافقه: لم[3] يدل على صحة مخرج الحديث دلالةً قوية إذا نظر فيها، ويمكن أنْ يكون إنما غلط به حين سمع قول بعض أصحاب النبي ﷺ يُوافقه.

---

(١) **الرسالة** للشافعي ٤٦٣.

(٢) فالمخرج قد يكون **صحابياً**، أو **تابعياً**، أو هما معاً، وليس كل السند. وقوله: ((مخرجها واحداً)) يدل على أن ثمة إسنادان فأكثر، والمخرج هو الراوي الذي تلتقي الأسانيد عنده، فمن فوقه.

(٣) أسقط (لَم) الشيخ أحمد شاكر من طبعته للرسالة، مع أنه نبَّه على ثبوتها في الأصل بزيادة بعضهم لها بين السطور، وكذلك ثبوتها في سائر النُسخ، وهي ثابتةٌ أيضاً في رواية الخطيب لهذا النص في الكفاية ٤٠٦، قال الشيخ أحمد شاكر: ((وهو خطأ، لأن الشافعي يُريد بيان المعنى الذي كان عنه المنقطع مغيباً، مع ترجيح المنقطع عن كبار التابعين إذا وافقه قول =

ويحتمل مثل هذا فيمن وافقه من بعض الفقهاء))[1].

- ثم ذكر الشافعي رحمه الله من أسباب عدم قبول مرسل من بعد كبار التابعين: ((أنّهم توجَد عليهم الدلائلُ فيما أرسلوا بضعف **مخرجه**))[2].

ويريد الشافعي هنا ضعف راويه الذي لم يُسمَّ. دون الصحابي.

٢- ومِمن استعمل هذه اللفظة: **الإمام مسلم** المتوفى سنة ٢٦١ رحمه الله، في **مقدمة صحيحه**، قال: ((واعلم -وفقك الله تعالى- أن الواجب على كل أحد عرف التمييز بين صحيح الروايات وسقيمها، وثقات الناقلين لها من المتَّهمين: أن لا يروي منها إلا ما عرف صحة **مخارجه** والستارة في ناقليه، وأن يتقي منها ما كان عن أهل التُّهَم والمعاندين من أهل البدعِ))[3].

فمسلم -رحمه الله- هنا قسم السندَ إلى مرحلتَين:

الأولَى: لا بُدَّ فيها من صحة المخرج، وهم الرواة المتفردون. وذلك إنما يكون من المدار إلى الصحابي.

= بعض الصحابة، فأتى بوجهَي الاحتمال، الأول: أن موافقة قول الصحابي يدل دلالة قويةً على صحته، والثاني: أنه يمكن أن يكون التابعي سمع الخبر مِمن لو سُمي لم يقبَل، فلما رأى قول الصحابي يوافقه غلط فيه، فظنه أمارة صحته، فرواه على الإرسال، ولم يُسمِّ من حدثه إياه. والكلام صريح واضح، والتصرف مِمن زاد حرف النفي غلطٌ لا وجهَ له)). كذا قال.

وليس هذا مراد الشافعي - والله أعلم - فالشافعي يذكر هنا الاحتمالات التي تخدش ما ذكره من الشروط في المرسَل والمرسِل التي يُقبَل بسببها الحديثُ المرسل، وأنَّا لو قبلناه فهو أدنى من المتصل لهذه الاحتمالات، فيكون قوله: ((وأن قول بعض أصحاب النبي ﷺ إذا قال برأيه)) معطوفاً على قوله: ((أن معنى المنقطع مغيب)) وليس معطوفاً على قوله: ((أن يكون حمل عن من يُرغب عن الرواية عنه)) كما فهم الشيخ أحمد شاكر رحمه الله تعالى.

(١) **الرسالة**: للشافعي ٤١٤.

(٢) **الرسالة**: للشافعي ٤٦٥.

(٣) مقدمة **صحيح مسلم** ١ : ٦٠ بشرح النووي.

والثانية: وهم مَن دون المتفردين، فيكفي فيها ستارة الناقلين مِمن لم يُتهم ولم يذكر بالبدعة، فيعضد بعضهم بعضاً، والله أعلم.

٣- ومِمن استعمل هذه اللفظة: **الإمام الخطابي** المتوفى سنة ٣٨٨ رحمه الله، في **معالم السنن** وهو شرح على **سنن أبي داود**. قال في أوله، وهو يذكر الأنواعَ الثلاثة عند أهل الحديث:

((والحسن [منه]: ما عُرف **مخرجُه** واشتَهر رجالُه. وعليه مدار أكثر الحديث، وهو الذي يقبله أكثر العلماء ويستعمله عامةُ الفقهاء))[١].

وقد تناول العلماء تحديد مصطلح (المَخرج) من خلال شرحهم لكلام الخطابي.

ففسره القاضي أبو بكر بن العربي في **عارضة الأحوذي**، فقال: ((كحديث البصريين يخرج عن قتادة، والكوفيين عن أبي إسحاق السَّبيعي، والمدنيين عن ابن شهاب، والمكيين عن عطاء. وعليه مدار الحديث، وقد أكثر منه أبو داود وأبو عيسى))[٢].

وحكاه عنه الحافظ ابن حجر في **النكَت على كتاب ابن الصلاح** مقتصراً عليه في تفسير كلمة (المَخرج)، فقال: ((فسَّر القاضي أبو بكر ابن العربي (مخرجَ الحديث) بأن يكون من رواية راوٍ قد اشتهر برواية حديث أهل بلده . . . فإن حديث البصريين مثلاً إذا جاء عن قتادة ونحوه؛ كان مخرجه معروفاً، وإذا جاء عن غير قتادة ونحوه كان شاذاً. والله أعلم))[٣].

وذكر البقاعي رحمه الله في تفسير **ما عُرف مَخرجُه**: ((أي رجاله الذين يدور

---

(١) **معالم السنن**، للخطابي ١ : ٦.

(٢) **عارضة الأحوذي**، لابن العربي ١ : ١٥.

(٣) **النُّكَت على كتاب ابن الصلاح**، لابن حجر ١ : ٤٠٥.

عليهم، فكل واحدٍ من رجال السند **مَخرجٌ** خرجَ منه الحديثُ))[1].

هذا ما يتعلق بكلمة (**المخرج**) الواردة في تعريف الخطابي رحمه الله للحديث الحسن، الذي كان عرضةً لانتقاد كثيرٍ من العلماء.

فابنُ الصلاح رحمه الله: رأى أنه ليس فيه ما يفصل الحسن عن الصحيح، ثم حمله على أحد قسمَي الحسن، وهو الحسن لذاته[2].

وقال ابن دقيق العيد رحمه الله عن تعريف الخطابي: ((وهذه عبارة ليس فيها كبيرُ تلخيصٍ، ولا هي أيضاً على صناعة الحدود والتعريفات، فإن الصحيح أيضاً قد عُرف مَخرَجُه واشتَهر رجالُه، فيدخل الصحيحُ في حدِّ الحسنِ)). ثم حمله على أنه اشتهر رجالُه ما لم يبلغ درجةَ الصحيحِ[3].

وفسر السخاوي كلام الخطابي، فقال في شرح قول العراقي:

والحسَنُ المعروفُ مَخرَجاً ، وقدْ اشتهرَت رجالُه بذاكَ حَدّ

((هو (المعروفُ مَخرَجاً) أي المعروف مَخرجُه ، وهو كونُه **شامياً عراقياً مكياً كوفياً**، كأن يكون الحديث من رواية راوٍ قد اشتهر برواية حديث أهل بلده، كقتادة ونحوه في البصريين، فإن حديث البصريين إذا جاء عن قتادة ونحوه كان مخرجُه معروفاً، بخلافه عن غيرهم[4]. وكأن هذا كناية عن الاتصال؛ إذ المرسَلُ والمنقطع والمعضَلُ لعدم بروز رجالها لا يعلَم مخرجُ الحديث منها، وكذا المدلَّسُ - بفتح اللام - وهو الذي سقط منه بعضه مع إيهامِ الاتصالِ[5]، وقد (اشتهرت رجالُه)

---

(١) **النُّكَت الوفية بِما في شرح الألفية**، للبقاعي. نسخة الشيخ بدر الدين الحسني (ق : ٣٢ / آ).

(٢) **علوم الحديث**، لابن الصلاح ٣٠، ٣٢. وانظر : **المنهل الروي**، لابن جماعة ٣٥ - ٣٦، **واختصار علوم الحديث**، لابن كثير ٤٧.

(٣) **الاقتراح في بيان الاصطلاح**، لابن دقيق العيد ١٩١.

(٤) هذا مستفاد من كلام ابن العربي.

(٥) كأن أصل هذا مستفادٌ من ابن جماعة. انظر : **المنهل الروي**، لابن جماعة ٣٥.

بالعدالة، وكذا الضبط المتوسط بين الصحيح والضعيف، ولا بدَّ مع هذين الشرطين أن لا يكون شاذاً، ولا معلَّلاً))[1]. انتهى كلام السخاوي.

وذكر الزركشي أنَّ الخطابي احترز بقوله: ((عرف مخرجه)) عن المنقطع الذي لَم يعرف مخرجه، وبقوله: ((اشتهر رجاله)) عن حديث المدلِّسِ قبل أن يتبيَّن تدليسه. والمراد بالاشتهار: السلامةُ من وصمة التكذيب[2].

والذي يظهر لي: أنه لا بُد لفهم كلام الخطابي في الحديث الحسن من التأمل في سياقه، الذي ذكر فيه الصحيح أولاً، والحسنَ ثانياً، والسقيمَ ثالثاً، فإنه قال:

((الحديث عند أهله [على] ثلاثة أقسام: [حديث] صحيح، و[حديث] حسنٌ، و[حديثٌ] سقيمٌ.

- فالصحيحُ [عندهم]: ما اتَّصل سندُه، وعُدِّلَت نَقلَتُه.

- والحسنُ [منه]: ما عُرف **مَخرجُه**، واشتهرَ رجالُه.

وعليه مدارُ أكثر الحديث، وهو الذي يقبله أكثر العلماء، ويستعمله عامةُ الفقهاء، [وكتابُ أبي داود جامعٌ لهذَين النوعَين من الحديث].

- [فأما] السقيمُ [منه]: فعلى طبقاتٍ:

- شرُّها الموضوعُ.

- ثم المقلوبُ [أعني ما قلب إسناده].

- ثم المجهول.

[وكتابُ أبي داود خَلِيٌّ منها . . .]))[3].

---

(١) **فتح المغيث**، للسخاوي ١ : ٧٢.

(٢) **النُّكَت**، للزركشي. النسخة الحسنية (ق : ٣٠ / آ).

(٣) **معالم السنن**، للخطابي ١ : ٦، من طبعة الشيخ الطباخ، و ١ : ١١ من طبعة حامد الفقي، وما بين معقوفَين منها، ونقله المزي في **تهذيب الكمال** ١ : ١٧١.

أقول بتوفيق الله تعالى:

- اتصال السند في الصحيح يقابِله: معرفةُ المخرجِ في الحسن، فوصَف السندَ بكونه معروفاً. ولم يقيّد معرفة المخرج بالاتصال، فيجوز أن يكون فيه انقطاع بشرط أن تكون السلسلة الإسنادية (الترجمة)[1] معروفة عند أهل الحديث تروى بها أحاديث كثيرة.

وقد وصف **الترمذي** كثيراً من الأحاديث المنقطعة بكونها حساناً[2].

- **منها**: أحاديث من رواية أبي عُبيدة بن عبد الله بن مسعود عن أبيه، وهو لم يسمع منه عند الجمهور. روى أصحاب السنن ما يزيد على ثلاثين حديثاً بهذه الترجمة[3]، فهو مخرجٌ معروفٌ لأحاديث كثيرة، وليس مخرجاً لا يروى به إلا الحديث أو الحديثان.

- فروى الترمذي وغيرُه من طريق أبي عُبيدة عن أبيه، قال: «**كان رسولُ الله ﷺ إذا جلسَ في الركعتَين الأوليَيْن، كأنه على الرَّضْفِ...**». قال الترمذي: ((هذا حديث حسن، إلا أنَّ أبا عبيدة لم يسمَع من أبيه))[4].

- وروى الترمذي وغيرُه من طريق أبي عبيدة عن أبيه، قال: «**لَما كان يومُ بَدرٍ وجيءَ بالأسارى ...**» الحديث. قال الترمذي: ((هذا حديث حسن، وأبو عبيدة لم يسمع من أبيه))[5].

- **ومنها**: ما رواه الترمذي وغيرُه من حديث عبد الله بن الحسن، عن أمه فاطمة بنت الحسين، عن جدتها فاطمة الكبرى رضي الله عنهم، قالت:

---

(١) وهذه السلسلة هي من (مدار الإسناد) إلى الصحابي، وهي المخرج كما فسره ابنُ العربي.

(٢) **النكت على كتاب ابن الصلاح**، لابن حجر ١، ٣٨٨.

(٣) انظر: **تحفة الأشراف**، للمِزي ٧: ١٥٧ - ١٦٧.

(٤) **سنن الترمذي**، أبواب الصلاة، باب ما جاء في مقدار القعود في الركعتين الأوليين (٣٦٦).

(٥) **سنن الترمذي**، كتاب تفسير القرآن، باب ومن سورة الأنفال (٣٠٨٤).

«كان رسول الله ﷺ إذا دخل المسجدَ صلى على محمدٍ وسلَّمَ . . .» الحديث. قال الترمذي: ((حديث فاطمة حديث حسن، وليس إسنادُه بمتصلٍ، وفاطمة بنت الحسين لم تُدرِك فاطمةَ الكبرى، إنما عاشت فاطمة رضي الله عنها بعد النبي ﷺ أشهراً))[١].

وهذا المخرجُ، وإنْ لم يُروَ به غيرُ هذا الحديث، لكنه معروف بجلالة أهله ذوي النسبِ الشريفِ عليهم السلام[٢].

وإنما اغتفر الانقطاع في حق ما يعتضد بالشواهد، فيكون لاجتماع الأسانيد أثرٌ في تقوية الحديث، فهذا يقبله أكثر العلماء، ويستعمله عامة الفقهاء، دون ما كان منقطعاً ولا عاضد له. وهذا كما قال الترمذي في تعريف الحسن: ((كل حديث يروى:

- لا يكونُ في إسناده مُتَّهَمٌ بالكذبِ.
- ولا يكونُ الحديثُ شاذاً.
- ويُروَى من غير وجهٍ نحو ذلك. فهو عندنا حديث حسن))[٣].

وعرفانُ الْمَخرَجِ يُنافِي الشذوذَ كما تقدَّمَ من النقل عن ابن حجر[٤].

فهذان شرطان في كلام الترمذي: السلامة من الشذوذ، وأن يروى من غير وجهٍ نحوه. يُستنبطان من قول الخطابي: ((ما عُرف مَخرجُه))، ((وهو الذي يقبله أكثرُ العلماء. . .)).

---

(١) **سنن الترمذي**، أبواب الصلاة، باب ما يقول عند دخول المسجد (٣١٤، ٣١٥)، وقال: ((وفي الباب عن أبي حميد، وأبي أسيد، وأبي هريرة)).

(٢) وذكر المزي في **تحفة الأشراف** ١٢: ٤٧٣ أنَّ صالح بنَ موسى الطلحي رواه عن عبد الله بن الحسن عن أمه عن أبيها عن علي، عليهم السلام.

(٣) **علل الترمذي**، بشرح ابن رجب ١: ٣٤٠.

(٤) انظر: **النكت على كتاب ابن الصلاح** ١: ٤٠٥. وانظر ما سيأتي في تعريف الشاذ، ومراد الحاكمِ به: ٣٧٨ (الجزء الثاني).

- وأما قول الخطابي: ((واشتهر رجاله)) فهو وصفٌ لرجال (الحسن) مُقابلٌ لقوله في (الصحيح): ((وعُدِّلت نَقَلتُه))، ومقابلٌ أيضاً لقوله في (السقيم): ((ثم المجهول)).

فالشهرة التي يقصدها هي الخروجُ عن حدِّ الجهالة - جهالة العين - التي يكون حديث الموصوف بِها سقيماً عنده، كما أن هذه الشهرةَ إنما هي للرواة الذين لم يُعدَّلوا - وقد ذكرهم في حدِّ الصحيحِ- فيدخل فيها كلُّ راوٍ ضعيفٍ بسبب سوء الحفظ، أو الموصوف بالغلطِ والخطأِ، والمختلطُ بعد اختلاطه، والمدلسُ إذا عنعنَ، والمختلفُ في توثيقه وتضعيفه، والمستورُ[1]، ما لم يصل ضعفُ الراوي إلى أنْ يكون متهماً بالكذب أو كذاباً، فقد احترز منه الخطابي بقوله: ((والسقيمُ على ثلاث طبقات: شرُّها الموضوعُ، ثم المقلوبُ...)). والمقلوبُ منه ما يشبه الوضعَ حيث تُقلب الأسانيد وتُسرق.

فرواة الحسن إذاً مشهورون بالرواية، وإنْ كان منهم من فيه ضعفٌ، فإنه يغتفر في حق ما يعتضدُ بالشواهدِ، فيورث الاجتماعُ قوةً للحديث، دون ما لا يعتضد كحديث الكذابين والمتهمين، وهذا مطابقٌ للشرطِ الثالثِ عند الترمذي: ((لا يكون في إسناده متَّهَمٌ بالكذبِ)).

فانطبقَ بِهذا تعريفُ الخطابي على تعريفِ الترمذي، والله تعالى أعلم.

- أما قول الخطابي: ((وعليه مدار أكثر الحديث، وهو الذي يقبله أكثر العلماء، ويستعمله عامة الفقهاء)) يوضحه أنَّ المراسيل، والمنقطعات، والضِّعافَ - على تنوعِ أسباب الضعف - وروايات المستورين، وما يرويه الصدوقُ الأمينُ الذي لا يبلغ درجةَ راوي الصحة ؛ لقصور ضبطه وإتقانه

---

(١) ذهب ابن حجر في النكت على كتاب ابن الصلاح ١ : ٣٨٧ إلى أن حديث المستور في كلام الخطابي يدخل في الضعيف، لأن المستور قسمٌ من المجهولِ، وصرح الخطابي بأن رواية المجهول من قسم الضعيف، وأطلق ذلك ولم يفصل.

عنه: (يقبلها أكثرالعلماء ويستعملها عامة الفقهاء) بشرط الاعتضاد على تفصيل في كلٍ منها يذكره الأصوليون. وهذه الأنواع يجتمع منها قدرٌ كبير من مجموع الأحاديث يؤلف عُظْم السنة، فيكون كما قال الخطابي: ((وعليه مدار أكثر الحديث)).

هذا، وللمسألة مناقشات كثيرةٌ بين العلماء[١]، فاختلفت عباراتهم في تعريف الحسن، والجمع بين كلام الترمذي والخطابي، حتى قال الذهبي رحمه الله: ((ثم لا تطمع بأن للحسن قاعدة تندرج كل الأحاديث الحسان فيها، فأنا على إياسٍ من ذلك))[٢].

وهذا ما ظهر لي من خلال تعيين معنى (الْمَخرَج) الذي وصلتُ إليه، فإن كان صواباً فالحمدُ لله، وإن كان خطأً فأستغفر الله.

والحاصل: أنَّ الْمَخْرَج إذا أطلق يَحتمل معنيَين:

المعنى الأول: وهو المعنى العام الشامل لكل رجال السند، قال الأجهوري في شرح قول الزرقاني: ((أي رجال طرقه المعبَّر عنها عندهم بالمخرج)): ((بفتح الميم وسكون الخاء وفتح الراء: اسمُ مكانٍ لا مصدرٍ، ولا اسم زمانٍ؛ سُمي بذلك لأن كلّاً من الرجال الرواة محل خرج منه الحديث كما أشار له الطوخي))[٣]. وذكر هذا المعنى غيرُ واحد من المتأخرين[٤].

---

(١) انظر: **علوم الحديث**، لابن الصلاح ٣٠ - ٣١، **والاقتراح في بيان الاصطلاح**، لابن دقيق العيد ١٩١ - ٢٠٠، **والمنهل الروي**، لابن جماعة ٣٥ - ٣٦، واختصار علوم الحديث، لابن كثير ٤٧ - ٤٩، **وشرح علل الترمذي**، لابن رجب ١: ٣٨٤ - ٣٩٤، **والنكت على كتاب ابن الصلاح**، لابن حجر ١: ٣٨٧ - ٤٢٣، **والإمام الترمذي والموازنة بين جامعه وبين الصحيحين**، لشيخنا العلامة نور الدين عتر ١٥١ - ١٥٩.

(٢) **الموقظة**، للذهبي ٢٨.

(٣) **حاشية الشيخ عطية الأجهوري على شرح الزرقاني على البيقونية** ٣٠.

(٤) انظر: **نيل الأماني في توضيح مقدمة القسطلاني**، للأبياري ٢٢، **وتوجيه النظر**، للجزائري ١: ٣٤٩.

وربما فهم بعضهم من كلام البقاعي هذا المعنى[1]، لكن الشطر الأول من عبارته يُبيِّن المرادَ بدقةٍ، وأنه لا يُريد جميعَ رجال السند، بل يُريد رجالَه الذين يدور عليهم.

وظاهر اللغة يُفيد هذا المعنى العام، لكن استعمال المحدِّثين لا يُساعدُ عليه. وقد تكفل علمُ المصطلح ببيان اصطلاحاتٍ تواضعَ عليها قدماءُ المحدثين وجرَوا عليها، إلا أنَّ بعض المصطلحات بقيت تعيش في الصدور دون أن تنقش في السطور، فغابت معالمُها بالتقادم، حتى آلَ الأمرُ عند المتأخرين إلى اعتماد ظاهر اللغة في تفسير ألفاظ تلك المصطلحات.

المعنى الثاني: وهو المعنى الخاص: أي أصل السند، وهم جملة الرواة الذين أولهم مَن تدورُ عليهم أسانيد حديثٍ - وغالبهم مِمن اشتهر برواية حديثِ أهل بلده[2] - وآخرهم الصحابي الراوي لذلك الحديث عن رسول الله ﷺ، وهو المعنى الذي يكثر في كلام المحدِّثين. وهو بهذا المعنى الخاص أعم من مدار الإسناد، فمدار الإسناد راوٍ واحد تلتقي الأسانيدُ عنده، أما المَخرَجُ فهو مجموعة رواةٍ. وقد يكون الراوي المدار هو المخرج، فيترادفَان، وذلك إذا كان صحابيّاً وروى عنه حديثاً معيناً أكثرُ من تابعي. ويكونُ المخرجُ أعم من مدار الإسناد فيما عدا ذلك، وذكر اللكنوي عن والده رحمهما الله أنَّ المخرجَ هو الذي اشتهر منه الحديثُ، فجعله مرادفاً للمدار، وليس كذلك على إطلاقِه[3].

قال الذهبي رحمه الله في خطبة كتابه **المهذب في اختصار السنن الكبير للبيهقي**: ((لم أختصر من أحاديث الكتاب شيئاً، بل اختصرتُ الأسانيدَ، فإنَّ بِها

---

(١) انظر : تعليق الدكتور الفاضل أحمد معبد عبد الكريم على **النفح الشذي في شرح جامع الترمذي**، لابن سيد الناس اليعمري ١ : ٢٢٣.

(٢) كما تقدم من كلام القاضي ابن العربي ومَن تبعه ١١٩.

(٣) في **ظفر الأماني بشرح مختصر السيد الشريف الجرجاني** ١٥٢.

طال الكتابُ، وبقَّيتُ من السندِ ما يُعرف به **مَخرَجُ الحديث** ، وما حذفتُ من السندِ إلا ما صح إلى المذكورِ))[1].

يُريد بـ((المذكور)): مدارَ إسناد الحديث، فيذكره مع مَن فوقه إلى الصحابي، وذلك هو الْمَخرَج عن النبي ﷺ.

اتِّساع الْمَخارج، وضيقها:

والغالبُ في المخارجِ أن تكون ثلاثيةً، تتكونُ من الصحابي ورجلَين بعده: تابعيين، أو تابعي وتابعِ تابعي، مثل:

الزهري، عن سالِم، عن أبيه عبد الله بن عمر، عن النبي ﷺ.

ومحمد بن سيرين، عن عَبيدة السلمانِي، عن علي بن أبي طالب، عن النبي ﷺ.

أو مالك، عن نافع، عن ابن عمرَ، عن النبي ﷺ.

وهذه المخارج مِما قيل فيها: إنَّها أصح الأسانيد[2].

وقد تطول هذه السلسلة، فتكون رباعية كمَخرج حديث النية: مَدني يدور على يَحيى بن سعيد الأنصاري، عن محمد بن إبراهيم التَّيمي، عن علقمة بن وقاص اللَّيثي عن عمرَ رضي الله عنه، عن النبِي ﷺ[3].

ومن ذلك: الأعمش، عن إبراهيم النَّخَعي، عن علقمة، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، عن النبي ﷺ. وهذه السلسلة أيضاً من أصح الأسانيد.

---

(١) **المهذب في اختصار السنن الكبير**، للذهبي ١ : ٥.

(٢) انظر : **علوم الحديث**، لابن الصلاح ١٥ - ١٦. وهي كثيرة، وفي **معرفة علوم الحديث**، للحاكم ٥٣- ٥٦ جملةٌ وافرةٌ منها.

(٣) هو أول حديث في صحيح الإمام **البخاري**.

وربما طالت السلسلةُ أكثر من ذلك، كأفراد بعض من تأخر من أصحاب الحديث في آخر القرنِ الثالثِ وأولِ الرابعِ.

وعلى العكس من ذلك قد تقصر السلسلة حتى يكون الصحابي هو مَخرج الحديث، فيكون مَخرجاً كلياً، تتعددُ عنه مَخارجُ فرعية قلَّت أو كثُرت، فيكون مَخرجُ الحديثِ واسعاً، وهذا يقع في مواطن الرواية الكبرى كالحرمَين الشريفَين، والعراقَين، بخلاف سائر الأمصار التي تكون الروايةُ أقل فيها، فتضيق مَخارجُ أحاديثها وتطولُ، قال الحازمي: ((ومن طالع تَراجمَ حديثِ الشاميين والمصريين، وجد لما ذكرناه نظائر كثيرة، فإن حديث الحمصيين ومن يُدانيهم ضيق المخرج جداً، ولهذا قلما يوجَد للشاميين والمصريين حديث يعنى بجمع طرقه، ويُذاكر به في السَّبر من حديث الشاميين الدمشقيين، وذلك لضيق مخرج حديثهم))[(١)].

قال السخاوي رحمه الله: ((وربَّما يُسمَّى كل من قسمَي الغريبِ[(٢)]: (ضيِّقَ المخرجِ). قال الحاكم في الحديث الذي أخرجه البخاري في كتاب الصلاة: عن عمرو بن زرارة، عن عبد الواحد بن واصل أبي عبيدة الحداد، عن عثمان بن أبي روّاد، عن الزهري، قال: «**دخلتُ على أنس بدمشق وهو يبكي، فقال: لا أعرف شيئاً فيما أدركتُ إلا هذه الصلاة! وهذه الصلاة قد ضُيِّعت!**»: هو أضيَقُ حديثٍ في البخاري))[(٣)] اهـ.

انفردَ البخاري بهذا الحديث وبهذه الترجمة عن سائر الستةِ[(٤)]، وضاق على الحاكم مَخرجُه، فلم يَجده من طريق الحداد عن ابن أبي رواد إلَّا من طريق عمرو بن زرارة شيخ البخاري نفسه.

---

(١) **شروط الأئمة الخمسة**، للحازمي ١٤٠. (ضمن ثلاث رسائل في علم مصطلح الحديث).

(٢) أي المطلق، والنسبي.

(٣) قاله الحاكم في **تاريخ نيسابور**، ونقله ابن حجر في **النكت الظراف** ١ : ٣٨٥، والسخاوي في **فتح المغيث** ٤ : ٤- ٥.

(٤) رواه **البخاري** في كتاب مواقيت الصلاة، باب تضييع الصلاة عن وقتِها (٥٣٠). =

المَخرج ومُختلف الحديث:

والمخرجُ بمعنى أصل السند يكثر ذكرُه في كلام فقهاء المحدثين، إذا أرادوا الجمعَ بين حديثَين، أو معرفةَ كونِهما حديثاً واحداً، أو أنَّ الوقائع متعددةٌ، أو هي واقعة واحدةٌ، فيعبرون بقولهم: ((مخرج الحديثين متحدٌ، مخرج الحديث واحدٌ، اتحاد مخرج الحديث . . .)). ويقع ذلك كثيراً في كلام الإمام ابن دقيق العيد، والحافظ ابن حجر رحمهما الله تعالى[1].

صحة المخارج وضعفُها:

وهذه المخارج يقع في رواتها الثقات وأهل الصدقِ، والضعفاء والمجاهيل، ومَن دونهم.

- فثَمَّ مخارج **صحيحة**، كما في الأمثلة التي تقدمت من أصح الاسانيد. قال مسلم رحمه الله تعالى: ((واعلم -وفقك الله تعالى- أن الواجبَ على كل أحد عرف التمييز بين صحيح الروايات وسقيمها، وثقاتِ الناقلين لها من المتهمين: أن لا يروي منها إلا ما عرف صحة مخارجه، والستارة في ناقليه، وأن يتقي منها ما كان منها عن أهل التُهم والمعاندين من أهل البدع))[2].

- وثَمَّ مخارج **حسنة** كما قال الإمام أحمد في حديث عراك، عن عائشة: **«حوِّلوا مقعدتِي إلى القبلة»**: ((هو أحسن ما رُوي في الرخصة وإن كان مرسلاً، فإن مخرجَه حسن)). قال ابن رجب: ((ويعني بإرساله: أنَّ عراكاً

= وعلقه **البخاري** عقبه من طريق محمد بن بكر البرساني عن ابن أبي رواد. أخرجه من هذا الطريق: الإسماعيلي، وابنُ أبي خيثمة، والأبّار، وأبو نُعيم. انظر: **تغليق التعليق**، لابن حجر ٢: ٢٥٠ - ٢٥١.

(١) انظر البحث في هذه المسألة مع أمثلة تطبيقية في ٣٢٩-٣٣٩ (الجزء الثاني) من هذه الرسالة.

(٢) صحيح مسلم ١: ٦٠ بشرح النووي.

لَم يَسمَع من عائشة، وقال: إنما يُروى عن عروة عن عائشة. فلعله حسَّنه لأن عراكاً قد عُرف أنه يروي حديث عائشة عن عروة عنها))[1].

وقال أبو زرعة الدمشقي رحمه الله: ((سعد بن تميم القاري، يؤم الجماعة بدمشق، له بالشام عن رسول الله ﷺ حديثان حسنَا المخرجِ))[2].

وذكر الذهبي أن من أعلى مراتب الحسن: بَهز بن حكيم عن أبيه عن جدِّه، وعمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، ومحمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة...»[3].

- وثَم مخارج **ضعيفة** ونُسخٌ **موضوعة**، ذكر الحاكم جملةً منها، ومنها نسخة داود بن المحبَّر بن قحذم، عن أبيه، عن أبان بن أبي عياش، عن أنس[4].

وروى ابنُ عساكر في **تاريخ دمشق** بسنده إلى صالح جزرة قال: ((قال لي أبو زرعة الرازي: مُرَّ بنا إلى سليمان الشاذكوني يوماً حتى نذاكره. قال: فذهبنا جميعاً إليه، فما زال يذاكره حتى عجز الشاذكوني عن حفظه، فلما أعياه الأمرُ، ألقى إليه حديثاً من حديث الرازيين، فلم يعرفه أبو زرعة، فقال الشاذكوني: يا سبحان الله ألا تحفظ حديثَ بلدك؟! هذا حديثٌ **مَخرجُه من عندكم** ولا تحفظه؟ وأبو زرعة ساكتٌ، والشاذكوني يُخجِّله، ويُري مَن حضر أنه قد عجز عن الجوابِ، فلما خرجنا رأيتُ أبا زرعة قد اغتمَّ، ويقول: لا أدري من أين جاء بهذا الحديث؟

---

(١) **شرح علل الترمذي**، لابن رجب ١: ٣١١ - ٣١٢. والحديث مداره على خالد الحذاء، عن خالد بن أبي الصلت، عن عراك، به. رواه **أحمد** ٦: ١٣٧، ١٨٤، ٢١٩، ٢٢٧، ٢٣٩، وابنُ ماجه في الطهارة وسننها، باب الرخصة في استقبال القبلة في الكنيف دون الصحارى (٣٢٤).

(٢) **تاريخ أبي زرعة الدمشقي** ١: ٦٠٧ (١٧٢٣).

(٣) **الموقظة**، للذهبي ٣٢.

(٤) **معرفة علوم الحديث**، للحاكم ٥٦ - ٥٨.

فقلتُ له: إنه وضعه في الوقتِ كَي لا يُمكنك أن تُجيبَ عنه فتخجل، فقال أبو زرعة: هكذا؟! قلتُ: نعَم. فسُرِّي عنه))[1].

وقد ينعدمُ المخرج، فلا يقف العلماءُ على مخرجٍ لقولٍ ينسبُ حديثاً، فيقولون: ((هذا الحديثُ لا أصلَ له، أو لا أصلَ له بهذا اللفظ، أو ليس له أصلٌ، أو لا يُعرف له أصلٌ)) أونحو هذه الألفاظ، يُريدون بذلك أن الحديث المذكور ليس له إسناد يُنقل به.

قال السيوطي رحمه الله في **تدريب الراوي**: ((قولهم: هذا الحديث ليس له أصلٌ، أو لا أصلَ له. قال ابن تيمية: معناه ليسَ له إسناد))[2].

ولَما بيَّن مسلم رحمه الله سببَ إدخاله بعضَ المتكلَّم فيهم في صحيحه، وأنه إنما يذكر من حديثهم ما قد رواه الثقاتُ عن شيوخهم، فيعلو من طريقهم، وينْزل من طريق الثقات، قال: ((فأقتصر على أولئك، وأصل الحديث معروف من رواية الثقات))[3]، فأصل الحديث هو المخرج، فإن لم يُعْثَرْ للحديث على مخرجٍ، فإنه لا أصل له.

ومن أمثلته: ما ذكره ابنُ حجر، فقال: ((ذكر القشيري بلا إسنادٍ عن أبي الدرداء قال: «**عليكم بالسواكِ فلا تغفلوه، فإن في السواك أربعاً وعشرين خصلةً...**» وعدَّها، ولا أصل له من طريق صحيح ولا ضعيف!))[4].

---

(١) **تاريخ دمشق**، لابن عساكر ٤٤: ٣١٠.

والشَّاذكوني: هو سليمان بن داود المنقري، حافظ مشهور، رماه ابنُ معين بالكذب، وقال **البخاري**: فيه نظرٌ. انظر: **المغني في الضعفاء**، للذهبي ١: ٢٧٩.

(٢) **تدريب الراوي**، للسيوطي ١: ٢٩٧، في آخر النوع الثاني والعشرين. وانظر: مقدمة الشيخ عبد الفتاح أبو غدة رحمه الله **للمصنوع في معرفة الحديث الموضوع**، لملا علي القاري ١٧.

(٣) أجوبة أبي زرعة على أسئلة البرذعي، ضمن **أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية**، د .سعدي الهاشمي ٢:٦٧٦.

(٤) **التلخيص الحبير**، لابن حجر ١: ٧١.

وقد وُجدت أحاديث كثيرة لها أسانيد، لكنها مكذوبة، فأطلق عليها العلماءُ أنها لا أصلَ لها، لأنه كالعدم، وهذا يجيء في أحاديث من يكذب على الأئمة، ويسرق الأحاديث، ويلصق الأسانيد[1]؛ لذلك فسَّر ابن عبد البر كلمة سعد بن إبراهيم رحمه الله: ((لا يحدث عن رسول الله ﷺ إلا الثقات)) أي: كل من إذا وُقِّفَ أحال على (مخرجٍ صحيح)، وعلم ثابت، وكان مستوراً لم تظهر منه كبيرة[2].

- وسُئل أبو حاتم عن حديث رواه أبو هارون البَكَّاء، عن ابن لهيعة، عن عبد الله بن سعيد، عن سلمة بن كُهيل، عن شقيق بن سلمة، عن جرير، قال: ((كان رسول الله ﷺ إذا بايع بايعَ على شهادة أن لا إله إلا الله وأنَّ محمداً رسول الله، وإقام الصلاةِ، وإيتاءِ الزكاة، والسمعِ والطاعةِ لله ولرسولِه، والنُصحِ لكل مسلمٍ. وإذا بعثَ سريةً قال: «**بسم الله، وفي سبيل الله، وعلى ملة رسولِ الله، لا تغلوا، ولا تغدروا، ولا تُمثلوا، ولا تقتلوا الولدانَ**»، فقال أبو حاتم: ((ليس لهذا الحديث أصلٌ بالعراقِ، وهو حديث منكَرٌ بهذا الإسناد))[3].

فإنَّ سلمة بن كهيل الحضرمي كوفي[4]، وابن لهيعة مصري[5].

نسبةُ المخارج:

وهذه المخارج تنسَب إلى أمصار الإسلام التي اشتهر علماؤها الأعلام، كالحرمين الشريفَين: المدينة النبوية المنورة، ومكة المشرفة المكرمة، وما والاهما من الطائف واليمن واليمامة، والعراقَين: الكوفَة والبصرة ونواحيهما، والشام بأطرافه، ومصر بوجهيها، وخراسان بمدنها[6].

---

(١) انظر ما سيأتي من هذه الرسالة في التفرد ٤٥٢ وما بعدها إن شاء الله.

(٢) **التمهيد**، لابن عبد البر ٣: ٢٠١.

(٣) **علل الحديث**، لابن أبي حاتم الرازي ١: ٣٢٠ (٩٦٠).

(٤) **تقريب التهذيب**، لابن حجر (٢٥٠٨). (٥) **تقريب التهذيب**، لابن حجر (٣٥٦٣).

(٦) قارن **بمشاهير علماء الأمصار**، لابن حبان ١ - ٢.

ولما عقد الحافظ الخطيب البغدادي رحمه الله باباً لفضل الجمع والتصنيف في كتابه **الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع** وذكرَ أنَّ ثَم طريقتَين لتصنيف الحديث: إما على الأحكام، وإما على المسند، بيَّن في أثناء كلامه على الطريقة الأولى: **مخارج السنن**، وأدرج تحت هذه الترجمة أقوالَ الأئمة في أحاديث الأمصار: الحرمين، واليمن، والبصرة، والكوفة، والشام[١].

وكلما كان الحديث معروفاً في عدد من الأمصار فهو أرفع لشأنه، وهو مقدم على حديث لا يُعرف إلا في مصرٍ واحدٍ، ومن هنا كان من وجوه الترجيح بين الأخبار التي ذكرها الحازمي:

((أن يكون أحد الحديثين له مخارج عِدَّة، والحديث الثاني لا يعرف له سوى مخرج واحد - وإن كان قد رواه ذوو عددٍ[٢] - فيكون المصيرُ إلى الأولِ أولَى، لأن الحكم الواحد إذا عُمل به في بلدان شتَّى يكون أقوى من الحكم المعمول به في بلدٍ واحدٍ، وإن كان عدد هؤلاء أكثر))[٣].

ثُم إن للمحدّثين كلاماً كثيراً في تقديم المخارج الحجازية على المخارج العراقية أو الشامية[٤]، من ذلك ما ذكره الحازمي من وجوه الترجيح بين الأخبار: ((أن يكون إسنادُ أحد الحديثين حجازيّاً وإسنادُ الآخرِ عراقيّاً أو شاميّاً، سِيما إذا كان الحديث مَدنِي المخرج، لأنها دار الهجرة، ومَجمع المهاجرين والأنصار، والحديث إذا شاع عندهم وذاعَ وتلقَّوه بالقبولِ متُنَ وقويَ، ولهذا قدمنا صاعَهم على صاعِ غيرِهم، لأنهم شاهدوا الوحيَ والتنزيلَ، وفيهم استقرت الشريعة، وكان

---

(١) انظر: **الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع**، للخطيب البغدادي ٢: ٤٣٤.

(٢) أي وإن رواه عن مَدار إسناده نفرٌ ذوو عدد، إلَّا أن مخرجه كوفي مثلاً. ويكون الحديث الأولُ قد رُوي من مخرجٍ مدنِي ومَخرجٍ آخر بصري ومخرج ثالث كوفِي. فبهذا يُرجَّح ما كان له مخارج عدة على ذي المخرج الواحِدِ.

(٣) **الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار**، للحازمي ١٢و الوجه الثالث عشر.

(٤) وانظر في تعقب ذلك: **فقه أهل العراق وحديثهم**، للكوثري. وانظر: ٧٩-٨٠ من هذه الرسالة.

الشافعي ﷺ يقول: كل حديث لا يوجد له أصل في حديث الحجازيين واهٍ وإن تداولتْه الثقات))[١]. وأجاب ابن تيمية رحمه الله على ما نُسب إلى الشافعي رحمه الله بقوله: ((وهذا القول هو القول القديم للشافعي، حتى روي أنه قيل له: إذا روى سفيان عن منصور عن علقمة عن عبد الله لا يُحتج به؟! فقال: إن لم يكن له أصل بالحجاز وإلا فلا. ثم إن الشافعي رجع عن ذلك، وقال لأحمد بن حنبل: أنتم أعلم بالحديث منا، فإذا صحَّ الحديث فأخبرني به حتى أذهب إليه **شامياً** كان أو **بصرياً** أو **كوفياً**. ولم يقل **مكيّاً** أو **مدنياً**؛ لأنه كان يحتج بهذا قبل))[٢].

ومن الأسباب التي حملت المحدّثين على ترجيح حديث الحجازيين على العراقيين: ما ذكره الحازمي أيضاً في وجوه الترجيح بين الأخبار: ((أن يكون أحد الحديثين رواه أهل بلدٍ ليس التدليسُ من صناعتهم[٣]، والثاني رواه من يرى التدليس، فيكون الأول أولَى بالاعتبار لِما في التدليس من ركوب الخطر. ومن لا يرى بالتدليس بأساً وهو فاشٍ عندهم: أهل الكوفة جميعهم، وبعض البصريين))[٤].

معرفة المخارج والطبقات:

واعتنى المتقدمون من المؤلفين على الطبقات بترتيبِ الطبقاتِ على الأمصار كالإمام مسلم، وابن سعد، وخليفة بن خياط، وابن حبان، وغيرهم. وذلك للوقوف على مخارج الأحاديث والسنن، فاقتصر مسلم مثلاً على الصحابة والتابعين، وهم الذين يتفردون بالحديث غالباً، ثم ينتشرُ عنهم. وكثيرة هي الأحاديث التي يرويها تابعي عن تابعي عن صحابي، فيكون الثلاثة مخرجاً للحديث.

---

(١) **الاعتبار**، للحازمي ١٢ الوجه ١٤. وانظر: **شرح اللمع**، للشيرازي ٦٥٩ **وقواطع الأدلة**، للسمعاني١: ٤٠٦.

(٢) **صحة مذهب أهل المدينة**، لابن تيمية. ضمن مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية ٢٠: ٣١٧.

(٣) كالمدنيين.

(٤) **الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار**، للحازمي ١٢، الوجه الخامس عشر.

ضبط مَـخارج المقـلِّين:

كذلك اعتنَى العلماء ببيانِ مَخرج حديثِ صحابي معيَّنٍ من المقلِّين، فنقل البخاري عن أحمد رحمهما الله أنه قال: ((اسمُ أبي رِمْثَةَ: رِفاعة بن يَثرِبِي، هو التَّميمي أو التَّيمي، حديثه في الكوفيين))[١].

يعني أن مخرج حديثه ﷺ كوفِيٌّ، ويريد بحديثه: جنس أحاديثه، لا حديثاً معيناً.

وقال ابن السكن عن غالب بن أبجر المزني الصحابي ﷺ: ((مخرج حديثه عن شيخ من أهل الكوفة))، وعيَّنه ابن حجر فقال: ((مداره على عبيد بن الحسن، عن عبد الرحمن بن مغفل، عن ناسٍ من مُزينة، عنه))[٢].

وقال ابن السكن أيضاً عن أبي قراد السلمي الصحابي ﷺ: ((مخرج حديثه عن أهل البصرة))[٣].

---

(١) **التاريخ الأوسط**، للبخاري ١: ٣٣٥.

(٢) **الإصابة في تمييز الصحابة**، لابن حجر ٣: ١٨٣ (٦٩٠٢). وقد نقل ابنُ حجر عن ابن السَّكن وغيرِه في مواطن كثيرة أنَّ حديث الصحابي (فلان) عند الكوفيين أو البصريين أو الحمصيين...، أو أنَّ مدار حديثه على فلان عنه، أو على فلان عن فلان عنه، كالمثال المذكور.

واعتناء الإمام الحافظ المجوّد أبي علي سعيد بن عثمان بن السكن المصري البزَّاز -المتوفَّى سنة ٣٥٣ رحمه الله بذكرِ مخرج حديث الصحابي - وخاصة المقلين - يتبادر أنه في كتابه **معرفة الصحابة** ويُسمَّى **الحروف في أسماء الصحابة**. قال الذهبي في **سير أعلام النبلاء** ١٦: ١١٧ في ترجمته: ((ولم نرَ تواليفه، وهي عند المغاربة)). فرواه ابنُ خير الإشبيلي المتوفى سنة ٥٧٥ رحمه الله كما في **فهرسته** ٢١٥ عن أبي محمد بن عتاب، عن الحافظ ابن عبد البر، عن خلف بن قاسم، عن مؤلفه. ورواه ابنُ حجر رحمه الله كما في كتابه **المعجم المفهرس** (٦٤٩) من طريق الحميدي، عن ابن عبد البر، عن خلف بن قاسم، عن مؤلفه. وأكثر من النقل عن ابنِ السكن في **الإصابة**.

(٣) **الإصابة في تَمييز الصحابة**، لابن حجر ٤: ١٦٠ (٩٢٨).

ويعتني كثير من المتقدمين في ترجمتهم للراوي القديم من التابعين ببيان مَخرج أحاديثه في أي الأمصار هو[1].

أهميةُ معرفة المخارج:

وقد اشتهر بعض الأئمة بمعرفة (مخارج الأحاديث) مثل:

١- يَحيَى بن سعيد القطان رحمه الله: قال علي بن المديني: ((شعبةُ أحفظُ الناس للمشايخ، وسفيان أحفظُ الناس للأبوابِ، وابنُ مهدي أحفظُهم - قال: للمشايخ والأبواب- ويَحيى بن سعيد أعرفُ بِمخارج الأسانيد، وأعرفُ بِمواطن الطعنِ من جَميعهم))[2].

٢- عبد الله بن أبي زرعة، القاضي القزويني، المعروف بابن مَتُّويَه، المتوفَى سنة ٣٩٧ رحمه الله. قال الخليلي في **الإرشاد**: ((وكان عارفاً بِمخارج الأحاديث لَم نرَ أجمعَ منه))[3].

فالاهتمامُ بمعرفة مخارج العلم متأكد عند العلماء والحفاظ، لا تُنال الإمامة في الحديث بدونِه. قال عبد الرحمن بن مهدي رحمه الله: ((لا يكون إماماً أبداً رجلٌ يُحدث عن كل أحد، ولا يكون إماماً أبداً رجلٌ لا يعرف مخارج الحديث)).

ونقله ابنُ رجب بلفظ: ((لا يَجوز أن يكون الرجلُ إماماً حتى يعلم ما يصح مِما لا يصح، وحتى لا يَحتجَّ بكل شيءٍ، وحتى يعلمَ مَخارجَ العلمِ))[4]. وإنما العلم عندهم إذا أطلق: الحديث.

---

(١) انظر نَماذجَ لذلك في **التاريخ الأوسط**، للبخاري ١: ٤١٣. ٢: ١٩، ١١٩، ١٢٠.

(٢) نقله ابنُ رجب في **شرح علل الترمذي** ١: ١٩٤.

(٣) **الإرشاد في معرفة علماء الحديث**، للخَليلي ٢: ٧٢٨.

(٤) رواه الخطيب في **الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع** ٢: ١٢٠ (١٢٩٦). وانظر: **شرح علل الترمذي**، لابن رجب ١ : ١٩٩.

وقد شدَّد الحازمي رحمه الله النكيرَ على مَن جهلَ مخارجَ الحديثِ، ولم يعثُر على مذاهب أهل التحديث مِمن يستطرف أطرافَ الآثار، ولم يلج تيار الأخبار. وأفاد أن البحث عن مخارج الحديث يكون بالسَّبرِ والاستقراء، وتتبُّعِ الطرقِ، وجمعِ التراجمِ والمشايخ، وتأليفِ الأبوابِ[1].

وحتى يعلم الحفاظ مخرج الحديث كانوا يروون عن الثقات وغيرهم من المجروحين والمطعونِ فيهم، قال الحاكم رحمه الله: ((وللأئمة رضي الله عنهم في ذلك غرضٌ ظاهرٌ، وهو أن يعرفوا الحديثَ من أين مَخرجه؟ والمنفرد به عدلٌ أو مجروحٌ؟))[2].

والخلاصة:

أن (**المخرَج**) هو أصلُ السندِ، وهو مجموع الرواةِ المتفردين بالحديث. وأولهم من يدور عليه الحديثُ، وآخرُهم الصحابي الراوي لذلك الحديث. وقد يضيق المخرجُ فيتسلسلُ التفردُ فيه عدةَ طبقات، وقد يتسعُ حتى يكون الصحابي هو مخرج الحديث. والمخارجُ فيها الصحيحُ والحسنُ والضعيفُ والملصَق. وتنسبُ المخارجُ إلى أمصار رواتِها. وفهمُ معنى المخرج مفتاحٌ لفهم كثير من دقائق علم الحديث.



(١) انظر: **شروط الأئمة الخمسة**، للحازمي (ضمن ثلاث رسائل في علم مصطلح الحديث) ١١٤ - ١٢٢.

(٢) **المدخل إلى معرفة كتاب الإكليل**، للحاكم ٤٥، وانظر: **شرح علل الترمذي**، لابن رجب ١: ٨٩.

المبحث الثاني

الإخراج، والاستخراج، والتَّخريج

والحديث عن الْمَخرج يؤدِّي بنا إلى الحديث عن الإخراج، والاستخراج، والتخريج:

أولاً: الإخراج:

الإخراجُ في اللغة: الإبرازُ والإظهارُ، وهو مأخوذٌ من الخروج، وهو النفاذُ عن الشيء[1].

وأما في الاصطلاح: فإخراجُ الحديث: إبرازُه وإظهارُه؛ بتدوينه في كتابٍ مرويّاً بإسنادِ مصنفه إلى مَن أضيفَ إليه، بعدما كان الحديث ينتقل بالرواية الشفهية، أو بالاعتماد على الصحائفِ الفردية الخاصةِ، فيُخرجُ مؤلفُ الكتابِ (مصنفاً كان أو مسنداً أو جامعاً أو معجماً ... إلخ) الحديثَ عن شيخٍ له أو عن عدةِ شيوخٍ بأسانيدهم إلى مَن أُضيف إليه الحديث. ومنه قولهم: ((أخرجَه البخاري)) أي رواه بإسناده في كتابه **الجامع الصحيح**، فالبخاري: **(مُخْرِجٌ)**.

لكن بعضهم مثل الحافظ ابن رجب الحنبلي رحمه الله في مواضع من كتبه يستعمل (خرَّج) المضعَّفَ المأخوذ من (التخريج) في معنى (أخرج) المأخوذ من (الإخراج)، فيقول: ((خرَّج البخاري)) و((خرَّجه ابنُ حبان)) مثلاً[2]، فالبخاري

---

(١) مقاييس اللغة، لابن فارس: (خرج) ٢: ١٧٥.

(٢) انظر: **جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم**، لابن رجب في مواضع كثيرة منها: ١: ٩٤، ٩٥، ١١٢، ١٤٢، ١٧٥.

(مُخرِّج)، وهذا صحيحٌ باعتبار المعنى والأصل اللغوي، إلَّا أنَّ الاصطلاح فرَّق بين اللفظَين، وميَّز بين التعبيرَين[1].

وينبغي التنبيه إلى أنه لا يصح أن يقال: ((أخرجه النووي في رياض الصالحين، أو المنذري في الترغيب والترهيب، أو السيوطي في الجامع الصغير، أو ابنُ الأثير في جامع الأصول، أو المتقي الهندي في كنْز العمال)) كذلك لا يصح أن يقال: رواه . . . ويذكر أحد هؤلاء؛ لأن هذه الكتبَ الحديثية لا يروي فيها مصنفوها الأحاديثَ الشريفة بأسانيدهم إلى رسولِ الله ﷺ أو الصحابي أو التابعي، بل يذكرون المتنَ مع صحابيه ومَن أخرجه من أئمة الحديث في كتبهم بأسانيدهم؛ لذا يُعبَّر في العزو إلى هذه الكتبِ: أوردَه، أو ذكره. . . إلخ.

ثانياً: الاستخراج

الاستخراج: هو أن يعمِدَ حافظٌ إلى كتابٍ، فيورِدَ أحاديثَه حديثاً حديثاً بأسانيد لنفسِه، غيرَ ملتزمٍ فيها ثقةَ الرواةِ، من غير طريقِ صاحب الكتابِ إلى أن يلتقي معه في شيخِه أو في شيخِ شيخِه، وهكذا ولو في الصحابي. ولا يعدل إلى طريق أبعد حتى يفقد الأقربَ، أو يكون ثمةَ غرضٌ من علوٍّ أو زيادةٍ مهمةٍ، أو نَحو ذلك[2].

وقد ذكر الإمام ابنُ الصلاح: أنَّ الزيادةَ في الصحيح على ما في الصحيحين يتلقاها طالبُها مِما اشتمل عليه أحدُ المصنفات المعتمدة المشتهرة لأئمة الحديث، وأن مجرد كون الحديث في الكتب المخرجةِ على كتاب البخاري ومسلم كمستخرج أبي عوانة، ومستخرج الإسماعيلي وغيرهما من تتمةٍ لمحذوفٍ أو زيادةِ شرحٍ يكفي في ذلك[3].

---

(١) انظر: **حصول التفريج بأصول التخريج**، لأحمد بن محمد بن الصديق الغماري ١٤.

(٢) انظر: **فتح المغيث بشرح ألفية الحديث**، للسخاوي ١ : ٤٤.

(٣) **علوم الحديث**، لابن الصلاح ٢١.

ثُم ذكر أن من فوائد المستخرجات - وقد ذكر اثنتَين فقط -: ((الزيادةَ في قدر الصحيح لِما يقع فيها من ألفاظ زائدة، وتتماتٍ في بعض الأحاديث تثبتُ صحتُها بهذه التخاريج؛ لأنها واردة بالأسانيد الثابتة في الصحيحين أو أحدهما، وخارجة من ذلك المخرج الثابت))[1].

وفيما قاله رحمه الله تعالى إجمالٌ لا بُدَّ من تفصيله، وذلك يقتضي معرفة من يدور عليه إسنادُ ذلك الحديث، فإن المستخرِج لن يُجاوزه في الالتقاء بسند مؤلفِ الأصل، وأوضح هذا ابن حجر رحمه الله في **نُكته**، فقال في معرض حديثه عن الزيادة في أثناء بعض المتون في **مستخرج الإسماعيلي**:

والحكمُ بصحتها متوقفٌ على أحوال رواتِها، فربَّ حديثٍ أخرجه البخاري من طريقِ بعضِ أصحابِ الزهري عنه مثلاً، فاستخرجه الإسماعيلي، وساقه من طريقِ آخرَ من أصحابِ الزهري بزيادةٍ فيه، وذلك الآخرُ مِمن تُكلم فيه، فلا يُحتجُّ بزيادته. . . . ثم قال: يتوقف الحكمُ بصحة الزيادةِ على ثبوتِ الصفاتِ المشترطة في الصحيح للرواة الذين بين صاحب المستخرج وبين من اجتمع مع صاحب الأصلِ الذي استخرجَ عليه، وكلما كثرت الرواةُ بينه وبين من اجتمع مع صاحب الأصلِ فيه افتقر إلى زيادةِ التنقيرِ، وكذا كلما بعُد عصرُ المستخرج من عصرِ صاحب الأصلِ كان الإسنادُ كلما كثرت رجاله احتاج الناقدُ له إلى كثرة البحث عن أحوالهم. فإذا روى البخاري مثلاً عن علي بن المديني عن سفيان بن عيينة عن الزهري حديثاً، ورواه الإسماعيلي مثلاً عن بعضِ مشايخِه عن الحكم بن موسى عن الوليد بن مسلم عن الأوزاعي عن الزهري؛ واشتمل حديث الأوزاعي على زيادةٍ على حديث ابن عيينة، توقف الحكم بصحتها على تصريح الوليد بسماعه من الأوزاعي، وسماع الأوزاعي من الزهري، لأن الوليد بن مسلم من المدلِّسين على شيوخه وعلى شيوخ شيوخه.

وكذا يتوقف على ثبوت صفات الصحيح لشيخ الإسماعيلي، وقِسْ على هذا

---

(١) **علوم الحديث**، لابن الصلاح ٢٤.

جميع ما في المستخرج، وكذا الحكم في باقي المستخرجات، فقد رأيتُ بعضهم حيث يجد أصل الحديث اكتفى بإخراجه، ولو لم تجتمع الشروط في رواته، بل رأيتُ في مستخرج أبي نُعيم وغيره الرواية عن جماعة من الضعفاء؛ لأن أصل مقصودهم بِهذه المستخرجات: أن يعلو إسنادهم، ولم يقصدوا إخراجَ هذه الزياداتِ، وإنما وقعت اتفاقاً، والله أعلم))[1].

وقال أحمد بن الصديق الغماري: إن كلام ابن الصلاح: ((مشروطٌ بما أخرجوه من طريقِ الثقات الذين على شرط الصحيح، وأما ما أخرجوه من طريق الضعفاء فليست زيادتُهم بصحيحة؛ لأن المستخرجين جلُّ قصدهم علوُّ الإسناد، فإن وجَدوه مع ثقة الرجالِ فذاك أعلاها يرغبون فيه. وإلا أسندوا من الطرق العالية، ولو كان رجالُها متكلماً فيهم، وقد أخرج الإسماعيلي في **مستخرجه** لإبراهيم بن الفضل المخزومي، وقد ضعفه أحمد، وابن معين، وأبو زرعة، وقال النسائي وجماعةٌ: متروك. وأخرج أبو نُعيم في **مستخرجه** لمحمد بن الحسن بن زبالة المخزومي، وقد كذبه أبو داود، وقال يحيى: ليس بثقة، وقال جماعة: متروك الحديث))[2].

فاتضح بهذا أنه لا بدَّ للحكم بصحة الزوائد التي في المستخرجاتِ: أن تسلمَ أسانيدُها من علل الشذوذِ والمخالفة، والمرادُ بأسانيدها: أسانيدُ المستخرجِ إلى الراوي الذي يلتقي عنده بسند مؤلف الكتاب (المستَخرَجِ عليه). والله تعالى أعلم.

ثالثاً التَّخريج:

وأما **التخريج**: فهو تفعيل من (خَرَجَ)، وقد كان المتقدمون[3] إذا أرادوا عزوَ

(١) **النكت على كتاب ابن الصلاح**، لابن حجر ١: ٢٩٢ - ٢٩٣.

(٢) **حصول التفريج بأصول التخريج**، للغماري ٦٩.

(٣) ذكر الإمام الذهبي في مقدمة **ميزان الاعتدال** ١: ٤ أنَّ الحد الفاصلَ بين المتقدمين والمتأخرين هو رأسُ سنة ثلاث مئة.

حديثٍ من غير أن يسندوه: عزوه إلى مَخرَجه؛ كما قال الشافعي: ((وروى بعضُ الشاميين ...[1] وروى البصريون أنَّ النبي ﷺ قال: ...))[2]، ((... وروي من حديث البصريين ...))[3].

أو يعزونه إلى مداره - وهو أول رجال مخرجه - لحفظهم إياه باهتمامهم به، لكونه ملتقى جميع أسانيده، كقولهم: حديث الزهري، وحديث قتادة، وحديث الأعمش، وحديث سالِم، وحديث أيوب ... إلخ.

فلما تناقص الاهتمام بِمخارج الأحاديث بعدما أتى التدوينُ على جميع الأحاديث، صار عزوُهم إلى مُخرِج الحديث (من أصحابِ الكتب)، دون (مَخرَجه)، وذلك بعد أن طالت الأسانيدُ لبعدِ الزمانِ، واكتفى المتأخرون من المصنفين بإيرادِ الأحاديث في كتبهم دون أسانيدها، لكن يقولون: حديث أبي داود، حديث الترمذي ...

إلَّا أن طائفة من المحدثين المشتغلين بالرواية جعلت تكثيرَ الطرق إلى مَخرج الحديث همّاً لها، كما قال السخاوي في شرح قول العراقي: ((وبادِر إذا تأهّلْتَ للتأليفِ)): ((الذي هو أعمُّ من التخريج والتصنيف والانتقاء ...

والتخريجُ:

١- إخراج المحدث الأحاديثَ من بطونِ الأجزاء والمشيخاتِ والكتب ونَحوها.

٢- وسياقُها من مرويات نفسه أو بعض شيوخه أو أقرانه أو نَحو ذلك.

٣- والكلامُ عليها.

٤- وعزوُها لِمن رواها من أصحاب الكتب والدواوين، مع بيان البدلِ والموافقةِ ونَحوهما مما سيأتي تعريفه.

---

(١) **الرسالة**، للإمام الشافعي (٤٠٠). (٢) **الرسالة**، للإمام الشافعي (٨٤٥).

(٣) **اختلاف الحديث**، للإمام الشافعي ١١٠.

وقد يتوسع في إطلاقه على مجرَّدِ الإخراج والعزو))[1].

فسياقُها من مرويات نفسه نوعٌ من الاستخراج والوصول إلى المَخْرج بسندٍ خاصٍّ، وعزوُها لِمن رواها تنبيه على مخرجيها. هذا عند المحدثين.

وأما عند غيرهم من الفقهاء والمفسرين والصوفية والنحويين: فقد أوردَ كثيرٌ منهم الأحاديثَ محتجين بِها في كتبهم غير معزوة إلى مَخرجٍ أو مُخرِجٍ، مِما يوقع في التوقف في قبولِها حتى يعلم حال رواتِها، فنهض بعضُ الحفاظ من المحدثين إلى الكتب المشهورة المتداولة فخرجوا أحاديثَها، فبيَّنوا مُخرِجيها[2]، ولَما كان المُخرِجون أكثرَ من واحدٍ من أئمة الحديث إلا في القليل النادر، كان ذلك العزوُ إلى المخرِجين على صيغة (التفعيل) والتكثير.

وقال الشيخ عز الدين بن عبد السلام، المتوفَّى سنة ٦٦٠ رحمه الله تعالى: ((فمَن قال: إنَّ شرط التخريج من كتابٍ يتوقف على اتصال السندِ إليه فقد خرق الإجماعَ، وغايةُ المُخرِّج أن ينقل الحديثَ من أصلٍ موثوقٍ بصحتِه، وينسبه إلى من رواه، ويتكلم على علته، وغريبه وفقهه))[3].

وقد كان من غرض المُخرِّجين أيضاً ما ذكره العراقي رحمه الله في خطبة كتابه ((المغني عن حمل الأسفار في الأسفار بتخريج ما في الإحياء من الأحاديث والأخبار)):

((فاقتصرتُ فيه على ذكرِ:

١ - طرف الحديث.

٢ - وصحابيه.

---

(١) **فتح المغيث بشرح ألفية الحديث**، للسخاوي ٣: ٣١٨.

(٢) وهذا من رقابة المحدثين على علماء الفنون الأخرى فيما يتعلق بفنهم؛ علم الحديث.

(٣) نقله السيوطي في **تدريب الراوي** ١: ١٥٢ في آخر نوع الصحيح.

٣ - ومُخرِّجِهِ .

٤ - وبيانِ صحته، أو حسنه، أو ضعفِ مَخرجِه. . .))[١].

وإنَّما قال: ((ضَعْف مَخرجِه))، لأنَّ المَخرَجَ الضعيفَ لا تفيدُه كثرةُ الطرقِ إليه قوة، أما إذا كان المخرَجُ غيرَ ضعيفٍ فإن تعددَ الطرق الضعيفة إليه يَجعله حسناً لغيرِه.

هذا وقد حاول كثير من المعاصرين سبك تعريف للتخريج على صناعة الحدود والتعريفات[٢]، وكأنه أمرٌ متعذرٌ، إذ لا تكادُ تنضبطُ تحته مسالك جميع المؤلفين في (التخريج) من الأئمة السابقين، لكن عمدة الأمرِ الذي تُطبق عليه مسالك جميع مَن صنف تخريجاً هو: **(العزوُ إلى مُخْرِج الحديث).**

ثُم تتباينُ المناهجُ في الزيادةِ على ذلك، من اشتراط أن يكون مُخْرجُ الحديث من أئمة الحديث دون الفقهاء والمفسرين وغيرهم . . . أو اشتراط الحكمِ على الحديث صحةً وضعفاً . . .

والذي يبدو لي من خلالِ الدراسة في المباحث المتعلقةِ بمدار الإسنادِ مما يتعلق بالتخريج:

أنَّ المقصودَ من التخريج هو معرفةُ المَخْرَجِ بعد معرفةِ المُخرِجِ، فلا بُدَّ لتمامِ الأمرِ وجنْيِ فائدته أنْ يكون بعد العزو إلى مخرِجي الحديثِ: الجمعُ لطرقِه لِمعرفةِ مَن تدورُ أسانيدُ الحديث عليه، ومعرفة مَخرَجِه ومن ثَم اكتشاف عِلِله، والصواب في روايته، والله تعالى أعلم.

---

(١) **المغني**، للعراقي مع الإحياء ١: ٥

(٢) انظر: **حصول التفريج بأصول التخريج**، لأحمد الغماري ١٣. أصول التخريج ودراسة الأسانيد، د. محمود الطحان ١٠، **المدخل إلى تَخريج الأحاديث والآثار والحكم عليها**، لأستاذنا الدكتور عبد الصمد بكر عابد ٨ .**كيف ندرس علم تخريج الحديث**؟ د. حمزة المليباري، ود. سلطان العكايلة ٢٨ .**تخريج الحديث الشريف**، د. علي نايف بقاعي ١٦.

وبتعيين المدار للحديث وتعيين مَخرَجه غنية عن التطويل في تخريج أحاديث الكتب المشهورة عند طباعتها، وخصوصاً الأحاديث الصحيحة منها[1]؛ إذ التخريج لأحاديث تلك الكتب وسيلة لتمييز الصحيح من غيره؛ وليس غاية تقصد لذاتها، إلا أن يكون ذلك غاية لأمر لا يعرفه العلماء وإنما يدركه الورَّاقون! فإنَّا لله.



(١) انظر مثلاً: **تخريج أحاديث مسند الإمام أحمد في ٤٥ مجلداً!**.

المبحث الثالث

الـوَجْـه

الوجْه في اللغة:

قال ابن فارس: ((الواو والجيم والهاء: أصلٌ واحدٌ يدل على مقابلةٍ لشيءٍ، والوجْهُ مستقبل لكل شيء))[1].

الوجه في استعمال المحدثين:

وقد استعمل هذه اللفظة: (الوجه) العلماء كافة، كالمفسرين والمحدثين والفقهاء والنحويين وغيرهم، وتأتي في كلام المحدثين بمعنى (السند).

- وأكثر ما يستعملونها في ما تعدَّدت أسانيده، فيكون كل سندٍ منها وجهاً يُقابل الوجوهَ الأخرى من أسانيد الحديث الذي يرويه عدةٌ عن الصحابي، كحديث أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: «**إذا استيقظَ أحدُكم مِن نَومِه، فلْيَغسِلْ يدَه قبلَ أنْ يُدخِلَها في وَضوئه، فإنَّ أحدَكم لا يدري أين باتَت يدُه**».

رُوي هذا الحديثُ عن أبي هريرة ﷺ من وجوهٍ كثيرةٍ، فرواه عنه:

من الصحابة الكرام:

١ - جابر بنُ عبد الله رضي الله عنهما عند مسلم.

---

(١) **مقاييس اللغة**، لابن فارس: (وجه) ٦: ٨٨.

ومن **كبار التابعين**:

٢ - سعيد بن المسيب: عند مسلم والترمذي وابن ماجهْ.

٣- وأبو رزين مسعود بن مالك: عند مسلم وأبي داود.

٤- وأبو مريم الأنصاري: عند أبي داود.

ومن **الطبقة الوسطى من التابعين**:

٥- الأعرج: عند البخاري ومسلم.

٦- وعبد الله بن شَقيق: عند مسلم.

٧- وأبو صالح: عند مسلم والترمذي والنسائي وابن ماجه.

٨- وأبو سلمة: عند مسلم والترمذي والنسائي وابن ماجه.

٩- ومحمد بن سيرين: عند مسلم.

١٠- وثابت مولَى عبد الرحمن بن زيد: عند مسلم.

١١- وعبد الرحمن بن يعقوب: عند مسلم.

ومن **الطبقة التي تليها**:

١٢ - هَمَّام بن منبِّه: عند مسلم.

وعند بعضهم زيادة بعض الألفاظ، وهي جميعاً وجوهٌ لحديث أبي هريرة رضي الله عنه[(١)].

- أو يُروى الحديثُ من غير وجهٍ عن التابعي الذي تدور عليه أسانيدُه، أو من دونه كذلك.

---

(١) انظر: **البخاري**: كتاب الوضوء، باب الاستجمار وتراً (١٦٢). **ومسلم**: كتاب الطهارة، باب كراهة غمس المتوضئ وغيره يده المشكوك في نجاستها في الإناء ٣: ١٧٨ بشرح النووي. **وأبو داود**: كتاب الطهارة، باب في الرجل يدخل يده في الإناء قبل أن يغسلها (١٠٤، ١٠٥، ١٠٦). **والترمذي**: أبواب الطهارة، باب ما جاء إذا استيقظ أحدكم من منامه فلا يغمس يده في الإناء حتى يغسلها (٢٤). **والنسائي**: كتاب الطهارة، باب تأويل قوله =

- وقد يروى الوجه على وجوهٍ أيضاً، فيكون (صاحب الوجه) مداراً لوجوهٍ فرعية عنه. ولنُسمِّه: **(مدار الوجه)** كحديث يرويه عن أنس ﷺ جماعةٌ من أصحابِه كالزهري وقتادة وغيرهما، ثُم يرويه عن الزهري جماعةٌ من أصحابِه ويختلفون عليه فيه. فالزهري (مدار الوجه) الذي نُسب إليه، يُقارنُ بين روايات الراوين عنه اتفاقاً واختلافاً. وأنس ﷺ (مدار الحديث) يُقارن أيضاً بين الوجوه التي رُويت عنه اتفاقاً واختلافاً.

فإن انفرد راوٍ عن قتادة كشعبة مثلاً بحيث لا يُروى الحديث عن قتادة إلا من طريق شعبة فهو: (غريبٌ نسبي)، فمتنُه معروفٌ عن أنس ﷺ من رواية الزهري وغيره. وفي مثل هذا يقول الترمذي: ((غريب من هذا الوجه))[1].

وإذا كان الحديث فرداً مطلقاً ؛ فإن له وجهاً واحداً فقط، ويكون الحديث: (غريب المتن والإسناد) أو (غريب المتن)، وفي مثله يقال: ((هذا حديث لا يروى من غير هذا الوجه، أو لا نعرفه إلا من هذا الوجه))، كحديث: **«أمرَنا النبي ﷺ أن نشهدَ الجمعةَ من قباء»** رواه الترمذي، قال: **«حدثنا عبد بن حُميد ومحمد بن مَدُّويَهْ قالا: حدثنا الفضل بنُ دُكين، قال حدثنا إسرائيل عن ثوير، عن رجلٍ من أهل قباء، عن أبيه وكان من أصحاب النبي ﷺ ... الحديث»**، ثم قال: ((هذا حديث لا نعرفه إلا من هذا الوجه))[2].

أما (أصحاب الوجوه): فهم في الغالب من أتباع التابعين، الذين يروون عن التابعين الذين تدور عليهم الأسانيدُ غالباً، وقد يكونُ التابعون في بعض الأحاديث

= عز وجل ﴿ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغْسِلُوا۟ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ ۝٦ ﴾ [المائدة: ٦]، وهو أول حديث في **سنن النسائي**. **وابن ماجه**: كتاب الطهارة وسننها، باب الرجل يستيقظ من منامه هل يدخل يده في الإناء قبل أن يغسلها (٣٩٣).

(١) قارن: **علوم الحديث**، لابن الصلاح ٢٧١.

(٢) **جامع الترمذي**: الجمعة، ما جاء من كم تؤتى الجمعة (٥٠١)، وقال: ((ولا يصح في هذا الباب عن النبي ﷺ شيء)).

هم (أصحاب الوجوه) عن (الصحابة) الذين تدور عليهم أسانيد تلك الأحاديث.

وقد يتسلسل التفردُ إلى طبقات متأخرة، فلا تتعدد الوجوهُ إلا في تبعِ الأتباع أو من بعدهم...

اتفاق أصحاب الوجوه واختلافهم:

ثم إنَّ (أصحاب الوجوه):

أ- قد يتفقون في سياقة السند وألفاظ المتن معاً.

ب- وقد يتفقون في سياقة السند، لكن تختلف ألفاظهم، ثم تارةً: يكون اختلاف ألفاظهم مؤثراً _ وهذا يدخل في أبواب الشذوذ أو النكارة أو الاضطراب المتعلقة بالمتن _ وتارةً: يكون الاختلاف غير مؤثر، فيكون من باب الرواية بالمعنى، أو الوهم في ما لا يفيد حكماً.

ج- وقد يختلفون في سياقة السند، ويتفقون في ألفاظ المتن، فيدخل هذا في أبواب الشذوذ والنكارة والاضطراب المتعلقة بالسند.

د- وقد يختلفون في سياقة السند وفي ألفاظ المتن، وهذا مركبٌ من القسمَين السابقَين[(١)].

ثم إن اختلاف الوجوه قد يكون سببه الراوي الذي تدور عليه الأسانيد نفسه[(٢)]، كحديث قيس بن أبي حازم، عن أبي بكر الصديق ﵁، عن النبي ﷺ: **«إذا رأى الناسُ المنكرَ فلم يُغيِّروهُ أوشكَ أن يَعُمَّهم الله بعقابِه».**

رواه عنه جماعة من الثقات فيهم هشيم بن بشير، ويزيد بن هارون، وشعبة بن الحجاج، ووكيع بن الجراح، ويحيى بن سعيد القطان، وسفيان بن عيينة في آخرين كثيرين.

---

(١) انظر هذا كله بشواهده المفصلة فيما سيأتي ٢٨٧-٣٥٦ (الجزء الثاني).

(٢) انظر مسألة رواية الإمام الحافظ المتقن الذي كثر حديثه للحديث على أكثر من وجهٍ، واحتمال ذلك منه فيما سيأتي ٢٩٠، ٢٩١ (الجزء الثاني).

فمنهم من أسنده إلى النبي ﷺ، ومنهم من أوقفه على الصديق رضي الله عنه.

قال الدارقطني: ((وجميع رواة هذا الحديث ثقات، ويشبه أن يكون قيس بن أبي حازم كان ينشط في الرواية مرةً فيُسنده، ومرةً يَجبن عنه فيقفه على أبي بكر))(١).

وقد يكون اختلاف الوجوه من الراوين عن مدار إسناد الحديث؛ لتفاوتهم في الضبط والإتقانِ أو غير ذلك من الأسباب الكثيرة، التي يُهتدى إليها بمعرفة ملابسات كل رواية على حدة من القرائن التي يلحظها أهل هذا الشأن من النقاد.

ويُمكن القول: إنَّ الوجه قسيم المخرج، وهما قسمان من السند:

الأول: الراوي عن مدار السند فمن دونه.

والثاني: مدار السند فمن فوقه إلى الصحابي. والله أعلم.

قال علي بن المديني: ((حديث ابن البيلماني: «**أنَّ النبي ﷺ قتل مسلماً بِمعاهد**» إنَّما يدور على ابن أبي يحيى، ليس بوجهٍ، حجاج إنَّما أخذه عنه))(٢).

قال الدارقطني: ((لَم يُسنده غيرُ إبراهيم بن أبي يحيى، وهو متروك الحديث...))(٣).

فإبراهيم هو مدار الرواية المسندة، لا يرويها غيرُه، وحجاج إنَّما رواها عنه(٤).



---

(١) **العلل الواردة في الأحاديث النبوية**، للدارقطني ١: ٢٤٩ (السؤال ٤٧). والحديث هو أول حديث في مسند الإمام أحمد بن حنبل، ورواه **أبو داود** في الملاحم، باب في الأمر والنهي (٤٣٣٨)، **والترمذي** في الفتن، باب ما جاء في نُزول العذاب إذا لم يغير المنكر (٢١٦٨)، وقال: «صحيح»، وفي التفسير، المائدة (٣٠٥٧)، وقال: ((حسن صحيح))، **وابنُ ماجه** في الفتن، باب الأمر بالمعروف ٢(٤٠٠٥).

(٢) نقله البسوي في **المعرفة والتاريخ** ٣: ٣٣.

(٣) **سنن الدارقطني**، كتاب الحدود **والديات** وغيره (٣٢٣٢).

(٤) لم أظفر برواية حجاج لهذا الحديث. وانظر: **نصب الراية** ٤: ٣٣٥.

المبحث الرابع

الطَّرِيق

الطريق في اللغة:

قال ابن فارس: في **مقاييس اللغة**: ((الطاء، والراء، والقاف: أربعة أصول. أحدها: الإتيانُ مساءً، والثاني: الضرب، والثالث: جنس من استرخاء الشيء، والرابع: خصف شيء على شيء)). ثُم ذكر من الأول: الطريق؛ لأنه يُتَوَرَّدُ، وجوَّز أن يكون الطريق من الرابع، وذلك أنه شيء يعلو الأرض، فكأنها قد طورقت به وخصفت به[1].

وقال ابن منظور: ((والطريق: السبيلُ، تُذكَّر وتؤنَّث. . . .)) والجمعُ: أطرِقة - على التذكير - وطُرق - على التأنيث - ويُجمع على أطرُق، وأطرقاء. وطرقات: جمعُ الجمعِ))[2].

الطريق في استعمال المحدثين:

يستعمل المحدثون كلمة (الطريق) بمعنى (السند)؛ لأنه يوصل إلى متن الحديث، كما توصل الطريقُ المحسوسة إلى ما يقصده السالكُ فيها[3]. فالطريقُ بِمعنى السند سواء. ويستعملون من جموعِها (الطُّرق) بمعنى الأسانيد الكثيرة[4]، فعلى هذا تكون (الطريق) في استعمال المحدثين مؤنثةً.

---

(١) **مقاييس اللغة**، لابن فارس: (طرق) ٣: ٤٤٩ - ٤٥٢.

(٢) **لسان العرب**، لابن منظور: (طرق) ١٠: ٢١٥.

(٣) انظر: **توجيه النظر**، للجزائري ١: ٨٩.

(٤) انظر: **نزهة النظر**، لابن حجر ٤١.

ويستعملونه أيضاً بمعنى (الوجه)، فيقولون مثلاً: رواه فلان وفلان من طريق مالك عن الزهري، ورواه فلان وفلان من طريق سفيان بن عيينة عن الزهري. فالزهري (مدار الحديث)، ومالك وسفيان كل واحد (مدار الوجه أو الطريق)[1] الذي روي عنه.

ويستعملونه بمعنى الأسانيد الفرعية للوجه، كقولهم: رواه البخاري من طريق القعنبي عن مالك، ورواه مسلم من طريق يحيى بن يحيى عن مالك. قال النووي رحمه الله تعالى في **الأذكار**: ((اعلم أنه قد صنف في عمل اليوم والليلة جماعة من الأئمة كتباً نفيسةً، رووا فيها ما ذكروه بأسانيدهم المتصلة، وطرَّقوها من طُرقٍ كثيرةٍ))[2]. وفائدة ذلك في معرفة العلل واضحة جلية، كما قال ابن المديني رحمه الله: **((الباب إذا لم تُجمَع طرقُه لم يتبين خطؤه))**[3].



(١) من أمثلة مدار الطريق: ما ذكره ابن عبد البر في **التمهيد** ١٢: ٦٧، وابن الجوزي في **الموضوعات** ١: ٣٣١.

(٢) **الأذكار**، للنووي: ١٤.

(٣) رواه الخطيب في **الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع** ٢: ٣١٦ (١٧٠٠).

المبحث الخامس

الحديث

الحديث في اللغة:

قال ابن فارس رحمه الله: ((الحاء، والدال، والثاء أصل واحد، وهو كون الشيء لَم يكُن.يقال: حدث أمر بعد أن لم يكن ... والحديث من هذا؛ لأنه كلام يَحدث منه الشيء بعد الشيء))[1].

وقال الجوهري رحمه الله: ((الحديث: نقيضُ القديم ... والحديث: الخبرُ، يأتي على القليل والكثير، ويُجمع على أحاديث على غير قياس. قال الفراء: نُرَى أنَّ واحد الأحاديث: أحدوثة، ثُم جعلوه جمعاً للحديث))[2].

الحديث في الشرع:

قال ابن حجر رحمه الله: ((المراد بالحديث في عرف الشرع: ما يُضاف إلى النبي ﷺ، وكأنه أريد به مقابلة القرآنِ، لأنه قديمٌ))[3].

الحديث في استعمالات المحدثين:

إن ما يُضاف إلى النبي ﷺ يدخل فيه أقوالُه وأفعاله، وتقريراتُه وأحوالُه، وصفاتُه ﷺ، فكل هذا من الحديث اعتنى به المحدِّثون، فسمعوه وحفظوه، ودوَّنوه ورووه، وإن كان بعض ذلك لا يُفيد حكماً.

---

(١) **مقاييس اللغة**، لابن فارس: (حدث) ٢: ٣٦.

(٢) **الصحاح**، للجوهري: (حدث) ١: ٢٧٨. (٣) **فتح الباري**، لابن حجر ١: ٢٣٣.

واعتنى المحدثون كذلك بأقاويل الصحابة والتابعين رضي الله عنهم، وأقضيتهم، وفتاويهم، وهديهم وسمتهم، كاعتنائهم بالحديث النبوي، وأدخلوا ذلك في كتب الأحاديث كالمصنفات والموطآت وغيرها.

فعدَّ المحدثون كلَّ ذلك حديثاً، وهو في اللغة مرادفٌ للخبر، فيكونان بمعنى واحد(١).

وقد عقد الخطيب البغدادي رحمه الله باباً فقال: ((معرفة ما يستعمل أصحابُ الحديث من العبارات في صفة الأخبار))، فذكر منها المرفوعَ والموقوفَ والمنقطع [المقطوع].

وهي تقسيمات للحديث بحسب من أضيف إليه؛ فيكون مرفوعاً إذا أضيف إلى النبي ﷺ، وموقوفاً إذا أضيف إلى الصحابي، ومقطوعاً إذا أضيف إلى التابعي(٢).

لذلك يُمكن القول: إن **الحديث**: (**هو ما أضيفَ إلى النبي ﷺ، أو إلى الصحابي، أو إلى التابعي**)(٣).

ويدخل فيما أضيف إلى النبي ﷺ (الحديث القدسي)، وهو ما يرويه ﷺ عن الله تعالى.

إضافات المحدثين للتعريف بالحديث:

ثُم إن للمحدثين أساليب كثيرة للتعريف بحديث معين، فيضيفون كلمة (حديث) إلى كلمة أخرى فيفيد ذلك تعريفاً بالحديث المقصود، ومن تلك الإضافات:

---

(١) انظر: **نزهة النظر**، لابن حجر ٤١.

(٢) انظر: **الكفاية في علم الرواية**، للخطيب ٢١.

(٣) قارن: **توجيه النظر**، للجزائري ١: ٣٧، ٤٠، **ومنهج النقد**، لشيخنا العلامة نور الدين عتر ٢٧.

١- إضافة الحديث إلى قائله:

فإن كان مرفوعاً إلى النبي ﷺ أطلقت الإضافة، كقولهم: وجاء في حديث النبي ﷺ: «**الحلال بيِّنٌ والحرامُ بيِّنٌ**».

أما إن كان موقوفاً؛ فإن الإضافة تقيد بذلك، كقولهم في الاستدلال لكراهية التحديث ببعض العلم لمن لا يفهمه: وجاء من حديث علي موقوفاً: «حدِّثوا الناس بما يعرفون، أتحبون أنْ يُكذَّبَ الله ورسوله؟»[١].

٢- إضافة الحديث إلى راويه من الصحابة:

وهو كثير جدّاً عند المحدثين وغيرهم، كقولهم: حديث تَميم: «**الدين النصيحة**»، وحديث أبي سعيد: «**الماء طهور**»، وحديث جرير بن عبد الله في المسح على الخفين، وحديث جابر في الحج.

٣- إضافة الحديث إلى مَخرجه:

وهو يقع عند المتقدمين، ولا يكاد يوجد عند المتأخرين.

قال الشافعي رحمه الله: وروي من حديث البصريين أن رسول الله ﷺ قال: «**من توضأ فبها ونعمت، ومن اغتسل فالغسل أفضل**»[٢] يعني يوم الجمعة.

وقد أخرجه أبو داود والترمذي والنسائي عن قتادة، وهو بصري، عن الحسن البصري، عن سمرة بن جندب رضي الله عنه[٣].

---

(١) رواه **البخاري** في كتاب العلم، باب من خص بالعلم قوماً دون قوم كراهية أن لا يفهموا (١٢٧).

(٢) **اختلاف الحديث**، للشافعي ١١٠.

(٣) رواه **أبو داود** في الطهارة، باب الرخصة في ترك الغسل يوم الجمعة (٣٥٨)، **والترمذي** في الجمعة، باب ما جاء في الوضوء يوم الجمعة (٤٩٧)، وقال: ((حسن))، **والنسائي** في الجمعة، باب الرخصة في ترك الغسل يوم الجمعة ٣: ٩٤.

٤- إضافة الحديث إلى من تدور عليه أسانيده:

وهو كثير جدّاً، ويكثر في كتب التخريج والشروح الحديثية والعلل، كقولهم: حديث الزهري . . . وحديث الأعمش. . . وحديث قتادة . . .. قال الخليلي رحمه الله بعد أن ذكر حديثاً: ((والحديث حديث يعلى رواه عنه شعبة وغيره من الكبار))[١].

ويضاف الحديث أيضاً إلى أصحاب الوجوه الذي يروون عن هؤلاء، فيقال: حديث مالك، وحديث ابن عيينة، وحديث الثوري، وحديث شعبة.

قال ابن حجر رحمه الله في تخريج حديث: «**لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة**»: ((متفق عليه من حديث أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه. رواه البخاري من حديث مالك، ومسلم من حديث ابن عيينة. . .))[٢]. فأضافَه إلى مداره: أبي الزناد، وإلى مالك وابن عيينة الراويين عن أبي الزناد.

٥- إضافة الحديث إلى رجل متكلم فيه:

ويكثر ذلك في كتب التخريج والعلل والضعفاء والموضوعات. وقد يكون الرجل المتكلم فيه الذي أضيف إليه الحديث مداراً لأسانيده، أو آخذاً عنه، أو أحد رجال مَخرج الحديث.

كحديث يزيد بن أبي زياد القرشي الهاشمي الكوفي، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال: «**كان النبي ﷺ إذا افتتح الصلاةَ رفع يديه إلى قريب من أذنيه، ثم لا يعود**»[٣].

قال سفيان بن عيينة: ((كان يزيد يروي هذا الحديث ولا يذكر فيه: «**ثم لا**

---

(١) **الإرشاد في معرفة علماء الحديث**، للخليلي ١ : ٢٥١.

(٢) **التلخيص الحبير**، لابن حجر ١ : ٦٢.

(٣) رواه **أبو داود** في الصلاة، باب من لم يذكر الرفع عند الركوع (٧٥٠).

يعود»، ثم دخلتُ الكوفةَ فرأيتُ يزيد بن أبي زياد يرويه وقد زاد فيه **«ثم لا يعود»**، وكان قد لُقن فتلقَّن))[1].

وقد أخرج أبو داود عن وكيع، عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن أخيه عيسى، عن الحكم، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن البراء بنحوه، وفيه: **«ثم لم يرفعهما حتى انصرف»**[2].

قال عبد الله بن أحمد بن حنبل: ((وكان أبي ينكر حديث الحكم وعيسى، ويقول: إنما هو حديث يزيد بن أبي زياد. وابن أبي ليلى سيء الحفظ، وابن أبي زياد ليس بالحافظ))[3].

٦- إضافة الحديث إلى مُخْرِجه:

وهو كثير جدّاً عند المحدثين بعد عصر الرواية، وغيرهم من سائر العلماء، كقولهم: حديث البخاري ... حديث مسلم ... حديث الترمذي ... حديث أبي داود ... حديث الدارقطني ... حديث أبي نُعيم ....

٧- إضافة الحديث إلى لفظة في متنه:

كحديث النية، وحديث النصيحة، وحديث الرحمة، وحديث المغفر، وحديث القهقهة في الصلاة، وحديث القلتين، وحديث التشبيك، وحديث المحبة.

٨- إضافة الحديث إلى لفظة في سنده:

كحديث الأولية، وحديث المحبة، وغيرهما من المسلسلات.

---

(١) نقله الحازمي في **الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار** ١٤، وبنحوه رواه عبد الله بن أحمد عن أبيه عن سفيان في العلل ومعرفة الرجال ١: ١٤٣(٦٩٣)، **وأبو داود** عن سفيان بنحوه (٧٥١).

(٢) رواه **أبو داود** في الصلاة، باب من لم يذكر الرفع عند الركوع (٧٥٢).

(٣) **العلل ومعرفة الرجال** عن أحمد بن حنبل ١: ١٤٣ (٦٩٣). وتحرفت (ينكر) في المطبوع إلى (يذكر)، والتصويب من **نصب الراية**، للزيلعي ١: ٤٠٤.

٩- إضافة الحديث إلى قصة فيه:

كحديث شق الصدر، وحديث الإسراء، وحديث الإفك، وحديث جمل جابر، وحديث توبة كعب، وحديث النفر الثلاثة الذين دخلوا الغار، وحديث العرنيِّين، وحديث أم زَرع.

١٠- إضافة الحديث إلى رجل ذكر في متنه:

كحديث ذي اليدين، وحديث تاجر البحرين، وحديث سليك الغطفاني - وهو الذي أمره النبي ﷺ بتحية المسجد في أثناء خطبة الجمعة - وحديث الخثعمية.



المبحث السادس

الرِّواية

الرواية في اللغة:

قال ابن فارس رحمه الله: ((الراء والواو والياء: أصل واحد، ثم يشتق منه، فالأصلُ: ما كان خلاف العطش، ثم يصرّف في الكلام لحامل ما يروى منه.

فالأصل: رويت من الماء رِيّاً. وقال الأصمعي: رويت على أهلي أَروي ريّاً، وهو راوٍ من قومٍ رواة، وهم الذين يأتونهم بالماء.

فالأصل هذا، ثم شبه به الذي يأتي القوم بعلمٍ أو خبرٍ فيرويه؛ كأنه أتاهم بريِّهم من ذلك))[١].

رواية الحديث:

أما رواية الحديث: فهي أداءُ الحديث بعد تَحمُّلِه[٢]، وضبطُه، وتَحريرُ ألفاظه. سواء أكان الحديث مرفوعاً إلى النبي ﷺ أم موقوفاً، أم مقطوعاً.

وقد اشتهر تقسيم علم الحديث إلى قسمَين:

- علم الحديث روايةً.

- وعلم الحديث درايةً.

---

(١) **مقاييس اللغة**، لابن فارس: (روي) ٢: ٤٥٣.

(٢) بوجه من وجوه التحمل.

وقد كان للرامهرمزي المتوفى سنة ٣٦٠ رحمه الله السبقُ في الإشارة إلى هذا التقسيم، فمن تراجم كتابه **المحدث الفاصل**:

- القول في فضل من جمع بين الرواية والدراية[١]. أراد بالدراية هنا: الفقهَ.
- فصل آخر من الدراية يقترن بالرواية مقصور علمها على أهل الحديث[٢]. أراد بالدراية هنا: علومَ الحديث التي يُميز بها بين الصحيح والسقيم وما يتبع ذلك.

ثم أتى أبو عبد الله محمد بن ساعد الأنصاري، المعروف بابن الأكفاني المتوفى سنة ٧٤٩ رحمه الله، فذكر في كتابه **إرشاد القاصد إلى أسنى المقاصد** الذي صنفه لذكر أنواع العلوم: علم رواية الحديث، وعلم دراية الحديث.

وقال في علم رواية الحديث: ((علم بنقل أقوال النبي ﷺ وأفعاله، بالسماع المتصل، وضبطِها، وتحريرها))[٣]. وتبعه على ذلك من تأخر عنه[٤].

الرواية في استعمال المحدثين:

ما تقدم هو معنى الرواية، التي هي عَملُ الراوي، وقد وجدنا في استعمالات المحدثين:

١- إضافة الرواية إلى راويها:

من الصحابة، أو من رجال المخرج، أو ممن تدور عليهم الأسانيدُ، أو ممن

---

(١) **المحدث الفاصل بين الراوي والواعي**، للرامهرمزي ٢٣٨.

(٢) **المحدث الفاصل بين الراوي والواعي**، للرامهرمزي ٣١٢.

(٣) **إرشاد القاصد إلى أسنى المقاصد**، لابن الأكفاني ١٠٢، وانظر: تقديم شيخنا العلامة محمد عوامة للكتاب ٥ - ١١.

(٤) انظر مثلاً: **تدريب الراوي**، للسيوطي ١: ٤٠. مع شيء من الاختلاف في نقل عبارة ابن الأكفانِي.

تدور عليهم الوجوه والطرقُ، أو من أصحاب الكتب، فيقال: رواية أبي هريرة، ورواية المدنيين، ورواية الزهري، ورواية مالك عن الزهري[1]، ورواية البخاري . . .

٢- **إضافة الرواية إلى المروي**: حيث تضاف الرواية إلى أمرٍ في المتن كقولهم: (رواية التسبيع، ورواية التثليث) في حديث ولوغ الكلب في الإناء.

٣- **إضافة الرواية إلى نوعِها**:

حيث تضاف الرواية إلى النوع الذي تتصف به من أنواع الحديث، كقولهم: (رواية الوصل، رواية الإرسال، رواية الرفع، رواية الوقف، رواية الزيادة. . .).

٤- **وقد تقطع عن الإضافة**، فيقال: وفي روايةٍ كذا وكذا.

والذي خبرتُه من خلال الاشتغال بكتب التخريج: أن استعمالهم للرواية مضافة إلى شيء مما ذكر أو مقطوعة عن الإضافة: غالباً ما يكون في مقابلة رواية أو روايات أخرى، دون ما ينفرد به راويه، والله تعالى أعلم.

فائـدة:

ولأئمة القراءة مصطلحات تشبه اصطلاحات المحدِّثين، قال العلامة شهاب الدين أحمد بن محمد بن عبد الغني الدمياطي، المتوفى سنة ١١١٧ رحمه الله: ((واعلم أن الخلاف إما أن يكون للشيخ كنافع، أو للراوي عنه كقالون، أو للراوي عن الراوي وإن سفل، كأبي نشيط عن قالون، والقزاز عن أبي نشيط، أو لم يكن كذلك.

فإن كان للشيخ بكماله، أي: مما اجتمعت عليه الروايات والطرق عنه، **فقراءة.**

---

(١) ويكثر هذا حيث يخالف الراوي مثل مالك راوياً آخرَ كسفيان عن شيخهما مدار الإسناد كالزهري، فتضاف الرواية إلى كلٍّ منهما، لا إلى شيخهما.

وإن كان للراوي عن الشيخ، **فرواية.**

وإن كان لمن بعد الرواة، وإن سفل، **فطريق.**

وما كان على غير هذه الصفة، مما هو راجع إلى تخيير القارئ فيه، **فهو وجه))**[1].

رمادٌ في مَهبِّ الريح:

بعد الفراغ من كتابة ما تقدم، وتهيئته للطبع، اطلعتُ على صورةِ قصاصة من إحدى الجرائد اليومية[2]، نشر فيها مقال بعنوان **إعادة بناء الحديث النبوي الشريف!** هو أحد حلقات زاوية صحفية تدعى (آفاق)، يحررها برهان بخاري، بقلم نبت قصبُه في الدِّمَن. يتضمن ذلك المقال هزءاً برجال الحديث، وتشكيكاً في عشرات الآلاف من الأحاديث، ذكر كاتب المقال أنها موضوعة وكاذبة ومزورة تعجُّ بمختلف أنواع الخرافة، أسهمَتْ في وصول المسلمين إلى حالتهم الآن من التفرقة والتخلف والتأخر!

واقتبس نصوصاً من كلام الخطيب البغدادي والذهبي يزعمها تشهد له! فأقحمها في سياق كلامه، ولو كان التنافر بينها وبينه ظاهراً لكل شادٍ يطلب علم الحديث.

ثم عمد إلى السخرية ببعض أنواع علوم الحديث كالمسلسلات، وشنَّ حملةً على مسند عمر بن عبد العزيز، وعلى مؤلفه الباغندي رحمه الله، وعلى محققه العلامة الفاضل حفظه الله.

---

(١) **إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر**، للبنا الدمياطي ٢٦.

(٢) **جريدة تشرين**، الصادرة في دمشق، الأحد ١٥ / ٨ / ١٩٩٩ م، العدد (٧٤٨١). وقد سبق هذا المقالَ عدةُ مقالاتٍ فيها ما هو أشنع منه.

وقد قيل: إن من جهل شيئاً عاداه؛ فمن جهل ذلك الدَّعِي أعلن أنه: ((ليس ثمة شيء اسمه علم حديث))؛ لأنه التبس عليه الفرق بين الحديث والرواية والطريق! فزعمَ غموضَ المصطلحِ وعدمَ دقتِهِ!

وكم من عائب قولاً صحيحاً وآفتُه من الفهمِ السقيمِ.

ثُم زعم أنه يمكن أن يغربل - هو أو أفراخه - الأحاديث، ويعزل الأحاديث التي لم يعد لها علاقة بوقتنا كأحاديث المناقب والمواقيت والعتاقة والعبيد!

فهل يُريدُ بالمواقيت مواقيت الصلاة؟ أم مواقيت الحج؟ أم يريد الصلاة والحج من باب المجاز المرسل بعلاقة الجزئية؟!

وختمَ المبطل كلامَه بقوله: ((وسأبقى قابعاً بانتظار من سيأتي لإثبات غيرته على السنة النبوية الشريفة؛ لا على قناعاته الموروثة))!

وحتى أعلمَ ما يترتب على قَبْعِهِ، فتحتُ **مقاييس اللغة** لابن فارس، لعل فيه النبأ، فوجدتُ في مادة (قبع): ((يقال: قَبَعَ الخنْزيرُ والقنفذُ، إذا أدخل رأسَه في عنقه))!

وقديماً كانت العرب تُشبه النمامَ بالقنفذ، ومنه قول عَبْدة بن الطبيب:

قومٌ إذا دمَسَ الظلامُ عليهمُ جذعوا قنافِذَ بالنميمة تَمزعُ[1].

أما بعد:

فهذا الاستطراد قد جرَّ إليه: التباس الفرق بين الحديث والرواية والطريق على بعض من لم يسلك الطريق المشروعة، والجادة المسلوكة؛ فلم يدخل البيوتَ من أبوابها.

---

(١) **الحيوان**، للجاحظ ٤ : ١٦٧. تَمزع : تُسرع.

وقد تقدم بيان هذه الاصطلاحات الثلاثةِ وغيرها، وبيان استعمالات المحدثين لها مما ينفي كل لبس إلا على مُريد التلبيس والإلباس.

والله تعالى حسيب المُضلِّين.

الغلط تحت اللَّغط:

انبرى الكاتب: برهان بخاري؛ بدافع من الدهشة والحيرة في كتابه **نحو موسوعة للحديث النبوي الشريف، دراسات حديثية (١) في المصطلح** يلوم أهل الحديث في استعمالهم المصطلحات: (حديث، رواية، إسناد، طريق) بشكل غير دقيق - حسب رأيه، وعلى حدِّ تعبيره - وعدم توصيفها ورسم حدودها بشكل يجعل من كل واحدة منها وحدة معيارية ثابتة، صالحة لاستخدامها في مجالات العدِّ والإحصاءات المتنوعة والدراسات المختلفة، حسب تعبيره.

لقد استعصى التمييز بين تلك الألفاظ والمصطلحات على الكاتب، وما ذاك إلا لأنه أعجمي عنها! فشأنه شأن من نزل بلداً لايعلم لغة أهلها، فكلما سمع لفظة هرع إلى (القواميس) التي تبيِّن معاني الألفاظ والمفردات في لغة بما يقابلها في لغة أخرى، لكنَّ تلك القواميس لا تفيد قارئها شيئاً من تذوق اللغة، وتقف عاجزة عن إفهامه روائع البيان وأسرار البلاغة!.

إنَّ الحديث، والرواية، والإسناد، والطريق: ألفاظ تحمل معانيَ مستقرة في أذهان المحدِّثين، لا يحوجهم فهمها إلى ألفاظ معيارية، وإن كان لبعضها أكثر من معنى فإنهم يحددون المراد بدقة اعتماداً على سياق الكلام وسِباقه ولحاقه. لكنَّ الغريبَ عن كلِّ علم يجد من نفسه حاجةً إلى (كتالوج) يبين له ما يخفى عليه من الواضحات!.

قال الكاتب محاولاً حلَّ المعضلة: ((وكمحاولة أولى للدخول في هذا الموضوع نقول: إن للحديث الواحد عدداً من الروايات المختلفة، ولكل رواية إسناد واحد أو أكثر، فحديث: «**إنما الأعمال بالنية**» مثلاً: له سبع عشرة رواية،

لكن عدد الأسانيد يصل إلى ستة وعشرين إسناداً))[1]. وذكر عدد الروايات وعدد الأسانيد في كل من الكتب السبعة.

الغريب: أنه جعل عدد الروايات = عدد المواضع التي ذكر فيها أحد أصحاب الكتب الحديثية ذلك الحديث! فحديث النية: عدد رواياته عند البخاري على رأيه ٧ روايات، وعدد أسانيده ٧ أسانيد، وهو عدد المواضع التي ذكر البخاري في صحيحه فيها هذا الحديث! أقول: أما على ما بيَّنتُه قبلاً من معنى الرواية، فإن عدد الروايات لهذا الحديث هو عدد الرواة عن مدار إسناد هذا الحديث، وهو يحيى بن سعيد، ويبلغ عددهم في الكتب السبعة ١٠ فقط! وهم: سفيان بن عيينة، ومالك، وسفيان الثوري، وحماد بن زيد، وعبد الوهاب الثقفي، والليث بن سعد، وسليمان بن حيّان، وحفص بن غياث، ويزيد بن هارون، وعبد الله بن المبارك. فأورده البخاري من خمس روايات في سبعة مواضع، ذلك لأنه كرر رواية مالك، وكرر رواية حماد بن زيد، من طرق أخرى عنهما على ما بيَّنتُه من معنى الوجه والرواية والطريق.

ولعل سبب وقوع الكاتب في هذا الخلط: هو نظره إلى ألفاظ المتون التي يقع فيها اختلاف من الرواة بسبب الرواية بالمعنى (وهي هنا غير مخلَّة) فعدَّ كل لفظ منها رواية!

وعدَّ الكاتب الروايات في مسلم: روايتين، وعدَّ الأسانيد ٩! أقول: عدد الروايات عند مسلم ٩ على ما بينتُ، استخدم مسلم للربط بينها أسلوب التحويل، أما عدُّه ما عند مسلم روايتين، فهو بسبب نظره إلى الترقيم المُحدَث، فإن مسلماً أورد متن الحديث من رواية مالك عن يحيى بن سعيد، ثم ذكر سائر الروايات، وقال: ((كلهم عن يحيى بن سعيد بإسناد مالك ومعنى حديثه)). فعدَّ الكاتب رواية مالك رواية أولى لانفرادها برقم، وعدَّ سائر الروايات - وهي ثمانية - رواية ثانية؛ لدخولها جميعاً تحت رقم تالٍ. **وهكذا يكون التحقيق!**

---

(١) نحو موسوعة للحديث ١١.

إيضاحاً أقول: إن رواية مالك الواحدة لحديث يرويه عن الزهري مثلاً، لو تعددت من ألف طريق عنه؛ لكانت تعادل تماماً رواية سفيان بن عيينة عن الزهري التي يتفرد بها أحمد بن حنبل عنه مثلاً. لكن على حسابات الكاتب مهندس الحاسوب: يعتبر رواية مالك ١٠٠٠ رواية، وتكون قوة رواية سفيان: ١/ ١٠٠٠ من رواية مالك، وبهذا الميزان يكون التطفيف!

وبعد انتظار تعريف الكاتب الدقيق لمفردات: (الحديث، والرواية، والإسناد) نجده يقول: ((. . . نخرج من هذا التحليل بثلاثة مصطلحات: الحديث، الرواية، الإسناد، وثمة مصطلح رابع هو الطريق، ويستخدم حصراً عند البحث في تفصيلات الإسناد، كقولنا: روي من طريق فلان عن فلان، ومن طريق فلان عن فلان، وعليه: فإنه مصطلح ثانوي مرتبط بالإسناد فقط. فالحديث بهذا المعنى: **هو الصيغة النموذجية المستخلصة من مختلف الروايات**، وإن كلّاً من (الرواية) و(الإسناد) لهما دور مرحلي، يقتصر تحديداً على تحقيق هذا الهدف، وينتهي حكماً بتحققه. [قلت: فسَّر الماءَ بعد الجهد بالماء] يقول: وعليه؛ فإن وجود هذا العدد الضخم من الروايات كان يهدف في الأصل إلى خدمة ثلاثة أهداف:

١- دراسة الأسانيد المختلفة للوصول إلى درجة الصحة في حديث ما.

٢- دراسة الروايات المختلفة نصّاً للوصول إلى الصيغة النموذجية.

٣- استنباط دلالات الحديث الفقهية المختلفة بقصد إيراده كاملاً أو مجتزئاً تحت الأبواب الفقهية المختلفة)).

قال الكاتب: ((وبعد البحث والتقصي وجدنا أن أيّاً من هذه الأهداف لم يتحقق حتى الآن، وهذا بحدِّ ذاته أمر مثير للدهشة أيضاً))!!

قلت: أما **الهدف الأول** الذي ذكره فادعاء أنه لم يتحقق إلى الآن فرية واضحةٌ، لم يذكر لها دليلاً أو شبهة دليل، يعلم بطلانها صغار الطلبة. وكذلك الهدف الثالث.

وأما الهدف الثاني: فقد استدل الكاتب على عدم تحققه، بأن البخاري روى حديث النية سبع مرات، ليس بين أي منها تطابق في اللفظ؛ كما رواه بسبعة أسانيد مختلفة، وأدرجه تحت سبعة أبواب فقهية مختلفة. قال: ((لَمْ يُجرِ البخاري أي نوع من أنواع الدراسة للأشكال المختلفة التي جاءت بها رواية الحديث، من حيث اللفظ، ولم يختر لنا رواية بعينها، وكذلك هو الأمر بالنسبة للأسانيد المختلفة، إذ لم يُجْرِ بينها أي نوع من أنواع التقاطع، وإن مما يبعث على الحيرة: اختياره لرواية معينة بإسناد معين لباب معين، ثم اختياره رواية أخرى بإسناد آخر لباب آخر))[1]. ثم توصل الكاتب بعد دراسته إلى اعتماد المصطلحات التالية:

١- الرواية

٢- حديث الصحابي

٣- حديث الرسول ﷺ.

((فحديث الرسول ﷺ سمعه صحابي أو أكثر، وحديث الصحابي سمعه تابعي أو أكثر، ثم تناقله الرجال عن التابعين نزولاً حتى عصرنا الحاضر على شكل روايات مختلفة، توزعت في الكتب التسعة[2] وفي غيرها من المصادر، فالرواية ضمن هذا المفهوم تعتبر المادة الأولية التي يتشكل منها حديث الصحابي، وتقوم خطتنا على مرحلتين رئيسيتين:

١- جمع الروايات المختلفة التي رويت عن صحابي ما لحديث ما، وإجراء تقاطعات بين الصياغات المختلفة من حيث اختلاف اللفظ وترتيب الفقرات، ثم الخروج بالصيغة التي أجمعت عليها غالبية الروايات، واعتمادها كـ(حديث الصحابي).

---

(١) نحو موسوعة للحديث ١٢ .

(٢) النص على التسعة، لأنها هي التي احتواها برنامج (صخر) للكتب التسعة، ولولا ذلك البرنامج وأمثاله، لعجز الأدعياء عن العوم في بحر الأسانيد.

٢- جمع أحاديث الصحابة التي تمت معالجتها وفق الفقرة السابقة، وإجراء تقاطعات فيما بينها للخروج بحديث رسول الله ﷺ))[١]. وذلك الحديث هو على حد تعبيره: ((صيغة لغوية نمطية مجمع عليها خالية من الشوائب والشذوذ، بحيث يتم اعتمادها بعد مناقشتها من قِبل جمهرة العلماء كصيغة ثابتة موحدة توفر على جماهير المسلمين عناء الخوض في لجة الاختلافات))[٢].

إن ما انتقده الكاتب على علماء المسلمين قد وقع فيه، ورغم كل ما أورده يبقى السؤال: أين هو تعريفه للحديث والرواية والطريق على صناعة الحدود والتعريفات؟ لعل الحاسوب قد عجز عن ذلك، فلم يُفد الكاتبَ شيئاً.

إن الذي يريده الكاتب كما فهمتُ من كلامه: انتخاب نص واحد من الروايات يكون هو حديث الصحابي، وفي حال اشتراك عدد من الصحابة في رواية ذلك الحديث تكون المرحلة الثانية، وهي انتخاب نص هو النص النهائي الأخير لذلك الحديث النبوي!

ظاهر الفكرة حسنٌ، ولكن:

كيف يتم الانتخاب؟ ومن الذي ينتخب؟ وهل فرَّط أهل الحديث في ذلك؟ لابد قبل الجواب من التنبيه على أن النصوص المرشحة للانتخابات هي النصوص الصحيحة، المؤداة بإسناد صحيح، أما النصوص المؤداة بأسانيد ضعيفة أو مُعَلَّة، فهي خارج هذه العملية.

- إن الانتخاب يتم وفق قواعد الترجيح بين الروايات، من الترجيح بالكثرة ومزيد الحفظ وغير ذلك مما سنأتي على ذكره في محله، والكاتب لم يُوفَّق

---

(١) نحو موسوعة للحديث ١٦.

(٢) نحو موسوعة للحديث ٧٤.

لاكتشاف سر الفرق بين عدد المواضع التي يروي بها الإمامُ المصنِّفُ الحديث، وبين الروايات!

ومع الترجيح بين اختلاف الروايات الذي يؤثر في المعنى تبقى مشكلة اختلاف الألفاظ الذي لا يؤثر في المعنى شيئاً، وكذلك زيادات بعض الرواة على بعض عندما يسمع راو طرفاً من الحديث، ويسمع الآخر طرفاً من الحديث غيره، ويشتركان في سماع بعض الحديث، فهل يصح إدراج الحديث كله في صيغة واحدة؟

- أما الذي ينتخب، فهو الناقد المجتهد في هذا الأمر، ممن فهم هذا الشأن حتى صار ملكة راسخة لديه، وليس الأمر موكولاً إلى محترفي ضغط الأزرار!

- أما أصحاب الحديث أهل هذه الصناعة، فإنهم لم يفرِّطوا في ذلك، فإن كل روايتين يتوهم تعارضهما، وكان مخرجهما واحداً، فإنهم يرجحون إحداهما على الأخرى بوجه من وجوه الترجيح، وهذا من خلال علم العلل الذي حمله أئمة جهابذة نقاد. وأما اختلاف الألفاظ الذي لايؤثر شيئاً في فهم المعنى، فقد كان أهل الحديث أورع من أن يتألوا على رسول الله ﷺ ؛ فيجزموا بأنه تلفظ بلفظ يمكن أن يكون قد تلفظ بغيره مما يفيد معناه، تأمل هذا المثال لأسانيد حديث ما: ﷺ، أنس، الزهري، قتادة، ثابت، مالك، سفيان بن عيينة، شعبة، حماد بن سلمة، رجال الطبقة الثالثة أئمة حفاظ، والأسانيد هذه متصلة صحيحة، وعلى فرض أن الروايات غير متعارضة في المعنى، لكننا نجد في الأعم الأغلب في مثل هذه الصورة أن ألفاظ مالك وسفيان وشعبة و... لا تنطبق تمام الانطباق، فلفظ منها مثلاً: يكون بالفاء، ولفظ بالواو، ولفظ بثم ... إلى آخر أمثال هذه الفروق اللفظية.

لا شك أن الروايات جميعاً ستشترك في ألفاظ من الحديث، يمكن الجزم بأنها من لفظه الشريف ﷺ، ولكن ماذا نفعل بالألفاظ التي لم يقع فيها الاشتراك؟

أنقدم الزهري أم قتادة أم ثابتاً؟

فلنقدم الزهري، فمن نقدم من أصحابه؟!

فلنقدم مالكاً، فما العمل بأصحاب مالك؟!

إن تلك الفروق اللفظية التي لا تؤثر في الدلالة، لا يمكن التحكم بأن أحد تلك الألفاظ هو اللفظ النبوي الشريف، وتعتبر كل الألفاظ صحيحة تصلح للاحتجاج بها.

ويريد الكاتب أيضاً إجراء ما سماه (التقاطعات)، ليخرج بصيغة أجمعت عليها غالب الروايات، لكنه نسي تماماً الروابط اللفظية بين تلك (التقاطعات) ماذا سيفعل بها؟! وماذا سيفعل بالزيادات؟ أيريد إلغاءها؟ مهما كان الجواب، فلا شك أنه التحكم . . .

إن المآخذ على الكاتب كثيرة، يمكن إجمالها في **الجهل بمناهج المحدِّثين في** رواية الحديث، وجمعِه وتصنيفِه، ونقدِه والحكمِ عليه، مما أدى إلى استخدامه **لموازين مختلَّة**، فمن ذلك:

- **عدم استيعابه لأهمية جمع طرق الحديث**، التي لا يتبين خطأ الروايات إلا بها. فكيف يريد الكاتب إجراء تلك (التقاطعات)، وهو يسخر من جمع الطرق وممن جمعها[1]. يريد الكاتب الوصول إلى غاية دون الأخذ بوسائلها! هذا مما لا تحتمله العقول.

- ومن ذلك: **عدم استيعابه لمناهج المحدثين في التأليف.** إن مجرد ذكر رواية مخالِفة لما ذكر قبلها أو بعدها من رواية إمام معتبر أو عدة روايات كافٍ عند المحدثين؛ ليفهم أصحابهم في عصورهم، ومن اهتدى بهديهم إلى أن يرث الله الأرض وما عليها: التمييز بين الراجح والمرجوح والشاذ

---

(١) **نحو موسوعة للحديث** ١٤- ١٥، ٣٥، ٧٠ - ٧١، ١٩٠.

والمحفوظ. لكن أمثال ذلك الكاتب، ممن ينتقدون الإمام أحمد والإمام البخاري والإمام النسائي رحمهم الله وغيرهم من أكابر الأمة، ودليلهم (فأرة تجرُّ القرص)، فهؤلاء لا يفهمون التلميح ولا التلويح ولا التوضيح ولا التصريح ولا التنقيح! يريدونها بالملعقة؛ لذلك أبدى الكاتب تذمُّره من تشعبات الجرح والتعديل، والمصطلحات التي قال: إنها لا يعرفها إلا المتخصصون المتبحرون، كما أبدى تذمُّره من أمانة النسائي العلمية المحيِّرة حسب تعبيره[1].

- ومن ذلك: **عدم استيعابه لمقاصد المحدثين في عباراتهم**: كقولهم: وأصل الحديث في الصحيحين، فقد توهم أن الحديث الذي يقال فيه ذلك قد اعتوره نوع من التشوُّه من تحريف أو زيادة أو ما شابه، مما جعله يختلف عن الأصل[2].

ووهَّم الذهبيَّ لما ذكر أن سعد بن أبي وقَّاص وقع له في مسند بَقِيٍّ بن مَخْلد ٢٧٠ حديثاً، فظنَّ الكاتبُ أنها ٢٧٠ رواية، قال: ((لأن مسند بقي بن مخلد يتبع نظام الرواية لا الحديث))[3].

لو درى الكاتب أن ذلك المسند يعتبر العمدة في عدِّ متون الأحاديث التي يرويها الصحابة، وأن ذلك معلوم مقرر عند أهل الحديث قديماً وحديثاً؛ لاستحيى من توهيم الإمام الذهبي رحمه الله بهذه الطريقة المضحكة.

وليبرهن الكاتب على وجود خلل في نسخ **صحيح البخاري**. بسبب أنه استشكل وجود حديث في أحد الأبواب؛ لجأ إلى كلام المعلمي رحمه الله في مقدمة كتاب **بيان خطأ البخاري في تاريخه** حيث تحدث عن اختلاف نسخ التاريخ الكبير، وأنها أحد الأسباب التي أدت إلى تعقب الرازيين

---

(١) نحو موسوعة للحديث ٣٥، ٧١.

(٢) نحو موسوعة للحديث ١٠.

(٣) نحو موسوعة للحديث ٢١٨.

على البخاري!![1]. فما هذه المغالطة في معاملة الجامع الصحيح معاملة التاريخ الكبير؟!

- ومن ذلك: **تكهنه بما سماه فرضاً رياضيّاً**، فاستخرج ولادة كل راوٍ ووفاته بفرضيته التي إن وافقت ألف مثال تنتقض بمثال واحد، فكيف بمئات أو آلاف الأمثلة؟

- ومن ذلك: **جهله بالقرآن الكريم واللغة والفقه**:

فقد انتقد إحدى الروايات بإضافة كلمة شهر قبل رمضان، قال: ((وكلمة شهر لا مبرر لها هنا؛ لأن رمضان أشهر من أن يُعرف بكلمة شهر))[2]! لعل الكاتب الذي يريد التدخل في اصطفاء النصوص، لم يقرأ القرآن الكريم، أو بدأ بقراءته لكنه لم يتجاوز الجزء الثاني منه، وفيه قوله تعالى: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلْقُرْءَانُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَٰتٍ﴾ [البقرة: ١٨٥]، والكاتب يذكر أنه أعد مشروعاً في أوربا لترجمة القرآن الكريم آليّاً إلى ١٢ لغة دفعة واحدة، بهدف استبعاد الترجمات الضعيفة والمدسوسة[3]!

وفسَّر قول عائشة رضي الله عنها: «**لما بدَّن رسول الله ﷺ وثَقُل كان أكثر صلاته جالساً**» بالبدانة - وحاشا وكلا - فذكر الكاتب أن ذلك أحد أسباب صلاته ﷺ جالساً[4]. لم يدر الكاتب أن معنى بدَّن تبديناً: أسنَّ، بل ظن لجهله أنه من باب بَدُن الرجل: أي سَمِن وضَخُم، فهو بادن. فأساء الكاتب أيما إساءة بوصفه للجناب النبوي الكريم المعظم بما ليس من أوصافه، فأي جهل بعد هذا آذى به الكاتبُ نفسَه؟ ثم إن الكاتب لم ينتبه لقلة بضاعته الفقهية إلى أن ذلك كان في

---

(١) نحو موسوعة للحديث ١٥٠ - ١٥١.

(٢) نحو موسوعة للحديث ٧٣.

(٣) نحو موسوعة للحديث ٢٣٥.

(٤) نحو موسوعة للحديث ١٤٥.

النوافل، فذكر هذا الحديث مع حديث أنس وجابر رضي الله عنهما في صلاته ﷺ قاعداً لعذر!

أخيراً: يقول الكاتب: ((إن السعي لإعداد موسوعة للحديث النبوي الشريف بحاجة إلى مواجهة التناقضات بشجاعة، وبحاجة إلى **رفض المسلمات إن كانت واضحة الخطأ** مهما كان مصدرها، فالتشبث بما أخرجه كل إمام على علاته؛ سيضر بالهدف الأساسي المتمثل بالموسوعة الشاملة، التي تهدف إلى الوصول إلى أدق صورة للحديث النبوي الشريف قولاً أو فعلاً))[1].

كان يمكن للكاتب أن يدعو إلى النقد البنَّاء بكلمات مزيَّنة بمسحة من الحبِّ والأدب، ولكنَّ الكاتب لم يجد بدّاً من التعبير بلغة الهدَّامين. **فماذا بعد رفض المسلمات إلا هدم الدين جملة!** فلا تكون مسلَّمة إلا وهي محلٌّ إجماع، فأين هي المسلَّمات المطلقة واضحة الخطأ؟ ألا يدري الكاتب شيئاً عن مكانة الإجماع؟!

إنها أغلاط ارتكبها الكاتبُ لا تغتفر مع حسن النية، فكيف إذا ظهر سوء النية وشهد على ذلك القلمُ أحدُ اللسانين؟

وبعد الفراغ من مشجرات ودراسات كتابه **نحو موسوعة للحديث النبوي الشريف، دراسات حديثية (١) في المصطلح** يفاجأ القارئ **بتنويه** من الكاتب يقول فيه: ((أرى من الواجب أن أستميح أهل الاختصاص عذراً، فالميدان الذي أعمل فيه (الألسنية الحاسبية) هو وأرضيته بعيدان جدّاً عن علم الحديث))[2]؛ فهل يأذن عمال الألسنية الحاسبية يا ترى لأصحاب الحديث وغيرهم من علماء المسلمين أن يتطفلوا على ذلك العلم وغيره (مما لا يُدخل الجنةَ، ولا يُخرج من النار) ثم يعتذروا بعد ذلك بمثل ما اعتذر به الكاتب، بأنهم ليسوا من ذوي الاختصاص؟!

---

(١) نحو موسوعة للحديث ١٥١.

(٢) نحو موسوعة للحديث ٢٣٥.

عجيب في عصر التخصصات الدقيقة أن يأبى سدنة تلك التخصصات تدخُّلَ أحد في فنونهم بالإجمال أو التفصيل، ثم يستبيحون جميعاً حمى التفسير والحديث والفقه! والله تعالى يقول: ﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ ۚ إِنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ وَٱلْفُؤَادَ كُلُّ أُو۟لَـٰٓئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْـُٔولًا ﴿٣٦﴾ ﴾ [الإسراء: ٣٦]



الفصل الثالث

العلة، والحديث المُعَلّ، وعلم العلَل

بعد معرفة المراد من (مدار الإسناد) والألفاظ المتعلقة به في الفصلين السابقين، يأتي الحديث في هذا الفصل عن (العلة) و(الحديث المعلّ) و(علم العلل) استكمالاً لشرح عنوان هذه الرسالة؛ لأنه لا يتَّضح الفرقُ بين هذه الاصطلاحات الثلاثةِ في كثير من كتب مصطلح الحديث.

(فالعلة) وصف إذا تحقق في حديث ما صار الحديث (معَلاّ). أما مجموعُ ما يحتاجه المحدث لاكتشاف (العلة) والحكم على حديث بأنه (مُعَل) فهو (علم العِلَل). ويدخل في ذلك كثير من المعارف الحديثية.

فمن القصور حصرُ (علم العلل) بِمعرفة (الحديث المعلّ) كما سيأتي بيانه في هذا الفصل إن شاء الله تعالى.



المبحث الأول

تعريف العِلَّةِ والحديث المُعَلّ

أولاً: العلة لغةً:

قال ابن فارس رحمه الله في **مقاييس اللغة**:

((علَّ: العين، واللامُ: أصولٌ ثلاثة صحيحة، أحدها: تكرر أو تكرير، والآخر: عائق يعوق، والثالث: ضعف في الشيء ... **فالأول**: العَلَل: وهي الشَّرْبَة الثانية ... **والأصل الآخر**: العائق يعوق: قال الخليل: العلةُ حدث يشغل صاحبه عن وجهه[1]، ويقال: اعتلَّه عن كذا، أي اعتاقه. قال:

فـاعـتـلَّـه الـدهـرُ ولـلـدهـر عِـلَـلْ ....

والأصل الثالث: العلة: المرض، وصاحبها معتَلٌّ. قال ابن الأعرابي: علَّ المريض يَعِلُّ عِلَّةً فهو عليل، ورجل عُلَلَة أي كثير العلل))[2].

وقال ابن سيده رحمه الله في **المحكم والمحيط الأعظم**:

((والعلة: المرضُ. عَلَّ يَعِلُّ واعتَلَّ وأعلَّه الله، ورجلٌ عليل ... والعلة أيضاً: الحدث يشغل صاحبَه عن وجهِه، وفي المثل: ((لا تَعدَمُ خرْقاءُ عِلَّةً)) يقال هذا لكل معتذر وهو يقدر. وقد اعتلَّ الرجلُ، وهذا عِلَّة لهذا؛ أي سبب))[3].

---

(١) انظر: **العين** ١: ٨٨.

(٢) **مقاييس اللغة**، لابن فارس: (علَّ) ٤: ١٢ - ١٤.

(٣) **المحكم والمحيط الأعظم**، لابن سيده ١: ٤٦.

هذا، وقد عابَ ابن الصلاح تَسميةَ الحديث الذي اطُّلع فيه على علةٍ بـ(الْمَعلول)، فقال: ((وذلك منهم ومن الفقهاء في قولهم في باب القياس: (العلة والمعلول) مرذولٌ عند أهل العربية واللغة))[1]. وسَمَّاه ابن الصلاح (**مُعَلَّلاً**).

وقد أنكر قبله ابنُ سِيده استعمالَ أبي إسحاق الزجَّاج لفظةَ (المعلول) في المتقارب من العَروض، واستعمالَ المتكلمين لفظة (المعلول) كثيراً، وقال: ((وبالجملة فلستُ منها على ثقةٍ ولا ثَلَجٍ؛ لأن المعروفَ إنما هو أعلَّه الله فهو مُعَلٌّ، اللهمَّ إلا أن يكون على ما ذهب إليه سيبويه من قولهم: مَجنون ومسلول من أنه جاء على: جَنَنته وسَلَلْته، وإن لم يستعملا في الكلام، استُغني عنهما بـ: أفعلت. قال: «وإذا قالوا: جُنَّ وسُلَّ، فإنَّما يقولون: جُعل فيه الجنون والسلُّ، كما قالوا: حُزِنَ وفُسِلَ))[2].

وكذلك أنكره الحريري في **درة الغواص**، وقال: ((فأما المفعول من العِلَّةِ، فهو مُعَلٌّ))[3] وغيرهما، وجزم النووي بأنه لَحنٌ؛ لأن اسم المفعول من (أعَلَّ) الرباعي لا يأتي على (مفعول)[4].

على أنه قد حكاه جماعة من أهل اللغة منهم قطرب في كتاب **فعلتُ وأفعلتُ**، وابنُ القوطية في **الأفعال** على أنه ثلاثي[5]. وقال الجوهري: ((وعُلَّ الشيءُ، فهو معلول))[6].

وأجاز الفيومي في **المصباح المنير** استعمال (معلول) فيما قصده المحدثون

---

(١) **علوم الحديث**، لابن الصلاح ٨٩.

(٢) **المحكم والمحيط الأعظم**، لابن سيده ١: ٤٦.

(٣) **درة الغوّاص في أوهام الخواص**، للحريري مع شرحها للخفاجي ٥٨٨.

(٤) **التقريب**، للنووي مع شرحه التدريب، للسيوطي ١: ٢٥١.

(٥) نقله عنهما السخاوي في **فتح المغيث** ١: ٢٦٠

(٦) **الصحاح**، للجوهري ٥: ١٧٧٤.

والفقهاء والمتكلمون، فإنه قال: ((عُلَّ الإنسانُ - بالبناء للمفعول - مرِضَ، ومنهم من يَبنيه للفاعل - من باب ضربَ - فيكون المتعدي من باب قتل، فهو عليل. والعلة: المرض الشاغلُ، والجمع علل، مثل سِدرَة وسِدَر. وأعلَّه الله فهو معلول، قيل: من النوادر التي جاءت على غير قياس، وليس كذلك، فإنه من تداخل اللغتين. والأصل: أعلَّه الله فهو معلول، أو من علَّه فيكون على القياس، وجاء مُعلّ على القياس، لكنه قليل الاستعمال))[1].

هذا، وقد انتُقد ابنُ الصلاح أيضاً في استعماله لفظ (الْمُعَلَّل) في الحديث الذي اطُّلع فيه على علةٍ، فقال العراقي في **التقييد والإيضاح**:

((والأحسنُ أن يقال فيه: (مُعَلٌّ) بلامٍ واحدةٍ، لا (مُعلَّل)؛ فإن الذي بلامَين يستعمله أهل اللغة بِمعنى: ألْهاه بالشيء، وشغله به، من تعليل الصبي بالطعام. وأما بلامٍ واحدةٍ فهو الأكثر في كلام أهل اللغة، وفي عبارة أهل الحديث أيضاً؛ لأن أكثَر عبارات أهل الحديث في الفعل أن يقولوا: أعلَّه فلانٌ بكذا، وقياسه (مُعَلٌّ)))[2]. أي أن فعله من الثلاثي المزيد.

وقال الصنعاني في **توضيح الأفكار**: ((فلا يقال: علَّل الحديثَ بمعنى أعلَّه، فليس بينهما مناسبةٌ في اللغة، وهو ظاهر، إذ لا تلاقِي بين المعنى الاصطلاحي والمعنى اللغوي وهو المراد بالمناسبة))[3].

ولكي يسوغ الزركشي ومن بعده السخاوي رحمهما الله استعمالَ أهل الحديث لفظ (المعلل) حيث يقولون: ((علله فلان)) قالا: ((إنه على سبيل الاستعارة[4]، فالمحدث يشتغل بِما في الحديث من العلل، فالشغل وجهُ الشبه))[5].

---

(١) **المصباح المنير في غريب الشرح الكبير**، للفيومي (علل): ٥٠٩.

(٢) **التقييد والإيضاح**، للعراقي ٩٦ - ٩٧.

(٣) **توضيح الأفكار**، للصنعاني ٢: ٢٦.

(٤) انظر: **النكت على ابن الصلاح**، للزركشي. النسخة الحسنية (ق: ٦٩ / ب)، **وفتح المغيث**، للسخاوي ١: ٢٦٠.

(٥) انظر: **شرح الشرح** لِملا علي القاري ٤٥٩.

وأيّاً كان الأمرُ من حيث اللغة، فإن بعض المحدثين درجوا على التعبير بـ(المعلول)، ووقع في كلام البخاري، والترمذي في **جامعه**، والدارقطني، وابن عدي، والحاكم، والخليلي، وابن حجر، وغيرهم من المحدّثين، والأصوليين في باب القياس، والمتكلمين[1].

وكذلك درج ابن الصلاح وابن حجر ومن تبعهما على التعبير بـ(**المعلل**)[2]، واشتهر استعماله، إلَّا أنَّ القياس في اللغة هو أن يقال: (**الحديثُ الْمُعَلُّ**). والله تعالى أعلم.

ثانياً: العلة والحديث المُعَل في اصطلاح المحدِّثين:

العلة: لفظ مفردٌ يُجمَع على عِلَل، وعِلَل الحديث كما قال ابن الصلاح رحمه الله في تعريفها: ((وهي عبارةٌ عن أسباب خفية غامضة قادحة فيه))[3].

وهذا المعنى الاصطلاحي يُناسب أصلَين من الأصول اللغوية الثلاثة الصحيحة التي ذكرها ابن فارس.

---

(١) انظر: **التقييد والإيضاح** ٩٧، وسنن **الترمذي** ١: ١٦٣، حيث قال في حديث المغيرة في مسح أعلى الخف وأسفله: ((وهذا حديث معلول))، وللحافظ ابن حجر كتاب **الزهر المطلول في معرفة المعلول** ذكره السخاوي في **فتح المغيث** ١: ٢٦٠.

(٢) انظر: **علوم الحديث**، لابن الصلاح ٨٩، **ونزهة النظر**، لابن حجر ٩٢، وسائر المختصرات منهما أو منظوماتهما.

ونقل البقاعي في **النكت الوفية**. النسخة الحسنية (ق: ٨١ / ب) عن شيخه ابن حجر قوله: «والأولَى عندي أن يقال: (معلول) لأنها وقعت في عبارات أهل الفن، كما تقدم، وهي لغة كما في كلام أبي إسحاق وعلى ما خرَّجه سيبويه، وقد فرَّ ابنُ الصلاح من استعمال لغةٍ هي على زعمه ردية، فوقع بقوله (معلل) في أشدّ من ذلك؛ باستعمال ما ليس من هذا الباب أصلاً، بل من باب التعلل الذي هو التشاغل والتلهي!».

(٣) **علوم الحديث**، لابن الصلاح ٩٠.

فأصل العائق يعوق - أو حدثٌ يشغل صاحبَه عن وجهه -: يُناسب أن تلك الأسباب تعيق الحديث عن الوصول إلى القبول، فيكون مُعَلّاً.

أما أصل المرض: فيناسب أن تأثير العلة في الحديث كتأثير العلة في المريض.

ومن هذين الأصلَين عبَّر بعضُ اللغويين عن العلة، فقال: ((العلة عبارة عن معنى يَحل بالمحل فيتغير به حال المحل، ومنه سُمي المرض علةً. وهي ما يتوقف عليه الشيء))[1].

ومن هنا كان من معاني العلة: السبب، كما ذكره ابن سيده، وإن كان ثَم فرقٌ بينهما، فالعلة واسطةٌ مستقلة يضاف الحكم إليها ولا يتخلف عنها، والسبب واسطة غير مستقلة لها مدخلٌ في التأثير ومناسبةٌ[2].

أما الحديث المُعَلُّ: فقال الحاكم في **معرفة علوم الحديث**: ((وإنما يُعلل الحديث من أوجه ليس للجرح فيها مدخلٌ، فإن حديث المجروح ساقط واهٍ، وعلة الحديث تكثر في أحاديث الثقات، أن يحدثوا بحديث له علة؛ فيخفى عليهم علمُه، فيصير الحديث معلولاً، والحجة فيه عندنا الحفظ والفهم والمعرفة لا غير))[3].

وحرَّر ابن الصلاح كلام الحاكم فقال: ((فالحديث المعلل: هو الحديث الذي اطُّلع فيه على علةٍ تقدح في صحته مع أن ظاهره السلامة منها، ويتطرق ذلك إلى الإسناد الذي رجاله ثقات، الجامعِ شروط الصحة من حيث الظاهر))[4].

وقد استخدم لفظ (العِلَّة) المحدثون، والفقهاء، والأصوليون، والمتكلمون، والنحويون، واصطلحت كل طائفة منهم على معنى يُناسب ما هم فيه.

---

(١) **الكليات**، للكفوي ٦٢٠.

(٢) انظر: **الكليات**، للكفوي ٥٠٣.

(٣) **معرفة علوم الحديث**، للحاكم ١١٢ - ١١٣.

(٤) **علوم الحديث**، لابن الصلاح ٩٠.

ثالثاً: إطلاقات العلة عند المحدثين

إن ما ذكره ابن الصلاح رحمه الله من تعريف العلة هو الذي درج عليه من صنف في علوم الحديث، ومِما يُلاحظ في تعريفه أنه قيَّد العلة بثلاثة قيودٍ:

١- الخفاء

٢- والغموض

٣- والقدح في الحديث.

أما الخفاء؛ فلأن ما كان ظاهراً جليّاً من أسباب القدح في الحديث يدركه سائر العلماء، فضلاً عن المشتغلين بالحديث، فإذا قال الحسن البصري رحمه الله: قال رسول الله ﷺ. لَم يخفَ على واحد من أهل العلم أن هذا الحديث غير متصل إلى رسول الله ﷺ؛ لأن الحسن ليس صحابيّاً، وهو مما يُسميه المحدثون مرسلاً، وكذلك إذا كان في سند الحديث رجلٌ كذاب أو وضَّاع، لَم يخفَ على واحد من أهل العلم أن هذا الحديث لا تصح نسبته إلى رسول الله ﷺ، وهو مما يُسميه المحدثون: موضوعاً.

لكن إذا روى مثلاً يَحيى بن أبي كثير عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ كان إذا أفطرَ عند أهل بيت قال: «**أفطر عندكم الصائمون...**» الحديث، خفي على كثير من المشتغلين بالحديث فضلاً عن سائر العلماء؛ أن لهذا السند سبباً يَمنع الحكم بصحته؛ إذ ثبتت رواية يحيى بن أبي كثير عن أنس رضي الله عنه، إلا أن هذا الحديث المخصوص لم يسمعه يحيى من أنس رضي الله عنه، فقد جاء في أحد طرقه عن يحيى بن أبي كثير قال: ((حُدثتُ عن أنس))، فبيَّن في هذا الطريق أنه لم يسمعه من أنس[1]، وهذه علة في الحديث تخفى على من لم يجمع الطرقَ ولم يحفظها، ولم يتبين ما فيها من الاختلاف، ومن عبارات التحمل الدقيقة.

---

(١) انظر: **معرفة علوم الحديث** للحاكم ١١٧ - ١١٨. والحديث رواه هشام الدَّستوائي عن يحيى عن أنس. رواه عنه: =

بسبب هذا الخفاء فإن كثيراً من العلل تكون غامضةً على غير أهل هذا الفن، فليست هي غامضة غموضاً مطلقاً، وإنما هي غامضة على من لم يتقن أسباب معرفتها، **فالغموضُ نسبيٌّ**، قال ابن أبي حاتم الرازي رحمهما الله: ((سمعتُ أبي يقول: جاءني رجلٌ من جِلَّةِ أصحاب الرأي - من أهل الفهم منهم - ومعه دفترٌ، فعرضه عليَّ، فقلتُ في بعضها: هذا حديث خطأ، قد دخل لصاحبه حديث في حديث. وقلتُ في بعضه: هذا حديث باطل. وقلتُ في بعضه: هذا حديث منكر. وقلت في بعضه: هذا حديث كذب. وسائر ذلك أحاديث صحاح.

فقال لي: من أين علمتَ أن هذا خطأ، وأن هذا باطل، وأن هذا كذبٌ؟ أخبرك راوي هذا الكتاب بأني غلطتُ، وأني كذبتُ في حديث كذا؟!

فقلتُ: لا. ما أدري هذا الجزء من رواية مَن هو، غير أني أعلم أن هذا خطأ، وأن هذا الحديث باطل، وأن هذا الحديث كذبٌ.

= - معاذ بن هشام عند النسائي في **الكبرى** في الوليمة، الدعاء بعد الأكل، الدعاء لمن أفطر عنده (٦٩٠١) قال النسائي: ((يحيى بن أبي كثير لم يسمعه من أنس)). وكرره في عمل اليوم والليلة (١٠١٢٨).

- وخالد بن الحارث عند النسائي في الكبرى، عمل اليوم والليلة، ما يقول إذا أفطر عند أهل بيتٍ (١٠١٢٩) ولفظه: «**عن يحيى بن أبي كثير أن أنس بن مالك حدَّث أنَّ نبي الله ﷺ** ...» الحديث. قال النسائي: ((يحيى بن أبي كثير لم يسمعه من أنس)).

- وعبد الله بن المبارك عند النسائي في **الكبرى** (١٠١٣٠)، والحاكم في **معرفة علوم الحديث** ١١٨، ولفظه: ((عن يحيى بن أبي كثير، قال: حُدثتُ عن أنس بن مالك ...)).

- ويزيد بن هارون عند أحمد ٣: ٢٠١، والدارمي ٢: ٢٥، وأبي نُعيم في **الحلية** ٣: ٧٢، لكن غلط أحد رواة أبي نُعيم في تعيين هشام، فذكر أنه ابن حسان، والصواب أنه الدَّستوائي.

- ووكيع وإسحاق، كلاهما عند أحمد ٣: ١١٨.

وللحديث طرق أخرى مُعلَّةٌ غلط فيها الرواة على هشام ويحيَى، والمحفوظ: (يحيى عن أنس) مع انقطاعه. انظر النقل عن **علل الدارقطني في النكت الظراف على الأطراف**، لابن حجر ١: ٤٣١.

فقال: تدعي الغيب؟!

قال: قلتُ: ما هذا ادعاء غيبٍ.

قال: فما الدليل على ما تقول؟!

قلتُ: سلْ عما قلتُ مَن يُحسن مثل ما أُحسن، فإن اتفقنا علمتَ أنَّا لم نُجازف، ولم نقله إلا بفهم.

قال: من هو الذي يُحسن مثل ما تُحسن؟

قلتُ: أبو زرعة.

قال: ويقول أبو زرعة مثل ما قلتَ؟

قلتُ: نعم.

قال: هذا عجبٌ!

فأخذ فكتبَ في كاغدٍ ألفاظي في تلك الأحاديث، ثم رجع إليَّ وقد كتب ألفاظَ ما تكلم به أبو زرعة في تلك الأحاديث، فما قلتُ: إنه باطل، قال أبو زرعة: هو كذب. قلتُ: الكذبُ والباطل واحدٌ. وما قلتُ: إنه كذبٌ، قال أبو زرعة: هو باطل. وما قلتُ: إنه منكرٌ، قال: هو منكرٌ. كما قلتُ، وما قلتُ: إنه صحاح، قال أبو زرعة: صحاح.

فقال: ما أعجب هذا! تتفقان من غير مواطأة فيما بينكما؟

فقلتُ بعد[١] ذلك: إنا لم نُجازف، وإنما قلناه بعلم ومعرفةٍ قد أوتينا، والدليل على صحة ما نقوله: بأن ديناراً نبهرجاً يُحمل إلى الناقد فيقول: هذا دينار نبهرج، ويقول لدينار هو جيد، فإن قيل له: من أين قلت: إن هذا نبهرج؟ هل كنتَ حاضراً حين بُهرج هذا الدينار؟ قال: لا. فإن قيل له: فأخبرك الرجل الذي بهرجه أني بهرجتُ هذا الدينار؟ قال: لا . قيل: فمن أين قلتَ: إن هذا نبهرج؟

(١) في الأصل : فقد، ولَم يتبين لي معناها، ولعل الصواب ما أثبته.

قال: علماً رزقتُ.

وكذلك نحن رزقنا معرفة ذلك.

قلتُ له: فتحمل فص ياقوت إلى واحد من البصراء من الجوهريين، فيقول: هذا زجاج، ويقول لمثله: هذا ياقوت. فإن قيل له: من أين علمت أن هذا زجاج، وأن هذا ياقوت؟ هل حضرتَ الموضع الذي صنع فيه هذا الزجاج؟ قال: لا. قيل له: فهل أعلمك الذي صاغه بأنه صاغ هذا زجاجاً؟ قال: لا. قال: فمن أين علمت؟ قال: هذا علم رزقت.

وكذلك نحن رزقنا علماً لا يتهيأ لنا أن نُخبرك كيفَ علمنا بأن هذا الحديث كذب، وهذا حديث منكر إلا بما نعرفه)).

قال أبو محمد ابن أبي حاتم رحمهما الله بعد ذكر هذه القصة: ((تعرف جودة الدينار بالقياس إلى غيره، فإن تخلف عنه في الحمرة والصفاء علم أنه مغشوشٌ، ويعلم جنس الجوهر بالقياس إلى غيره، فإن خالفه في الماء والصلابة علم أنه زجاج.

ويقاس صحة الحديث بعدالة ناقليه، وأن يكون كلاماً يصلح أن يكون من كلام النبوة، ويعلم سقمه وإنكاره بتفرد من لم تصح عدالته بروايته. والله أعلم))[1].

وقال الشيخ طاهر الجزائري معلقاً على هذه القصة: ((وهذه المسألة ليست من المسائل الغامضة، فإن كل من اشتغل بفنٍّ من الفنون، وتفرَّغ له، وسلك مسلك أهله، وصرف عنايتَه إليه، قد يحكم في مسائله بحكم لا يتيسر له إقامة الدليل الظاهر عليه، وإن كان له في نفس الأمر دليلٌ ربما كان أقوى من الأدلة الظاهرة، إلا أن العبارة تقصر عنه، ولذلك ترى المشاركين له في تلك الحال يحكمون بمثل حكمه في الغالب، ومن ثم اتفق الجهابذة من العلماء على أنه يرجع في مسائل كل فن إلى أهله المعنيين بأمره))[2].

---

(١) **تقدمة المعرفة لكتاب الجرح والتعديل**، لابن أبي حاتم ٣٤٩ - ٣٥١.

(٢) **توجيه النظر**، للجزائري ٢: ٦٥٢.

وأما تقييد ابن الصلاح العلة بالقادحة: فإن بعض العلل التي تقع في السند لا تقدح في المتن صحةً وعملاً، وذكر مثالاً لذلك ما وقع فيه الاختلاف في تعيين واحد من ثقتَين، كحديث: «**البيِّعان بالخيار**» الذي رواه عبد الله بن دينار المدني عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، فوهم أحد رواته، وهو الثقة يعلى بن عبيد الطنافسي حين رواه عن الثوري عن عمرو بن دينار عن ابن عمر، وخالف في ذلك سائر أصحاب الثوري الذين رووه على الصواب.

وعبد الله بن دينار وعمرو بن دينار كلاهما ثقة[1]؛ لهذا لا يكون المتنُ معلاً بِهذا.

ومنه ما ذكره ابن حجر رحمه الله: أن يروي العدل الضابط عن تابعي مثلاً عن صحابي حديثاً، فيرويه عدلٌ ضابطٌ غيرُه مساوٍ له في عدالته وضبطه وغير ذلك من الصفات العلية عن ذلك التابعي بعينه عن صحابي آخر. قال: ((فإن مثل هذا يُسمَّى

---

(١) انظر: **علوم الحديث**، لابن الصلاح ٩١.

والحديث رواه عن عبد الله بن دينار جماعة منهم: إسماعيل بن جعفر، والسفيانان، وشعبة، ويزيد بن الهاد، كما في **تحفة الأشراف** للمزي ٥: ٤٤٧، ٤٥٠، ٤٥٣، ٤٥٦، ٤٦٨. قال السخاوي في **فتح المغيث** ١: ٢٦٥ ((وقد أفرد الحافظ أبو نُعيم طرقَه من جهة عبد الله خاصة، فبلغت عدة رواته عنه نحو الخمسين)).

أما حديث الثوري عنه فهو في **البخاري**، كتاب البيوع، باب إذا كان البائع بالخيار (٢١١٣).

وقد وقع في مطبوع **سنن النسائي الصغرى (المجتبى)** كتاب البيوع، ذكر الاختلاف على عبد الله بن دينار في لفظ هذا الحديث ٧: ٢٥٠ من طريق مخلد بن يزيد، قال: ((حدثنا سفيان عن عمرو بن دينار)) وهو غلط من الناسخ؛ لأنَّ مخلد بن يزيد إنَّما رواه عن سفيان عن عبد الله بن دينار كما في **السنن الكبرى**، للنسائي، كتاب البيوع، ذكر الاختلاف على عبد الله بن دينار (٦٠٦٩)، وأورده المزي في تحفة الأشراف ١: ٤٥ تحت ترجمة سفيان عن عبد الله بن دينار، فليصحح ما في مطبوع **سنن النسائي**، وقد اغترَّ بِما في مطبوع **سنن النسائي** المعلّقُ على **فتح المغيث** للسخاوي ١: ٢٦٤، فذكر أنَّ مخلداً تابَع يَعلَى بن عبيد!

أما طريق يعلى بن عبيد فينظر. وقد سئل ابن معين عن يعلى بن عبيد، فقال: ((ضعيف في سفيان، ثقة في غيره)). انظر: **تاريخ عثمان بن سعيد الدارمي**، عنه (١٠٤).

علةً عندهم لوجود الاختلاف على ذلك التابعي في شيخه، ولكنها غير قادحة لجواز أن يكون التابعي سمعه من الصحابِيَّيْنِ معاً. من هذا جملةٌ كثيرة))[1].

لذلك قال ابن دقيق العيد رحمه الله: ((إن كثيراً من العلل التي يعلل بها المحدثون الحديثَ لا تَجري على أصول الفقهاء))[2].

فهذه العلل لا تكون قادحةً غالباً، وإن كان بعض المحدثين يرد الحديث بكل علة سواء أكانت قادحةً أم غير قادحة.

أما العلل التي تجري على أصول الفقهاء فهي العللُ القادحةُ[3].

هذا وقد أطلق علماء الحديث على القوادح الظاهرة أسماءً اصطلحوا عليها كالانقطاع والإرسال وضعف الراوي.. .إلخ، أما القوادح الخفية فلا يمكن حصرها، لذلك اصطلحوا على تسمية كل منها بـ(العلة) التي تخرج الحديث من حال الصحة إلى حال الضعف، ومنها ما له اسم خاص، كالشاذ والمنكر والمدلَّس والمدرج والمضطرب. .. وعلى اعتبار أنه لا توجد لكثير من العلل أسماء اصطلاحية خاصة، فإنهم اصطلحوا على تسمية الحديث الذي توجد فيه (العلة) الخفية بالحديث المُعَلّ، أو المعلول أو المعلل.

لكن بعض المحدّثين قد توسع في إطلاق (العلة) ليشمل كل سبب قادح في الحديث - خفيّاً كان أم جليّاً - مُخرِجٍ له من حال الصحة إلى حال الضعف، مانعٍ من العمل به، وهذا على مقتضى لفظ العلة في الأصل، فيعلّون الموصول بالمرسل الأقوى، ويعلّون المرفوع بالموقوف الأقوى، وذلك لمزيد ضبط فيهما أو كثرة عدد، ويعلّون الحديث بجرح في راويه: ككذب وفسق وغفلة وسوء حفظ[4].

---

(١) **النكت على كتاب ابن الصلاح**، لابن حجر ١: ٢٣٦، وانظر هذه المسألة فيما يأتي ٢٩٠ (الجزء الثاني) إن شاء الله.

(٢) **الاقتراح في بيان الاصطلاح**، لابن دقيق العيد ١٨٦.

(٣) انظر: **النكت على كتاب ابن الصلاح**، لابن حجر ١: ٢٣٥ - ٢٣٦.

(٤) انظر: **علوم الحديث**، لابن الصلاح ٩٠ - ٩٣.

لذلك نجد في كثير من كتب علل الحديث: الإعلال بالانقطاع والإرسال والإدراج وجرح الرواة.

فأعل أبو حاتم مثلاً حديث: «**لا يقرأ الجنب والحائض شيئاً من القرآن**» قال: ((هذا خطأ. إنما هو عن ابن عمر قوله))[1].

وأعل حديث ابن عمر، الذي يرويه سعيد بن راشد، عن عطاء، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ: «**من أَذَّنَ فهو يُقِيم**» قال: ((هذا حديث منكر، وسعيد ضعيف الحديث))، وقال مرة: ((متروك الحديث))[2].

وأعل حديث نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ: «**من فاتته صلاة العصر** - وفواتها أن تدخل الشمس صفرة - **فكأنما وتر أهله وماله**» قال: ((التفسير من قول نافع))[3]. والأمثلة كثيرة.

ونقل ابن عبد البر رحمه الله عن **جمهرة الفقهاء**، وجماعةِ أصحاب الحديث في كل الأمصار - فيما عَلِم -: أنَّ ((الانقطاع في الأثر علة تَمنع من وجوب العمل به».[4] وقد وقع من حفاظ المغرب عدم اعتبار قيد الخفاء في (العلة)، فابنُ حزم يُسمِّي القوادح الظاهرةَ عللاً، وأبو علي الجياني أيضاً في قسم العلل من كتابه «تقييد المهمل»، ويوجد هذا كثيراً في كلام الحافظَين: عبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الشرعية»، وابنِ القطان في «بيان الوهم والإيهام))[5].

ولما ذكر الترمذي رحمه الله في كتاب **العلل** بآخر السنن، أنَّ جميع ما في

---

(١) **علل الحديث**، لابن أبي حاتم ١ (١١٦).

(٢) **علل الحديث**، لابن أبي حاتم ١ (٣٣٦).

(٣) **علل الحديث**، لابن أبي حاتم ١ (٤١٩).

(٤) **التمهيد** لابن عبد البر ١ : ٥.

(٥) انظر: **علم علل الحديث**، لإبراهيم بن الصديق ١ : ١٠١ - ١٠٣. وعدَّ التعليل بالظاهر من أول مظاهر منهج الأندلسيين في التعليل.

كتابه من الحديث معمولٌ به، وقد أخذ به بعضُ أهل العلم ما خلا حديثَين: حديث ابن عباس في الجمع بين الصلاتين في الحضر، وحديث قتل شارب الخمرِ في الرابعة، الذي روي عن جابر وقبيصة بن ذؤيب، قال: ((وقد بيَّنا علةَ الحديثَين جميعاً في هذا الكتاب)).

قال ابن رجب رحمه الله شارحاً: ((فإنَّما بيَّن ما قد يُستدل به للنسخ، لا أنه بيَّن ضعفَ إسنادهما))[1].

ولذا قال ابن الصلاح: ((وسَمَّى الترمذي النسخَ علةً من علل الحديث))[2].

وإنَّما مراد الترمذي أنه علة في العمل بالحديث، لا أنه علة في صحته[3]، أي إنه استعملَ (العلة) بالمعنى اللغوي لا الاصطلاحي، ونبَّه عليه ابن الصلاح لكونِ الترمذي من أئمة الحديث[4]. فالأحاديث المنسوخة الصحيحة قد صح إسنادها إلى رسول الله ﷺ، لكن امتنع العملُ بِها لدليل متأخر عنها رفع حكمَها، والمحدثون إنَّما غرضهم صحة النقل، أما الفقهاء فغرضُهم صحة العمل، فيبحثون في كون الدليل منسوخاً أو مقيداً أو مخصصاً أو غير ذلك، والله أعلم.

ثم إن الخليلي رحمه الله قد توسَّع أكثر من ذلك، فأدخل في (العلة) الأسبابَ التي لا تقدح في صحة الحديث، كإرسالِ من أرسل الحديث الذي أسنده الثقة الضابطُ، فقال في **الإرشاد**: ((اعلموا -رحمكم الله - أنَّ الأحاديث المروية عن رسول الله ﷺ على أقسام كثيرة: صحيح متفق عليه، وصحيح معلولٌ، وصحيح مختلف فيه، وشواذ، وأفراد، وما أخطأ فيه إمام، وما أخطأ فيه سيءُ الحفظ يُضعف من أجله، وموضوع وضعه من لا دين له))[5].

---

(١) **شرح العلل**، لابن رجب ١: ٤، ٨.

(٢) **علوم الحديث**، لابن الصلاح ٩٣.

(٣) انظر: **نكت الزركشي**. النسخة الحسنية (ق: ٧٠ / أ).

(٤) نبَّهني إلى هذا أستاذُنا العلامة نور الدين عتر حفظه الله تعالى.

(٥) **الإرشاد في معرفة علماء الحديث**، للخليلي ١: ١٥٧.

ثُم قال وهو يبيِّنُ معنى الصحيح المعلول: ((فأما الحديث الصحيح المعلول: فالعلة تقع للأحاديث من أنحاء شتى لا يُمكن حصرُها، فمنها أن يروي الثقاتُ حديثاً مرسلاً، وينفرد به ثقةٌ مسنداً، فالمسندُ: صحيح وحجة، ولا تضره علة الإرسال))[1].

وذكر مثالاً لذلك حديثاً رواه أصحاب مالك عن مالك، قال: بلغنا عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: **«للمملوك طعامُه وشرابه، ولا يكلف من العمل ما لا يُطيق»**[2].

ورواه إبراهيم بن طهمان الخراساني والنعمان بن عبد السلام الأصبهاني عن مالك، عن محمد بن عجلان، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ، ثُم قال الخليلي: ((فقد صار الحديث بتبيين الإسناد صحيحاً يعتمد عليه، وهذا من الصحيح المبين بحجة ظهرت، وكان مالك رحمه الله يرسل أحاديث لا يبين إسنادها، وإذا استقصى عليه من يتجاسر أن يسأله، ربما أجابه إلى الإسناد))[3].

فليس مراد الخليلي إذاً أن كل حديث روي مرسلاً ومسنداً أن المسند يكون حجة، وإنما مراده أحاديث مخصوصة تحتف بِها قرائن يعلمها المحدث فيحكم بصحتها.

قال البقاعي في **النكت الوفية** في بيان مذهب الخليلي في (الصحيح المعلول): ((أي كان يظهر أن فيه علةً، فتبين من بعد ذلك بالفحص أنه ليس له علة، كحديث أبي هريرة رضي الله عنه الآتي تَسميتُه معلولاً باعتبار ما كان عليه، وصحيحاً باعتبار ما آل به النظر إليه...

---

(١) **الإرشاد في معرفة علماء الحديث**، للخليلي ١: ١٦٠ - ١٦٣.

وثَمَّةَ فرقٌ بين ما ذكره الخليلي، وبين الشاذ أو زيادة الثقة كما سيتضح من كلام الخليلي نفسه بعد قليل.

(٢) هو في **الموطأ**، باب الأمر بالرفق بالمملوك ٣: ١٤٥، مع شرحه **تنوير الحوالك**.

(٣) **الإرشاد في معرفة علماء الحديث**، للخليلي ١: ١٦٥.

ثُم قال: وهذا عكسُ المعلول سواءً، فإن المعلول ما كان ظاهره السلامة فاطلع فيه بعد الفحص على عوار، وهذا لما اتفق أصحاب مالك على روايته معضلاً كان ظاهره الإعلال، فلما فتش وجدت الطريق الموصولة فتبين بِها صحته))[1].

وبيَّن الحافظ ابن حجر رحمه الله في **النكت** طريقَ التوفيق بين ما حققه ابن الصلاح من تعريف المعلول وبين ما يقع في كلام المحدثين مما يُخالفه، فقال: ((إن اسم العلة إذا أطلق على حديثٍ لا يلزم منه أن يُسمى الحديث معلولاً اصطلاحاً، إذ المعلولُ ما علته قادحة خفية، والعلة أعم من أن تكون قادحةً أو غير قادحة، خفية أو واضحة، ولهذا قال الحاكم: وإنما يُعَلُّ الحديث من أوجه ليس فيها للجرح مدخلٌ))[2].

وهذا توفيق نظريٌّ قد لا يطرد عملياً. فإن الدارقطني رحمه الله في أول **التتبع** قال: ((ابتداء ذكر أحاديث معلولة اشتمل عليها كتاب البخاري ومسلم أو أحدهما بيّنت عللها والصواب منها))[3].

فسمى ما أعله (أحاديث معلولة) مع أنها علل غير قادحة؛ لأن الشيخين لا يخرجان من الحديث إلا ما لا علة له، أو له علة إلا أنها غير مؤثرة عندهما[4].

رابعاً: ميدان العلة

قال الحاكم رحمه الله: ((وإنما يعلل الحديث من أوجه ليس للجرح فيها مدخلٌ، فإن حديث المجروح ساقط واهٍ، وعلة الحديث تكثر في أحاديث الثقات: أن يحدثوا بحديث له علة، فيخفى عليهم علمُه فيصير الحديث معلولاً))[5] وذكر ابن الصلاح رحمه الله أن العلة تتطرق إلى الإسناد الذي رجالُه ثقاتٌ، الجامع شروطَ الصحة من

---

(١) **النكت الوفية**، للبقاعي. النسخة الحسنية (ق : ٨٦ / آ).

(٢) **النكت على كتاب ابن الصلاح**، لابن حجر ٢ :٧٧١، وانظر: **معرفة علوم الحديث**، للحاكم ١١٢.

(٣) **التتبع مع الإلزامات**، للدارقطني ١٤٥.

(٤) انظر: **هدي الساري**، لابن حجر ٣٦٥.

(٥) **معرفة علوم الحديث**، للحاكم ١١٢. وفي المطبوع : يكثر.

حيث الظاهر[1]. ونصَّ البيهقي رحمه الله أنَّ رواية الثقات لا تُعلَّل برواية الضعفاء[2].

فميدان العلة: إنَّما هو أحاديث الثقات التي يكون ظاهرُها الصحة لرواية الثقات لها بسندٍ ظاهره الاتصال، لكن بعد التفتيش يظهر للناقد انقطاع في السند أو خللٌ في التحملِ أو الأداء من أحد الرواة الثقاتِ، أو وَهمٌ في بعض الألفاظ. أما الحديث الذي رواه المجروحُ في عدالته أو في ضبطه أو كان في سنده انقطاعٌ بيِّنٌ فهو مردودٌ أصلاً، فلا يكون ظاهره السلامة من العلة، إلا أنَّ من توسَّع من العلماء في إطلاقِ العلةِ على كل قادحٍ يذكره في الأحاديث (المعلَّةِ).

خامساً: مواضع العلة

ذكر ابن الصلاح رحمه الله تقسيماً للعلل من حيث موضعها في الحديث، فقال: ((ثم قد تقع العلة في إسناد الحديث، وهو الأكثر، وقد تقع في متنه، ثُم ما يقع في الإسناد قد يقدح في صحة الإسناد والمتن جميعاً، كما في التعليل بالإرسال والوقف، وقد يقدح في صحة الإسناد خاصة من غير قدحٍ في صحة المتن))[3].

ثم فصل ابن حجر ما أجمله ابن الصلاح رحمهما الله، وذكر أن الأقسام تكون ستة[4]:

١- ما وقعت العلة فيه في السند ولم تقدح مطلقاً: كعنعنة مدلس في أحد طرق الحديث، ويصرح بالسماع في طريق أخرى.

---

(١) انظر: **علوم الحديث**، لابن الصلاح ٩٠.

(٢) **السنن الكبرى**، للبيهقي ١٠: ١٦٨. وعزاه الزيلعي في نصب الراية ٤: ٩٧ إلى الدارقطني، وإنما هو للبيهقي.

(٣) **علوم الحديث**، لابن الصلاح ٩١.

(٤) انظر: **النكت على كتاب ابن الصلاح**، لابن حجر ٢: ٧٤٧ وما بعدها. وزعمَ ناشرُ النُكت أنَّ الحافظ لم يذكر القسمَ السادس، وذلك لأنَّ الناشر لم ينتبه إلى الفرق بين القسم الثاني والثالث، فجعلهما قسماً واحداً.

٢- ما وقعت العلة فيه في السند وتقدح فيه دون المتن: كإبدال راوٍ ثقةٍ براوٍ ثقةٍ، كحديث: «**البيعان بالخيار...**»، وهِمَ فيه يعلى بن عبيد عن الثوري، وعَدَل عن عبد الله بن دينار إلى عمرو بن دينار، وكلاهما ثقة. ورواه الأئمة من أصحاب سفيان الثوري عنه، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ، به[1].

٣- فإن أبدل راوٍ ضعيف براوٍ ثقةٍ وتبين الوهم فيه استلزم القدح في المتن أيضاً إن لم يكن له طريق أخرى صحيحة، ويزداد الغموض في ذلك إذا كان الضعيف موافقاً للثقةِ في نعته.

فعبد الرحمن بن يزيد رجلان، **أحدهما**: ابن جابر من ثقات الشاميين، قدم الكوفةَ وكتب عنه أهلها.

والثاني: ابن تَميم من ضعفاء الشاميين، قدم الكوفةَ بعده.

فروى الثقة أبو أسامة حَماد بن أسامة الكوفي عن الثانِي ظانّاً أنه الأول، ونسبه من عند نفسه، فقال: ((عبد الرحمن بن يَزيد بن جابر))! فوقعت المناكير في رواية أبي أسامة عن ابن جابر، وهما ثقتان، ولم يفطن لذلك إلا أهل النقد، فميَّزوا ذلك، ونصوا عليه كالبخاري وأبي حاتم وغير واحد.

- وهذان القسمان من أقسام العلة إنَّما هما نوعٌ من أنواع (المقلوب).

٤- ما وقعت العلة فيه في المتن دون السند، ولا تقدح فيهما: كاختلاف الألفاظ في أحاديث الصحيحين إذا أمكن ردُّ الجميع إلى معنى واحد، وهذا يدخل في باب (الرواية بالمعنى).

٥- ما وقعت العلة فيه في المتن واستلزمت القدح في السند، وذلك ما يرويه راوٍ بالمعنى، ويكون خطأ، والمراد بلفظ الحديث غير ذلك، فيقدح هذا

---

(١) انظر: **علوم الحديث**، لابن الصلاح ٩١، وتقدَّم تخريج الحديث ١٨٨.

في الراوي فيعلل السند. وهذا أيضاً يرجع إلى (الرواية بالمعنى).

٦ - ما وقعت العلة فيه في المتن دون السند: كحديث نفي قراءة البسملة أو الجهر بِها في الصلاة المروي عن أنس ﵁، والعلة فيه: ظنُّ أحد رواته حين سمع قول أنس ﵁: «**صليتُ خلف النبي ﷺ وأبي بكر، وعمر، وعثمان رضي الله عنهم، فكانوا يستفتحون بالحمد لله رب العالمين**» نفيَ البسملة بذلك، فنقله بالمعنى الذي فهمه مصرحاً بما ظنه، وقال: «**لا يذكرون بسم الله الرحمن الرحيم في أول قراءة ولا في آخرها**»[1]. فهذا راجع أيضاً إلى باب (الرواية بالمعنى).

- وفي الفرق بين القسم الخامس والقسم السادس وقفة، إذ لا يظهر فرق واضح، اللهمَّ إلا أن يكون مراد الحافظ عدم الحكم بالعلة على إسناد في أحد الصحيحين، والله أعلم.

سادساً: تعليل المتون

وهكذا نجد أن الأئمة رحمهم الله قد استعملوا في عباراتهم وصف المتن بالْمُعَلِّ - أو الْمُعَلَّل، أو الْمَعْلول - والذي يظهر لي أن ذلك من باب التجوُّز في العبارة، وبيان ذلك:

أ- أن المتن إما أن ينقله الرواة الثقات إلينا بضبطٍ تام، ويتفقون على نقله، فيصلنا كما صدر عن صاحب الرسالة ﷺ، ونتأكد من ذلك بالقرائن أو التواتر.

---

(١) الحديث في **البخاري**، كتاب الأذان، باب ما يقول بعد التكبير (٧٤٣)، ونفي البسملة في **مسلم**، كتاب الصلاة، باب حجة من قال لا يجهر بالبسملة ٤: ١١١، بشرح النووي، وانظر: التقييد والإيضاح، للعراقي ٩٨ - ١٠٣، **والنكت على كتاب ابن الصلاح**، لابن حجر ٢: ٧٤٨ - ٧٧٠، **وفتح المغيث**، للسخاوي ١: ٢٦٥ - ٢٧٠.

وقد حقق اللكنوي في **ظفر الأماني** ٣٦٦ وما بعدها عللَ حديث البسملة بأسلوبٍ واضحٍ سهل.

ب - أو ينقله الرواة الثقات، ثُم يخطئ واحد منهم في النقل أو في شيء منه، فيلحقُ المتنَ الخطأُ من جرَّاء وَهْم أحد الرواة، ويعلم ذلك بجمع الطرق والمقارنة بينها. فما سلم من الخطأ كان محفوظاً، وما وقع فيه الغلط كان وهَماً مردوداً.

ج - أو ينقله غيرُ الثقات.

أما **الأول**: فلا يدخل التعليلُ إلى متنه بِحال، لأنه صحيح، صح صدورُه عن المعصوم ﷺ ﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۝ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ۝ ﴾ [النجم: ٣ - ٤].

وأما **الثاني**: فالسالِم من ألفاظه مَحفوظٌ يَجب العملُ به، وما وقع فيه الوهَمُ فهو الذي يُسمِّيه العلماءُ (مُعلَّ المتنِ)، وهو تَجوُّزٌ في العبارةِ، لأن منشأ العلة إنَّما هو غلط أحد الرواةِ من رجالِ السندِ، فلا يوجد حديث (معلّ المتن) إلَّا وفي السندِ منشأ تلك العلة، فالعلةُ إنما هي كامنة في السندِ، قد تظهر آثارها في السند نفسه، وقد يَزدادُ غموضُها، فيكون ظاهر السند الصحة، فلا تُدرَك العلةُ حينئذ إلا في المتن، فيكون ذلك أمارةً على وجودِها، فيكرُّ الناقدُ الجِهبِذُ على السند مرةً أخرى ليفتش تفتيشاً دقيقاً عن مكامن تلك العلة، حتى يستخرجها ولو بالمناقيش!.

فالأحاديث التي ذكرها العلماء مثالاً لعلةِ المتن، إنما هي راجعةٌ في الحقيقة إلى علة في سند المتن الْمُعَلّ، وهي غالباً تكون من (إدراج) أحد الرواةِ للفظة في متن الحديث، أو روايةِ أحد الرواةِ للحديثِ بالمعنى، فإنْ لم يكن ضابطاً له كان ذلك علةً في (المتن المروي بالمعنى من أحد الرواة)، لا في أصل المتن[١].

وأما **الثالث**: فهو ظاهر الضعف، ويكون ذلك الحديث ضعيفاً مردوداً.

وقد اشترط علماؤنا رحمهم الله في الحديث المقبول أن لا يكون مُعَلّاً، فماذا يريد بعد ذلك أولئك اللاهثون جرياً وراءَ ما يُسمَّى اليومَ (**نقدَ المتنِ**)؟

---

(١) قال التهانوي في كشاف اصطلاحات الفنون ٢: ١٢٠٨ ((العلة قد تقع في المتن، وهي تسري إلى الإسناد مطلقاً، لأنه الأصلُ)). وانظر: ضوابط رد التفرد ٤٧٩-٥٥٦ من هذه الرسالة.

إنهم لا يريدون بنقد المتن سلامته من العلة التي قد تلحقه، بل يريدون نقد المتن ذاته الذي صحَّ وثبتَ وسلِمَ من الطعنِ وحقق الشروط الخمسة التي ذكرها العلماء للصحيح، يريدون ما سلِم من النقد لينقدوه، وليس معنى هذا إلَّا التجرُّؤ على (السنةِ) وعلى جنابِ قدسيتها بما تراه أهواؤهم وفق ما يبثه إليهم منظِّروهم. ذلك أن المعطيات الثقافية الغربية الموفَدة التي حلت في عقول كثير من المسلمين مكان الإيمان والتسليم، لا يمكن لها أن تتفق مع روح الإسلام الظاهرة في سنن رسول الله ﷺ في الاعتقادات والمفاهيم والأعمال والعادات.

ولكي يستطيع (نَقَدَةُ) الحديث المزيفون دفعَ التناقض بين (السنة) وبين (المعطيات الثقافة الغربية) صوَّبوا سهامَهم باسم (نقد المتن) نحو كثير من الأحاديث النبوية الصحيحة التي مرَّ على المسلمين تاريخ طويل يزيد على ألفٍ وأربع مئة عامٍ لم ينقد فيه أحد من علمائهم ومحدثيهم تلك الأحاديث، فكانت نتيجة نقدهم المزيف: الكذب على الأمة والتكذيب لِما صح عن رسول الله ﷺ. وحسبنا الله ونعم الوكيل.

ومن الأمثلة القريبة على ذلك:

أن إحدى الكاتبات المسلمات بدمشق: خرجت على الناس من خلال الرائي، في أواخر سنة ١٤٢٤ تقول: إن حديث «**ناقصات عقل ودين**» غير صحيح عن رسول الله ﷺ! ولم تكتف بذلك بل صرحت بأن أبا الفرج ابن الجوزي قد ذكره في الموضوعات!! فأف لهذا الكذب الصريح، والحديث في الصحيحين رواه أكثر من صحابي. وقد سبق الكاتبةَ إلى ذلك رئيسُ أحد الأقسام في إحدى كليات الشريعة، ورجلٌ آخر يتردى في أخدود حفره بين الشريعة والحياة . . .

ونقلت جريدة الحرية التونسية في عددها الصادر يوم الأربعاء ٢٥/ ٢/ ٢٠٠٤ - في ضمن وقائع (الندوة الدولية حول الإسلام والمسيحية في بناء الوفاق) التي حضرها مفتي الجمهورية التونسية- كلمةً للباحثة منجية السوايحي من جامعة الزيتونة

[السليبية] تقول فيها: ((إنه لم يرد نص مقدس يثبت عقوبة المرتد، وأن الوارد هو واحد من أحاديث الآحاد لا يُعتد به)) كذا!! أقول: إن الدفاع عن المرتدين بتلك الطريقة: مؤذن بردة المدافعين، الذين يزعمون الغيرة على حرية الإنسان، فإذا بهم يصادرون جميع الحريات إلا حرية الكفر والفحش! أفلا يعلمون أنهم عبيد لله جميعاً؟!

سابعاً: أجناس العِلَل

إن أجناس العلل من الكثرة بِمقدارٍ يَتعسَّر معه عَدُّه وإحصاؤه، ويتعذَّر وصفُه وتبيانُه. فإن العلة راجعة إلى تخلُّفِ واحدٍ أو أكثر من شروط (المقبول) الشامل للصحيح والحسن، وهي تشترك مع الخفي من أنواع الضعيف، وغالبُ تلك الأنواع لَم يطلق العلماء عليه لقباً اصطلاحيّاً خاصّاً. وكثير من أجناس العلل راجع إلى تخلف صفةِ الضبط في الراوي، وذلك هو الوهمُ، والأوهامُ تتنوع بحيث لا يُمكن حصرُها أو تسمية كل منها باسم اصطلاحي خاص.

وقد دلَّ ابن الصلاح رحمه الله على الطريقة التي يُمكن سلوكها في بسط التقسيم لتلك الأنواع، وذلك بالاعتماد على الاحتمالات الرياضية الناتجة من فقد صفة من صفات القبول، أو أكثر من صفة في آنٍ واحد مع انعدام المتابع، وما كان من تلك الصفات له شروط فتعمل الاحتمالات أيضاً في شروطه نحو ذلك، فتكثر الأقسام جدّاً[(١)]، وذكر ابن الصلاح أن ابنَ حبان قد بلغَ بذلك خمسين قسماً إلا واحداً.

وبلغت فيما ذكره العراقي في «شرح الألفية» اثنين وأربعين قسماً[(٢)].

وحصرها شيخ الإسلام زكريا الأنصاري، المتوفَّى سنة ٩٢٦ رحمه الله، في ثلاثة وستين، لكن من غير نظرٍ إلى شروط كل صفةٍ[(٣)].

---

(١) انظر: **علوم الحديث**، لابن الصلاح ٤١.

(٢) **شرح ألفية العراقي**، للعراقي ١: ١١٢ - ١١٥.

(٣) **فتح الباقي بشرح ألفية العراقي**، للشيخ زكريا الأنصاري ١١٨.

وأوصلها القاضي شرف الدين يحيى بن محمد المناوي، المتوفَّى سنة ٨٧١ رحمه الله[١]، في كراسةٍ له إلى مئةٍ وتسعة وعشرين قسماً باعتبار العقل، وإلى واحدٍ وثمانين باعتبار إمكان الوجودِ وإن لم يتحقق وقوعها[٢].

وقد بلغت في إحصاءِ شيخِ شيوخنا الشيخ محمد بن محمد السماحي، المتوفى سنة ١٤٠٤رحمه الله خمس مئة نوعٍ وعشرة أنواع[٣].

وقد بيَّن الحافظ ابن حجر رحمه الله أن بسطها وتقسيمها لا يُجدي ثمرةً زائدةً على المقصود، ويوعر سبيل العلم، فقال: ((إن ذلك تعبٌ ليس وراءه أربٌ))[٤].

هذا، وإن أجناس العلل تربو على القسمة العقلية لأقسام الضعيفِ الخفية، وذلك باحتمالات الوهم الناشئ من تخلف صفة الضبط، وتلك الاحتمالات لا يُمكن حصرها بالتقسيم العقلي، ويتعذر تتبعها بالاستقراء الكلي، وقد ذكر الحاكم رحمه الله علل الحديث على عشرة أجناس، قال: ((وبقيت أجناس لم نذكرها، وإنما جعلتُها مثالاً لأحاديث كثيرة معلولة ليهتدي إليها المتبحر في هذا العلم، فإن معرفة علل الحديث من أجلِّ هذه العلوم))[٥].

وأجناس العلل التي ذكرها الحاكم، وغيرُها من كثير لم يذكره، يُعرَف الأقل منها بسبب (تفرُّدِ) الراوي به، وينكشف الأكثر منها بسبب (المخالفة) من أحد الرواة عن المدار لسائر الرواة عنه من أصحابه.

لذلك سأذكر بعض أجناس العلل بشيءٍ من التفصيل من خلال البحث في مسألتَي **(التفرد)** و**(المخالفة)**[٦].

---

(١) انظر ترجمته في **الضوء اللامع**، للسخاوي ١٠: ٢٥٤.

(٢) **تدريب الراوي**، للسيوطي ١: ١٧٩.

(٣) نقله عنه شيخنا العلامة نور الدين عتر في **منهج النقد** ٢٨٧.

(٤) نقله السيوطي في **تدريب الراوي** ١: ١٧٩.

(٥) **معرفة علوم الحديث**، للحاكم ١١٩.

(٦) انظر : **ضوابط رد التفرد** ٤٧٩ وما بعدها، و**علل الاختلاف على المدار** ٢٧١ (الجزء الثاني) وما بعدها من هذه الرسالة.

المبحث الثاني

علم الْعِلَل

من المعلوم أن (علوم الحديث) التي تتضمنها الكتب المعروفة بـ(كتب مصطلح الحديث) مختلطةً بـ(أنواع الحديث) دون فصل بينهما[1]، إنما نشأت لِحماية جناب السنة المطهرة من أغراض الوضاعين من الزنادقة والكذابين، وصيانةِ حريمها من أوهام الرواة الضعفاء والمغفلين.

فكانت فائدة تلك العلوم وثمرتها: معرفة ما صح من الحديث عن رسول الله ﷺ أو الصحابة أو التابعين وما لم يصح[2].

وقد سار الأئمة الحفّاظ رحمهم الله للوصول إلى الحق في ذلك على منهج

---

(١) أجد أن هناك فرقاً بين (علوم الحديث) و(أنواع الحديث) وإن كان كلاهما داخلاً في (مصطلح الحديث). فأنواع الحديث: أسماء اصطلاحية تطلق على حديث يتحقق فيه وصفٌ ما، (فالمرفوع) مثلاً: اسمٌ للحديث الذي تحقق فيه صدوره من رسول الله ﷺ. وعلى هذا يكون من الأنواع: الصحيح، الحسن، الضعيف، المرسل، المنقطع، المعضل، الموقوف، الشاذ، المنكر، المعلّ، المضطرب ... إلخ.

أما علوم الحديث: فهي مباحث كلية عامة، يبحث كل واحد منها في جانب من جوانب علم الحديث، ولا يوصف بها حديث معيَّن، وذلك مثل: علم الرجال، وعلم الجرح والتعديل، وعلم العلل، وعلم كيفية رواية الحديث: تحمُّلِه وأدائه، وعلم كتابته وضبطه، وعلم آداب الشيخ والطالب، وغير ذلك.

ولم يفرق ابن الصلاح رحمه الله في كتابه **علوم الحديث بين الأنواع والعلوم**، وتبعه على ذلك من جاء بعده.

(٢) أعني بالصحة هنا القبول، لا الصحة الاصطلاحية.

إسلامي محضٍ لنقد الروايات مستمدٌ من كتاب الله وسنة رسولِه ﷺ، لا تعرفه الأممُ الأخرى إلى يوم الناس هذا: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمۡ فَاسِقُۢ بِنَبَإٖ فَتَبَيَّنُوٓاْ أَن تُصِيبُواْ قَوۡمَۢا بِجَهَٰلَةٖ فَتُصۡبِحُواْ عَلَىٰ مَا فَعَلۡتُمۡ نَٰدِمِينَ ٦ ﴾ [الحجرات: ٦].

فذكر الشافعي رحمه الله أنه لا تقوم الحجة بخبر الخاصةِ[1] حتى يجمع أموراً، قال: ((منها:

١- أن يكون من حدَّث به ثقة في دينه.

٢- معروفاً بالصدق في حديثه.

٣- عاقلاً لِما يُحدِّث به.

٤- عالِماً بِما يحيل معانِي الحديث من اللفظ.

٥- وأن يكون ممن يُؤدي الحديث بحروفه كما سمع، لا يحدث به على المعنى؛ لأنه إذا حدث به على المعنى وهو غير عالِم بما يُحيل معناه: لم يدْرِ لعله يحيل الحلال إلى الحرام [والحرام إلى الحلال][2]، وإذا أداه بحروفه فلم يبقَ وجهٌ يخاف فيه إحالته الحديث.

٦ - حافظاً إن حدث به من حفظه، حافظاً لكتابه إن حدث من كتابه.

٧- إذا شَرِكَ أهلَ الحفظ في الحديث وافق حديثَهم.

٨- بريّاً من أن يكون مدلساً يحدث عن من لقي ما لم يسمع منه.

٩- ويحدِّثَ عن النبي ﷺ ما يحدث الثقات خلافه عن النبي ﷺ.

١٠- ويكون هكذا من فوقه مِمن حدَّثه، حتى يُنتهى بالحديث موصولاً إلى النبي ﷺ أو إلى من انتُهي به إليه دونه، لأن كلَّ واحد منهم مثبت لِمن

(١) يريد حديث الآحاد.

(٢) ما بين معقوفين زيادة من بعض النسخ، كما نبَّه عليه الشيخ أحمد شاكر.

حدَّثه ومثبتٌ على من حدث عنه، فلا يُستغنى في كل واحد منهم عما وصفتُ))[1].

وما فصله الشافعي رحمه الله بنى عليه المتأخرون تعريفهم المختصر للصحيح المتضمن شروطاً خمسةً:

١- اتصال سنده.

٢- وعدالة رواته.

٣- وضبطهم.

٤- وسلامته من الشذوذ.

٥- وسلامته من العلة القادحة[2].

وقد تكفل (علم تاريخ الرجال) ببيان حال الاتصال بين الرواة، وتكفل (علم الجرح والتعديل) ببيان أحوال الرجال من العدالة والضبط، وتكفلت (سعةُ الحفظ واستيعاب الأسانيد والمتون وجمع طرق الحديث) ببيان الشذوذ والمخالفة.

ثم إن الشروط الثلاثة:

١- الاتصال.

٢- والضبط.

٣- والسلامة من الشذوذ؛ قد يظهر تخلفها بانقطاعٍ جلي، أو قلةِ ضبطٍ تؤدي إلى مخالفة. وقد لا يظهر تخلفها، بل يكون خفيّاً لا يدرك إلا بِمزيد اعتناء وبحثٍ[3].

فرب حديث ظاهره الاتصال، إلا أن حقيقته عدم الاتصال لتدليسٍ أو إرسالٍ

---

(١) **الرسالة**، للإمام الشافعي ٣٦٩ - ٣٧٢ (١٠٠٠ - ١٠٠٢).

(٢) انظر: **علوم الحديث**، لابن الصلاح ١١ - ١٢، النوع الأول، وسائر الكتب الدائرة في فلكه.

(٣) أما شرط العدالة: فقد قال الإمام أبو عبد الله محمد بن نصر المروزي رحمه الله: =

خفي أو غير ذلك. وربَّ راو ضابط متقنٍ إلا أنه في حديث خاص، أو في روايته عن شيخٍ معيَّنٍ أو في غير ذلك يقل ضبطُه أو ينعدمُ. ويغيب علمُ هذا عن بعض النقاد.

ورب حديث خالف راويه راوياً أقوى منه، والتحقيق أن المخالِف متابَعٌ من رواةٍ عدة، فتكون روايته راجحةً بعد أن كانت مرجوحةً.

وهذه الاحتمالات يتفاوت علم الحفّاظ بها، وكم من أمرٍ خفي على أحدهم، إلا أنه ظاهرٌ جلي عند آخر! لذلك كان لا بدَّ من إضافة شرطٍ خامسٍ إلى شروط الصحيح، وهو تحقق السلامة من الأسباب التي تسبب ضعفَ حديثٍ ما، وتكون خفيةً على عامة المحدثين، وإنما يدركها جهابذتُهم من كبار الأئمة الحفاظ، ولما كانت تلك الأسباب غير محصورة كما تقدم، ولا يمكن تحديدُها: اصطلحوا على تسمية كل فردٍ منها باسم (العلة)، واشترطوا سلامةَ الحديث الصحيح من أي علة قادحة.

أما العلم المتكفل بكشف ذلك وبيانه فهو (علم العلل) وهذا يعني أنه يكشف الأسباب الخفية للحكم بضعف حديثٍ ما، أو يعين على الجزم بصحته عند خلوه من تلك الأسباب[1]، فيختص إذاً ببيان غوامض العلوم التي تقدم ذكرها (علم الرجال،

= ((كل رجلٍ ثبتت عدالتُه لم يُقبَل فيه تجريحُ أحدٍ حتى يبين ذلك عليه بأمرٍ لا يحتمل غير جرحه)). نقله ابن حجر في **تهذيب التهذيب** ٧: ٢٧٣، في ترجمة عكرمة مولىَ ابن عباس. فمن ثبتت له رتبةُ الثقة فلا يزحزح عنها إلا بأمرٍ جلي، فإن أئمة هذا الشأن لا يوثقون إلا من اعتبروا حاله في دينه، ثم في حديثه، ونقدوه كما ينبغي، وهم أيقظ الناس فلا ينقض حكمُ أحدهم إلا بأمرٍ صريحٍ. انظر: **تدريب الراوي**، للسيوطي ١: ٣٠٨.

وقد نسب شيخُنا العلامة عبد الفتاح أبو غدة رحمه الله- في تعليقه على **الرفع والتكميل** ٤٢٩، وفي تعليقاته **على أربع رسائل في علوم الحديث** ٢٠، ٧٠- قولَ أبي عبد الله محمد بن نصر المروزي إلى الإمام أبي عبد الله أحمد بن حنبل، لاتفاقهما في الكنية. وتبعه على ذلك أستاذنا د .عبد العزيز آل عبد اللطيف رحمه الله في **ضوابط الجرح والتعديل** ٣٩.

(١) لذلك قال الكنكوهي رحمه الله في **الكوكب الدري على جامع الترمذي** ٤: ٤٧٦ في شرح كتاب العلل بآخره: ((والعلة: هي السببُ، يعني بِها عللَ قبولِ الروايات وردِّها)). =

وعلم الجرح والتعديل، وعلم الإحاطة بالمرويات وسبرها...) ويكون بين (علم العلل) وتلك العلوم عمومٌ وخصوصٌ وَجهي.

ولما ذكره الإمام الحاكم، باسم (معرفة علل الحديث) وهو النوع السابع والعشرون من علوم الحديث، قال: ((وهو علمٌ برأسه غير الصحيح والسقيم والجرح والتعديل))[1]. وهو فيما يؤخذ من كلام ابن الصلاح رحمه الله: ((معرفة الأسباب الخفية الغامضة القادحة في الحديث))[2].

فاختلاف مثل مالك وسفيان بن عيينة عن الزهري في حديثٍ ما لا نتوصل إلى الترجيح فيه بينهما؛ إلا بواسطة علم العلل الذي يبين تفضيل أحد الإمامَين على الآخر في شيخهما الزهري. أما علم الجرح والتعديل فلا يفيدنا في هذا شيئاً، لأنهما ثقتان، لا يُسأل عن مثلهما. ومن هنا يطلق على علم العلل: (اختلاف الحديث) وهو غير (مختلف الحديث) الذي يهتم به الفقهاء.

روى أبو عبيد الآجري عن أبي داود أنه قال وقد سئل: عليٌّ أعلمُ أم أحمد؟ فقال: ((عليٌّ أعلمُ باختلاف الحديث من أحمد))[3]. يريد أن ابن المديني أعلم من أحمد بالعلل، ولا يُريد أنه أعلم بالجمع بين مختلف الحديث، فإن أحمد إمام من أئمة الفقه، وليس ابن المديني كذلك.

الفرق بين علم العلل والحديث المعلّ:

وظهر بهذا التقرير الفرق بين (علم العلل) الذي هو علم كلي من علوم الحديث، وبين (الحديث المعلّ) الذي هو فردٌ جزئي من أنواع الحديث. ويجدر

= ووضح الأمرَ الشيخ محمد زكريا الكاندهلوي رحمه الله، فقال معلقاً: ((فسَّرَ الشيخ بذلك لما أن المذكور في هذا الكتاب ليس مجرد أسباب القدح، بل فيه ما يدل على التوثيق والصحة أيضاً...)).

(١) **معرفة علوم الحديث**، للحاكم ١١٢. (٢) **علوم الحديث**، لابن الصلاح ٩٠.

(٣) **سؤالات الآجري**، لأبي داود ٢ (١٩٣٩).

بالذكر أن (الحديث المُعلّ) يصدق على أنواع جزئية أخرى من أنواع الحديث، كالشاذ والمضطرب. . . فالنسبة بينها وبين المُعَلّ: العموم والخصوص.

فيدخل في (علم العلل) كل ما يفيد معرفة أسبابِ قبول الحديث وردِّه، وقواعد ذلك وضوابطه، وهي معارف لا يدخلها العد، ولا يستوعبها الحصر تتعلق بالأحاديث كلها سواء أكانت من رواية الثقات أم غيرهم. فذِكر الإمام أحمد رحمه الله أن فلاناً لم يسمع من فلانٍ مثلاً: سببٌ للحكم على إسناد يُذْكَرَان فيه على التوالي بالانقطاع، وهو ضعف في ذلك الحديث. وذِكره أيضاً أو غيره أن فلاناً أثبت من فلان عن فلان سبب لترجيح حديث الأول على الثاني، فيكون الثاني معلّاً إن كان بينهما اختلاف.

وهذه أشياء قد تَخفى على بعض الحفاظ، ولما كان الخفاء والغموض أمراً نسبيّاً يختلف باختلاف الأزمنة والأشخاص؛ كان تحديد المفهوم الاصطلاحي لعلم العلل محل اختلاف وتفاوتٍ.

وعرَّفه الدكتور عجاج الخطيب بأنه ((العلمُ الذي يبحث عن الأسباب الخفية الغامضة من جهة قدحها في الحديث، كوصلِ منقطعٍ، ورفعِ موقوفٍ، وإدخالِ حديثٍ في حديثٍ، أو إلزاق سندٍ بمتنٍ أو غير ذلك))[1].

أما الأحاديث المعلة فيدخل فيها كل حديثٍ أعلَّه أحدُ الحفاظ سواء أوافقه غيرُه أم انفرد بذلك، والأحاديث المعلة إنما هي أحاديث الثقاتِ، أما أحاديث المجروحين ونحوهم فضعفُها ظاهرٌ.

فـ(بعلم العلل) يكتشف الناقدُ (علة) الحديث (المعَلِّ).

(١) **أصول الحديث**، للدكتور عجاج الخطيب ٢٩١.

أهميةُ علم العلل:

روى ابن أبي حاتم رحمهما الله في فاتحة **علل الحديث** بسنده إلى عبد الرحمن بن مهدي رحمه الله قوله: ((لَأَنْ أعرف علةَ حديثٍ هو عندي أحبُّ إِلَيَّ من أن أكتبَ عشرين حديثاً ليس عندي))[1].

وهذا من دقيق فقهه رحمه الله، وذلك لأن ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجبٌ، ولا يتم العملُ بالسنة المطهرةِ والتأسي برسول الله ﷺ إلا بعد تمييز صحيح الأحاديث من سقيمها، **فالخطوة الأولَى** في طريق ذلك التمييز: الكشف عن حال الرواة جرحاً وتعديلاً، وذلك أمرٌ ظاهرٌ يتم به التأكدُ من ثبوت (العدالة) و(الضبط) للناقِلِين.

أما **الخطوة الثانية** فتعتمد على معرفة التاريخ لتثبيت (الاتصال) بين رواة الخبر، أو الجزم بعدم تلاقيهم.

ثم تأتي **الخطوة الثالثة**، وهي في حال تحقق ثقة الرواة، للتأكد من اتفاقهم وعدم اختلافهم؛ بجمع طرق الحديث ومقارنتها، ومعرفة الراجح من المرجوح منها ليتبين (الشاذ) و(المحفوظ).

وبِجمع الطرق قد يظهر للناقد الجِهْبِذ ما كان خفيّاً من علل الحديث، وقد تظهر له سلامته منها فيجزم بذلك، ويعلن تمام الخطوة الأخيرة في طريق التثبت من الحديث، بسلامته من العلل، وصلاحيته للاحتجاج فضلاً عن العملِ.

وما لم تظهر تلك السلامة يكون الحديث معلّاً، فلا يوجب عملاً!.

فسلامة الحديث من العلل هي القنطرة التي يجوز بها الحديث إلى ساحة الاحتجاج، ومن هنا ندرك أهمية (علم العلل) الذي نستطيع به التوصل إلى كشف العلل، أو الجزم بعدم وجودها.

---

(١) **علل الحديث**، لابن أبي حاتم ١: ١٠، ورواه أيضاً الحاكم في **معرفة علوم الحديث** ١١٢، والخطيب في **الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع** ٢: ٤٥٢. وسقطت كلمة (عشرين) من مطبوعة علل الحديث.

وندرك أيضاً قيمة معرفة كلام العلماء المتقدمين رحمهم الله على (الأحاديث المعلَّة)، وبيانهم لسببِ تعليلها.

وبهذا كانت معرفة (علم العلل) و(الأحاديث المعلَّة) كما قال الخطيب البغدادي رحمه الله: ((معرفة العلل أجل أنواع علم الحديث))[١].

أئمة علم العلل:

تتابع العلماء على الإشادة بعلم العلل وكونه أجل علوم الحديث وأدقها وأغمضها وأشرفها، والتنويه بحامليه الجهابذة الحُذاق من أهل هذا الشأن، من ذوي الحفظ والإتقان والفهمِ الثاقب، والمعرفةِ التامة بمراتب الرواة، والاطلاع الواسع على الأسانيد والمتون، حتى صارت خبرةُ ذلك ملكةً في نفوسهم رضي الله تعالى عنهم[٢]. فعلم العلل علمٌ لا ينهض بحمله إلا الرجال حقّاً في دينهم وورعهم، وفي علمهم ومعرفتهم، وفي براعتهم ونقدهم. قال الزهري رحمه الله: ((لا يطلب الحديث من الرجال إلا ذكرانها، ولا يزهد فيه إلا إناثها))[٣].

---

(١) **الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع**، للخطيب البغدادي ٢: ٤٥٠.

(٢) انظر: **علوم الحديث**، لابن الصلاح ٩٠، **ونزهة النظر**، لابن حجر ٩٢، وسائر الكتب الدائرة في فلكهما.

(٣) رواه الرَّامهرمزي في **المحدث الفاصل** ١٧٩ (٣١)، والخطيب البغدادي في **شرف أصحاب الحديث** ٧٠ (١٥١) من طريق سعيد بن محمد الخصاف عن الزهري.

وروي نحوه عن الزهري من طريق أبي بكر الهذلي عند ابن حبان في **المجروحين** ١: ٢٦، والرامهرمزي في **المحدث الفاصل** (٣٢)، والحاكم في **المدخل إلى معرفة كتاب الإكليل** ٣٨، وأبي نعيم في **الحلية** ٣: ٣٦٥، والخطيب في **شرف أصحاب الحديث** ٧٠ (١٥٠)، وابنِ عبدِ البر في **جامع بيان العلم وفضله** ٢: ٣٥.

ورواه ابنُ حبان في **المجروحين** ١: ٢٦، وأبو نُعيم في الحلية ٣: ٣٦٥ من طريق سفيان عن الزهري بنحوه. ورواه الدينوري في **المجالسة**. كما ذكر الزبيدي في **إتحاف السادة** ١: ٩٤ من طريق أبي يعقوب الخطابي عن عمه عن الزهري بنحوه.

ولأبي الفضل العباس بن محمد الخراساني رحمه الله: ((لا يطلب العلمَ إلا بازلٌ ذكرٌ، وليسَ يبغضُه إلَّا المخانيثُ))[1].

وعلمُ العلل من بين علوم الحديث أوعر شعابها الموصل إلى أسمى ذراها، وقل من يرتقي إلى تلك المسالك، وكما قال ابن رجب رحمه الله: ((إن علم العلل علم عزيز، وإن أهله المتحققين به أفراد يسيرة من بين الحفاظ وأهل الحديث))[2].

وقال البقاعي رحمه الله: ((النقاد الذين لهم اليد الطولى في معرفة العلل قليلون جداً. وغالبُ المحدثين - وإن سُموا حفاظاً - لا يبلغون هذه الدرجة، فهم وإن كانت فيهم أهلية التصحيح والتضعيف لا يصلون إلى رتبة أولئك))[3].

فكان من أولئك الرجال الأفذاذ الكمَّل[4]:

١- الإمام التابعي الجليل **محمد بن سيرين** البصري، المتوفَّى سنة ١١٠ رحمه الله، فهو أول من اشتهر بالكلام في نقد الحديث[5]. روى مسلم في **مقدمة صحيحه** بسنده إلى ابن سيرين قوله: ((لم يكونوا يسألون عن الإسناد، فلما وقعت الفتنةُ قالوا: سَمُّوا لنا رجالكم، فينظر إلى أهل السنة فيؤخذ حديثهم، وينظر إلى أهل البدعِ فلا يؤخذ حديثهم))[6].

---

(١) أنشده الخطيب في **الرحلة في طلب الحديث** ٩٦، وفي **شرف أصحاب الحديث** ٧١ (١٥٢). وقد أزعجت كلمة الزهري هذه إحدى الكاتبات المسلمات بدمشق! ورأت ذلك غضّاً (ذكورياً) من مكانة الإناث، وما ذاك منها إلا لفقد الذوق العربي السليم في فهم الكلام . . .

(٢) **شرح علل الترمذي**، لابن رجب ١ : ٣٣.

(٣) **النكت الوفية بما في شرح الألفية** للبقاعي، نقله الشيخ عبد الفتاح أبو غدة في **لمحات في علوم الحديث** ٩٨.

(٤) اعتمدتُ في سردهم على قولِ ابنِ المديني الذي ذكره ابنُ رجب في **شرح العلل** ١ : ٥٢، وعلى ما ذكره ابن رجب في **جامع العلوم والحكم** ٢ : ١٠٧، وابن حجر في **نزهة النظر** ٩٢.

(٥) انظر: **شرح علل الترمذي**، لابن رجب ١ : ٥٢، **وجامع العلوم والحكم**، لابن رجب ٢ : ١٠٧.

(٦) **صحيح مسلم** بشرح النووي ١ : ٨٤.

٢- ثُم خلفه الإمام الجليل **أيوب** بن أبي تميمة كيسان **السَّخْتِيانِي** البصري، المتوفَّى سنة ١٣١ رحمه الله تعالى.

٣- وأخذ ذلك عنه الإمام **شعبة** بن الحجاج العتكي مولاهم الواسطي ثم البصري، المتوفَّى سنة ١٦٠ رحمه الله تعالى، أمير المؤمنين في الحديث. قال ابن رجب رحمه الله: ((وهو أول من وسع الكلام في الجرح والتعديل، واتصال الأسانيد وانقطاعها، ونقَّب عن دقائق علم العلل. وأئمةُ هذا الشأن بعدَه تبعٌ له في هذا العلم))(١).

- **وأخذ عن شعبة:**

٤- الإمام **يحيى بن سعيد القطان** البصري، المتوفَّى سنة ١٩٨ رحمه الله تعالى، إمام الجرح والتعديل. قال ابن رجب رحمه الله: ((خليفة شعبة والقائم بعده مقامه في هذا العلم، وعنه تلقاه أئمة هذا الشأن... وقد كان شعبة يُحكِّمه على نفسه في هذا العلم))(٢).

٥- والإمام **عبد الرحمن بن مهدي** البصري، المتوفَّى سنة ١٩٨ رحمه الله، الحافظ الحجة.

- **وأخذَ عنهما:**

٦ - الإمام **يحيى بن معين** البغدادي، المتوفَّى سنة ٢٣٣ رحمه الله تعالى، إمام الجرح والتعديل.

٧- والإمام **علي بن عبد الله المديني** البصري، المتوفى سنة ٢٣٤، رحمه الله تعالى، أعلم أهل عصره بالحديث وعلله.

٨- والإمام أبو عبد الله **أحمد بن حنبل**، المتوفى سنة ٢٤١ رحمه الله تعالى، إمام أهل السنة والجماعة.

---

(١) **شرح علل الترمذي**، لابن رجب ١ : ١٧٢. (٢) **شرح علل الترمذي**، لابن رجب ١ : ١٩٢.

- **وأخذ عنهم:**

٩- الإمام أبو عبد الله **محمد بن إسماعيل البخاري**، المتوفَّى سنة ٢٥٦ رحمه الله تعالى، أمير المؤمنين في الحديث، المقرون اسمه بصحيح الحديث عن رسول الله ﷺ.

١٠- والإمام **أبو زرعة** عبيد الله بن عبد الكريم **الرازي**، المتوفى سنة ٢٦٤ رحمه الله تعالى.

١١- والإمام **أبو داود** سليمان بن الأشعث السجستاني، المتوفى سنة ٢٧٥ رحمه الله تعالى. صاحب السنن.

١٢- والإمام **أبو حاتم** محمد بن إدريس **الرازي**، المتوفى سنة ٢٧٧ رحمه الله تعالى.

- **وعن البخاري أخذ:**

١٣- الإمام أبو الحسين **مسلم** بن الحجاج النيسابوري، المتوفى سنة ٢٦١ رحمه الله تعالى، صاحب الصحيح، ثالث الكتب بعد القرآن الكريم وصحيح البخاري.

١٤- والإمام أبو عيسى محمد بن عيسى بن سَوْرَة **الترمذي**، المتوفى سنة ٢٧٩ رحمه الله تعالى.

- **وجاء بعد هؤلاء جماعة منهم:**

١٥- الإمام أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب **النسائي**، المتوفَّى سنة ٣٠٣، رحمه الله تعالى. قال الذهبي: ((ولم يكن أحدٌ في رأس الثلاث مئة أحفظ من النسائي، هو أحذق بالحديث وعلله ورجاله من مسلم ومن أبي داود ومن أبي عيسى، وهو جارٍ في مضمار البخاري وأبي زرعة))(١).

---

(١) **سير أعلام النبلاء**، للذهبي ١٤: ١٣٣.

١٦- والإمام أبو أحمد عبد الله **بن عدي** الجرجاني، المتوفى سنة ٣٦٥ رحمه الله تعالى، صاحب **الكامل في معرفة ضعفاء المحدثين وعلل الأحاديث.**

١٧- والإمام أبو الحسن علي بن عمر **الدارقطني** البغدادي، المتوفى سنة ٣٨٥ رحمه الله تعالى، قال الذهبي: ((وحيد عصرِه، وبه خُتم معرفة العلل))[١].

قال ابن رجب رحمه الله: ((وقلَّ من جاء بعدهم مِمن هو بارع في معرفة ذلك))[٢].

ويُمكن أن يكون من أولئك القليل:

١٨- الإمام أبو الحسن علي بن محمد بن عبد الملك الفاسي، المعروف **بابن القطان**، المتوفى سنة ٦٢٨ رحمه الله تعالى، صاحب **بيان الوَهَم والإيهام الواقعَين في كتاب الأحكام.**

١٩- والإمام شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان **الذهبي** الدمشقي، المتوفى سنة ٧٤٨ رحمه الله تعالى. قال الصفدي: ((وأعجبني منه ما يعانيه في تصانيفه من أنه لا يتعدى حديثاً يورده حتى يبين ما فيه من ضعف متن أو ظلام إسناد أو طعن في رواته، وهذا لم أر غيره يراعي هذه الفائدة فيما يورده))[٣].

٢٠- والإمام أبو الفرج عبد الرحمن بن أحمد **بن رجب** الحنبلي الدمشقي، المتوفى سنة ٧٩٥ رحمه الله تعالى، الذي شرح **علل الترمذي** بعد اكتمال شرحه **للجامع**، فأتى ببدائع وفوائد من كلام المتقدمين، ونبَّه على

---

(١) **ذِكْرُ من يعتمد قوله في الجرح والتعديل**، للذهبي ٢٠٩ (ضمن أربع رسائل في علوم الحديث).

(٢) **جامع العلوم والحكم**، لابن رجب ٢: ١٠٨.

(٣) **الوافي بالوفيات**، للصفدي ٢: ١٦٣.

نكت وفرائد قلَّ من ينتبه إليها، فأبانَ ذلك عن طول باعه في هذا الفن، إضافة إلى كلامه الرائق في شروحه الحديثية الكثيرة التي تناول بِها كتباً كباراً أو أحاديث مفردة.

٢١- والإمام أبو الفضل أحمد بن علي **بن حجر** العسقلاني، المتوفى سنة ٨٥٢ رحمه الله تعالى أمير المؤمنين في الحديث، الذي شرح **صحيح البخاري في فتح الباري**، ولا هجرة بعد الفتح، وأجاب عن تتبعات الدارقطني، وانتقاداته على الصحيح.

ولم يأتِ بعده رحمه الله من يفوقه في هذا الشأن ﴿ وَفَوْقَ كُلِّ ذِى عِلْمٍ عَلِيمٌ ﴾ [يوسف: ٧٦]، والله تعالى أعلم.

رحمهم الله جميعاً، وحشرنا معهم في زمرة العلماء العاملين تحت لواء سيد المرسلين ﷺ.

الاجتهاد في علم العلَل:

إن من المعلوم عند العلماء بعامة وعند المحدّثين بخاصة أن الحكم على المرويات والمنقولات أمر اجتهادي[1]، يجوز فيه الاختلاف إذا كان مبنيّاً على أصولٍ علمية لا تحكمها الأهواء.

وذلك أن شروط الحكم على الصحة اجتهادية أيضاً، فيكون الحكم المرتبُ على تحققها اجتهاديّاً. فقد اختلف العلماء في سماع بعض الرواة عن بعض شيوخهم فمن مثبِتٍ ومن نافٍ، فيترتب على ذلك الحكمُ بالاتصال أو عدمه.

كذلك اختلف النقاد في الجرح والتعديل، فحكم كلٌّ بِما علِمَه.

وتبعاً لتفاوتِ اطلاعِ الحفّاظ على السّنة قد يختلفون في تعيين الراوي المتفرد

(١) انظر: **العلل للترمذي**، بشرح ابن رجب ١: ٣٢١، **وجواب الحافظ المنذري عن أسئلة في الجرح والتعديل** ٦٤ وما بعدها، **وقواعد في علوم الحديث**، للتهانوي ٤٩.

بالحديث - الذي تدور عليه الأسانيد - ثم يختلفون في تعيين الرواية الشاذة والمحفوظة.

ثم يكون بعد ذلك كله تباين الاجتهاد في تعليل الحديث أو الحكم بسلامته من العلة.

وبغضّ النظر عن النقاشات التي حصلت في مسألة التصحيح للمتأخرين - وهي مسألة نُسب القول فيها إلى ابن الصلاح بمنع التصحيح للمتأخرين، وليس كذلك الأمرُ على إطلاقه[١] - فإن الاجتهاد في الحكم على حديث لا يكون بالضرورة اجتهاداً في تحقيق كل شرطٍ من شروط الصحة على حدة، فالتقليد حاصل في الحكم بالاتصال، وكذلك حاصلٌ في الجرح والتعديل - وإن اختلف المعدِّلون والمجرِّحون فالتحقيق في ذلك من باب الترجيح وليس اجتهاداً محضاً - وكذلك التقليد حاصلٌ في التعليل. فيكون الاجتهاد إنما هو اعتبار تلك الأمور المقلَّد فيها في حديث معيَّنٍ، وملاحظة اجتماعها.

(١) إذ قال ابن الصلاح في **علوم الحديث** ١٦: ((إذا وجدنا فيما يُروى من أجزاء الحديث وغيرها)) -يريد الأجزاء بالمعنى الاصطلاحي، وغيرها: من الفوائد والأمالي والمشيخات. ولا يقصد والله أعلم الكتب المشهورة من الجوامع والسنن والمسانيد التي يُؤمَنُ فيها لشهرتها من التغيير والتحريف- ((حديثاً صحيحَ الإسناد ولم نجده في أحد الصحيحين، ولا منصوصاً على صحته في شيءٍ من مصنفات أئمة الحديث المعتمدة المشهورة فإنَّا لا نتجاسر على جزم الحكم بصحته، فقد تعذر في هذه الأعصار الاستقلال بإدراك الصحيح بمجرد اعتبار الأسانيد)) - يريد الأسانيد بتمامها منا إلى مؤلفي تلك الأجزاء، ومن مؤلفيها إلى رسول الله ﷺ- ((لأنه ما من إسنادٍ من ذلك إلا وتجد في رجاله من اعتمد في روايته على ما في كتابه عرياً عما يشترط في الصحيح من الحفظ والضبط والإتقان)) وهذا ظاهرٌ في أسانيد الأجزاء الحديثية والفوائد ونحوها منا إلى مؤلفيها، فلا يمكن الجزم بصحتها، ولو كان التفتيش عن صحة القسم الثاني من الإسناد من مؤلفِ الجزء إلى رسولِ الله ﷺ ممكناً.
فابن الصلاح يمنع من تصحيح الأسانيد التي تتفرد بها تلك الأجزاء، ولم يتعرض في كلامه للكتب المشهورة. والله أعلم. مستفادٌ من درس الشيخ محمد عوامة حفظه الله تعالى.

وذلك لأن التاريخ أمرٌ واقعٌ لا اجتهاد فيه، وإنما يكون الترجيح بين كلام المختلفين فيه، وكذلك الجرح والتعديل لا يتوصل إليهما الآن إلا بالنقل عمن خبر الراوي وعايشه أو أخذ عمن خبره وعايشه. فهو لنا الآن تقليد أو ترجيح بين اجتهادين، وهو بالنسبة للنقاد المتكلمين في الرجال اجتهاد لتوفر آلاته بالنسبة لهم رؤيةً وسماعاً واطلاعاً وسبراً للأحاديث ومعارضةً لها ببعضها.

فالأسباب التي يُعَلُّ بها الحديث - ومن مجموعها يتكون علم العلل- لا مجالَ للاجتهاد فيها الآن.

لكن يبقى الاجتهاد في فهم كلام المتقدمين على وجه يورث النفس ملكةً تؤهل صاحبها لإلحاق الفرع بالأصل في كل ما لم يُحفظ فيه كلام للسلف رحمهم الله.

فميدان الاجتهاد إذاً في اكتشاف العلل على أصولٍ لا اجتهاد فيها، وجائز للمتأخر أن يُعِلَّ حديثاً سكت عنه المتقدمون، لكنه من غير الجائز أن ينفي علةً عن حديث أطبق المتقدمون على تعليله. قال الشيخ طاهر الجزائري رحمه الله: ((فلا يستغرب أن يقال: إنه يجب في الحديث أن يرجع فيه إلى أئمته المشهورين، الذين تفرغوا له، وصرفوا أعمارهم في تحصيله، والبحث عن غوامضه وعلله وأحوال رجاله، فإذا ثبت اتفاقهم على شيء ثبوتاً بيناً لم يسغ العدول عنه. ومن سلك مسلكهم تبين له مثل ما تبين لهم:

لَا تقُل قد ذهبَت أربابُه كلُّ من سارَ على الدربِ وصَل))[1].

وقد قال ابن الصلاح رحمه الله وهو يصف كيفية إدراك العلة من قِبل العارف بهذا الشأن: ((بحيث يغلب على ظنه ذلك فيحكم به، أو يتردد فيتوقف فيه))[2].

وما دام الأمر غلبة ظنٍّ فهو اجتهادي يختلف الحكم فيه بحسب القرائن التي يطلع عليها المجتهدُ.

---

(١) **توجيه النظر**، للجزائري ٢: ٦٥٢.

(٢) **علوم الحديث**، لابن الصلاح ٩٠.

وقد ذكر الإمام الأصولي أبو إسحاق الشاطبي رحمه الله في **الموافقات** كلاماً نفيساً في المقدمة الثانية عشرة[1] عن أهمية التلقي، ومِمن يكون ذلك التلقي؛ فجاء كلامُه قاعدةً تندرج تحتها كل العلوم ومن بينها علم العلل، فذكر أن من أنفع الطرق الموصلة إلى غاية التحقق بالعلم: أخذه عن أهله المتحققين به على الكمال والتمام، وذكر شروط العالم بأي علمٍ اتفق أن يكون:

١- عارفاً بأصوله، وما ينبني عليه ذلك العلم.

٢- قادراً على التعبير عن مقصوده فيه.

٣- عارفاً بِما يلزم عنه.

٤- قائماً على دفع الشُبه الواردة فيه.

وهذه الشروط التي ذكرها الشاطبي رحمه الله محققة في أئمة علم العلل، الذين تقدم ذكرهم رضي الله عنهم.

ثم ذكر أن للعالم المتحقق بالعلم أمارات وعلامات، وهي:

١- العمل بما علم، حتى يكون قوله مطابقاً لفعله، فإن كان مخالفاً له فليس بأهل لأن يؤخذ عنه ولا أن يقتدى به في علم.

٢- وأن يكون ممن رباه الشيوخ في ذلك العلم، لِأَخْذِه عنهم وملازمته لهم.

٣- الاقتداء بمن أخذ عنه والتأدب بأدبه.

ثم إن لأخذ العلم عن أهله طريقين بيَّنهما الشاطبي بتفصيل:

أولهما: المشافهة، وهي أنفع الطريقين.

ثانيهما: مطالعة كتب المصنفين، وذلك نافع كما ذكر الشاطبي بشرطين:

الأول: أن يحصل له من فهم مقاصد ذلك العلم المطلوب ومعرفة اصطلاحات

---

(١) انظر: **الموافقات**، للشاطبي ١: ٩١ - ٩٩.

أهله ما يتم له به النظر في الكتب، وهذا يحصل بالطريق الأول من مشافهة العلماء.

الثاني: أن يتحرى كتب المتقدمين، وهم أقعد بالعلم من المتأخرين.

قال الشاطبي رحمه الله:

((فلذلك صارت كتب المتقدمين وكلامهم وسيرهم: أنفع لمن أراد الأخذ بالاحتياط في العلم على أي نوع كان، وخصوصاً علم الشريعة الذي هو العروة الوثقى والوَزَرُ الأحمى، وبالله تعالى التوفيق)).

وفيما يتعلق بعلم العلل أرشد الحاكم رحمه الله إلى ما يعين على القيام به، فقال: ((وليس لهذا النوع من العلم عون أكثر من مذاكرة أهل الفهم والمعرفة ليظهر ما يخفى من علة الحديث))(١).

وفي العصور التي يقل فيها أهل الفهم والمعرفة يرشد ابن رجب رحمه الله إلى مطالعة كلام العارفين، فقال: «فإذا عُدِم المذاكر به: فليكثر طالبه المطالعة في كلام الأئمة العارفين به، كيحيى القطان، ومن تلقى عنه كأحمد وابن المديني وغيرهما، فمن رزق مطالعة ذلك وفهمه وفَقُهَت نفسُه فيه وصارت له فيه قوة نفسٍ وملكةٌ، صَلَح أن يتكلم فيه))(٢).

وهذا كله ليس فيه متعلق لمن يظن أن وفرة الكتب في أيدي المتأخرين ثم المعاصرين تجعل لهم مزية على المتقدمين من الحفاظ والأئمة، كما يذكر النووي رحمه الله أن معرفة التصحيح في عصره أمكن؛ لتيسر طرقه(٣).

---

(١) **معرفة علوم الحديث**، للحاكم ٥٩.

(٢) **شرح علل الترمذي**، لابن رجب ٢ : ٤٦٩.

(٣) **إرشاد طلاب الحقائق**، للنووي ٦٦.

يجيب ابن تيمية رحمه الله عن ذلك بقوله في **رفع الملام عن الأئمة الأعلام**:

((فليس كل ما في الكتب يعلمه العالِم، ولا يكاد ذلك يحصل لأحد، بل قد يكون عند الرجل الدواوين الكثيرة وهو لا يحيط بما فيها، بل الذين كانوا قبل جمع هذه الدواوين كانوا أعلم بالسنة من المتأخرين بكثير، لأن كثيراً مما بلغهم وصح عندهم قد لا يبلغنا إلا عن مجهولٍ أو بإسناد منقطع أو لا يبلغنا بالكلية، فكانت دواوينهم صدورهم التي تحوي أضعاف ما في الدواوين. وهذا أمرٌ لا يشك فيه من علم القضية))[1].

وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله: ((وقد تقصر عبارة المعلل منهم فلا يفصح بما استقر في نفسه من ترجيح إحدى الروايتَين على الأخرى كما في نقد الصيرفي سواءً، فمتى وجدنا حديثاً قد حكم إمام من الأئمة المرجوع إليهم بتعليله، فالأولَى اتباعه في ذلك كما نتبعه في تصحيح الحديث إذا صححه، وهذا الشافعي مع إمامته يحيل القول على أئمة الحديث في كتبه فيقول: ((وفيه حديث لا يثبته أهل العلم بالحديث))[2]. وهذا حيث لا يوجد مخالف منهم لذلك المعلل، وحيث يصرح بإثبات العلة، فأما إن وجد غيره صححه فينبغي حينئذ توجه النظر إلى الترجيح بين كلاميهما. وكذلك إذا أشار المعلل إلى العلة إشارةً ولم يتبين منه ترجيح لإحدى الروايتين، فإن ذلك يحتاج إلى الترجيح، والله أعلم))[3].

وقال إمام العصر محمد أنور شاه الكشميري المتوفى سنة ١٣٥٢ رحمه الله

---

(١) **رفع الملام عن الأئمة الأعلام**، لابن تيمية ١١، وهو أيضاً في ضمن **مجموع الفتاوى** ٢٠: ٢٣٩.

(٢) هو حديث أبي أمامة في الماء المتغير طعمه أو لونه أو ريحه، والنص الذي في الأم ١: ١٣: ((يروى عن النبي ﷺ من وجهٍ لا يثبت مثله أهل الحديث)).

(٣) **النكت على كتاب ابن الصلاح**، لابن حجر ٢: ٧١١. وعبارة البقاعي في **النكت الوفية** (ق: ٨١ / ب): في نقله هذا عن شيخه: ((ووجوه الترجيح كثيرة لاضابط لها بالنسبة إلى جميع الأحاديث، بل كل حديث يقوم به ترجيح خاص)).

تعالى: ((وليُعلم أن تحسين المتأخرين وتصحيحهم لا يوازي تحسين المتقدمين، فإنهم كانوا أعرف بحال الرواة لقرب عهدهم بهم، فكانوا يحكمون ما يحكمون به بعد تثبتٍ تامٍّ ومعرفةٍ جزئيةٍ، أما المتأخرون فليس عندهم من أمرهم غير الأثر بعد العين، فلا يحكمون إلا بعد مطالعة أحوالهم في الأوراق، وأنت تعلم أنه كم من فرق بين المجرّب والحكيم، وما يغني السواد الذي في البياض عند المتأخرين عما عند المتقدمين من العلم على أحوالهم كالعيان، فإنهم أدركوا الرواة بأنفسهم، فاستغنوا عن التساؤل والأخذ عن أفواه الناس، فهؤلاء أعرف الناس فبهم العبرة. وحينئذ إن وجدتَ النووي مثلاً يتكلم في حديث والترمذي يُحسنه، فعليك بما ذهب إليه الترمذي، ولم يُحْسِن الحافظ في عدم قبول تحسينَ الترمذي، فإن مبناه على القواعد لا غير، وحكم الترمذي مبنيٌّ على الذوق والوجدان الصحيح وإن هذا لهو العلم، وإنما الضوابط عصا الأعمى))[1].

فالاجتهاد في تعليل الأحاديث يتبع القرائن، ويختلف باختلافها، ولكل حديث ذوق ونقد خاص، ويختص بنظر ليس للآخر[2].

رجحان المتقدمين على المتأخرين في علم العِلَلِ، وندرَةُ أهلِه:

مما تقدم يعلم أن نصيب المتقدمين من علم العلل كان أوفَى من نصيب المتأخرين.

نَجد أبا زرعة الرازي يقول، وقد جرى بينه وبين أبي حاتم مذاكرة حديثية في العلل وتَمييز الحديث ومعرفته: ((يا أبا حاتم قلَّ من يفهم هذا، ما أعزَّ هذا، إذا رفعت هذا عن واحدٍ أو اثنين، فما أقل من تجد من يحسن هذا، وربما أشك في شيء أو يتخالجني شيءٌ في حديث، فإلى أن ألتقي معك لا أجد من

(١) **فيض الباري على صحيح البخاري**، للكشميري ٤: ٤١٤ - ٤١٥.

(٢) انظر: **مجموع الفتاوى** ١٨: ٤٧، **وشرح علل الترمذي**، لابن رجب١: ٣٥٣. والمراد بالذوق: خبرة ذي الملكة لا الهوى.

يشفيني منه!. قال أبو حاتم: وكذاك كان أمري!»[1].

يقول أبو زرعة رحمه الله هذا **وهو في القرن الثالث!** فلما مات سنة ٢٦٤ قال صاحبه أبو حاتم المتوفى سنة ٢٧٧ رحمهما الله: ((ذهب الذي كان يحسن هذا - يعني أبا زرعة - وما بقي بمصر ولا بالعراق أحد يحسن هذا!))[2].

وقال أبو حاتم: ((الذي كان يحسن صحيح الحديث من سقيمه وعنده تمييز ذلك، ويحسن علل الحديث: أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وعلي بن المديني. وبعدهم أبو زرعة كان يحسن ذلك. فقيل لأبي حاتم: فغير هؤلاء تعرف اليوم أحداً؟ قال: لا))[3].

وفي القرن الرابع: يذكر أبو عبد الله الحاكم، المتوفى سنة ٤٠٥ رحمه الله أن معرفة الناس بأصول السنن قلت مع إمعانهم في كتابة الأخبار، وكثرة طلبها على الإهمال والإغفال، فكان ذلك سبباً لتصنيف كتابه **معرفة علوم الحديث**[4].

وفي القرن الخامس: يذكر الخطيب البغدادي المتوفى سنة ٤٦٣ رحمه الله من يجوز إطلاق اللفظ في وصفه وتسميته بالحفظ، واختصاص ذلك بأهل الحديث خاصة ثم يقول: ((فهي أعلى صفات المحدثين، وأسمى درجات الناقلين، من وجدت فيه قُبلت أقاويله، وسُلِّم له تصحيح الحديث وتعليله، غير أن المستحقين لها يقل معدودهم، ويعز بل يتعذر وجودهم، فهم في قلتهم بين المنتسبين إلى مقالتهم أعز من مذهب السنة بين سائر الآراء والنحل، وأقل من عدد المسلمين في مقابلة جميع أهل الملل))[5].

---

(١) تقدمة المعرفة لكتاب **الجرح والتعديل**، لابن أبي حاتم ٣٥٦. وذكره الخطيب في **تاريخ بغداد** ٢: ٧٦.

(٢) **تقدمة المعرفة**، لابن أبي حاتم ٣٥٦.

(٣) **الجرح والتعديل**، لابن أبي حاتم ١/ ١: ٢٣.

(٤) انظر: **معرفة علوم الحديث**، للحاكم ١ - ٢.

(٥) **الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع**، للخطيب البغدادي ٢: ٢٤٨.

وفي القرن السادس: يقول أبو الفرج ابن الجوزي المتوفى سنة ٥٩٧ رحمه الله في أول كتابه **الموضوعات**: ((فأنشأ الله عز وجل علماء يذبون عن النقل، ويوضحون الصحيح، ويفضحون القبيح، وما يخلي الله عز وجل منهم عصراً من العصور، غير أن هذا النسل قد قلَّ في هذا الزمان فصار أعزَّ من عنقاء مغرب)).

وقال بعد أن ذكر أحاديث معلولة: ((فإن قوي نظرك ورسخت في هذا العلم فهمت مثل هذا، وإن ضعفت فسَلْ عنه، وإن كان قد قلَّ من يفهم هذا، بل قد عدم))[1].

وفي القرن السابع: يقول الإمام ابن الصلاح المتوفى سنة ٦٤٣ رحمه الله في مقدمة كتابه **علوم الحديث**: ((ولقد كان شأنُ الحديث فيما مضى عظيماً، عظيمة جموع طلبته، رفيعة مقادير حفاظه وحملته، وكانت علومه بحياتهم حية، وأفنان فنونه ببقائهم غضة، ومغانيه بأهله آهلة، فلم يزالوا في انقراضٍ، ولم يزل في اندراسٍ حتى آضت به الحال إلى أن صار أهله إنما هم في شرذمة قليلة العدد، ضعيفة العُدد، لا تُعنى على الأغلب في تحمله بأكثر من سماعه غفلاً، ولا تتعنى في تقييده بأكثر من كتابته عطلاً مطَّرحين علومه التي بها جلَّ قدرُه، مباعدين معارفه التي بها فُخم أمرُه))[2].

وإذا كان هذا شأن علوم الحديث عموماً، فلا شك أن علم العلل من بينها خصوصاً كان حظه من الغربة في الدرجة الأولى!

وفي القرن الثامن: علَّق الذهبي المتوفى سنة ٧٤٨ رحمه الله على قول الدارمي في جمع حديث شعبة وسفيان ومالك وحماد بن زيد وسفيان بن عيينة: ((وبلا ريب أن من جمع علم هؤلاء الخمسة وأحاط بسائر حديثهم، وكتبه عالياً ونازلاً، وفَهِم علله ؛ فقد أحاط بشطر السنة النبوية بل بأكثر من ذلك، وقد عدم في

---

(١) **الموضوعات**، لابن الجوزي ١ : ٣١، ١٠٢.

(٢) **علوم الحديث**، لابن الصلاح ٥ - ٦.

زمانِنا من ينهض بهذا وببعضه، فنسأل الله المغفرة. . . . وإنما شأن المحدث اليوم الاعتناء بالدواوين الستة ومسند أحمد بن حنبل وسنن البيهقي، وضبط متونها وأسانيدها، ثم لا ينتفع بذلك حتى يتقي ربه ويدين بالحديث، فعلى علم الحديث وعلمائه ليبكِ من كان باكياً، فقد عاد الإسلام المحض غريباً كما بدأ، فليسع امرؤٌ في فكاك رقبته من النار، فلا حول ولا قوةَ إلّا بالله))[1].

ويأتي ابن رجب رحمه الله المتوفى سنة ٧٩٥ رحمه الله فيقول لما ألحق **بشرح العلل** للترمذي فوائد مهمة وقواعد كلية: ((وأردتُ بذلك تقريب علم العلل على من ينظر فيه، فإنه علمٌ قد هُجر في هذا الزمان. وقد ذكرنا في كتاب العلم - يريد شرح كتاب العلم من سنن الترمذي - أنه علمٌ جليلٌ قلَّ من يعرفه من أهل هذا الشأن، وأن بساطه قد طُوي منذ أزمان))[2].

فإذا كان البساط في القرن الثامن مطويّاً، قرنٌ توفي في أوله ابنُ دقيق العيد سنة ٧٠٢، وكان من رجاله ابن تيمية المتوفى سنة ٧٢٨، وابن سيد الناس المتوفى سنة ٧٣٤، والبِرْزالي المتوفى سنة ٧٣٩، والمزي المتوفى سنة ٧٤٢، والذهبي المتوفى سنة ٧٤٨، والتقي السبكي المتوفى سنة ٧٥٦، والعلائي المتوفى سنة ٧٦١، ومغلطاي المتوفى سنة ٧٦٢، والزيلعي المتوفى سنة ٧٦٢، والتاج السبكي المتوفى سنة ٧٧١، وابن كثير المتوفى سنة ٧٧٤، وتوفي في آخره ابن رجب سنة ٧٩٥، وغيرهم كثير ممن هو دونهم رحمهم الله أجمعين، فما الظن بما يليه من القرون التي غلب فيها الاهتمام بالآلات والمعقولات؟! إلى أن نصل إلى عصرنا هذا الذي ضعف فيه حال المسلمين جملة واحدة، فسرى الضعف إلى المجالات كافة، ومن أبرزها المجال العلمي الذي غدا بمعزل عن العمل، فإذا ما تجاوز طالب الفقه أبوابَ الأركان شعائر الإسلام: الصلاة والصيام والزكاة والحج وجد نفسه يدرس أشياء لا تطبيق لها في حياة الناس، فهو لا يُحكمها واقعاً تطبيقيّاً كما أحكمها تصوراً نظريّاً! فيظهر الخلل في الفهم والإدراك!

---

(١) **سير أعلام النبلاء**، للذهبي ١٣: ٣٢٣.
(٢) **شرح علل الترمذي**، لابن رجب ٢: ٤٦٧.

وقل مثل ذلك في علوم السنة المطهرة والحديث في عصر كادت فيه السنن أن تُهجَر! وغدا المتمسكُ بالسنة قابضاً على جمرة في يده، وبدل أن يحاول التارك للسنة الراغب عنها إيجاد عذرٍ له في ذلك؛ صار صاحبُ السنة يلتمس له مخرجاً من انتقادات الناس! فإنا لله![1].

خصوصية علم العلل، وصيانته عن غير أهله:

ثُم إنه قد نبتت في هذا العصر نابتةٌ زعمتْ نصرة السنة، فإذا بها تكشف للعامة ما ينبغي أن يحجب عنهم، خصوصاً في عصر الثورة على كل مألوفٍ، فاضطرب فيه الفكر والسياسة والاقتصاد والاجتماع! حتى سرى الاضطراب لدى بعض ذوي الثقافة الشوهاء إلى المسلّمات الدينية والتاريخية!

وقد عقد البخاري رحمه الله في صحيحه باباً ترجمته: ((مَن خصَّ بالعلم قوماً دون قومٍ كراهية أن لا يفهموا. وقال علي ﷺ: حدِّثوا الناسَ بما يعرفون أتحبون أن يكذَّب الله ورسوله؟ !))[2].

ولما استجاب مسلم رحمه الله لسؤال من طلب منه التأليف في جملة الأخبار المأثورة عن رسول الله ﷺ ملخصة بلا تكرار يكثر: قال رحمه الله في مقدمة صحيحه: ((ضبط القليل من هذا الشأن وإتقانه أيسر على المرء من معالجة الكثير

---

(١) قال الشيخ عبد الفتاح أبو غدة رحمه الله تعالى في رسالته **السنة النبوية وبيان مدلولها الشرعي** ٢٠: ((وقد وقع أن بعض العلماء من إخواننا الأساتذة مرضَ مرضاً شديداً، واستُدعي له إلى البيت طبيبٌ باكستانِي متدين ذو لحيةٍ، فعالَج الشيخَ حتى تَماثلَ ونهضَ من مرضه، وكان هذا الشيخ حليق اللحيةِ - كعادة أكثر علماء بلده - فقال له الطبيب الباكستاني باللغة العربية المتكسرة: أين اللحية يا شيخ ؟! فقال: هي سنة! أي حلقها جائزٌ -على رأيه - فقال الطبيب: يا شيخ، سنة واجب أنا لا أعرف! هذه صفة الرسول ﷺ، فنحن نفعلها اقتداءً وحبّاً وتشبهاً به، وهو القدوة والأسوة لنا. فكان الطبيب أفقه وأبصر من الشيخ في هذا الأمر!)).

(٢) **صحيح البخاري**، كتاب العلم، الباب ٤٩، ١: ٢٧٢ مع **فتح الباري**.

منه، ولا سيما عند من لا تمييز عنده من العوام، إلا بأن يوقِّفه على التمييز غيره، فإذا كان الأمرُ في هذا كما وصفنا، فالقصدُ منه إلى الصحيح القليل أولَى بهم من ازدياد السقيم، وإنما يرجى بعض المنفعة في الاستكثار من هذا الشأن وجمع المكررات منه لخاصة من الناس، ممن رزق فيه بعض التيقظ والمعرفة بأسبابه وعلله، فذلك إن شاء الله يهجم بما أوتي من ذلك على الفائدة في الاستكثار من جمعه.

فأما عوام الناس الذين هم بخلاف معاني الخاص من أهل التيقظ والمعرفة، فلا معنى لهم في طلب الكثير، وقد عجزوا عن معرفة القليل))[1].

فلا فائدة للعامة إذَن في الوقوف على تكرار الروايات وبيان اتفاقها واختلافها، بل إن في ذلك خطراً عليهم بإطلاعهم على شيء من علل الحديث لا يدركون أصله ولا يميزون طريق الوصول إلى معرفته. فعلم العلل من جملة العلوم التي لا ينبغي أن تكشف للعامة، وقد نصَّ على هذا أبو داود رحمه الله، فقال في رسالته إلى أهل مكة في وصف سننه: ((إنه ضرر على العامة أن يكشف لهم كل ما كان من هذا الباب فيما مضى من عيوب الحديث، لأن علم العامة يقصر عن مثل هذا))[2].

علَّق ابن رجب رحمه الله على كلامه، فقال: ((وهذا كما قال أبو داود، فإن العامة تقصر أفهامهم عن مثل ذلك، وربما ساء ظنهم بالحديث جملة إذا سمعوا ذلك، وقد تسلط كثير ممن يطعن في أهل الحديث عليهم بذكر شيء من هذه العلل، وكان مقصوده بذلك: الطعن في الحديث جملة والتشكيك فيه[3] ... وأما أهل العلم والمعرفة والسنة والجماعة، فإنما يذكرون عللَ الحديث نصيحةً للدين وحفظاً لسنة النبي ﷺ، وصيانةً لها، وتمييزاً مما يدخل على رواتها من الغلط والسهو والوهم، ولا يوجب ذلك عندهم طعناً في غير الأحاديث المعللة، بل تقوى بذلك

---

(١) **مقدمة صحيح مسلم** ١: ٤٧ بشرح النووي.

(٢) **رسالة أبي داود إلى أهل مكة في وصف السنن** ٥٠، (ضمن ثلاث رسائل في علم مصطلح الحديث).

(٣) **شرح علل الترمذي**، لابن رجب ٢: ٨٠٦.

الأحاديث السليمة عندهم لبراءتها من العلل وسلامتها من الآفات، فهؤلاء هم العارفون بسنة رسول الله ﷺ حقاً، وهم النقاد الجهابذة الذين ينتقدون الحديث انتقادَ الصيرفي الحاذق للنقد البهرج من الخالص، وانتقاد الجوهري الحاذق للجوهر مما دلس به))[١].

وقد بلغ من ورع الحاكم رحمه الله أنه قال في **معرفة علوم الحديث**: ((ولم أستحسن ذكر أسامي من دلس من الأئمة المسلمين صيانةً للحديث ورواته))[٢]. فربما أتى الواحد منهم بالحديث على صورة يسميها أهل الاصطلاح (تدليساً)، وليس ذلك من غرضه ومقصده، فيسمع العامي كلمة (التدليس) فيسيء الظن بالإمام جملة واحدةً! وإنما كان ذلك الإمام في مجلس وعظٍ وتذكيرٍ بالله وترقيق للقلوب، لا يريد الرواية، فيذكر الأحاديث عن الصحابة رضي الله عنهم دون سائر رجالها، فهذه صورة تدليس وليست به.

قال الحاكم: ((ففي هؤلاء الأئمة المذكورين بالتدليس من التابعين جماعة وأتباعهم غير أني لم أذكرهم، فإن غرضهم من ذكر الرواية أن يدعوا إلى الله عز وجل، فكانوا يقولون: قال فلان لبعض الصحابة))[٣].

هذا مثال مما يغلط فيه العلماء -من غير أهل الاختصاص- فضلاً عن العامة![٤].

وقل مثل ذلك في العلل، فربما أعل إمام حديثاً بإسناد له معَلٌّ، لا يقصد تعليل متنه، أو يصف أحدهم حديثاً بالغرابة، يريد غرابة في سنده، فلا يميز الكثيرُ أن

---

(١) **شرح علل الترمذي**، لابن رجب ٢: ٨٠٧ - ٨٠٨.

(٢) **معرفة علوم الحديث**، للحاكم ١١١.

(٣) **معرفة علوم الحديث**، للحاكم ١٠٤.

(٤) كتب شيخنا العلامة نور الدين عتر حفظه الله على هذا الموضع: ((بل كثير من أهل الاختصاص في عصرنا)).

المتن لا يتأثر بذلك الحكم، وربما سمع العامي أن هناك رواة كذابين وآخرين متروكين، وأن ثمة أحاديث موضوعة، وهو خالي الذهن تماماً من المنهج النقدي الدقيق الذي مشى فيه المحدّثون، فيرتاب في الحديث جملةً واحدةً، ويشك في ثبوت كل شيء ولو كان صحيحاً أو حسناً!

لذا لا يَجوز إطلاع العامة - وفيهم بعض العلماء غير المختصين بالحديث - على تعليل الأحاديث إلا بعد تعلمهم أصول هذه الصناعة ومبادئها، وتفهمهم طريقة العلماء في تمييز صحيح الحديث من سقيمه، ليخرجوا من حيز الجهل بهذا العلم الأجلّ.

قال ابن رجب رحمه الله بعد بيانه أن العلم بكتاب الله تعالى وسنة رسوله ﷺ إنما يؤخذ من الصحابة والتابعين وأتباعهم إلى أئمة الإسلام المقتدى بهم:

((ويحتاج من أراد جمع كلامهم إلى معرفة صحيحه من سقيمه، وذلك بمعرفة الجرح والتعديل والعلل، فمن لم يعرف ذلك فهو غير واثق بما ينقله من ذلك، ويلتبس عليه حقه بباطله، ولا يثق بما عنده من ذلك، كما يُرى من قلَّ علمه بذلك لا يثق بما يروى عن النبي ﷺ ولا عن السلف لجهله بصحيحه من سقيمه، فهو لجهله يُجوِّز أن يكون كله باطلاً لعدم معرفته بما يعرف به صحيح ذلك من سقيمه!))[1].

نعم: يُرى اليوم أصحاب الثقافة الشوهاء المتشبعين بالمفاهيم الغربية ممن يريدون الكلام في الفكر الإسلامي والحضارة الإسلامية وشريعة الإسلام، وهم لم يتحملوا شيئاً من علم ذلك بالقراءة أو السماع إلا العرض على أنفسهم الأمارة بالسوء، لا يثقون بالمنقول جملة لجهلهم بطريق ثبوته، فإذا ما ظفروا في أثناء مطالعاتهم بتعليل إمام لحديثٍ ما سَحبوا الأمرَ على جملة الأحاديث التي في ذلك الكتاب، أو التي جاءت عن طريق الراوي الذي أُعلَّ الحديث به! فيحمل هذا عنهم: القراء المعاصرون المخدوعون ببريق ألفاظهم (الموضوعية والواقعية والحياد

(١) **فضل علم السلف على علم الخلف**، لابن رجب الحنبلي ٦٥ - ٦٦.

والمعاصرة والحداثة ثم الإشكالية) من الشباب الفارغ الذي نشأ والإسلام في غربة، فامتلأ قلبُه بالأفكار المتناقضة المتراكمة الشوهاء. يقول ابن خلدون المتوفى سنة ٨٠٨ رحمه الله في مقدمته النافعة لتاريخه: ((السابق الأول للقلوب كالأساس للملكات))[١]. فحال أولئك كما الشاعر:

أتاني هواها قبل أن أعرفَ الهوى ... فصادفَ قلباً خالياً فتمكّنا[٢].

فيكون من بعد ذلك كما قال عبْدَة بن الطبيب:

لا تأمنوا قوماً يشبُّ صبيهم ... بين القوابلِ بالعداوة يُنْشَعُ

إن الذين تُرونهم خُلّانكم ... يَشْفِي صداعَ رؤوسهم أن تُصْرَعوا[٣].

ولا ينفرد علم العلل بخصوصية منعه عن غير أهله، بل هي ثابتة لغيره من علم الشريعة، قال الشاطبي، المتوفى سنة ٧٩٠ رحمه الله في **الموافقات**: ((ليس كل ما يُعلم مما هو حق يُطلب نشره وإن كان من علم الشريعة ومما يفيد علماً بالأحكام، بل ذلك ينقسم:

- فمنه ما هو مطلوب النشر، وهو غالب علم الشريعة.
- ومنه ما لا يطلب نشرُه بإطلاق.
- أو لا يطلب نشره بالنسبة إلى حال أو وقت أو شخص))[٤].

فعلم العلل يدخل في هذا القسم الأخير الذي تراعى فيه الأحوال والأوقات والأشخاص والله أعلم. وهو من فروض الكفايات.

---

(١) **مقدمة ابن خلدون لتاريخه: العبر وديوان المبتدأ والخبر**، فصل في تعليم الولدان ١: ٤٧٣.

(٢) البيت لقيس بن المُلَوَّح مجنون بني عامر، ويعرف بمجنون ليلى، وهو في **ديوانه** ٢٨٢، **والحيوان**، للجاحظ ٤: ١٦٧.

(٣) **الحيوان**، للجاحظ ٤: ١٦٧.

والقوابل: التي تتلقى الولدَ عند ظهوره. يُنشَعُ بالعداوة: كأنه يوجر بها أي توضع في فمه ليشربها.

(٤) **الموافقات**، للشاطبي ٤: ١٨٩.

رعاية الخصوصية:

واحتراماً لخصوصية علم العلل، نرى علماء المسلمين على اختلاف أزمانهم وبلدانهم يسلِّمون هذا الأمر لأهله، ويعتمدون عليهم فيه. وذلك كما أمر الله تعالى: ﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُّوحِىٓ إِلَيْهِمْ ۚ فَسْـَٔلُوٓا۟ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٤٣﴾ ﴾ [النحل: ٤٣].

وليس هذا مقصوراً على علم علل الحديث الشريف، بل هو منهج عام جرى عليه علماء المسلمين في العلوم كافة في احترامهم التخصص العلمي، قال الله عز وجلَّ ﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ ۚ إِنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ وَٱلْفُؤَادَ كُلُّ أُو۟لَٰٓئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْـُٔولًا ﴿٣٦﴾ ﴾ [الإسراء: ٣٦]. قال الإمام الشافعي رضي الله عنه: ((فالواجب على العالِمين أن لا يقولوا إلا من حيث علموا، وقد تكلم في العلم من لو أمسك عن بعض ما تكلم فيه منه، لكان الإمساك أولى به، وأقرب من السلامة له إن شاء الله))[١].

وقال أيضاً: ((ومن تكلف ما جهل وما لم تثبته معرفته، كانت موافقته للصواب - إن وافقه من حيث لا يعرفه - غير محمودة، والله أعلم، وكان بخطئه غير معذور، إذا ما نطق فيما لا يحيط علمه بالفرق بين الخطأ والصواب فيه))[٢].

أما في ما يخص علوم الحديث وعلم العلل من أخصها:

١- فقال مسلم رحمه الله في **التمييز**: ((واعلم رحمك الله أن صناعة الحديث ومعرفة أسبابه من الصحيح والسقيم إنما هي لأهل الحديث خاصة[٣]، لأنهم الحفاظ لروايات الناس، العارفين بها دون غيرهم، إذ الأصل الذي يعتمدون لأديانهم: السنن والآثار المنقولة من عصر إلى عصر من لدن

---

(١) **الرسالة**، للشافعي ٤١ (١٣١ - ١٣٢).

(٢) **الرسالة**، للشافعي ٥٣ (١٧٨).

(٣) يريد بأهل الحديث: أهل السنة والجماعة ممن يدين اللهَ تعالى بالحديث.

النبي ﷺ إلى عصرنا هذا، فلا سبيلَ لمن نابذَهم من الناس، وخالفهم في المذهب إلى معرفة الحديث ومعرفة الرجال من علماء الأمصار فيما مضى من الأعصار من نقلة الأخبار وحُمَّال الآثار.

وأهل الحديث هم الذين يعرفونهم ويميزونهم حتى ينْزلوهم منازلهم في التعديل والتجريح، وإنما اقتصصنا هذا الكلام لكي ينتبه[1] مَن جهل مذهبَ أهل الحديث ممن يريد التعلم والتنبه على تثبيت الرجال وتضعيفهم، فيعرف ما الشواهد عندهم والدلائل التي بها ثبتوا الناقل للخبر من نقله، أو أسقطوا من أسقطوا منهم، والكلام في تفسير ذلك يكثر...))[2].

٢- وقال أبو عبد الله بن مَنْدَه المتوفى سنة ٣٩٥ رحمه الله: ((إنما خصَّ الله بمعرفة هذه الأخبار نفراً يسيراً من كثير ممن يدعي علم الحديث، فأما سائر الناس ممن يدعي كثرة كتابة الحديث، أو متفقه في علم الشافعي وأبي حنيفة، أو متبع لكلام الحارث المحاسبي والجنيد وذي النون وأهل الخواطر، فليس لهم أن يتكلموا في شيء من علم الحديث إلا مَن أخذه عن أهله وأهل المعرفة به، فحينئذ يتكلم بمعرفته))[3].

٣- وقال أبو المظفر السمعاني المتوفى سنة ٤٨٩ رحمه الله تعالى في معرض نقده لأبي زيد الدبوسي الحنفي: ((وقد اتفق أهل الحديث أن نقد الأحاديث مقصور على قَدَم[4] مخصوصين؛ فما قبلوه فهو المقبول، وما ردُّوه فهو المردودُ)). فذكرً أحمدَ بن حنبل ويحيى بن معين وعلي بن المديني وإسحاق بن راهويه والبخاري وأبا زرعة ومسلماً وأبا حاتم وأبا

---

(١) أثبتَها محققُ (التميز) : نثبته ؟! ولعل الصواب ما أثبتُّه.

(٢) **التَّمييز**، لمسلم ٢١٨.

(٣) نقله ابن رجب في **شرح علل الترمذي** ١ : ٣٤.

(٤) قال أبو زيد : ((رجل قَدَم وامرأة قَدَم من رجال ونساء قَدَم، وهم ذوو القَدَمِ)) أي ما تقدموا فيه غيرهم. انظر : **لسان العرب**، لابن منظور: (قدم) ١٢ : ٤٦٦.

داود والدارمي، وقبلهم يحيى القطان وعبد الرحمن بن مهدي والثوري وابن المبارك وشعبة ووكيع، ثم قال: ((فهؤلاء وأشباههم أهل نقد الحديث، وصيارفة الرجال، وهم المرجوع إليهم في هذا الفن، وإليهم انتهت رئاسة العلم في هذا النوع، فرحم الله امرءاً عرف قدرَ نفسه، وقدرَ بضاعته من العلم، فيطلب الربح على قدره))[1].

٤- وقال المنذري المتوفى سنة ٦٥٦ رحمه الله بعد بيانه أنه لا يذكر الإسناد للأحاديث التي يوردها في **الترغيب والترهيب**: ((لأن المقصود الأعظم من ذكره إنما هو معرفة حاله من الصحة والحسن والضعف ونحو ذلك، وهذا لا يدركه إلا الأئمة الحفاظ أولوا المعرفة التامة والإتقان، فإذا أشير إلى حاله أغنى عن التطويل بإيراده، واشترك في معرفة حاله من له يد في هذه الصناعة وغيره.

وأما دقائق العلل فلا مطمع في شيء منها لغير الجهابذة من النقاد أئمة هذا الشأن))[2].

٥- ويقول ابن دقيق العيد المتوفى سنة ٧٠٢ رحمه الله بعد أن بيَّن حكم المروي بالعنعنة، وكان راويه مدلِّساً، ولم يبين سماعه: إنه كالمنقطع فلا يُقبل، ثم قال: ((إلا أن الجري عليه في تصرفات المحدِّثين وتخريجاتهم صعبٌ عسيرٌ يوجب اطِّراح كثير من الأحاديث التي صححوها؛ إذ يتعذر علينا إثبات سماع المدلِّس فيها من شيخه، اللهم إلا أن يدَّعي مدعٍ أن الأولين اطلعوا على ذلك وإن لم نطلع نحن عليه، وفي ذلك نظر!))[3].

وما ذكر ابن دقيق العيد أنه ادعاء شيَّده الذهبي المتوفى سنة ٧٤٨ رحمه الله بقوله في المسألة المذكورة: ((وهذا في زماننا يعسر نقده على المحدِّث، فإن أولئك

---

(١) **قواطع الأدلة**، للسمعاني ١ : ٣٦٩ - ٣٧٠.

(٢) **الترغيب والترهيب**، للمنذري ١ : ٣.

(٣) **الاقتراح في بيان الاصطلاح**، لابن دقيق العيد ٢١٦.

الأئمة كالبخاري وأبي حاتم وأبي داود عاينوا الأصول وعرفوا عللها، وأما نحن فطالت علينا الأسانيد، وفقدت العبارات المتيقنة، وبمثل هذا ونحوه دخل الدَّخَلُ على الحاكم في تصرفه في المستدرك))[١].

٦ - وقال ابن تيمية المتوفى سنة ٧٢٨ رحمه الله: ((وباب المعرفة بأخبار النبي ﷺ، وأقواله وأفعاله، وما ذكره من توحيد وأمرٍ ونهي ووعدٍ ووعيد، وفضائل لأعمال أو لأقوام أو أمكنة أو أزمنة، ومثالب لمثل ذلك؛ أعلم الناس به: أهل العلم بحديثه، الذين اجتهدوا في معرفة ذلك وطلبه من وجوهه، وعلموا أحوال نقلة ذلك، وأحوال الرسول ﷺ من وجوه متعددة، وجمعوا بين رواية هذا وهذا وهذا[٢]، فعلموا صدق الصادق، وغلط الغالط، وكذب الكاذب.

وهذا علمٌ أقام الله له من حفظ به على الأمة ما حفظ من دينها، وغير هؤلاء لهم تبعٌ فيه: إما مستدل بهم، وإما مقلد لهم، كما أن الاجتهاد في الأحكام أقام الله له رجالاً اجتهدوا فيه، حتى حفظ الله بهم على الأمة ما حفظ من الدين، وغيرهم لهم تبعٌ فيه: إما مستدل بهم، وإما مقلد لهم))[٣].

وقال أيضاً رحمه الله: ((فكل من كان بالرسول ﷺ أعرف، كان تمييزه بين الصدق والكذب أتَمَّ))[٤]. وهذه **قاعدة ذهبية** في هذا الباب.

وقال رحمه الله: ((المنقولات فيها كثير من الصدق وكثير من الكذب، والمرجع في التمييز بين هذا وهذا إلى أهل علم الحديث، كما نرجع إلى النحاة في

---

(١) **الموقظة**، للذهبي ٤٦. وبهذا تُعلم قيمة إعلال الحديث في زماننا بالعنعنة من مدلس، ومخالفة المتقدمين في تصحيحه، اعتماداً على مثل مطبوعات دار الكتب العلمية، ونظيراتها!!

(٢) يريد رواية الصادق والغالط والكاذب.

(٣) **منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية**، لابن تيمية ٧: ٤٢٢.

(٤) **منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية**، لابن تيمية ٧: ٤٢٩.

الفرق بين نحو العرب ونحو غير العرب، ونرجع إلى علماء اللغة فيما هو من اللغة وما ليس من اللغة، وكذلك علماء الشعر والطب وغير ذلك، فلكل علم رجال يعرفون به، والعلماء بالحديث أجلُّ هؤلاء قدراً وأعظمهم صدقاً، وأعلاهم منزلةً، وأكثرهم ديناً))[١].

٧- وقال ابن حجر المتوفى سنة ٨٥٢ رحمه الله عن علم العلل: ((وهذا الفن أغمض أنواع الحديث وأدقها مسلكاً، ولا يقوم به إلا من منحه الله تعالى فهماً غائصاً واطلاعاً حاوياً، وإدراكاً لمراتب الرواة، ومعرفةً ثاقبةً. ولهذا لم يتكلم فيه إلا أفراد أئمة هذا الشأن وحذاقهم، وإليهم المرجع في ذلك لما جعل الله فيهم من معرفة ذلك، والاطلاع على غوامضه دون غيرهم ممن لم يمارس ذلك))[٢].

وقال أيضاً في سياق كلامه عن حديث كفارة المجلس: ((وبهذا التقرير يتبين عظم موقع كلام الأئمة المتقدمين، وشدة فحصهم وقوة بحثهم، وصحة نظرهم وتقدمهم بما يوجب المصير إلى تقليدهم في ذلك، والتسليم لهم فيه))[٣].

٨- وقال السخاوي المتوفى ٩٠٢ رحمه الله بعد كلام عن التعليل وأئمته: ((ولهذا ترى الجامع بين الفقه والحديث كابن خزيمة والإسماعيلي والبيهقي وابن عبد البر لا ينكر عليهم بل يشاركهم ويحذوا حذوهم، وربما يطالبهم الفقيه أو الأصولي العاري عن الحديث بالأدلة، هذا مع اتفاق الفقهاء على الرجوع إليهم في التعديل والتجريح، كما اتفقوا على الرجوع في كل فن إلى أهله، ومن تعاطى تحرير فن غير فنه فهو متعني، فالله تعالى بلطيف عنايته أقام لعلم الحديث رجالاً نقاداً تفرغوا له، وأفنوا

---

(١) **منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية**، لابن تيمية ٧: ٣٤.

(٢) **النكت على كتاب ابن الصلاح**، لابن حجر ٢: ٧١١.

(٣) **النكت على كتاب ابن الصلاح**، لابن حجر ٢: ٧٢٦.

أعمارهم في تحصيله، والبحث عن غوامضه وعلله ورجاله ومعرفة مراتبهم في القوة واللين؛ فتقليدهم والمشي وراءهم وإمعان النظر في تواليفهم، وكثرة مجالسة حفَّاظ الوقت مع الفهم وجودة التصور ومداومة الاشتغال، وملازمة التقوى والتواضع يوجب لك إن شاء الله معرفة السنن النبوية، ولا قوة إلا بالله))[1].

٩- أما السيوطي المتوفى سنة ٩١١ رحمه الله فيقول في رسالته **التنقيح لمسألة التصحيح**، وهو يذكر أنه لا بُد للحكم بصحة حديث من نفي الشذوذ والعلة: ((والوقوف على ذلك الآن متعسر، بل متعذر، لأن الاطلاع على العلل الخفية إنما كان للأئمة المتقدمين؛ لقرب أعصارهم من عصر النبي ﷺ، فكان الواحد منهم من تكون شيوخه التابعين أو أتباع التابعين أو الطبقة الرابعة، فكان الوقوف على العلل إذ ذاك متيسراً للحافظ العارف، وأما الأزمان المتأخرة فقد طالت فيها الأسانيد، فتعذر الوقوف على العلل إلا بالنقل من الكتب المصنفة في العلل، فإذا وجد الإنسان في جزء من الأجزاء حديثاً بسند واحد ظاهره الصحة لاتصاله وثقة رجاله لم يمكنه الحكم عليه بالصحة لذاته، لاحتمال أن يكون له علة خفية لم نطلع عليها لتعذر العلم بالعلل في هذه الأزمان))[2].

فهذه نقول مهمة لإلجام أشباه العوام عن العلل.

أنواع المصنَّفات المتعلقة بالعلل:

بعد أن تبين لنا الفرق بين (علم العلل) وبين (الحديث الْمُعَلِّ) يمكننا ترتيب المصنفات المتعلقة بكل منهما على حدة، فثمة كتب تتعلق بـ(أصول العلل)، فتذكر الأسباب التي يتوصل المحدث بمعرفتها إلى تمييز صحيح الأحاديث من مُعلِّها،

---

(١) **فتح المغيث بشرح ألفية الحديث**، للسخاوي ١: ٢٧٤.

(٢) نقله شيخنا العلامة د. نور الدين عتر في **منهج النقد في علوم الحديث** ٢٨٣.

وتورد من دقائق العلم بالحديث والرجال والتواريخ ما يخفى على غير أهله، وذلك على سبيل الإجمال.

وثمة كتب أخرى تَجمع الأحاديث (المعلَّة) وذلك على سبيل التفصيل، سلك أصحابها الأئمة في تصنيفها طرقاً شتى.

ونتناول بالذكر في هذا المبحث أهم الكتب المؤلفة في هذين النوعين وما يندرج تحتهما من أقسام[1].

أولاً: النوع الأول - المصنفات في علم العلل

وهي على قسمين:

أ - القسم الأول: كتب العلل الأولَى

وغالبها سؤالات للأئمة دوَّنها أصحابهم، وهي غير مرتبة؛ فهي كتب تضم الجرح والتعديل، وتواريخ الرواة ووفياتهم وطبقاتهم، وبيان كنى المسمَّين وأسماء المكنين والأنساب والألقاب، والتحقيق في سماع راوٍ من شيخ نفياً أو إثباتاً، والمفاضلة بين الرواة، وإزالة اللبس عن المتفق والمفترق، والمؤتلف والمختلف، والمبهم والمهمل، وتوضيح كثير من ملابسات تحمل الرواية بين التلاميذ والشيوخ، وغير ذلك من المعارف الحديثية، إضافة إلى بيان علل بعض الأحاديث، إلى جانب ما تشتمل عليه هذه الكتب من مسائل نادرة فريدة، وفوائد غالية عزيزة في التفسير والاعتقاد والفقه، واللغة والتاريخ والأدب، مع ذكر ومضات من حياة الأئمة رحمهم الله تسفر عن طريقتهم وهديهم لِمطالع تلك الأسفار، وذلك كالعلل المنقولة عن يحيى بن سعيد القطان، وعلي بن المديني، ويحيى بن معين، وأحمد بن حنبل رحمهم الله، وتعرف بهذه الأسماء: (التاريخ، معرفة الرجال، العلل، السؤالات...).

---

(١) لم يرتض شيخنا المشرف العلامة نور الدين عتر حفظه الله هذا التقسيم.

ومما طبع منها:

١- **التاريخ [والعلل][١] عن أبي زكريا يحيى بن معين رحمه الله**، رواية أبي الفضل العباس بن محمد بن حاتم الدوري عنه. طبع بتحقيق د. أحمد محمد نور سيف ضمن منشورات جامعة الملك عبد العزيز _ كلية الشريعة بمكة المكرمة ١٣٩٩ في مجلدين، إضافة إلى مجلد للدراسة حول الكتاب مع فهارس وافية، ومجلد لترتيب الكتاب على الحروف؛ أوائل أسماء الرجال، والكتاب في الأصل مرتب إجمالاً على البلدان، بدأه بالصحابة رضي الله عنهم، ثم المكيين، ثم المدنيين، ثم الكوفيين، ثم البصريين، ثم الخراسانيين، ثم أهل واسط والسواد والمدائن وبغداد، ثم الشاميين والمصريين والجزريين، وأهل الرقة.

٢- **تاريخ عثمان بن سعيد الدارمي عن يحيى بن معين في تجريح الرواة وتعديلهم**. وهو مصدرٌ مهم في بيان طبقات أصحاب الأئمة، حيث ابتدأ بذكر أصحاب الزهري، ثم قتادة، ثم الأعمش، فذكر أصحاب أحد عشر إماماً -وهذا من تمام الإتقان- ثم رتب أسماء الرواة المسؤول عنهم على الحروف، وبعضهم تكرر ذكره في الأصحاب وفي الحروف، وقد طبع بتحقيق د. أحمد محمد نور سيف، ضمن منشورات جامعة الملك عبد العزيز، كلية الشريعة بمكة المكرمة ١٤٠٠.

٣- **من كلام أبي زكريا يحيى بن معين في الرجال**. رواية أبي خالد الدقاق يزيد بن الهيثم بن طهمان البادي، وهو سؤالات غير مرتبة، وفي ضمنها مسائل فقهية.

وقد طبع بتحقيق د. أحمد محمد نور سيف، ضمن منشورات جامعة الملك عبد العزيز، كلية الشريعة بمكة المكرمة ١٤٠٠.

---

(١) ما بين معقوفين أضيف أعلى السطر في أول الجزء الأول من الأصل الخطي من كتب الظاهرية بدمشق، ولم يرد في بقية الأجزاء، لذا لم يثبته محقق الكتاب في العنوان.

٤- **سؤالات ابن الجنيد لأبي زكريا يحيى بن معين**، رواية إبراهيم بن عبد الله الختَّلي. وهي غير مرتبة.

وقد طبع مع ترتيب هذه السؤالات على الحروف أوائل أسماء الرجال، بتحقيق د. أحمد محمد نور سيف بالمدينة المنورة، مكتبة الدار، ١٤٠٨.

٥- **تاريخ أبي سعيد هاشم بن مرثد الطبراني عن أبي زكريا يحيى بن معين.** وهو تاريخ صغير على طريقة السؤالات، غير مرتب.

طبع بتحقيق نظر محمد الفاريابي، الرياض، مكتبة الرشد، ١٤١٠.

٦- **معرفة الرجال لأبي زكريا يحيى بن معين.** رواية أحمد بن محمد بن القاسم بن محرز. وهو غير مرتب، غني المادة في الجرح والتعديل، طبع في مجلدين. الأول: بتحقيق محمد كامل القصار، ضمن منشورات مجمع اللغة العربية بدمشق ١٤٠٥، والثاني: وفيه روايات عن ابن معين وابن المديني وأبي بكر بن أبي شيبة وابن نُمير من رواية ابن محرز بتحقيق محمد مطيع الحافظ وغزوة بدير، ضمن منشورات مجمع اللغة العربية بدمشق ١٤٠٥.

٧- كتاب للإمام علي بن المديني يحمل اسم **علل الحديث ومعرفة الرجال**[1]، وهو مخطوط في مكتبة السلطان أحمد الثالث بإصطنبول.

طبع بتحقيق د. محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت ١٣٩٢ باسم **العلل**، وهو من رواية أبي الحسن محمد بن أحمد بن البَرَّاء. ولابن البراء أسئلة لابن المديني رآها ابن حجر[2].

---

(١) بهذا ذكره فؤاد سزكين في **تاريخ التراث العربي** ١: ٢٠٥.

(٢) **لسان الميزان**، لابن حجر ٧: ٥٦٥ من طبعة الشيخ عبد الفتاح أبو غدة، في ترجمة سقطت من طبعة حيدر آباد.

وقد حقق الأستاذ إبراهيم بن الصديق أن هذا الكتاب ليس هو الكتاب المشهور لعلي بن المديني في العلل، وذكر أن اسمه **معرفة من يدور عليه الإسناد**، فقد ابتدأ الكتاب بقوله: ((نظرت فإذا الإسناد يدور على ستة...))، وذكر أيضاً أنه كان يعرف بهذا العنوان في الأندلس، وكانوا يدرسونه ويسمعونه، كما في ترجمة أبي القاسم ابن البراق الواداياشي في **الذيل والتكملة لكتابي الموصول والصلة** ٦: ٤٦٢[1].

٨- **العلل ومعرفة الرجال عن الإمام أحمد بن حنبل.** رواية ابنه عبد الله، وهو متضمن لمثل المعارف التي تتضمنها الروايات عن ابن معين، وهو غير مرتب.

طبع بتحقيق د. طلعت قوج بيكت، والدكتور إسماعيل جراح أوغلي في مجلدين، نشرتهما المكتبة الإسلامية في إصطنبول بتركية ١٤٠٧، وكان الأول قد صدر عن جامعة أنقرة، كلية الإلهيات ١٣٨٣. وطبع أيضاً بتحقيق الدكتور وصي الله ابن محمد عباس، وصدرت الطبعة الأولى عن المكتب الإسلامي في بيروت ١٤٠٨ في أربع مجلدات.

٩- **العلل ومعرفة الرجال عن الإمام أحمد بن حنبل.** رواية أبي بكر أحمد بن محمد بن الحجاج المروذي وأبي الحسن عبد الملك بن عبد الحميد الميموني، وأبي الفضل صالح بن أحمد ابنه رحمهم الله. وهو غير مرتب.

طبع بتحقيق د. وصي الله بن محمد عباس، وصدر عن الدار السلفية في بومباي الهند ١٤٠٨.

---

(١) انظر: **علم علل الحديث**، د. إبراهيم بن الصديق ١: ٧٠ - ٧٢. وقد جانب الصوابَ لما قال بعد أن نقل عن الرامهرمزي قول ابن المديني: ((نظرت فإذا الإسناد يدور على ستة...)): ((وهذا الكلام لا علاقة له بالعلل تَماماً))!! أقول: وهذا يُستغرب ممن يصنف في علم علل الحديث مجلدين!!

١٠- **سؤالات أبي داود السجستاني للإمام أحمد بن حنبل**. وهو مرتب على البلدان، وقد طبع بتحقيق د. زياد محمد منصور، وصدر عن مكتبة العلوم والحكم بالمدينة المنورة ١٤١٤.

فهذه الكتب الأولى في معرفة العلل عن الأئمة الثلاثة يحيى بن معين وعلي بن المديني وأحمد بن حنبل رحمهم الله، تتفق في مادتها العِلمية، وإن اختلفت أسماؤها العَلَمية، ويشبهها في المادة كتب أخرى لا نطيل بذكرها جميعاً، من أبرزها: **سؤالات أبي عبيد الآجري** لأبي داود السجستاني، **وتاريخ أبي زرعة الدمشقي**، **وسؤالات البرذعي** لأبي زرعة الرازي.

ب - القسم الثاني: كتب أصول التعليل

وهي كتب المتقدمين التي اعتنت ببيان أسباب قبول الروايات وردِّها، وذلك على سبيل التنبيه إلى أصولها دون استقصاء فروعها. ومن أهم تلك الكتب:

١ - **كتاب التمييز**، للإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري، المتوفى سنة ٢٦١ رحمه الله.

٢ - **كتاب العلل**، للإمام أبي عيسى محمد بن عيسى بن سَوْرَة الترمذي، المتوفى سنة ٢٧٩ رحمه الله. بآخر سننه، ويسمى (**العلل الصغير**)، قال شيخنا العلامة د. نور الدين عتر حفظه الله في **تصدير شرح علل الترمذي**، لابن رجب الحنبلي رحمه الله: ((وقد أودع الإمام أبو عيسى الترمذي كتاب العلل الصغير هذا أصولاً حديثية، ومسائل جعلها مثابة يرجع إليها قارئ كتابه **الجامع** كما أنها قواعد وأصول عامة في علم الحديث))[1].

وقد شرح الإمام زين الدين عبد الرحمن ابن رجب الحنبلي المتوفى سنة ٧٩٥ رحمه الله نصَّ كتاب العلل للترمذي، أتبعه بفوائد مهمة وقواعد كلية تكون للكتاب

(١) **تصدير شرح علل الترمذي**، للدكتور نور الدين عتر ١ : ١٩.

تتمة، أراد بها تقريب علم العلل على من ينظر فيه، وذكر أنه علم قد طوي بساطه منذ أزمان، وقل من يعرفه من أهل هذا الشأن[١].

ومن أهم المباحث التي ذكرها ابن رجب رحمه الله: معرفة مراتب الثقات، الذين تدور غالب الأحاديث الصحيحة عليهم، وترجيح بعضهم على بعض عند الاختلاف، وذكر أن بمعرفة هذا وإتقانه وكثرة ممارسته يحصل الوقوف على دقائق علل الحديث.

ثانياً: النوع الثاني - المصنفات في علل الأحاديث النبوية:

وهي الكتب التي جُمعت فيها (الأحاديث المعلَّة) مع الكلام عليها، وبيان وجه العلة فيها.

وقد سلك العلماء رحمهم الله في تصنيف هذه الكتب طرقاً عدةً:

الطريقة الأولى: ترتيب الأحاديث الْمُعلَّة على الأبواب

ومن أهم الكتب المرتبة على الأبواب وهي مطبوعة:

١ - **كتاب العلل**، لأبي عيسى الترمذي، وهو العلل الكبير. قال ابن رجب رحمه الله: ((أوله مرتب، وأواخره غير مرتب))[٢]. وقد رتبه أبو طالب القاضي على كتب الجامع، وقد طبع بتحقيق حمزة ديب مصطفى، وصدر عن مكتبة الأقصى في عمان سنة ١٤٠٦.

٢ - **العلل**، لأبي بكر أحمد بن محمد بن هارون الخلال، المتوفى سنة ٣١١ رحمه الله، وهو في عدة مجلدات[٣]، وقد انتخب الإمام ابن قدامة

---

(١) انظر: **شرح علل الترمذي**، لابن رجب ٢: ٤٦٧.

(٢) شرح **علل الترمذي**، لابن رجب ٢: ٨٠٦.

(٣) **الرسالة المستطرفة**، للكتاني ١١١.

رحمه الله منه، وطبع ما بقي من المنتخب وهو الجزء العاشر والحادي عشر بتحقيق أبي معاذ طارق بن عوض الله، وصدر عن دار الراية بالرياض سنة ١٤١٩. وذكر محقق العلل للدارقطني أن منتخب الجزء الثاني عشر موجود بمكتبة بغداد(١).

٣ - **علل الحديث**، لأبي محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس الرازي، المتوفى سنة ٣٢٧ رحمهما الله، وهو من أشهر كتب العلل، ومن أولها انتشاراً بالطباعة الحديثة. طبع في القاهرة، المكتبة السلفية سنة ١٣٤٣ بتصحيح السيد محب الدين الخطيب رحمه الله.

٤ - **العلل المتناهية في الأحاديث الواهية**، لأبي الفرج عبد الرحمن بن الجوزي، المتوفى سنة ٥٩٧ رحمه الله، طبع في مجلدين، وصدر عن دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٠٣، وطبع أيضاً في الباكستان بتحقيق إرشاد الحق الأثري.

الطريقة الثانية: ترتيب الأحاديث الْمُعلَّة على المسانيد

ومن أبرز الكتب التي انتهجت هذه الطريقة: **العلل الواردة في الأحاديث النبوية**، للإمام أبي الحسن علي بن عمر الدارقطني، المتوفى سنة ٣٨٥ رحمه الله، والذي رتبه على المسند تلميذه أبو بكر أحمد بن محمد البرقاني، المتوفى سنة ٤٢٥ رحمه الله تعالى، ونقله وقرأه عليه من كتابه، ونقله الناس من نسخته(٢).

وكان ذلك في حياة الدارقطني خلافاً لما نقله السخاوي عن الحافظ أبي الوليد ابن خيرة في برنامج شيوخه أن ذلك كان بعد وفاة الدارقطني(٣).

---

(١) **مقدمة محقق علل الدارقطني**: محفوظ الرحمن زين الله ١ : ٥٣. فوابغداداه.

(٢) **تاريخ بغداد**، للخطيب البغدادي ٦:٥٩. ١٢ : ٣٧ - ٣٨.

(٣) **فتح المغيث**، للسخاوي ٣: ٣١٢، وانظر: **مقدمة محقق العلل**، للدارقطني ٦٨ - ٦٩.

ويعتبر هذا الكتاب أجمع كتاب في العلل. ومن طريقة الدارقطني في بيان التعليل في مواطن كثيرة من كتابه: ذكر **مدار الإسناد** للحديث، ثم يذكر وجوه الاتفاق والاختلاف عنه.

وقد طبع من هذا الكتاب الجليل أحد عشر مجلداً، ثم اخترمت المنية ناشرَه د. محفوظ الرحمن زين الله رحمه الله، وكان الجزء الأول منها قد صدر عن دار طيبة بالرياض سنة ١٤٠٥.

قال السخاوي رحمه الله: ((وقد أفرد شيخنا -يريد ابن حجر- من هذا الكتاب ما له لقب خاص كالمقلوب والمدرج والموقوف، فجعل كلّاً منها في تصنيف مفردٍ، وجعل العلل المجردة في تصنيف مستقل. وأما أنا فشرعتُ في تلخيص جميع الكتاب مع زيادات وعِزو، فانتهى منه الربعُ، يسر الله إكماله))[١].

الطريقة الثالثة: المسانيد المعلَّلة

وهذه الطريقة من أعلى المراتب في تصنيف الحديث، وذلك أن يجمع الإمام الحافظ مسنداً على أسماء الصحابة رضي الله عنهم، ثم يجمع في كل حديث طرقه واختلاف الرواة فيه[٢]، فإما أن يكون الاختلاف مؤثراً فيقدح في الحديث كإرسال ما يكون متصلاً، أو وقف ما يكون مرفوعاً، أو غير ذلك.

أو يكون الاختلاف غير مؤثر فلا يقدح في الحديث[٣].

---

(١) **فتح المغيث**، للسخاوي ٣: ٣١٣. (٢) **علوم الحديث**، لابن الصلاح ٢٥٣.

(٣) ويشبه المسانيد المعللة: الأبواب المعللة غير أنها ليست كالمسانيد في السعة والاستيعاب والتتبعِ؛ لذلك لم أُفردها بالذكر، فيمكن الإشارة هنا إلى سنن **الترمذي** الذي سماه مؤلفه **الجامعَ المختصر من السنن عن رسول الله ﷺ، ومعرفة الصحيح من المعلول، وما عليه العملُ**، فذكر ابن رُشيد وهو يعدد العلوم التي تضمنها كتاب **الترمذي**: علل الأحاديث، ويشتمل على بيان الصحيح من السقيم، وما بينهما من المراتب، كما نقله ابن سيد الناس في **النفح الشذي** ١: ١٩٣.

قال أبو القاسم عبيد الله بن أحمد الأزهري، المتوفى سنة ٤٣٥ رحمه الله: ((وسمعتُ الشيوخ يقولون: إنه لم يتم مسند معلل قط))[1].

ومن الكتب المطبوعة المرتبة على هذه الطريقة:

١ - **مسند يعقوب بن شيبة** بن الصلت السدوسي البصري، المتوفى سنة ٢٦٢ رحمه الله، وهو مسند ضخم، لم يكمل. قال الذهبي في ترجمة يعقوب: ((صاحب المسند الكبير العديم النظير، المعلل الذي تم من مسانيده نحو من ثلاثين مجلداً، ولو كمل لجاء في مئة مجلد))[2].

ويقول الذهبي في بيان خطته في كتابه: ((يخرِّج العالي والنازل ويذكر أولاً سيرةَ الصحابي مستوفاة، ثم يذكر ما رواه، ويوضح علل الأحاديث، ويتكلم على الرجال، ويجرِّح ويعدِّل، بكلام مفيدٍ عذبٍ شافٍ، بحيث إن الناظر في مسنده لا يمل منه))[3].

ولا يُعلم اليوم عن وجود شيء من هذا المسند الضخم إلا قطعة من مسند الفاروق رضي الله عنه!! وهي الجزء العاشر منه، وقد طَبع هذه القطعة ببيروت في المطبعة الأمريكية سنة ١٣٥٩ سامي حداد الذي انتهى إليه تملك هذه النسخة الأثرية النادرة، باسم **مسند أمير المؤمنين عمر بن الخطاب.**

٢ - **المسند الكبير المعلل** المسمى **(البحر الزخَّار)** لأبي بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البزار البصري، المتوفى سنة ٢٩٢ رحمه الله. قال

= وكذلك قال ابن رشيد رحمه الله في **سنن النسائي**: ((كتاب النسائي أبدع الكتب المصنفة في السنن تصنيفاً، وأحسنها ترصيفاً، وكان كتابه جامعاً بين طريقي **البخاري ومسلم**، مع حظٍّ كبير من بيان العلل)). نقله السيوطي في **زهر الربى على المجتبى** ١: ٤. ويتضح اعتناء النسائي رحمه الله بالعلل من النظر في تراجم أبوابه التي يذكر فيها مثلاً: الاختلاف على الزهري في حديث، أو الاختلاف على معمر، وغيرها كثير.

(١) نقله الخطيب في **تاريخ بغداد** ١٤: ٢٨١.

(٢) **سير أعلام النبلاء**، للذهبي ١٢: ٤٧٦.

(٣) **سير أعلام النبلاء**، للذهبي ١٢: ٤٧٧.

الكتاني: ((يبين فيه الصحيح من غيره)) ثم نقل قول العراقي: ((ولم يفعل ذلك إلا قليلاً إلا أنه يتكلم في تفرد بعض رواة الحديث ومتابعة غيره عليه))[1].

وقد طُبع من البحر الزخار تسعة مجلدات إلى آخر مسند أبي ذر رضي الله عنه بتحقيق محفوظ الرحمن زين الله رحمه الله، وصدر عن مؤسسة علوم القرآن ببيروت، ومكتبة العلوم والحكم بالمدينة المنورة سنة ١٤٠٩ - ١٤١٨.

وقد جرَّد زوائده على الكتب الستة الحافظ نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي، المتوفى سنة ٨٠٧ رحمه الله، في **كشف الأستار عن زوائد مسند البزار** وهو غالباً ينقل عبارات البزار في الكلام على الأحاديث، وقد طبع بتحقيق محدث الديار الهندية الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي رحمه الله في مجلدين ببيروت مؤسسة الرسالة ١٣٩٩ - ١٤٠٤.

الطريقة الرابعة: المؤلفات في علل أحاديث كتب مخصوصة

اعتنى بعض الحفاظ رحمهم الله بتتبع العلل في كتب التزم أصحابها الصحة ومن أجلِّها: الصحيحان. والناظر في كلام الحفاظ على الأحاديث المعلّة في الصحيحين أو في أحدهما يجد أن ما يذكرونه من العلل إنما هو من العلل الواقعة في الأسانيد دون العلل الواقعة في المتون، فقد تتبع الحافظ ابن حجر رحمه الله الأحاديث المنتقدة في **صحيح البخاري** وقسمها إلى ستة أقسام، وذكر الجواب الإجمالي على كل قسم منها، ثم ذكر الأحاديث المنتقدة حديثاً حديثاً، وأجاب عنها بالتفصيل، والأقسام هي:

١- ما تختلف الرواة فيه بالزيادة والنقص من رجال الإسناد.

٢- ما تختلف الرواة فيه بتغيير رجال بعض الإسناد.

---

(١) **الرسالة المستطرفة**، للسيد محمد بن جعفر الكتاني ٥١.

٣- ما تفرد بعض الرواة بزيادة فيه دون من هو أكثر عدداً أو أضبط ممن لم يذكرها.

٤- ما تفرد به بعض من ضُعِّف من الرواة.

٥- ما حكم فيه بالوهم على بعض رجاله، فمنه ما يؤثر ذلك الوهم قدحاً، ومنه ما لا يؤثر.

٦ - ما اختلف فيه بتغيير بعض ألفاظ المتن[1].

وأهم الكتب التي تعرضت لبيان **ما أعل من أحاديث الصحيحين**:

١- **التتبع**، للإمام أبي الحسن الدارقطني. طبع مع **الإلزامات** له في مجلد واحد بتحقيق مقبل بن هادي الوادعي، وصدر عن المكتبة السلفية بالمدينة المنورة ١٣٩٨ بطباعة رديئة.

٢- **جزء فيه علل أحاديث في كتاب الصحيح لمسلم بن الحجاج**، لأبي الفضل محمد بن أبي الحسين بن عمار الشهيد، المتوفى سنة ٣١٧ رحمه الله، ذكر فيه ٣٦ حديثاً. طبع الكتاب بتعليق علي بن حسن عبد الحميد الحلبي، وصدر عن دار الهجرة للنشر والتوزيع بالرياض ١٤١٢.

٣- **جواب أبي مسعود** إبراهيم بن محمد بن عبيد الدمشقي المتوفى سنة ٤٠١ رحمه الله، لأبي الحسن الدارقطني عما بيَّن فيه غلط أبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري. ذكرفيه قريباً من ٢٥ حديثاً.

طبع الكتاب بتحقيق د. إبراهيم بن علي بن محمد آل كليب، وصدر عن دار الوراق بالرياض سنة ١٤١٩.

ومن الكتب التي تعرضت لبيان علل كتاب آخر:

٤ - **بيان الوهم والإيهام الواقِعين في كتاب الأحكام**، لأبي الحسن بن القطان

---

(١) انظر: **هدي الساري**، لابن حجر ٣٦٥ - ٣٦٦.

الفاسي، المتوفى سنة ٦٢٨ رحمه الله، تتبع فيه أحاديث كتاب الأحكام لعبد الحق الإشبيلي المتوفى سنة ٥٨١ رحمه الله. طبع الكتاب بتحقيق د.الحسين آيت سعيد في أربع مجلدات مع مجلدٍ للدراسة ومجلد للفهارس، دار طيبة بالرياض سنة ١٤١٧.

وكتب عنه د. إبراهيم بن الصديق دراسة قيمةً في مجلدين، بعنوان **علم علل الحديث من خلال كتاب بيان الوهم والإيهام الواقعين في كتاب الأحكام**، طبعت في المغرب ١٤١٥.

٥- **المداوي لعلل الجامع الصغير وشرح المناوي**، لأبي الفيض أحمد بن محمد بن الصديق الغماري المتوفى سنة ١٣٨٠ غفر الله له. صدر عن دار الكتب بالقاهرة سنة ١٤١٦ في ستة مجلدات.

الطريقة الخامسة: المؤلفات في علل أحاديث راوٍ ما

ومن أشهر الكتب التي ذكرها العلماء في هذا:

١ - **علل حديث ابن شهاب الزهري**، للإمام محمد بن يحيى الذهلي، المتوفى سنة ٢٥٨رحمه الله[١].

٢ - **علل حديث الزهري**، للإمام ابن حبان البستي، المتوفى سنة ٣٥٤ رحمه الله في ٢٠ جزءاً.

٣ - **علل حديث مالك**، له أيضاً في عشرة أجزاء.

٤ - **علل ما استند إليه أبو حنيفة**، له أيضاً في عشرة أجزاء[٢].

ويمكن أن يلحق بهذه الطريقة: **الكتب الجامعة لتراجم الرواة الضعفاء** التي يقصد منها بيان بعض ما رووا من الأحاديث المعلَّة، ومن أبرز تلك الكتب:

---

(١) انظر: **فهرسة ابن خير الإشبيلي** ٢٠٣، **وتذكرة الحفاظ**، للذهبي ٢: ٥٣١.

(٢) ذكَر الثلاثةَ الخطيبُ البغدادي في **الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع** ٢: ٣٦١.

٥- **الكامل في معرفة ضعفاء المحدثين وعلل الحديث**، لأبي أحمد عبد الله ابن عدي الجرجاني، المتوفى سنة ٣٦٥ رحمه الله.

وقد طبع في بيروت عدة طبعات سقيمة. وقام بعض الطلبة بتحقيقه في رسائل علمية في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض.

الطريقة السادسة: المؤلفات في علل حديث معيَّن

وفي هذه الطريقة كثرة، ومن الكتب المفردة لعلل حديث معين:

١ - **علة الحديث المسلسل في يوم العيد**، لأبي محمد عبد الله بن يوسف الجرجاني، المتوفى سنة ٤٨٩ رحمه الله، منه نسخة في الظاهرية بدمشق، في المجموع: ١٢٠ (ق: ٥٦ - ٥٩)[١].

٢- **رفع التخليط عن حديث الأطيط**، لأبي القاسم ابن عساكر، المتوفى سنة ٥٧١ رحمه الله[٢].

وقد برع جماعة من حفاظ القرن الثامن في إفراد أحاديث معلَّة بأجزاء حديثية، وكثر ذلك منهم أمثال:

- **ابن عبد الهادي**، المتوفى سنة ٧٤٤ رحمه الله، أفرد حديث «**البحر هو الطهورُ ماؤه**»، وحديث القلتين، وحديث «**أصحابي كالنجوم**»، وحديث «**أفرضكم زيد**»، وحديث اجتهاد معاذ، وغيرها[٣].

- **وابن كثير**، المتوفى سنة ٧٧٤ رحمه الله: أفردَ جزءًا في نكارة حديث

(١) **المنتخب من مخطوطات الحديث**، للألباني ٢٤٦.

(٢) انظر: **ثبت تآليف ابن عساكر في ترجمته من كتاب دار السنة**، دار الحديث النورية، للخطيب الحسني ١٩٥.

(٣) انظر: **ثبت تآليفه في مقدمة محققي كتاب المحرر في الحديث**، له. دار المعرفة ١: ٥٠ - ٥١.

الصور، وجزءًا في نكارة حديث السجل، وجزءًا في حديث كفارة المجلس[1].

وغيرهم رحمهم الله تعالى، وكذلك لابن حجر المتوفى سنة ٨٥٢ رحمه الله، وللسيوطي المتوفى سنة ٩١١ رحمه الله أجزاء مفردة في بعض الأحاديث.

وفي العصر القريب اشتهر الشيخ أحمد بن الصديق الغماري المتوفى سنة ١٣٨٠ رحمه الله تعالى بكثرة التآليف والأجزاء المفردة؛ لبيان حال كثير من الأحاديث والآثار.



---

(١) انظر: **ثبت تآليفه في ترجمته من كتاب دار السنة**، دار الحديث النورية، للخطيب الحسني ٢٨٠.

نتائج من الباب الأول

إن من أهمِّ النتائج التي أسفر عنها البحث في هذا الباب:

أولاً: تأصيل بعض المصطلحات المهمة؛ اعتماداً على المصادر الأصلية، واستنباطاً منها:

- **مدار الإسناد لحديث**: وهو الراوي الذي تلتقي الأسانيد عنده مهما تعددت - اثنان فأكثر - فينفرد بالحديث مطلقاً، عمن يتفرد به مطلقاً، إلى أن يبلغ الصحابي أو من هو دونه.
- **مدار الإسناد**: كل راوٍ إمام مكثر، يتفرد بأحاديث كثيرة تنتشر عنه.
- **المَخْرَج**: وهو أصل السند، أي مجموع الرواة المتفردين بالحديث بدءاً من المدار وانتهاءً بالصحابي.
- **الوجه**: وهو قسيم المخرج، أي أحد الرواة عن المدار فمن دونه.
- **الطريق**: وهو أحد الأسانيد الفرعية للوجه.
- **علم العلل**: وهو العلم الذي يبحث عن الأسباب الخفية الغامضة من جهة قدحها في الحديث.
- **رجال فلان**: وهم الشيوخ الذين يروي عنهم الراوي مباشرة أو بواسطة.
- **أصحاب فلان**: وهم الآخذون عن الراوي.
- وغير ذلك من المصطلحات، كالإخراج والاستخراج والتخريج، والحديث، والرواية، والعلة، والحديث المُعَلّ.

ثانياً: تجلية بعض المسائل المهمة، ومن ذلك:

- تاريخ تسمية علوم الحديث بالمصطلح، وأن ذلك بدأ بكتاب ابن دقيق العيد **الاقتراح في بيان الاصطلاح**.
- أهمية معرفة من تدور عليهم الأسانيد، وبيان مكانتهم. واهتمام النقَّاد بتعيين من تدور عليهم الأسانيد وجمع أحاديثهم، وبيان عللها، واستقراء رجالهم وأصحابهم، وذلك كله من خلال السرد التاريخي، وتتبع أسماء المصنفات في ذلك.
- بيان تعريف الخطابي للحسن وانطباقه على تعريف الترمذي، اعتماداً على ما توصل إليه الكاتب من معنى كلمة (المخرج) الواردة في كلام الخطابي.
- الاجتهاد في معرفة العلل، ورجحان المتقدمين على المتأخرين في ذلك، وخصوصية علم العلل وصيانته عن غير أهله.

ثالثاً: نصرة السنة المطهرة:

- بالرد على من يتذرع باسم نقد المتن لهدم السنة.
- الرد على برهان البخاري في تصوراته عن علوم الحديث والموسوعة الحديثية.



الباب الثاني
معرفة مدار الإسناد وصلتها بعلم العلل

وفيه ثلاثة فصول:

الفصل الأول: الوسائل المعينة على استكشاف العلل

١- الحفظ والإحاطة بجملة كبيرة من الروايات.

٢- تحصيل الملكة النقدية الحديثية.

الفصل الثاني: مراحل استكشاف العلة للحكم على الأسانيد

١- جمع طرق الحديث وتقصي متابعاته وشواهده.

٢- تحديد مدار الإسناد ومعرفة مخرج الحديث.

٣- التمييز بين خطأ الروايات وصوابها.

الفصل الثالث: الآثار المترتبة على تعيين مدار الإسناد في علم العلل

* * *

الباب الثاني

معرفة مدار الإسناد وصلتها بعلم العلل

تظهر أهمية معرفة (مدار الإسناد ومخرج الحديث) في علم العلل من خلال مكانته التي يحتلها في مراحل استكشاف العلل في حديث ما، للتوصل بعد ذلك إلى الجزم بخلوه منها، أو الحكم بوقوعها فيه. وذلك يعتمد اعتماداً كبيراً على معرفة الرواة المتفردين بالحديث، وآخرهم هو **(من تدور عليه أسانيده)**، ثم معرفة اتفاق أو اختلاف أصحاب ذلك (المدار) عنه.

ولا يمكن الجزم بالتفرد ومعرفة الاتفاق والاختلاف ما لم يعيَّن الراوي **(مدار الإسناد)**، فتعيينه أساس (التعليل) الذي تقوم عليه أركانه من ردّ (التفرد) أو معرفة (الراوي المخالف) و(وجه المخالفة).

ومن خلال هذا الباب: سنتبيَّن مراحل استكشاف العلة، بعد الإلمام بالوسائل المعينة على استكشافها، وكثير من تلك الوسائل يتعلق بمدار الإسناد من حيث: معرفة عدد ما يرويه المدار عن شيوخه، وما يرويه كلٌّ من أصحاب المدار عنه، ومعرفة عدد ما يُروى بالمخرج الواحد من الأحاديث، وكذلك معرفة المخارج التي لا تثبت، وفي كل ذلك أبحاث طريفة يجدر الوقوف عليها لنصل بعد ذلك إلى مقصود الباب في معرفة **(العلل)**، وهي الآثار المترتبة على تعيين **(مدار الإسناد)** و**(مخرج الحديث)**، والتي تكمن خلف **(التفرد)** أو **(المخالفة)** اللذين يندرج تحتهما جميع أجناس العلل، ومن ضمنها أنواع أفردها العلماء بالذكر والتسمية، وأنواع أخرى ليس لها أسماء اصطلاحية.



الفصل الأول

الوسائل المعينة على استكشاف العلل

لا بد قبل التأصيل النظري لمراحل استكشاف العلة من ذكر بعض الوسائل الموصلة للناقد إلى اكتشاف علل الأحاديث، وأجملها فيما يأتي:

الوسيلة الأولى: الحفظ والإحاطة بجملة كبيرة من الروايات

فبذلك يتمكن الناقد من معرفة أحاديث كثيرة بطرقها ورواياتها وألفاظها... ولا أعني بالإحاطة هنا ما نفاه الشافعي رحمه الله بقوله: ((لا نعلم رجلاً جمع السنن فلم يذهب منها عليه شيء))[1].

وإنما أعني: استفراغ الوسع من الناقد في تحصيل ذلك، وهذا إنما ينهض به كبارُ الحفاظ ممن كثرت شيوخهم ورواياتهم.

وقد كان المتقدمون لا يعِدُّون من لم يكتب آلاف الأحاديث إملاءً عن شيوخه صاحب حديث! قال أبو بكر ابن أبي شيبة رحمه الله: ((من لم يكتب عشرين ألف حديث إملاءً لم يُعَد صاحب حديث))[2].

لهذا اتسعت رواية الحفاظ النقاد، وكثُرَ شيوخهم مع إتقانهم حفظ المتون

---

(١) **الرسالة**، للإمام الشافعي ٤٢ (١٣٩).

(٢) رواه الرامهرمزي في **المحدث الفاصل** ٣٧٧ (٣٥٩) عن أبي زرعة الرازي أنه سمع ابن أبي شيبة، فذكره.

ومن طريقه: السمعاني في **أدب الإملاء والاستملاء** ١: ١٣٥ (٢٨).

ومعرفتهم بأحوال الرجال. قال الحاكم رحمه الله، وهو يذكر معرفة علل الحديث: ((والحجة فيه عندنا: الحفظ والفهم والمعرفة لا غير))[1]. والمعرفة: هي كثرة السماع[2].

وقال أيضاً في **المدخل**: ((وقد كان الواحد من الحفاظ يحفظ خمس مئة ألف حديث))[3]!.

وهذه الأعداد الضخمة إنما تقع لطبقة الأئمة النقاد في أواخر المئة الثانية وفي المئة الثالثة وما بعدها؛ لاتساع روايتهم ورحلتهم، واستفراغ وسعهم في الجمع والإحاطة بالوجوه والطرق. فهم يعدّون كل وجه وكل طريق، فعلى هذا يحفظون للمتن الواحد عشرات أو مئات الأسانيد عن صحابي واحد؛ فيعدّون كل سند حديثاً!.

قال ابن الجوزي رحمه الله: ((فإن قيل: كل ما يحوي مسند أحمد فيما يقال أربعون ألفاً، منها عشرة آلاف مكررة[4]، فكيف يقول أحمد: صح من الحديث سبعمائة ألف وخمسون ألفاً؛ ومسنده لا يبلغ خمسين ألفاً؟ ثم يقول: ما لم تجدوه فيه فليس بحجة! فأين السبعمائة ألف؟!

فالجواب: أن المراد بهذا العدد الطرق لا المتون))[5].

أما الأئمة المتقدمون الذين تدور عليهم الأسانيد من التابعين وكبار أتباعهم، فإن مقدار حفظهم يعرف بعدد المتون التي رووها عن كل من الصحابة سواء انفردوا

---

(١) **معرفة علوم الحديث**، للحاكم ١١٣.

(٢) **معرفة علوم الحديث**، للحاكم ٥٩.

(٣) **المدخل إلى معرفة كتاب الإكليل**، للحاكم ٥٣.

(٤) هذا ما ذكروه، لكن عدد الأحاديث بالمكرر في طبعة مؤسسة الرسالة (٢٧٦٤٧) حديثاً، لا أراه يبلغ دون تكرار إلا ثلث ذلك أو نحوه. والله أعلم.

(٥) **تلقيح فهوم أهل الأثر في عيون التاريخ والسير**، لابن الجوزي ٣٦٢.

بها أم شاركهم غيرهم في روايتها، وقد اهتم الحفاظ والنقاد بمعرفة أعداد الحديث التي يسندها الرواة، واشتد اعتناؤهم بأحاديث من تدور عليهم الأسانيد، وما روى عن كل منهم أصحابُهم، قال الخليلي رحمه الله بعد أن ذَكر علة حديث: ((وهذا يُعرف بما صحَّ من حديث مالك عن الزهري، فإنه معدود يحفظهُ الحفاظ، وكذلك من حديث الزهري))[1]، وإلى الإمام الجليل علي بن المديني المتوفى سنة ٢٣٤ رحمه الله تعالى المنتهى في معرفة أعداد ما يرويه كلٌّ راو من الحديث ويسنده، وربما خالف ابنَ المديني في ذلك غيرُه.

ومما نقل عنه من معرفة الأعداد:

١- ابن شهاب الزهري رحمه الله: وهو من أوسع التابعين رواية، حتى قال سفيان بن عيينة: ((كانوا يرون الزهري مات يوم مات، وليس أحد أعلم بالسُّنة منه))[2]، وقال الحازمي: ((الزهري وهو أحد من انتهى إليه علم الصحابة، وعليه مدار حديث الحجاز))[3]. قال ابن المديني: ((له نحو من ألفي حديث))[4] وعلى الزهري يقاس المثل في الكثرة!

٢- فقد قال أبو حاتم الرازي في أبي إسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي رحمه الله: ((ويُشبَّه بالزهري في كثرة الرواية واتساعه في الرجال))[5].

٣- وأيوب بن أبي تميمة السختياني رحمه الله: له نحو ثمان مئة حديث، وقال إسماعيل بن عُليّة: ((كنا نقول: حديث أيوب ألفا حديث، فما أقل

---

(١) **الإرشاد في معرفة علماء الحديث**، للخليلي ١: ٤٠٩-٤١٠، وتصحفت في المطبوع (يحفظُه) إلى (بحفظةِ)!

(٢) رواه يعقوب بن سفيان البسوي في **المعرفة والتاريخ** ١: ٦٢١، ومن طريقه: ابن عساكر في تاريخ دمشق -ترجمة الزهري- (١٦٦).

(٣) **الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار**، للحازمي ٣.

(٤) **تهذيب الكمال**، للمزي ٢٦: ٤٣١.

(٥) **الجرح والتعديل**، لابن أبي حاتم ٣: ٢٤٣ المجلد السادس.

ما ذهب عليَّ منها))[1]، فلعل العدد الذي ذكره ابن المديني للمسندات المرفوعات خاصة، وما ذكره ابن عُليّة لجميع مروياته مرفوعات وموقوفات ومقطوعات.

٤- وسليمان بن مِهران الأعمش رحمه الله: له نحو ألف وثلاث مئة حديث. وقال العجلي: يقال: إنه ظهر له أربعة آلاف حديث[2].

٥- وعمرو بن دينار رحمه الله: له نحو أربع مئة حديث[3].

٦- ويحيى بن سعيد الأنصاري رحمه الله: له نحو ثلاث مئة حديث[4].

٧- وإسماعيل بن أبي خالد البجلي الأحمسي: له ثلاث مئة حديث. وقال العجلي: وكان حديثه نحواً من خمس مئة حديث[5].

٨- وثابت بن أسلم البناني رحمه الله: له نحو مئتين وخمسين حديثاً[6].

٩- وسليمان بن طرخان التيمي رحمه الله: له نحو مئتي حديث[7].

١٠- وعمرو بن مرة المرادي رحمه الله: له نحو مئتي حديث[8].

١١- ويونس بن عبيد العَبدي رحمه الله: له نحو مئتي حديث[9].

١٢- وإسماعيل بن أمية الأموي الكوفي رحمه الله: له نحو ستين حديثاً، أو أكثر. وقال ابن سعد: كان ثقة كثير الحديث[10].

---

(١) **تهذيب الكمال**، للمزي ٣: ٤٦٠.

(٢) **تهذيب الكمال**، للمزي ١٢: ٨٣ .**معرفة الثقات**، للعجلي، بترتيب الهيثمي والسبكي ١: ٤٣٢ (٦٧٦).

(٣) **تهذيب الكمال**، للمزي ٢٢: ٩.

(٤) **تهذيب الكمال**، للمزي ٣١: ٣٥١.

(٥) **تهذيب الكمال**، للمزي ٣: ٧٣ .**معرفة الثقات**، للعجلي، بترتيب الهيثمي والسبكي ١: ٢٢٥ (٨٧).

(٦) **تهذيب الكمال**، للمزي ٤: ٣٤٦.

(٧) **تهذيب الكمال**، للمزي ١٢: ٨.

(٨) **تهذيب الكمال**، للمزي ٢٢: ٢٣٤.

(٩) **تهذيب الكمال**، للمزي ٣٢: ٥١٩.

(١٠) **تهذيب الكمال**، للمزي ٣: ٤٧، ٤٨.

١٣- وإبراهيم بن ميسرة الطائفي رحمه الله: له نحو ستين حديثاً، أو أكثر[١].

١٤- وإبراهيم بن مهاجر البجلي رحمه الله: له نحو أربعين حديثاً[٢].

١٥- وإسماعيل بن مسلم العبدي رحمه الله: إنما روى نحواً من ثلاثين أو أربعين حديثاً[٣].

١٦- وإسماعيل بن سالم الأسدي رحمه الله: له نحو عشرة أحاديث[٤]، وقال أبو علي الحسين بن علي الحافظ فيما روى عنه أبو عبد الله الحاكم النيسابوري: ((ثقة عسر في الحديث، أسند نحو العشرين حديثاً))[٥].

١٧- وإبراهيم بن عُقبة الأسدي رحمه الله: له نحو عشرة أحاديث[٦].

١٨- وعبد الله بن أبي المجالد الكوفي رحمه الله: له نحو عشرة أحاديث[٧].

١٩- والأسود بن ثعلبة الكندي الشامي رحمه الله. قال ابن المديني: ((لا أحفظ عنه غير هذا الحديث))[٨] وهو حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال: «**علَّمت ناساً من أهل الصفة الكتابَ والقرآنَ، فأهدى إليَّ رجل منهم قوساً. . .**»[٩] الحديث، واستدرك المزي حديثاً آخر رواه أبو الشيخ: ((أنتم اليوم على بينة من ربكم. . .))[١٠].

---

(١) **تهذيب الكمال**، للمزي٢: ٢٢٢.

(٢) **تهذيب الكمال**، للمزي ٢: ٢١٢.

(٣) **الجرح والتعديل**، لابن أبي حاتم ١/ ١: ١٩٧.

(٤) **تهذيب الكمال**، للمزي ٣: ٩٩.

(٥) **إكمال تهذيب الكمال**، لمغلطاي، بواسطة حاشية محقق تهذيب الكمال ٣: ١٠٢.

(٦) **تهذيب الكمال**، للمزي ٢: ١٥٣.

(٧) **تهذيب الكمال**، للمزي ١٦: ٢٨.

(٨) **تهذيب الكمال**، للمزي ٣: ٢٢٠.

(٩) رواه **أبو داود**، في البيوع، باب في كسب المعلم (٣٤٠٩)، **وابن ماجه**، في التجارات، باب الأجر على تعليم القرآن (٢١٥٧) من حديث مغيرة بن زياد، عن عبادة بن نُسَيّ، عن الأسود بن ثعلبة، عن عبادة بن الصامت.

(١٠) **تهذيب الكمال**، للمزي ٣: ٢٢١.

ومما نقل عن غير ابن المديني رحمه الله من أعداد الحديث:

١- حَرِيز بن عثمان الرَّحبي رحمه الله: قال علي بن عيّاش الحمصي: ((جمَعْنا حديثَ حريز بن عثمان في دفتر قال: نحواً من مئتي حديث، فأتيناه به؛ فجعل يتعجب من كثرته ويقول: هذا كله عني! مرتين))[١]. وقال أحمد بن حنبل: ((حديث حَريز نحو من ثلاث مئة))[٢].

٢- بُرْد بن سنان أبو العلاء الدمشقي، رحمه الله: سُئِل يحيى بن معين: كم كان حديث بُرْد أبي العلاء؟ قال: ((نحو من مئتي حديث))[٣].

٣- حبيب بن الشهيد الأزدي رحمه الله: قال أحمد بن حبيب عنه: ((كان قليل الحديث))، وقال أبو أسامة: ((وإنما روى مئة حديث))[٤].

٤- محمد بن جُحادة، رحمه الله: قال يحيى بن معين: ((ما أرى حديثه يكون ستين حديثاً))[٥].

٥- محمد بن زياد الجمحي مولاهم رحمه الله: قال أحمد بن حنبل: ((يشبه أن يكون عنده خمسون حديثاً))[٦].

٦- آدم بن علي العجلي، رحمه الله.

---

(١) رواه الخطيب البغدادي في **تاريخ بغداد** ٨: ٢٦٦.

(٢) **الكامل في ضعفاء الرجال**، لابن عدي ٣: ٣٩١.

(٣) **التاريخ عن ابن معين**، برواية الدوري (٤٣٧٩)، **ومعرفة الرجال**، لابن معين، رواية ابن محرز ١(٥١٧).

(٤) **تهذيب الكمال**، للمزي ٥: ٣٨٠، ووهم محقق المجلد ٧: ٥٦ من **سير أعلام النبلاء**، للذهبي، فنسب كلام أحمد بن حبيب إلى الإمام أحمد بن حنبل، اعتماداً على **تهذيب التهذيب**، لابن حجر ٢: ١٨٥.

(٥) **سؤالات ابن الجنيد لابن معين** ٣٧٧.

(٦) **سؤالات أبي داود للإمام أحمد بن حنبل** ٣٢٩.

٧- وجَبَلة بن سُحيم، رحمه الله: قال يحيى بن معين: ((ثقتان ما يروى عن كل منهما عشرون حديثاً))[١].

فهؤلاء جميعاً من التابعين - على تفاوت طبقاتهم - فيهم المُكثر، كالزهري، وفيهم المُقل، وقد ضُرِب المثلُ بالزهري في الكثرة، فلو فُرض أن أحداً من طبقته فاقه، فروى ضعف ما يرويه لما بلغ حديثُه خمسة آلاف البتة. بل ذكر أبو جعفر محمد بن الحسين البغدادي في كتاب **التمييز** له عن الثوري وشعبة ويحيى بن سعيد القطان وابن مهدي وأحمد بن حنبل أن جملة الأحاديث المسندة عن النبي ﷺ - يعني الصحيحة بلا تكرير-: أربعة آلاف وأربع مئة حديث.

وعن إسحاق بن راهويه أنها سبعة آلاف ونيف[٢].

فكيف يُفهم كلام الحاكم: ((وقد كان الواحد من الحفّاظ يحفظ خمس مئة ألف حديث))؟!

إن الأمر واضح جدّاً لا إشكال فيه، إلا على من لم يمعن النظر في طبقات الرواة، ولم يميِّز متقدماً من متأخر، ولم يعِ تاريخ الرواية وطرق انتشارها!. فحديث النية: هو حديث واحد لراويه من التابعين: يحيى بن سعيد الأنصاري، وهو مدار إسناده، لكنه أكثر من مئتي حديث لمن يجمع طرقه عن أتباع التابعين؛ فقد رواه عن يحيى أكثر من مئتي رجل![٣]

ويمكن تمثيل الأمر - حسِّيّاً - بنَبتةٍ تقوم على ساق واحدة تتفرع عنها أغصان كثيرة، ويتفرع كل غصن إلى عروق تحمل الأوراق. وبعمليات حسابية سهلة يمكن استيعاب كيفية تشعب طرق الحديث الواحد. فحديث التابعي مثلاً إذا رواه عنه عشرة من أتباع التابعين، ورواه عن كل واحد منهم عشرة من تبع الأتباع صار الحديث في

---

(١) **سؤالات ابن الجنيد لابن معين** ٣٤٤.

(٢) انظر: **النكت على كتاب ابن الصلاح**، لابن حجر ١: ٢٩٩.

(٣) انظر ما تقدم ٣٥.

الطبقة التي تليهم يُروى من مئة طريق وسطياً. وهم اصطلحوا على تسمية كل طريق حديثاً، ويضيفون إلى ذلك عدَّ الموقوفات والمقطوعات، ولا مشاحة في الاصطلاح، فصارت تُذكر هذه الأعداد الضخمة لمقدار الحفظ في طبقة النقاد التي تلي أتباع التابعين، وببيان هذا انقطع الطريق على من يزعم من أعداء السنة ضياعَ أكثرها تعلقاً منه بذكر هذه الأعداد الضخمة، وينقطع الطريق على من يشكك في الأحاديث تعلقاً منه بذكر الأعداد القليلة لطبقة التابعين.

ومما يُروى في مقدار حفظ أولئك الحفاظ النقاد رحمهم الله ورضي الله عنهم:

١- الإمام **أحمد بن حنبل** رحمه الله: قال أبو زرعة الرازي: ((كان أحمد بن حنبل يحفظ ألف ألف حديث، قيل له: وما يدريك؟ قال: ذاكرته، فأخذت عليه الأبواب))(١). وقال عبد الله بن أحمد: ((كتب أبي ألف ألف حديث، وترك لقوم لم يرو عنهم مئتي ألف حديث))(٢).

٢- **يحيى بن معين** رحمه الله: قال يحيى: ((كتبت بيدي ألف ألف حديث))(٣). وقال أحمد بن عقبة: ((سألت يحيى بن معين: كم كتبت من الحديث يا أبا زكريا؟ قال: كتبت بيدي هذه ست مئة ألف حديث)). قال أحمد: ((وإني أظن أن المحدثين كتبوا له بأيديهم ست مئة ألف وست مئة ألف))(٤).

---

(١) **الحث على حفظ العلم وذكر كبار الحفاظ**، لابن الجوزي ٥٦، ونقله ابن رجب في **شرح علل الترمذي** ١: ٢٠٩، والسيوطي في **تدريب الراوي** ١: ٥٠. وانظر: **تقدمة المعرفة لكتاب الجرح والتعديل**، لابن أبي حاتم ٢٩٦.

(٢) نقله ابن رجب في **شرح علل الترمذي** ١: ٢٠٩.

(٣) نقله المزي في **تهذيب الكمال** ٣١: ٥٤٨، والسيوطي في **تدريب الراوي** ١: ٥٠.

(٤) رواه الخطيب في **الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع** ٢: ٢٥٥ (١٥٨١).

٣- **أبو زرعة** عبيد الله بن عبد الكريم الرازي رحمه الله: قال يحيى بن منده: ((وبلغني بإسناد هو لي مسموع أن أبا زرعة قال: ((أنا أحفظ ست مئة ألف حديث صحيح وأربعة عشر ألف إسناد في التفسير والقراءات، وعشرة آلاف مزورة! قيل له: ما بال المزورة تحفظ؟! قال: إذا مرَّ بي منها حديث عرفته))[1].

٤- **أبو داود** سليمان بن الأشعث السجستاني رحمه الله: قال أبو داود: ((كتبت عن رسول الله ﷺ خمس مئة ألف حديث انتخبت منها ما ضمنته هذا الكتاب))[2]؛ يعني كتاب السنن.

٥- أبو عبد الله محمد بن إسماعيل **البخاري**، الإمام رحمه الله: قال محمد بن حمدويه: سمعت محمد بن إسماعيل يقول: ((أحفظ مئة ألف حديث صحيح، وأحفظ مئتي ألف حديث غير صحيح))[3].

٦- أبو الحسين **مسلم** بن الحجاج القشيري، الإمام رحمه الله: قال مسلم: ((صنفت هذا المسند الصحيح من ثلاث مئة ألف حديث مسموعة))[4].

٧- **علي بن المديني** رحمه الله: قال علي بن المديني: ((تركت من حديثي مئة ألف حديث، فيها ثلاثون ألفاً لعباد بن صهيب))[5] فإذا كان هذا قدر المتروك فكم يكون قدر المحتج به؟

---

(١) **شرح علل الترمذي**، لابن رجب ١: ٢٢٤، ويفسِّر البيهقي هذا العدد من الصحيح، فيقول: ((إنما أراد ما صح من حديث رسول الله ﷺ وأقاويل الصحابة وفتاوى من أخذ عنهم من التابعين)) انظر: **تدريب الراوي**، للسيوطي ١: ٥٠، **وأبو زرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية**، د. سعدي الهاشمي ١: ٢٠٧.

(٢) رواه الخطيب البغدادي في **تاريخ بغداد** ٩: ٥٧ من رواية ابن داسة عنه.

(٣) رواه الخطيب البغدادي في **تاريخ بغداد** ٢: ٢٥.

(٤) رواه الخطيب البغدادي في **تاريخ بغداد** ١٣: ١٠١.

(٥) **الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع**، للخطيب البغدادي ٢: ٢٥٥ (١٥٨٠).

٨- **أبو كريب** محمد بن العلاء الهمداني الكوفي رحمه الله: قال ابن عقدة: ((ظهر لأبي كريب بالكوفة ثلاث مئة ألف حديث))[١].

٩- محمد بن عبد الله الحضرمي الكوفي - **مُطيَّن**- رحمه الله: قال أبو بكر بن أبي دارم الكوفي: ((كتبت بأصابعي عن أبي جعفر الحضرمي مطيَّن مئة ألف حديث))[٢].

١٠- **أبو أسامة** حماد بن أسامة الكوفي رحمه الله: قال أحمد بن حنبل: ((قال أبو أسامة: كتبت بيدي هذه مئة ألف حديث))[٣].

١١- أبو محمد عبد الله **بن وهب** القرشي المصري رحمه الله: قال أحمد بن صالح المصري: ((حدَّث ابن وهب بمئة ألف حديث، ما رأيت حجازيّاً ولا شاميّاً ولا مصريّاً أكثر حديثاً من ابن وهب. وقع عندنا عنه سبعون ألف حديث))[٤].

١٢- عبيد الله بن عمر **القواريري** رحمه الله: قال أحمد بن يحيى: ((سمعت من عبيد الله بن عمر القواريري مئة ألف حديث))[٥].

١٣- **إسحاق بن راهويه** رحمه الله: قال علي بن خشرم: ((كان إسحاق بن راهويه يملي سبعين ألف حديث حفظاً))[٦].

---

(١) **المدخل إلى الإكليل**، للحاكم ٥٤، **والجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع**، للخطيب البغدادي ٢: ٢٥٨ (١٥٨٧).

(٢) **المدخل إلى الإكليل**، للحاكم ٥٥، **والجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع**، للخطيب البغدادي ٢: ٢٥٩ (١٥٩٠).

(٣) **العلل**، لعبد الله بن أحمد ٢: ٢٦٦ (١٩١٩)، **والجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع** ٢: ٢٥٤ (١٥٧٧) وانظر الخبر الذي يليه (١٥٧٨).

(٤) رواه ابن أبي حاتم في **الجرح والتعديل** ٢/٢: ١٨٩.

(٥) **الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع** ٢: ٢٥٩ (١٥٨٩).

(٦) **المدخل إلى الإكليل**، للحاكم ٥٤، **والجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع** ٢: ٣٨١ (١٨٣٣).

وقال محمد بن يحيى بن خالد: سمعت إسحاق بن إبراهيم الحنظلي يقول في سنة ثمان وثلاثين ومئتين: ((أعرف مكان مئة ألف حديث، كأني أنظر إليها، وأحفظ منها سبعين ألف حديث عن ظهر قلبي صحيحة، وأحفظ أربعة آلاف حديث مزورة. فقيل: ما معنى حفظ المزورة؟ قال: إذا مرّ بي منها حديث في الأحاديث الصحيحة فلَيته منها فلْياً))[1] .

١٤- **أبو بكر أحمد بن أبي عاصم عمرو بن النبيل** الشيباني رحمه الله: قيل: ((ذهبتْ كتبه بالبصرة في فتنة الزنج؛ فأعاد من حفظه خمسين ألف حديث))[2].

١٥- **أبو داود** سليمان بن داود **الطيالسي** رحمه الله: قال عمر بن شبة: ((كتبوا عن أبي داود بأصبهان أربعين ألف حديث وليس معه كتاب))[3].

١٦- ١٧ **وكيع بن الجراح وإسماعيل بن عياش** رحمهما الله: قال عبد الله بن أحمد بن حنبل: ((قال أبي لداود بن عمرو الضبّي وأنا سمع: يا أبا سليمان كان يحدثكم إسماعيل بن عياش هذه الأحاديث بحفظه؟ قال: نعم ما رأيت معه كتاباً قط. فقال له: لقد كان حافظاً، كم كان يحفظ؟ قال: شيئاً كثيراً. قال له: كان يحفظ عشرة آلاف؟ قال: عشرة آلاف وعشرة آلاف وعشرة آلاف. فقال له أبي- يعني أحمد بن حنبل-: هذا كان مثل وكيع))[4].

١٨- **يزيد بن هارون** رحمه الله: قال يزيد: ((أحفظ خمسة وعشرين ألف إسناد

---

(١) **الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع**، للخطيب البغدادي ٢: ٣٨١ (١٨٣٤)، **والحث على حفظ العلم وذكر كبار الحفاظ**، لابن الجوزي ٦٥.

(٢) ذكره الذهبي في **تذكرة الحفاظ** ٢: ٦٤١.

(٣) **تاريخ بغداد**، للخطيب البغدادي ٩: ٢٧، **والحث على حفظ العلم وذكر كبار الحفاظ**، لابن الجوزي ٧٩.

(٤) رواه الخطيب البغدادي في **تاريخ بغداد** ٦: ٢٢٤.

ولا فخر، وقال: أحفظ للشاميين عشرين ألف حديث ولا أُسأل عنها))[١].

١٩- **عبد الرحمن بن مهدي** رحمه الله: قال القواريري: ((أملى عليّ عبد الرحمن بن مهدي عشرين ألف حديث حفظاً))[٢].

٢٠- **عبد الله بن المبارك** رحمه الله: روى ابن الجنيد عن يحيى بن معين أنّ كُتُب ابن المبارك التي حدث بها كانت عشرين ألفاً أو واحداً وعشرين ألفاً[٣].

٢١- **هُشيم بن بشير** الواسطي رحمه الله: قال يعقوب الدورقي: ((كان عند هشيم عشرون ألف حديث))[٤].

٢٢- **عبيد الله بن معاذ** العنبري رحمه الله: قال أبو داود: ((كان عبيد الله بن معاذ يحفظ عشرة آلاف: أحاديث أشعث بمسائله المعقدة، وأحاديث معتمر، وأحاديث خالد، ورأيته يدرس حديث سفيان على ابنه، وكان فصيحاً))[٥].

وغيرهم كثير، فهذه الأمثلة يقاس عليها سائر أئمة الحفاظ النقاد، وكل هذا في حفظ الصدر دون حفظ الكتاب، فإنه كثير جدّاً يطول ذكره، وأكثر منه مقدار ما سمع المحدث من شيوخه أو قرأ عليهم أو كتب عنهم. وقد يستغرب العصريون اليوم مثلَ هذه الأعداد، وذلك منهم قياسٌ للغائب على الشاهد: يقيسون أئمة الإسلام في قرونهم الفاضلة على أنفسهم في عصورهم ومجتمعاتهم هذه! وهذا قياسٌ فاسد غير

---

(١) رواهما الخطيب البغدادي في **تاريخ بغداد** ١٤: ٣٣٩ - ٣٤٠.

(٢) **الحث على حفظ العلم وذكر كبار الحفاظ**، لابن الجوزي ٩١، **وشرح علل الترمذي**، لابن رجب ١: ١٩٨.

(٣) **سؤالات ابن الجنيد ليحيى بن معين** ٣٦٨، ورواه الخطيب البغدادي في **تاريخ بغداد** ١٠: ١٦٤.

(٤) رواه الخطيب البغدادي في **تاريخ بغداد** ١٤: ٨٨.

(٥) **سؤالات أبي عبيد الآجري**، لأبي داود ٢: ٥٥ (١١٠٥) ونقله المزي في **تهذيب الكمال** ١٩: ١٥٩، والسيوطي في **تدريب الراوي** ١: ٥٢.

مستقيم. وكل الناس يعلم أن التقدم التقني اليوم سبب عظيم لتراجع العقل البشري!

فلا غرو ولا عجب أن تستوعب أذهان المتقدمين هذه الأعداد من الروايات مرفوعات وموقوفات ومقطوعات؛ فقد كان تقوى الله رائدُهم، والتقرب إليه بالنوافل بعد الفرائض ديدنهم، والكف عن المحرمات والمشتبهات دأبهم، مع دعاء شيوخهم لهم، وتضرعهم وكثرة رجائهم، فأنالهم الله مرغوبهم، وحقق لهم أمانيهم، فسعدوا في الدنيا والآخرة، حفظوا أفئدتهم من اعتقاد الباطل، وأسماعهم من الخنى، وأبصارهم من العورات، وألسنتهم من سوء اللفظ؛ فحفظ الله لهم أذهانهم وأكرمهم بدوام الحفظ[1]. ﴿ هَلْ جَزَآءُ ٱلْإِحْسَٰنِ إِلَّا ٱلْإِحْسَٰنُ ﴿٦٠﴾ ﴾ [الرحمن: ٦٠].

ذكر الخطيب البغدادي أن أبا زرعة الرازي قال: ((ما سمعتْ أذني شيئاً من العلم إلا وعاه قلبي، وإني كنت أمشي في سوق بغداد، فأسمع من الغرف صوتَ المغنيات فأضع أصبعي في أذني مخافة أن يعيه قلبي))[2].

والوصف بالحفظ على الإطلاق إنما ينصرف إلى أهل الحديث خاصة، وهو سِمَة لهم لا تتعداهم، ولا يوصف بها أحد سواهم من القراء والفقهاء والنحاة وغيرهم، فهي أعلى صفات المحدّثين وأسمى درجات الناقلين، فمن وجِدت فيه صفة الحفظ قُبلت أقاويله، وسُلّم له تصحيح الحديث وتعليله[3].

ومن نتائج هذا الحفظ والإحاطة:

وقوف المحدِّث الحافظ الناقد على أمور وقرائن تعينه على الجزم بالتعليل، ومن ذلك:

---

(١) انظر استقصاءً لمهمات من عوامل حفظ الصحابة للحديث في كتاب شيخنا العلامة نور الدين عتر: **منهج النقد في علوم الحديث** ٣٧-٣٩.

(٢) **تاريخ بغداد**، للخطيب البغدادي ١٠: ٣٣٢.

(٣) انظر: **الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع**، للخطيب البغدادي ٢: ٢٤٨ (١٥٦٤).

(١) معرفة عدد ما لكل راو عن شيخه من الأحاديث:

فيذكر الناقد أن فلاناً إنما سمع من فلان خمسة أحاديث، وسمع من آخر عشرة؛ لكن الجزم بتلك الأعداد صعب، وقد يخالف بعض الأئمة بعضهم في هذا، وينبني على الاختلاف في ذلك: طعنُ المحدِّث الحافظ الناقد في الرواية أحياناً إذا كانت زائدة على ما يعرفه من عدد أحاديث الراوي، وإثبات غيره من الحفاظ لصحة الرواية.

ومن الوقائع التي يستفاد منها صعوبة الجزم بهذه الأعداد: ما ذكره الحميدي قال: ((كنت بمصر وكان لسعيد بن منصور حلقة في مسجد مصر، ويجتمع إليه أهل خراسان وأهل العراق، فجلست إليهم، فذكروا شيخاً لسفيان فقالوا:

- كم يكون حديثه؟

- فقلت: كذا وكذا.

- قال: فشنج سعيد بن منصور وأنكر ذلك.

وأنكر ابن ديسم، وكان إنكار ابن ديسم أشد عليَّ.

فأقبلت على سعيد، فقلت: كم تحفظ عن سفيان عنه؟ فذكر النصف مما قلت.

وأقبلت على ابن ديسم، فقلت: كم تحفظ عن سفيان عنه؟ فذكر زيادة على ما قال سعيد نحو الثلثين مما قلت أنا.

- فقلت لسعيد: تحفظ ما كتبت عن سفيان عنه؟

- قال: نعم.

- قلت: قد قال فعُدَّه.

- ثم قلت لابن ديسم: عُدَّ ما كتبت عن سفيان عنه.

فإذا سعيد يُغْرب على ابن ديسم بأحاديث، وابن ديسم يُغرب على سعيد بأحاديث كثيرة! فإذا قد ذهب عليهما أحاديث نسياها. قال:

فذكرت ما قد ذهب عليهم. قال: فرأيت الحياءَ والخجلَ في وجهيهما))[1].

وقال علي بن المديني رحمه الله: ((قدمتُ الكوفة، فعُنيت بحديث الأعمش فجمعته، فلما قدمتُ البصرة لقيت عبدَ الرحمن- يعني ابن مهدي - فسلَّمت عليه، فقال: هات يا علي ما عندك.

فقلت: ما أحدٌ يفيدني عن الأعمش شيئاً[2]. قال: فغضب!

فقال: هذا كلام أهل العلم؟! ومن يضبط العلم؟ ومن يحيط به؟! مثلك يتكلم بهذا؟! معك شيء تكتب فيه؟

قلت: نعم.

قال: اكتب.

قلت: ذاكرني، فلعله عندي.

قال: اكتب! لست أملي عليك إلا ما ليس عندك.

قال: فأملى عليّ ثلاثين حديثاً لم أسمع منها حديثاً.

ثم قال: لا تَعُدْ.

قلت: لا أعود!))[3].

وكلما قلّت مرويات الراوي كان تعيين عدد ما يرويه أقرب، وكلما كثرت مروياته كان التعيين أبعد.

وقد بدأ حُفّاظ الحديث بِعَدِّ أحاديث الصحابة عن رسول الله ﷺ، فكتب ابن

---

(١) نقله يعقوب بن سفيان في **المعرفة والتاريخ** ٢: ١٧٩، وعنه: الذهبي في **سير أعلام النبلاء** ١٠: ٦١٨.

(٢) أي إني كتبته كله، فلا أحد يزيد عليَّ منه شيئاً لا أعرفه.

(٣) وللخبر بقية تدل على سعة علم عبد الرحمن بن مهدي بالفقه أيضاً. رواه الرامهرمزي في **المحدث الفاصل** (١٥٩)، ومن طريقه الخطيب البغدادي في **الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع** ٢(١٩٠٦).

حزم رحمه الله جزءاً: فيه ذكر عدد ما لكل واحد من الصحابة رضي الله عنهم من الحديث عن رسول الله ﷺ، مما خرّجه الشيخ الإمام العالم أبو عبد الرحمن بَقِيّ بن مَخْلد مرتباً على الأعداد[1].

فأبان بذلك أن من الصحابة مكثرين يروون الألوف، كأبي هريرة، وابن عمر، وأنس بن مالك، وعائشة رضي الله عنهم.

ثم يليهم من يروي أكثر من ألف كابن عباس وجابر وأبي سعيد رضي الله عنهم. ثم أصحاب المئين، ثم أصحاب المئة، ثم أصحاب العشرات وهم كثر، ثم ذكر أصحاب التسعة عشر متدلياً إلى أن يذكر أصحاب الاثنين والواحد.

وفيمن روى الآحاد والمثاني من الصحابة رضي الله عنهم كثرة بالغة، صنّف فيهم الحافظ عمرو ابن الضحاك بن مَخلد -المعروف بابن أبي عاصم- المتوفى سنة ٢٤٢ رحمه الله كتابه **الآحاد والمثاني**[2]. لكن ما رتبه ابن حزم رحمه الله مقيد بكتاب بَقيّ بن مَخْلد، لذلك نجد زيادات عند ابن الجوزي زادها من مسند الإمام أحمد، وكتابِ التاريخ للحافظ أبي بكر أحمد بن عبد الله البرقي المتوفى سنة ٢٧٠ رحمه الله[3].

وتوجد نصوص متفرقة في كتب الحديث والرجال والتواريخ والعلل يجزم أصحابها بعدد من الأحاديث يرويه الصحابي عن النبي ﷺ مطلقاً غير مقيد بكتاب؛

---

(١) هكذا ورد عنوان الجزء في النسخة الخطية بظاهرية دمشق، في المجموع ٣١/ ٢٣٩/أ. وَلم يثبته محقق الكتاب د. أكرم ضياء العمري إذ طُبع بعنوان **بقيّ بن مخلد القرطبي ومقدمة مسنده (عدد ما لكل واحد من الصحابة من الحديث)**. ووردت هذه القائمة ضمن كتاب **تلقيح فهوم أهل الأثر**، لابن الجوزي ٣٦٣-٣٨٧، مع إضافات له ولمن سبقه من الحفاظ مرتبة على حروف المعجم لا على الأعداد.

(٢) طبع في الرياض بتحقيق باسم فيصل الجوابرة، في ستة مجلدات. دار الراية ١٤١١.

(٣) انظر: **بقيّ بن مخلد ومقدمة مسنده**. د. أكرم ضياء العمري ٣١. وذكر أيضاً أن ابن الجوزي نقل في بعض الحالات عن الخطيب والصوري وابن ماكولا وأبي نعيم الأصبهاني.

قال الترمذي رحمه الله: ((وعبد الله بن زيد هو ابن عبد ربه، ولا نعرف له عن النبي ﷺ شيئاً يصح إلا هذا الحديث الواحد في الأذان))[1]. وقال ابن عدي: ((لا نعرف له شيئاً يصح عن النبي ﷺ إلا حديث الأذان))[2]، وأطلق غير واحد أنه ليس له غيره. قال ابن حجر: ((وهو خطأ، فقد جاءت عنه عدة أحاديث، ستة، أو سبعة جمعتها في جزء))[3].

أما فيمن بعد الصحابة من الرواة؛ فقد اعتنى أصحاب التواريخ والعلل ومعرفة الرجال من الحفاظ ببيان عدد ما لكل راو من الحديث مطلقاً[4]،أو مقيداً بما له من الحديث عن شيخ معين. وللحافظ أبي محمد الحسن بن محمد الخلال، المتوفى سنة ٤٣٩ رحمه الله جزء فيه ذكر من لم يكن عنده إلا حديث واحد، ومن لم يُحدث عن شيخه إلا بحديث واحد[5] ومن فوائد ذلك العَدِّ: الأمن من التدليس.

وهذه بعض الأمثلة على تلك الأعداد المقيدة عن شيخ:

١- قال عمر بن جعفر البصري لأبي العباس ابن عقدة في المذاكرة: يا أبا العباس أيشٍ عند **أيوب السختياني** عن الحسن؟ فذكر حديثين. فقلت: تحفظ عن أيوب عن الحسن عن أبي برزة أن رجلاً أغلظ لأبي بكر، فقال عمر: يا خليفة رسول الله ﷺ دعني فأضرب عنقه. فقال: مه يا عمر، ما كانت لأحد بعد رسول الله ﷺ. فبقي! وكبّرت وسكتُّ، فقال: لا. أوَ تذكر لي سماعك فيه؟ فقلت: حدثنا عبدان، قال: ثنا محمد بن عبيد بن حسان، قال: حدثنا سفيان بن موسى، عن أيوب[6].

---

(١) **سنن الترمذي**، أبواب الصلاة، باب ما جاء في بدء الأذان ١: ٣٦١.

(٢) نقله ابن حجر في الإصابة.

(٣) **الإصابة في تمييز الصحابة**، لابن حجر ٢: ٣١٢ (٤٦٨٦)، وانظر تعليق الشيخ أحمد شاكر على **سنن الترمذي** ١: ٣٦١.

(٤) تقدم ذكر نماذج من ذلك ٢٥٧-٢٦١.

(٥) طبع بتحقيق رضا بوشامة الجزائري. دار ابن القيم، الدمام؛ ودار ابن عفان، القاهرة ١٤٢٥.

(٦) **معرفة علوم الحديث**، للحاكم ١٤٢، والحديث أخرجه من طرق عن أبي برزة: أبو بكر =

٢- وقال أحمد بن حنبل: ((قال لي **حجاج بن محمد**: كتبت عن شريك نحواً من خمسين حديثاً عن سالم قبل القضاء، يعني قبل أن يلي القضاء))[١].

٣- وقال يحيى بن معين: ((قد روى **حفص بن غياث** عن محمد بن زيد بن المهاجر بن قُنْفُذ بن جُدْعان: خمسة أحاديث))[٢].

٤- وقال يحيى بن معين: ((أبو أسامة - يعني **حماد بن أسامة** - أروى عن هشام بن عروة من حماد بن سلمة، يروي عن هشام بن عروة ست مئة حديث))[٣].

٥- وروى **سفيان الثوري** عن سلمة بن كهيل أكثر من مئة حديث[٤].

٦- وقال يحيى بن معين: ((إنما سمع الأعمش - هو **سليمان بن مهران** - من مجاهد أربعة أحاديث أو خمسة، وسمع من سعيد بن جبير خمسة فقط))[٥]. وقال الأعمش: ((سمعت من أبي صالح ألف حديث))[٦] يعني السمان ذكوان.

٧- قال الأثرم: سمعت أبا عبد الله وعنده الهيثم بن خارجة فذكرا **سويد بن عبد العزيز**، فقال أبو عبد الله للهيثم: كم كانت روايته عن حصين؟ فقال:

= الأموي في مسند أبي بكر الصديق رضي الله عنه (٦٦، ٦٧، ٦٨)، وليس منها طريق الحسن.

(١) **العلل ومعرفة الرجال**، عن أحمد بن حنبل برواية ابنه عبد الله ٢(٤٣٨).

(٢) **التاريخ** عن ابن معين برواية الدوري (٧٤٥).

(٣) **التاريخ** عن ابن معين برواية الدوري (١٧١٤)، **ومعرفة الرجال**، لابن معين رواية ابن محرز ١(٨٥٦، ٨٦٠).

(٤) **سؤالات أبي داود للإمام أحمد بن حنبل** ٣٠٠.

(٥) **التاريخ** عن ابن معين برواية الدوري (١٥٧٠)، وجزم وكيع أنها أربعة كما رواه ابن أبي حاتم في **تقدمة المعرفة** ٢٢٤.

(٦) **معرفة الرجال**، لابن معين رواية ابن محرز ٢(٧٧٤)، **وسؤالات أبي داود للإمام أحمد بن حنبل** ٢٩٢.

أربع مئة أو ست مئة. قال أبو عبد الله: فيها أُرى يخلط. فقال: لا، كلها صحاح، فقال أبو عبد الله: أليس فيها: ((سترة الإمام سترة لمن خلفه))؟ عن الشعبي، عن مسروق؟ وتبسم كأنه ينكره[١].

٨- قال يزيد بن هارون: ((ولم يرو **شريك** عن عاصم بن كليب إلا هذا الحديث)). وهو ما رواه الترمذي عن غير واحد قالوا: حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا شريك، عن عاصم بن كليب، عن أبيه، عن وائل بن حُجْر. قال: ((رأيت رسول الله ﷺ إذا سجد يضع ركبتيه قبل يديه، وإذا نهض رفع يديه قبل ركبتيه)) قال الترمذي: حسن غريب لا نعرفه أحداً رواه مثل هذا غير شريك[٢].

٩- أما الإمام **شعبة بن الحجاج** رحمه الله، فقد ذُكر عن علي بن المديني أن عدد أحاديثه نحو ألفي حديث[٣]. روى شعبة عن الأعمش: خمس مئة لم يخطئ إلا في عشرة أحاديث.

وعن الحكم: أربع مئة حديث.

وعن منصور نحواً من خمس مئة

وعن حميد الأوزاعي: حديثاً واحد

وعن أبي بكر بن أبي الجهم: حديثين أو ثلاثة. غندر حدَّث بها[٤].

وعن سيار العنزي: نحواً من ثلاثين حديثاً[٥].

---

(١) **من سؤالات الأثرم أبا عبد الله أحمد بن حنبل** ٧٤، استدركه محققه من **تهذيب الكمال** ١٢: ٢٥٨.

(٢) **سنن الترمذي**، أبواب الصلاة، باب ما جاء في وضع الركبتين ٢(٢٦٨).

(٣) تهذيب الكمال، للمزي ١٢: ٤٨٩.

(٤) هذا كله عن يحيى بن معين مما رواه ابن محرز في **معرفة الرجال** ١: ١٥٥(٨٥٧).

(٥) **سؤالات أبي داود لأحمد بن حنبل** ٢٩٦.

وعن سلمة بن كهيل: نحواً من ستين حديثاً[1].

وعن شهاب عن عمرو بن مرة: حديثاً واحداً ليس بالقائم، لا يروي شهاب غيره[2].

١٠- وروى الخطيب بسنده إلى أبي بكر المديني قال: ((كنا يوماً بنيسابور عند إسحاق بن راهويه، ومحمد بن إسماعيل حاضر في المجلس، فمر إسحاق بحديث من أحاديث النبي ﷺ، وكان دون صاحب النبي ﷺ **عطاء الكَيْخاراني**، فقال له إسحاق: يا أبا عبد الله إيش كيخاران؟ قال: قرية باليمن كان معاوية بن أبي سفيان بعث هذا الرجل من أصحاب النبي ﷺ إلى اليمن، فسمع منه عطاء حديثين. فقال له إسحاق: يا أبا عبد الله كأنك قد شهدت القوم!))[3].

١١- وقال شعبة لعيسى بن يونس بن **أبي إسحاق السبيعي** -وهو عمرو بن عبد الله-: ((لم يسمع أبو إسحاق جدّك من الحارث الأعور إلا أربعة أحاديث))، فقال له: ما علمك؟ قال: هو قال لي[4]. قال العجلي: وسائر ذلك إنما هو كتابٌ أَخَذَه[5].

١٢- وجاء في ترجمة **أبي ثور عمرو بن قيس** بن ثور بن مازن بن خيثمة الكندي السَّكوني الشامي الجمصي في **تهذيب الكمال**: قال أبو بكر أحمد بن محمد بن عيسى البغدادي رحمه الله صاحب **تاريخ**

---

(١) **سؤالات أبي داود لأحمد بن حنبل** ٣٠٠.

(٢) **الضعفاء الصغير**، للبخاري (١٦٠).

(٣) **تاريخ بغداد**، للخطيب البغدادي ٢: ٨، وهو في **تهذيب الكمال**، للمزي ٢٤: ٤٤١.

(٤) **تقدمة المعرفة لكتاب الجرح والتعديل**، لابن أبي حاتم ١٣٢، وانظر: **سؤالات أبي عبيد الآجري** لأبي داود ١: ١٧٤، **وتهذيب الكمال**، للمزي ٢٢: ١١١.

(٥) **معرفة الثقات**، للعجلي، بترتيب الهيثمي والسبكي ٢: ١٧٩ (١٣٩٤).

الحمصيين: ((فالذي صح لنا خبرهم ممن لقي من أصحاب رسول الله ﷺ:

- معاوية بن أبي سفيان: أدركه وحدَّث عنه بحديثين.
- وحدَّث عن عبد الله بن عمرو بن العاص بحديثين.
- وحدث عن عبد الله بن بُسر بحديثين.
- وحدث عن أبي أمامة بحديث.
- وحدث عن النعمان بن بشير بحديث.
- وحدث عن واثلة بن الأسقع.
- وعن المقدام - أو المقداد - اختلفوا علينا فيه، فقال بعضهم: عن المقدام.

وقال بعضهم: عمرو بن قيس، عن جرير بن شرحبيل، عن المقدام.

قال أبو بكر: هؤلاء سبعة الذين عرفنا أسماءهم))[1].

١٣- وقال البزار بعد أن روى حديث مسروق عن ابن عباس رضي الله عنهما في نوم الجيش عن صلاة الغداة: ((لا نعلم روى **مسروق** عن ابن عباس غير هذا الحديث))[2].

١٤- وقال ابن وهب بعد أن روى عن أسامة بن زيد الليثي أنه سمع سعيد بن المسيّب يقول: ((لا رِبَا إلا فيما كيل أو وزن، فيما أكل أو شرب)): قال ابن وهب: ((لم يسمع **أسامة** إلا هذا الحديث وحده من سعيد بن المسيّب))[3].

---

(١) **تهذيب الكمال**، للمزي ٢٢: ١٩٧ .**وتاريخ الحمصيين مما ورد به الخطيبُ دمشقَ**، انظر: **بحوث في تاريخ السنة المشرفة**، للعمري ١٤٤.

(٢) **كشف الأستار عن زوائد البزار**، للهيثمي ١: ٢٠١.

(٣) **المعرفة والتاريخ للبسوي** ٣: ١٨١.

١٥- وقال الآجري عن أبي داود: ((كان عند **وكيع** عن الأعمش ثمان مئة))[1].

١٦- وقال يحيى بن معين: ((كان **أبو أسامة** يروي عن عبيد الله بن عمر خمس مئة حديث إلا عشرين، كتبتها كلها عنه. وكان **ابن نمير** يروى عنه أربع مئة حديث أو أكثر، كتبتها كلها عنه، وروى عنه **عبدة** نحواً من مئتين كتبتها عنه))[2].

فهذا تحديد ما يروي كل تلميذ عن شيخ معين (وخاصة ممن تدور عليهم الأسانيد) . وهو باب عظيم يطول ذكره، لم يعتن أحد بتتبعه وجمعه، ومن مظانه: **معرفة الثقات** للعجلي، حيث اعتنى بذكر الأعداد في تراجم الرواة، وكذلك **البحر الزخار، مسند البزار** يمكن أن يستخرج منه جملة من ذلك، وغيرها من كتب الحديث والرجال والعلل[3] ولمعرفة ذلك أهمية في **معرفة العلل**، فقد كانوا ينكرون أن يروي الراوي أحاديث زائدة على ما يعرفه أهل العلم عنه، فإذا لم يكن الراوي إماماً مشهوراً، فإن تلك الزيادات تسبب تضعيف الراوي أو نكارة رواياته.

ومن الأمثلة على ذلك:

١- روى البخاري، عن علي بن المديني، عن يحيى بن سعيد القطان قال: ((كنت أعرف جُوَيبراً بحديثين، ثم أخرج هذه الأحاديث بَعْدُ فضُعّف))[4].

وجويبر هو ابن سعيد البلخي المفسر، الراوي عن الضحاك[5].

---

(١) نقله المزي في **تهذيب الكمال** ١٢ : ٨٦. وهو في القسم المفقود من **سؤالات الآجري لأبي داود.**

(٢) **التاريخ عن ابن معين**، برواية الدوري ١(٢٦٤٩).

(٣) انظر مثلاً : **معرفة علوم الحديث**، للحاكم ٢٤٦، وانظر: **شرح علل الترمذي**، لابن رجب ٢ : ٧٣٢-٧٥١ حيث أورد طائفة منها.

(٤) **الضعفاء الصغير**، للبخاري (٥٨).

(٥) انظر: **تهذيب الكمال**، للمزي ٥ : ١٦٧، **وميزان الاعتدال**، للذهبي ١(١٥٩٣).

٢- قال الدوري: سمعت يحيى بن معين يقول: ((سمعت من معتمر - هو ابن سليمان - عن الفضيل أبي معاذ - هو ابن ميسرة- سبع عشرة ورقة، فأنكرت هذا في نفسي، وقلت: إنما يروي الناس عن معتمر، عن الفضيل العشرة أحاديث وأقل وأكثر!)). فقال يحيى: ((قرأها علينا كتاب الفضيل أبي معاذ سبع عشرة ورقة))[1].

- ومن الأمثلة على الحكم بإعلال الحديث وتضعيفه بسبب زيادته على عدد ما يعرفه الناقد للراوي من الأحاديث:

١- **أعلّ ابن معين رحمه الله** حديثاً لزيادته على ما يعلمه من عدد أحاديث الراوي عن شيخه. قال ابن الجنيد: ((قلت ليحيى بن معين: حدثنا سعيد بن منصور، عن روَّاد بن الجراح، عن سفيان الثوري، عن الزبير بن عدي، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «**من اجتنب أربعاً دخل الجنة: الفروج، والدماء، والأموال، والأشربة**»[2]. فقال لي يحيى: ((هذا كذب! ليس للزبير بن عدي عن أنس إلا ذاك الحديث الواحد، أحسبه قال: حدثناه حفص، عن سفيان ومالك بن مغول، عن الزبير بن عدي))[3] وابن معين يقول في **روَّاد ابن الجراح العسقلاني**: ((ليس به بأس، إنما غلط في حديث سفيان الثوري))[4]، وقد شدَّد ابنُ معين التخطئة فاستعمل لها لفظ الكذب؛ لما ذكره من أن الزبير بن عدي لا يروي عن أنس إلا حديثاً

(١) **التاريخ عن يحيى بن معين**، برواية الدوري ٤(٤٥٩٠).

(٢) رواه البزار (**كشف الأستار** ٤ : ١١٨) من طريق رواد به، وقال: ((لا نعلم رواه عن أنس مرفوعاً إلا الزبير، ولا عنه إلا الثوري، ولا عنه إلا رواد. ورواد: صالح الحديث، وليس بالقوي، وقد حدّث عنه جماعة من أهل العلم)).

انظر: **ميزان الاعتدال**، للذهبي ٢(٢٧٩٥)، وقارن **بالمداوي لعلل المناوي**، للغماري ٦ : ٥٩.

(٣) **سؤالات ابن الجنيد** ٢٩٩-٣٠٠.

(٤) **التاريخ عن ابن معين**، برواية الدوري ٤(٥١٠٢).

واحداً[1]. فالروايات لا تشتبه ولا يعسر ضبطها.

وقال الإمام أحمد رحمه الله عن رواد: ((حدّث عن سفيان بأحاديث مناكير))[2].

لكنْ ظهر أن الزبير يروي عن أنس رضي الله عنه غير ما ذكره ابن معين:

فروى مسلم من حديثه عن أنس: ((قُبض النبي ﷺ وهو ابن ثلاث وستين))[3].

قال ابن أبي حاتم: سُئل أبي عن بشر بن حسين الأصبهاني، فقال: لا أعرفه، فقيل له: إنه ببغداد قوم يحدِّثون عن محمد بن زياد بن زبّار، عن بشر بن الحسين، عن الزبير بن عدي، عن أنس نحو عشرين حديثاً مسندة.

فقال: ((هي أحاديث موضوعة، ليس يعرف للزبير عن أنس عن النبي ﷺ إلا أربعة أحاديث أو خمسة أحاديث. وأتيت محمد بن زياد بن زبَّار ببغداد، وكان شيخاً شاعراً ولم يكن من البابة، فلم نكتب عنه))[4].

فمنها حديثان يرويهما ابن خزيمة من حديثه عن أنس[5].

قال ابن حجر: ((بشر بن الحسين ضعيف جدّاً، يُتعجب من ابن خزيمة كيف يخرج حديثه!))[6].

وروى الحاكم من حديثه عن أنس حديثاً في الجنائز: **«عاد رسول الله ﷺ زيد بن أرقم من رمد كان به»**[7].

---

(١) والحديث هو ماروواه **البخاري** في الفتن، باب لا يأتي زمان إلا والذي بعده شر منه (٧٠٦٨) في الشكوى من الحَجّاج، فروى أنس رضي الله عنه : **«لا يأتي عليكم زمان إلا والذي بعده أشر منه. . .»**.

(٢) **العلل ومعرفة الرجال**، عن أحمد بن حنبل ١(١٣٧٥).

(٣) **رواه مسلم**، في الفضائل، باب قدر عمره ﷺ ١٥ : ١٠١ بشرح النووي.

(٤) **الجرح والتعديل** لابن أبي حاتم ١/١ : ٣٥٥.

(٥) **التوحيد**، لابن خزيمة ٢٣٥، ٣٨٣.

(٦) **إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة**، لابن حجر ٢ : ١٠.

(٧) **المستدرك**، للحاكم ١ : ٣٤٢ ولم يعلق عليه بشيء، وقال الذهبي : صحيح.

٢- **قال الترمذي**: قال علي بن المديني: قال يحيى بن سعيد: قال شعبة: لم يسمع قتادة من أبي العالية إلا ثلاثة أشياء[(١)]:

- حديث عمر: «**أن النبي ﷺ نهى عن الصلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس، وبعد الصبح حتى تطلع الشمس**».

- وحديث ابن عباس عن النبي ﷺ قال: «**لا ينبغي لأحد أن يقول: أنا خير من يونس بن متَّى**».

- وحديث علي: «**القضاة ثلاثة**»[(٢)].

وقال ابن أبي حاتم بعد ما روى ذلك عن شعبة: ((بلغ من علم شعبة بقتادة أن عرف ما سمع من أبي العالية وما لم يسمع)).

---

(١) رواه **الترمذي** في أبواب الصلاة، باب ما جاء في كراهية الصلاة بعد العصر وبعد الفجر (١٨٣)، والبسوي في المعرفة والتاريخ ٢: ١٤٨، وابن أبي حاتم في **تقدمة المعرفة لكتاب الجرح والتعديل** ١٢٧، وفي **المراسيل** (٦٢٨) وفيهما أن أثر علي رضي الله عنه من قوله.
لكن **أبا داود** ذكره في سننه في الطهارة، باب في الوضوء من النوم (٢٠٤) فقال: ((قال شعبة: إنما سمع قتادة من أبي العالية أربعة أحاديث)) فذكرها فزاد حديث ابن عمر في الصلاة !ولم أظفر به. وذكر المزي في **تحفة الأشراف** ٤(٥٤٢١) والزيلعي في **نصب الراية** ١: ٤٥ أن أبا داود ذكر كلمة شعبة في كتاب السنة فقال: ((إلا ثلاثة أحاديث)). وليس في النسخ المطبوعة.
وذكر العجلي في **معرفة الثقات** ٢(٢١٨٩) أن قتادة لم يسمع من أبي العالية إلا أربعة أحاديث ولم يذكرها.
قال ابن رجب رحمه الله في **شرح علل الترمذي** ٢: ٧٤١ ((وقد خرّجا له في الصحيحين عن أبي العالية حديثين آخرين:
- أحدهما: حديث دعاء الكرب.
- والثاني: حديث رؤية النبي ﷺ ليلة أُسري به موسى وغيره من الأنبياء)) وقد ذكرهما البيهقي ١: ١٢١.

(٢) وروى أبو زرعة عن علي بن الجعد عن شعبة قال: ((والله ما قال علي قط - يعني حديث القضاة ثلاثة. انظر أجوبة أبي زرعة على أسئلة البرذعي، ضمن **أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية**، د. سعدي الهاشمي ٢: ٦٨١.

لكن أبا خالد يزيد بن عبد الرحمن الدالاني روى عن قتادة، عن أبي العالية، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ كان يسجد، وينام وينفخ، ثم يقوم فيصلي ولا يتوضأ، فقلت له: صليت ولم تتوضأ وقد نمت؟ فقال: «**إنما الوضوء على من نام مضطجعاً، فإنه إذا اضطجع استرخت مفاصله**»(١).

فأنكر العلماء هذا الحديث:

- قال أبو داود: فذكرت حديث يزيد الدالاني لأحمد بن حنبل، فانتهرني استعظاماً له، وقال: ما ليزيد الدالاني يُدْخل على أصحاب قتادة؟! ولم يعبأ بالحديث. ا هـ. أي يُدخل على أصحاب قتادة ما لا يعرفونه من حديثه.

- وقال أبو داود: قوله: «**الوضوء على من نام مضطجعاً**» هو حديث منكر لم يروه إلا يزيد الدالاني عن قتادة، وروى أوله جماعة عن ابن عباس لم يذكروا شيئاً من هذا. وكان النبي ﷺ محفوظاً، وقالت عائشة: قال النبي ﷺ «**تنام عيناي، ولا ينام قلبي**». ا هـ.

ثم ذكر أبو داود قول شعبة الدال على أن قتادة لم يسمع هذا الحديث من أبي العالية.

- وقال الترمذي: وقد روى حديثَ ابنِ عباس سعيدُ بن أبي عَروبة، عن قتادة، عن ابن عباس قوله، ولم يذكر فيه أبا العالية ولم يرفعه. ا هـ.

فأشار الترمذي إلى مخالفة يزيد الدالاني سائر أصحاب قتادة في رواية أول هذا الحديث.

- وقال الدارقطني: تفرد به أبو خالد عن قتادة، ولا يصح.

---

(١) رواه **ابن أبي شيبة** ١: ١٣٢، وأحمد ١: ٢٥٦ مختصراً، **وأبو داود في الطهارة**، باب في الوضوء من النوم (٢٠٤) واللفظ له، **والترمذي في الطهارة**، باب ما جاء في الوضوء من النوم (٧٧)، **والطبراني** ١٢: ١٥٧، **والدارقطني** ١: ١٥٩-١٦٠، **والبيهقي** ١: ١٢١.

- وقال البيهقي: فأما هذا الحديث فإنه قد أنكره على أبي خالد الدالاني جميعُ الحفاظ، وأنكر سماعه من قتادة: أحمد بن حنبل ومحمد بن إسماعيل البخاري وغيرهما. ولعل الشافعي وقف على علة هذا الأثر حتى رجع عنه في الجديد.
- وقال المنذري: ((ولو فرض استقامة حال الدالاني، كان فيما تقدم من الانقطاع في إسناده، والاضطراب ومخالفة الثقات ما يعضد قول من ضعفه من الأئمة رضي الله عنهم أجمعين))[١].
- وقد عمل بعض الفقهاء بحديث يزيد الدالاني عن قتادة، فذهب الحنفية إلى أن النوم في حال من أحوال الصلاة داخل الصلاة وخارجها لا ينقض الوضوء وإن كثر[٢].

قال ابن المنذر: ((لا يثبت، وهو مرسل يرويه قتادة عن أبي العالية. قال شعبة: لم يسمع منه إلا أربعة أحاديث. ليس هذا منها))[٣].

٣- **قال الترمذي**: قال علي بن المديني: قال يحيى بن سعيد: وقال شعبة: ((لم يسمع الحكم من مِقْسَم إلا خمسة أحاديث))[٤]. وعدَّها يحيى بن سعيد القطان: حديث الوتر، والقنوت، وعزمة الطلاق، وجزاء الصيد، والرجل يأتي امرأته وهي حائض[٥].

---

(١) **مختصر سنن أبي داود**، للمنذري ١: ١٤٥.

(٢) انظر: **فتح القدير**، لابن الهمام ١: ٣٣، وذهب إلى أن هذا الحديث لا ينزل عن درجة الحسن! وذكر ما يشهد له نقلاً عن ابن عدي.

(٣) نقله ابن قدامة في **المغني** ١: ١٧٤. وانظر: **الأوسط**، لابن المنذر ١: ١٤٩، حيث ذكر أنه بيّن علة هذا الحديث في الكتاب الذي اختصر منه الأوسط.

(٤) **الترمذي**، أبواب الصلاة، باب ما جاء في السفر يوم الجمعة (٥٢٧)، وفي الحج، باب ما جاء في الخروج إلى منى (٨٨٠) وذكر **البخاري** في جزء رفع اليدين ١٧٢(٨٦) أنها أربعة أحاديث.

(٥) نقله ابن حجر في **تهذيب التهذيب** ٢: ٤٣٤ عن **تاريخ ابن أبي خيثمة**. وذكرها ابن رجب في **شرح علل الترمذي** ٢: ٧٣٩ على أن الذي عدها شعبة.

والحكم هو ابن عُتَيْبة الكوفي، ومِقْسَم هو ابن بجرة، ويقال له: مولى ابن عباس.

- فأعل البخاري رضي الله عنه حديث الحكم عن مقسم عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: «**لا تُرفع الأيدي إلا في سبعة مواطن: حين يفتتح الصلاة، وحين يدخل المسجد الحرام فينظر إلى البيت، وحين يقوم على الصفا، وحين يقوم على المروة، وحين يقف مع الناس عشية عرفة، وبجمع، والمقامين حين يرمي الجمرة**»[1].

فذكر قول شعبة أن الحكم لم يسمع من مقسم إلا أربعة أحاديث، قال: ((وليس هذا منها، فهو مرسل، وغير محفوظ؛ لأن أصحاب نافع خالفوا))[2].

- وروى الترمذي حديث الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس قال: ((بعث النبي ﷺ عبد الله بن رواحة في سرية فوافق ذلك يوم الجمعة، فغدا أصحابُه، فقال: أتخلفُ فأصلي مع رسول الله ﷺ ثم ألحقهم، فلما صلى مع النبي ﷺ رآه، فقال: «**ما منعك أن تغدو مع أصحابك؟**» فقال: أردت أن أصلي معك ثم ألحقهم. قال: «**لو أنفقت ما في الأرض جميعاً ما أدركت فضل غدوتهم**»[3]. قال أبو عيسى: هذا حديث [غريب][4] لا نعرفه إلا من هذا الوجه. ثم نقل الترمذي قول شعبة وقال: ((فكأن هذا الحديث لم يسمعه الحكم من مقسم)).

---

(١) مدار الحديث على ابن أبي ليلى عن الحكم، واختلف عليه في بعض ألفاظه، لذلك رواه ابن خزيمة (٢٧٠٣) مختصراً ثم قال: ((لم أجعل لهذا الخبر باباً، لأنهم قد اختلفوا في هذا الإسناد، وبينته في كتاب الكبير)). ورواه الشافعي (**ترتيب مسند الشافعي** ١(٨٧٥)) والطحاوي ٢: ١٧٦، والبيهقي في **السنن الكبرى** ٥: ٧٣ وغيرهم.

(٢) ويريد بالمرسل أنه منقطع.

(٣) الحديث مداره على الحجاج بن أرطاة. رواه **أحمد** ١: ٢٢٤، ٢٥٦، **والترمذي** في الصلاة، باب ما جاء في السفر يوم الجمعة (٥٢٧).

(٤) هي في بعض النسخ دون بعض، وليست في **تحفة الأشراف** ٥(٦٤٧١).

- وروى الترمذي حديث الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس أن النبي ﷺ صلى بمنى الظهر والفجر، ثم غدا إلى عرفات. ثم نقل الترمذي قول شعبة، وقال: ((وليس هذا الحديث فيما عَدَّ شعبة))[1].

- قال ابن رجب رحمه الله: وقد ذكر أسانيد لا يثبت منها شيء، أو لا يثبت منها إلا شيء يسير مع أنه قد روي بها أكثر من ذلك: ((الحَكَم عن مقسم: روى عنه كثيراً، ولم يسمع منه سوى أربعة أحاديث. قاله شعبة. قال أبو داود: ((ليس فيها مُسند واحد)) يعني كلها موقوفات))[2]. كذا قال رحمه الله، وإنما يريد بالمسند هنا المتصل لا المرفوع، ففي تحفة الأشراف للمزي، وإتحاف المهرة لابن حجر أكثر من عشرين حديثاً مرفوعاً.

أما قول العلامة أحمد شاكر رحمه الله تعليقاً على قول شعبة: ((وليس في هذا دلالة على ضعف روايته عن مقسم، فالحَكَم ثقة ثبت فقيه عالم، وكان معاصراً لمقسم، فيحمل ما يرويه عنه على الاتصال ما لم يثبت بيقين أن حديثاً معيناً لم يسمعه منه))[3] فهو من جملة مخالفات المتأخرين للمتقدمين التي أسهمت في خفاء منهج المتقدمين على مقلدة المتأخرين!

٤- **قال عمرو بن عون**: سمعت هشيماً يقول:

- سمعت من الزهري نحواً من مئة حديث فلم أكتبها.

- وسمعت من أبي الزبير ثمانية.

---

(١) الحديث مداره على الأعمش. رواه **أحمد** ١: ٢٥٥ مختصراً و١: ٢٩٧، **وأبو داود** في المناسك، باب الخروج إلى منى (١٩٠٦)، **والترمذي** في الحج، باب ما جاء في الخروج إلى منى (٨٨٠).

(٢) **شرح علل الترمذي**، لابن رجب ٢: ٧٣٩.

(٣) **التعليق على سنن الترمذي** (٥٢٧).

قال إبراهيم بن سليمان البُرُلُّسي لعمرو: في تلك السنة سمع من الزهري وأبي الزبير وعمرو بن دينار؟

قال: نعم.

قال إبراهيم: كم سمع من جابر الجعفي؟

قال: حديثين[١].

وقد اختلف في ضبط عدد ما سمعه هشيم من الزهري، وعدد ما كتبه عنه، وعدد ما حفظه من ذلك.

فقال الهروي: إن هشيماً كتب عن الزهري نحواً من ثلاث مئة حديث، فكانت في صحيفة، وإنما سمع منه بمكة، فكان ينظر في الصحيفة في المحمل، فجاءت الريح، فرمت الصحيفة، فنزلوا فلم يجدوها، وحفظ هشيم منها تسعة أحاديث[٢].

وكان سماع هشيم من الزهري في الموسم في ذي الحجة ١٢٣ بمكة[٣].

وقال الميموني: سمعته - يعني أحمد بن حنبل - يقول: ((لم يصح لهشيم عن الزهري إلا أربعة أحاديث))[٤].

وقد ذكر إبراهيم بن عبد الله الهروي حديثاً، فقال: لم يسمعه هشيم من الزهري، ولم يرو عنه سوى أربعة أحاديث سماعاً منها: حديث السقيفة، وحديث

---

(١) **تاريخ بغداد**، للخطيب البغدادي ١٤ : ٨٦.

(٢) **تاريخ بغداد**، للخطيب البغدادي ١٤ : ٨٧، ونقله المزي في **تهذيب الكمال** ٣٠: ٣٧٨ وتحرفت (ينظر في) إلى (يظن أن). وقد قيل غير ذلك في سبب ضياع صحيفته، ذُكر أنها رُميت في نهر دجلة، وذُكر أنها قطّعت. انظر : **الإرشاد في معرفة علماء الحديث**، للخليلي ١ : ١٩٦، **وسير أعلام النبلاء**، للذهبي ٧: ٢٢٦، ٨: ٢٩٢.

(٣) **سير أعلام النبلاء**، للذهبي ٨: ٢٩١.

(٤) **العلل ومعرفة الرجال**، عن أحمد بن حنبل، رواية المروذي وغيره (٤٩٩)، **وتقدمة المعرفة لكتاب الجرح والتعديل**، لابن أبي حاتم ٣٠٣ وفيه : لم نصب لهشيم.

المضامين والملاقيح، وحديث ما استيسر من الهدي، وحديث اعتكف فأتته صفية[1].

قال ابن حجر رحمه الله في ترجمة هشيم: ((وأما روايته عن الزهري فليس في الصحيحين منها شيء، واحتج به الأئمة كلهم))[2]. فعلى هذا: لا يقال في ((هشيم عن الزهري)) إنه على شرط الشيخين، لأنه لم توجد هذه الرواية على صورة الاجتماع فيهما، وإن كان كل من هشيم والزهري على شرطهما.

وقال الدورقي عن ابن معين: ((سماع هشيم وسليمان بن كثير من الزهري وهما صغيران))[3].

- فقال أحمد بن حنبل رحمه الله: ((لم يسمع هشيم من الزهري حديث علي بن حسين، عن عمرو بن عثمان عن أسامة بن زيد عن النبي ﷺ: «**لا يتوارث أهل ملتين شتى**». قال: وقد حدثنا به هشيم))[4].

وقد رواه عن الزهري مدار إسناده: مالك، وسفيان بن عيينة، وابن جريج، وعقيل، ويونس، ومعمر، وابن الهاد، ومحمد بن أبي حفصة، وعبد الله بن عيسى، وسفيان بن حسين، وزمعة بن صالح[5].

ورواه هشيم أيضاً، قال المزي: ((بلفظ لم يتابع عليه)): فقد رواه مالك وسفيان بن عيينة وابن جريج وغيرهما بلفظ: «**لا يرث المسلم الكافر...**»[6].

---

(١) **سير أعلام النبلاء**، للذهبي ٨: ٢٩١.
(٢) **هدي الساري**، لابن حجر ٤٧٢.
(٣) نقله الذهبي في **ميزان الاعتدال** ٥(٩٢٥٠).
(٤) **العلل ومعرفة الرجال**، عن أحمد بن حنبل، رواية ابنه عبد الله ١(٢١١٣). وانظر حديثاً آخر لم يسمعه هشيم من الزهري ١(٢١١٤).
(٥) **تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف**، للمزي ١(١١٣)، **وإتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة**، لابن حجر ١(١٧٦، ١٧٧).
(٦) **موطأ مالك**، كتاب الفرائض، ميراث أهل الملل ٢: ٥٩ مع شرحه تنوير الحوالك. **وصحيح البخاري**، كتاب الفرائض، باب لا يرث المسلم الكافر (٦٧٦٤). **ومسلم**، في كتاب الفرائض ١١: ٥١ بشرح النووي.

ورواه هشيم، فقال: «**لا يتوارث أهل ملتين**»[1] زاد بعض الرواة عنه: «**شتى**»[2]. وكذلك رواه سفيان ابن حسين عن الزهري، فقال: «**لا يتوارث أهل ملتين، ولا يرث مسلم كافراً، ولا كافر مسلماً**» ثم قرأ: ﴿وَٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ﴾ الآية[3] [الأنفال: ٧٣].

قال الدارقطني: ((هذا اللفظ في حديث أسامة غير محفوظ))[4] يعني: لا يتوارث أهل ملتين. ولهذا الحديث شواهد من حديث: عبد الله بن عمرو بن العاص، وابن عمر، وجابر، وأبي هريرة، وعائشة[5].

قال ابن حجر في رواية هشيم: ((وتمسك بها من قال: لا يرث أهل ملة كافرة من أهل ملة أخرى كافرة، وحملها الجمهور على أن المراد بإحدى الملتين الإسلام وبالأخرى الكفر، فيكون مساوياً للرواية التي بلفظ حديث الباب، وهو أولى من حملها على ظاهر عمومها حتى يمتنع على اليهودي مثلاً أن يرث من النصراني. والأصح عند الشافعية: أن الكافر يرث الكافر وهو قول الحنفية والأكثر. ومقابله عن مالك وأحمد))[6].

---

(١) رواه النسائي في الفرائض من الكبرى، باب سقوط الموارثة بين الملتين (٦٣٨٢) عن علي بن حجر عن هشيم به. ورواه **الترمذي** في الفرائض، باب ما جاء في إبطال الميراث بين المسلم والكافر (٢١٠٧) عن علي بن حجر عن هشيم، لكنه أورده تحويلاً على حديث سفيان بن عيينة، فساقه بلفظ سفيان، حمل أحدهما على حديث الآخر، ورواه الطحاوي في **شرح معاني الآثار** ٣: ٢٦٦ وزاد: «**لا يرث المسلم الكافر، ولا يرث الكافر المسلم**».

(٢) رواه **النسائي** في الموضع السابق (٦٣٨١) عن مسعود بن جويرية عن هشيم وخالف في سنده. وقد صحّف ناشر السنن الكبرى ((شتى)) إلى ((شيء)).

(٣) رواه **الحاكم** ٢: ٢٤٠ وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي، وقد سقط من طبعة المستدرك الهندية ذكر سفيان بن حسين والزهري !.

(٤) نقله ابن حجر في **التلخيص** الحبير ٣: ٨٤.

(٥) **التلخيص الحبير** ٣: ٨٤، **وفتح الباري** ١٢: ٥٢ كلاهما لابن حجر.

(٦) **فتح الباري**، لابن حجر ١٢: ٥٢، وانظر: **المغني**، لابن قدامة ٦: ٢٩٥.

(٢) معرفة ما يروى بالإسناد الواحد من الأحاديث:

ومن الأمور والقرائن التي تعين الحافظ على الجزم بالتعليل: معرفة عدد الأحاديث التي تُروى بسند معين، يسميه المحدِّثون: (نسخة) أو (ترجمة)، فيعتني الحافظ بمعرفة النسخ الحديثية، وما يروى بكل منها من الأحاديث، فإذا روى أحد الرواة حديثاً زائداً على ما يعلمه الحافظ منها أعلّه بذلك.

قال الخطيب البغدادي رحمه الله: ((لأصحاب الحديث نسخ مشهورة كل نسخة منها تشتمل على أحاديث كثيرة))[1].

وقد بيّن الحفاظ أن بعض السلاسل الإسنادية لا يثبت منها شيء فهي (مخارج ضعيفة)، وأن منها ما يروى به العدد من الأحاديث لا يصح غيرها .

ومن الأمثلة على ذلك:

- سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن أنس، عن النبي ﷺ. قال ابن رجب رحمه الله: ((ذكر بعض الحفاظ أنه لا يصح بهذا الإسناد غير ستة أحاديث أو سبعة. قال: وأظهر بعضهم كتاباً كله بهذا الإسناد، فظهر كذبه وافتضح))[2]. وقد ذكر المزي في هذه الترجمة سبعة أحاديث، اتفق البخاري ومسلم على واحد منها، وانفرد مسلم بستة[3].

- حصين بن عبد الرحمن الحارثي، عن الشعبي، عن الحارث، عن علي رضي الله عنه. ذكر أبو داود أنه رُوي بهذا السند عشرة أحاديث[4].

ومن صور الحفظ، ومعرفة ما يُروى بالإسناد من الحديث:

---

(١) **الكفاية في علم الرواية**، للخطيب البغدادي ٢١٤.

(٢) **شرح علل الترمذي**، لابن رجب ٢: ٧٥٠.

(٣) **تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف**، للمزي ١: ٣٧٨ - ٣٨٠.

(٤) **سؤالات أبي عبيد الآجري أبا داود السجستاني** ١: ١٧٢.

انتباه الحافظ إلى الرواية المعلة، فيبين منشأ الوهم الذي سبّب تلك العلة، فإذا ذُكر إسناد غريب لمتن مشهور رَدّ ذلك الإسناد إلى متنه الذي يُعرف به، ومن **الأمثلة على ذلك**:

١- **قال الترمذي في العلل** بآخر السنن: ((حدثنا عبد الله بن أبي زياد وغير واحد قالوا: نا شَبَابة بن سوار، نا شعبة، عن بكير بن عطاء، عن عبد الرحمن بن يَعْمَر أن النبي ﷺ نهى عن الدُّباء والمزفَّت. هذا حديث غريب من قِبَل إسناده، لا نعلم أحداً حدّث به عن شعبة غير شبابة، وقد رُوي عن النبي ﷺ من أوجه كثيرة أنه نهى أن يُنتبذ في الدباء والمزفت.

وحديث شبابة إنما يُستغرب لأنه تفرد به عن شعبة، وقد روى شعبة وسفيان الثوري بهذا الإسناد عن بكير بن عطاء، عن عبد الرحمن بن يَعْمَر عن النبي ﷺ أنه قال: «**الحجُّ عرفة**» فهذا الحديث المعروف عند أهل الحديث بهذا الإسناد))[١].

وقد روى حديث النهي عن الانتباذ في الدباء والمزفت عن مدار إسناده شبابة المتفرد به عن شعبة: - عبد الله بن أبي زياد، وعنه الترمذي في العلل.

- ومحمد بن أبان البلخي، وعنه النسائي[٢].
- وأبو بكر بن أبي شيبة.
- وعباس العنبري، وعنهما ابن ماجه[٣].
- وعلي بن معبد، وعنه الطحاوي [٤].
- وغير واحد كما أشار إليه الترمذي.

---

(١) **علل الترمذي** مع شرح ابن رجب ١: ٤٣٩.
(٢) **سنن النسائي**، كتاب الأشربة، النهي عن نبيذ الدباء والمزفت ٨: ٣٠٥.
(٣) **سنن ابن ماجه**، كتاب الأشربة، باب النهي عن نبيذ الأوعية ٢ (٣٤٠٤).
(٤) **شرح معاني الآثار للطحاوي** ٤: ٢٢٧ .

قال أبو حاتم الرازي: ((هذا حديث منكر، لم يروه غير شبابة ولا يُعرف له أصل))[١]. وكذلك أنكر هذا الحديث على شَبَابة: الإمام أحمد، والبخاري، وابن عدي. أما علي بن المديني فإنه سُئل عنه فقال: ((لا يُنكر لرجل سمع من رجل ألفاً أو ألفين أن يجيء بحديث غريب))[٢].

قال أحمد رحمه الله: ((إنما روى شعبة بهذا الإسناد حديثَ الحجِّ)). قال ابن رجب: ((يشير إلى أنه لا يُعرف بهذا الإسناد غير حديث الحج))[٣]. فهذا المتن هو الذي يعرف بهذا الإسناد.

وحديث الحج هو ما رواه شعبة، حدثنا بكير بن عطاء، قال: سمعت عبد الرحمن بن يَعْمَر الديلي يقول: سُئل النبي ﷺ عن الحج، فقال: «**الحج عرفات**- أو قال: **عرفة**- **ومن أدرك ليلة جمع قبل صلاة الصبح فقد أدرك، وقال: أيام منى ثلاثة أيام، فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه، ومن تأخر فلا إثم عليه**» وقد شارك شعبةَ في رواية هذا الحديث سفيانُ الثوري.

ورواه عن شعبة:

- محمد بن جعفر.
- ورَوح، وعنهما الإمام أحمد[٤].
- وأبو الوليد الطيالسي، وعنه الدارمي[٥].
- وسهل بن يوسف.

---

(١) **علل الحديث**، لابن أبي حاتم الرازي ٢(١٥٥٧).

(٢) رواه ابن عدي في **ترجمة شبابة من الكامل** ٥: ٧٢، وانظر: **شرح علل الترمذي**، لابن رجب ١: ٤٤٣، وانظر: **علل الترمذي الكبير** ٢ (٣٣٦).

(٣) **شرح علل الترمذي**، لابن رجب ١: ٤٤٣.

(٤) **مسند أحمد** ٤: ٣٠٩، ٣١٠.

(٥) **سنن الدارمي**، كتاب المناسك، باب بم يتم الحج ٢: ٥٩، واللفظ المثبت له.

- وحماد بن مسعدة، وعنهما محمد بن بشار، وعنه النسائي[١].

- وعلي بن معبد، وعنه الطحاوي[٢]. وعلي بن معبد هو من رواة حديث الانتباذ عن شبابة !

- وأبو عبيدة الحداد، ومن طريقه الدارقطني[٣].

- ويزيد بن هارون، ومن طريقه الحاكم[٤].

٢- وروى جماعة عن الحسن البصري، عن حطان بن عبد الله الرقاشي، عن عبادة بن الصامت حديث: ((خذوا عني، خذوا عني، قد جعل الله لهن سبيلاً))[٥].

خالفهم الفضل بن دلهم:

- فرواه عنه محمد بن خالد الوهبي، عن الحسن، عن سلمة بن المحبّق، عن عبادة بن الصامت بهذا الحديث، وطوّله[٦].

- وروى عنه وكيع أوله، عن الحسن، عن قبيصة بن حريث، عن سلمة بن المحبّق عن النبي ﷺ[٧] قال الأثرم: ((سمعت أبا عبد الله ذكر حديث الفضل بن

---

(١) **السنن الكبرى**، للنسائي، كتاب الحج، أيام منى ٢(٤١٨٠).

(٢) **شرح معاني الآثار**، للطحاوي ٢ : ٢١٠.

(٣) **سنن الدارقطني** ٢ : ٢٤١.

(٤) **مستدرك الحاكم** ٢ : ٢٧٨ وقال : حديث صحيح ولم يخرجاه.

(٥) أخرجه **مسلم في الحدود**، باب حد الزنا ١١ : ١٨٨-١٩١ بشرح النووي. **وأبو داود في** الحدود، باب في الرجم (٤٤١٥، ٤٤١٦). **والترمذي في** الحدود، باب ما جاء في الرجم على الثيب (١٤٣٤) وقال : حسن صحيح. **والنسائي** في كتاب الرجم، باب عقوبة الزاني الثيب (٧١٤٣، ٧١٤٤).

(٦) رواه **أبو داود في** الحدود، باب في الرجم،وهو من رواية ابن الأعرابي وابن داسة عنه (٥١) في حاشية حديث (٤٤١٦).

(٧) أشار إليه **أبو داود**، ورواه **ابن ماجه في** الحدود، باب الرجل يجد مع امرأته رجلاً (٢٦٠٦).

دلهم، عن الحسن، عن قبيصة بن حريث، عن سلمة بن المحبّق عن النبي ﷺ: «**خذوا عني خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلاً**» فقال: هذا حديث منكر. يعني خطأ[1].

قال أبو داود بعد أن أشار إلى رواية وكيع: ((وإنما هذا إسناد حديث ابن المحبّق: أن رجلاً وقع على جارية امرأته)). قال أبو داود: ((الفضل بن دلهم ليس بالحافظ كان قصاباً بواسط)). قال المزي: ((والاضطراب في ذلك من الفضل بن دلهم))[2].

ومتن الحديث الذي ذكر أبو داود أن سند الحسن عن قبيصة عن سلمة بن المحبّق عن النبي ﷺ يُعرف به هو ما رواه قتادة عن الحسن عن قبيصة بن حريث عن سلمة بن المحبّق رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قضى في رجل وقع على جارية امرأته: إن كان استكرهها فهي حرة، وعليه لسيدتها مثلها، وإن كانت طاوعته فهي له، وعليه لسيدتها مثلها.

قال أبو داود: ((روى يونس بن عبيد وعمرو بن دينار ومنصور بن زاذان وسلام عن الحسن هذا الحديث بمعناه، لم يذكر يونس ومنصور قبيصة))[3].

٣- **وقد روى أصحاب يحيى بن سعيد القطان** حديث عبادة رضي الله عنه «**خذوا عني**» عنه، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن الحسن، عن حطان، عن عبادة مرفوعاً كما في المثال السابق.

---

(١) نقله المزي في **تهذيب الكمال** ٢٣: ٢٢١. وانظر: **التاريخ الكبير**، للبخاري ٤/ ١: ١١٧.

(٢) **تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف**، للمزي ٤(٥٠٨٣).

(٣) أخرجه **أبو داود**: في الحدود، باب من وقع على جارية امرأته (٤٤٥٥)، **والنسائي** في النكاح، باب إحلال الفرج ٦: ١٢٤، **وابن ماجه** في الحدود، باب من وقع على جارية امرأته (٢٥٥٢) بمعناه. والحديث منسوخ. انظر: **الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار**، للحازمي ١٥٨.

لكن بكر بن خلف أبا بشر خالفهم، فقال: ثنا يحيى بن سعيد، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن يونس بن جبير، عن حطان بن عبد الله، عن عبادة بن الصامت، قال: قال رسول الله ﷺ: «**خذوا عني . . .**» الحديث[1].

فذكر يونس بن جبير بدل الحسن!

قال المزي: ((وهو وهم -والله أعلم- فإن المحفوظ بهذا الإسناد: حديث حطان عن أبي موسى في التشهد))[2] وهو حديث يرويه أصحاب قتادة، عنه، عن يونس بن جبير، عن حطان بن عبد الله الرقاشي قال: «**صليت مع أبي موسى الأشعري صلاة، فلما كان عند القعدة قال رجل من القوم: أقرت الصلاة بالبر والزكاة . . . الحديث بطوله**»[3].

- ومما يدخل في هذا: **معرفة ما يُروى بالإسناد من المتون:**

فقد قال أبو حاتم في حديث محمد بن كثير المِصِّيصِي عن الأوزاعي عن قتادة عن أنس قال: نظر النبي ﷺ إلى أبي بكر وعمر فقال: «**هذان سيدا كهول أهل الجنة**»: ((قتادة عن أنس لا يجيء هذا المتن))[4].

(٣) معرفة ما لم يسمعه الراوي من شيخه:

ومن الأمور والقرائن التي تعين الحافظ على الجزم بالتعليل: معرفة أحوال تحمل الراوي عمن يروي عنه، وتحقيق الأمر فيما سمع منه وما لم يسمع، ومن فوائد ذلك: الأمن من التدليس أو الخطأ.

ذلك أن الراوي إذا روى عن راوٍ آخر فإن الأمر لا يخلو من أن يكون:

---

(١) أخرجه ابن ماجه في الحدود، باب حد الزنا (٢٥٥٠).

(٢) **تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف** للمزي ٤(٥٠٨٣).

(٣) أخرجه مسلم في الصلاة، باب التشهد في الصلاة ٣: ١١٩- ١٢٢ بشرح النووي.

(٤) **علل الحديث**، لابن أبي حاتم ٢ (٢٦٨١)

أ- سمع منه الحديث عموماً، ولهذا صور:

١- سمع منه رواية بخصوصها، وعبّر عنها بلفظ يفيد السماع أو الإخبار أو عبّر بلفظ (عن) ولم يكن مدلِّساً، فهذه الرواية **(متصلة)**.

٢- لم يسمع منه رواية بخصوصها، وعبّر عنها بلفظ يفيد السماع أو الإخبار **وهماً**.

٣- لم يسمع منه رواية بخصوصها، وعبّر عنها بالعنعنة، فهذا هو **(التدليس)**.

ب- لم يسمع منه الحديث، وله صور:

٤- إذا كانا غير متعاصرين، فالحديث **(منقطع)**.

٥- إذا كانا متعاصرين، ولا يمكن لقاؤهما، فالحديث **(منقطع)**.

٦- إذا كانا متعاصرين وأمكن لقاؤهما أو لا يمكن، وعبّر عن الرواية بحدثنا وأخبرنا عمداً فهو **(كذب)**.

٧- إذا كانا متعاصرين، وأمكن لقاؤهما أو لا يمكن، وعبّر عن الرواية بحدثنا وأخبرنا **وهماً**.

٨- إذا كانا متعاصرين، وأمكن لقاؤهما، فعبّر بـ (عن)، فهذا هو **(المرسل الخفي)**.

جـ -

٩- لا يُدرى هل سمع منه أم لا، وكانا متعاصرين ممكناً لقاؤهما، وعبّر بالعنعنة، فهذه المسألة وقع فيها الخلاف المشهور في **مسألة العنعنة** بين مسلم رحمه الله وغيره بعد اشتراط أن لا يكون مدلّساً[1].

---

(١) انظر: **شرح علل الترمذي**، لابن رجب ١: ٣٥٩-٣٧٥.

د-

١٠- روى عنه بغير السماع والإخبار **كالإجازة والوجادة** ونحو ذلك.

فيهتم العلماء النقاد رحمهم الله بمعرفة هذا كله؛ فإذا كانت الرواية (متصلة) فلا علة من هذه الجهة، وإذا كانت الرواية (منقطعة) أو (كذباً) فهذه علل ظاهرة، أما إذا كانت الرواية (وَهماً) أو (مدَلَّسة) أو (مرسلة إرسالاً خفيّاً) ؛ فهذه تدخل في ميدان (الحديث المعلّ)، مع الانتباه إلى حال الراوي من التوثيق أو التضعيف.

أما الصورة التاسعة والعاشرة، فقد اختلف العلماء فيها بما هو مبسوط في مظانه، وينتبه إلى أن بعض العلماء قد يتوسعون في إطلاق حدثنا وأخبرنا على غير السماع أو العَرض.

وكثيراً ما نصَّ العلماء على عدم سماع فلان من فلان، أو أنه سمع منه كذا حديثاً... وأن باقي رواياته عنه لم يسمعها منه، إنما دلَّسها، أو رواها وِجادة أو غير ذلك مما هو مبثوث في التراجم، وجمع كثيراً من ذلك ابن أبي حاتم الرازي رحمهما الله في كتابه (المراسيل)، وقد يقع اختلاف بين الأئمة في ذلك.

قال ابن رجب رحمه الله: ((فإن كان الثقة يروي عمن عاصره أحياناً -ولم يثبت لقيه له- ثم يُدخل أحياناً بينه وبينه واسطة، فهذا يستدل به هؤلاء الأئمة على عدم السماع منه))[١].

وقال ابن رجب: ((وكان أحمد يستنكر دخول التحديث في كثير من الأسانيد، ويقول: هو خطأ، يعني ذكر السماع. قال في رواية هدبة، عن حماد، عن قتادة، ثنا خلاد الجهني: هو خطأ، خلاد قديم، ما رأى قتادةُ خلاداً.

وذكروا لأحمد قول من قال: عن عراك بن مالك: سمعت عائشة. فقال هذا خطأ، وأنكره، وقال: عراك من أين سمع من عائشة؟ إنما يروي عن عروة عن عائشة[٢].

---

(١) **شرح علل الترمذي**، لابن رجب ١: ٣٦٩.

(٢) **تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف**، للمزي ١١ (١٦٣٣٠، ١٦٣٣١).

وكذلك ذكر أبو حاتم أن بقية بن الوليد كان يروي عن شيوخٍ ما لم يسمعه، فيظن أصحابه أنه سمعه، فيروون عنه تلك الأحاديث، ويصرِّحون بسماعه لها من شيوخه ولا يضبطون ذلك.

وحينئذ فينبغي التفطن لهذه الأمور، ولا يغتر بمجرد ذكر السماع والتحديث في الأسانيد، فقد ذكر ابن المديني أن شعبة وجدوا له غير شيء يذكر فيه الإخبار عن شيوخه، ويكون منقطعاً!))[1].

ومن الأمثلة على الخطأ في ذكر السماع:

١- ماروواه زائدة، عن السُّدي، عن عبد الله البَهي، عن عائشة رضي الله عنها قالت: سأل رجل النبي ﷺ أي الناس خير؟ قال: «القرن الذي أنا فيه، ثم الثاني، ثم الثالث»[2].

وتتبع الدارقطني هذا الإسناد على مسلم، وقال: ((والبهي إنما روى عن عروة عن عائشة والله أعلم))[3] وليس في هذا الحديث لفظ السماع.

٢- وما رواه زائدة، قال: ثنا السُّدي، عن عبد الله البهي قال: «حدثتني عائشة أن رسول الله ﷺ كان في المسجد فقال للجارية: «**ناوليني الخُمْرَة**». قالت: أراد أن يبسطها فيصلي عليها، قالت: إنها حائض. قال: «**إن حيضها ليس في يدها**»[4].

وقد سمع عبد الرحمن بن مهدي هذا الحديث من زائدة، فكان يدع فيه:

---

(١) **شرح علل الترمذي**، لابن رجب ١: ٣٦٩-٣٧١ وذكر عدة أمثلة.

(٢) أخرجه **أحمد** ٦: ١٥٦، **ومسلم** في الفضائل، باب فضل الصحابة رضي الله عنهم ثم الذين يلونهم ١٦: ٨٩ بشرح النووي، كلاهما من طريق حسين بن علي الجعفي، عن زائدة به.

(٣) **التتبع**، للدارقطني ٥٠١.

(٤) رواه **أحمد** ٦: ١٠٦، ١٧٩، **والدارمي** في الطهارة، باب الحائض تمشط زوجها ١: ٢٤٧، **وابن حبان** ٤(١٣٥٦).

((حدثتني عائشة)) وينكره[1]. فرواه أحمد عنه، قال: ثنا زائدة عن السدي عن عبد الله البهي عن عائشة[2].

وقال أحمد: ((البهي ما أُراه سمع من عائشة، إنما يروي عن عروة عن عائشة))[3].

وقال ابن أبي حاتم: ((حديث ثابت عن القاسم عن عائشة أحب إليّ، وذلك أن البهي يُدخل بينه وبين عائشة عروة، وربما قال: حدثتني عائشة. ونفس البهي: لا يحتج بحديثه وهو مضطرب الحديث))[4].

وقد روى هذا الحديث أبو إسحاق، عن البهي، عن عبد الله بن عمر، عن عائشة بشيء من الاختلاف في متنه[5].

لكن البخاري رحمه الله ذكر في التاريخ الكبير أن البهي سمع ابن عمر وابن الزبير وعائشة رضي الله عنهم[6].

لذلك قال القاضي عياض رحمه الله: ((قد صححوا روايته عن عائشة))[7] والله أعلم.

- **وقد ينص العلماء على أن (الحديث) قد تفرد به راويه عن شيخه، فكل من رواه غير هذا الراوي عن الشيخ، فإن روايته تكون منكرة.**

---

(١) **المراسيل**، لابن أبي حاتم (٤٢٠).

(٢) **مسند أحمد** ٦: ١٧٩. ورواه من طريق ابن مهدي أيضاً أبو نعيم في حلية الأولياء ٩: ٢٣.

(٣) **شرح علل الترمذي**، لابن رجب ١: ٣٦٩ وأصله في **المراسيل**، لابن أبي حاتم (٤٢٠) من رواية الأثرم عن أحمد، ونقله ابن حجر في **تهذيب التهذيب** ٦: ٩٠، بلفظ أوهم صاحب **بين الإمامين مسلم والدارقطني** ٥٥٨ أن أحمد يرد على ابن مهدي رأيه.

(٤) **علل الحديث**، لابن أبي حاتم ١(٢٠٦).

(٥) أخرجه **أحمد** ٦: ١١١، ٢١٤، ٢٤٥.

(٦) **التاريخ الكبير** للبخاري ٣/ ١: ٥٦.

(٧) نقله النووي في **شرح مسلم** ١٦: ٨٩.

قال الترمذي: ((حدثنا أبو كريب، وأبو هشام الرفاعي،وأبو السائب، والحسين الأسود قالوا: نا أبو أسامة، عن بريد بن عبد الله بن أبي بردة، عن جده أبي بردة، عن أبي موسى، عن النبي ﷺ قال: «**الكافر يأكل في سبعة أمعاء، والمؤمن يأكل في مِعىً واحد**». رواه مسلم وابن ماجه من حديث أبي كريب[1].

ثم قال الترمذي: ((هذا حديث غريب من هذا الوجه من قبل إسناده، وقد رُوي من غير وجه عن النبي ﷺ، وإنما يستغرب من حديث أبي موسى.

وسألت محمود بن غيلان عن هذا الحديث، فقال: هذا حديث أبي كريب، عن أبي أسامة.

وسألت محمد بن إسماعيل عن هذا الحديث، فقال: هذا حديث أبي كريب، عن أبي أسامة. لم يعرفه إلا من حديث أبي كريب عن أبي أسامة.

فقلت: حدثنا غير واحد عن أبي أسامة بهذا! فجعل يتعجب، ويقول: ما علمت أن أحداً حدّث بهذا غير أبي كريب!)) ا هـ.

قال البَرْذَعي: ((سألت أبا زرعة عن حديث بريد بن أبي بردة، عن أبي موسى: «**المؤمن يأكل في معى واحد**» فقال: حدثنا أبو كريب قال أبو أسامة.

فقلت: حدثنا أبو السائب سلم بن جنادة السوائي، عن أبي أسامة.

فقال: أبو السائب روى هذا؟!

فقلت: نعم، هو حدثنا به.

فقال: هذا حديث أبي كريب.

وقال لي أبو زرعة: كان أبو هشام الرفاعي يرويه أيضاً، فسألت أبا هشام أن

---

(١) أخرجه **مسلم**، في كتاب الأشربة، باب المؤمن يأكل في معى واحد ١٣ : ٢٥ بشرح النووي، **والترمذي** في العلل ١ : ٤٣٨ بشرح ابن رجب، **وابن ماجه** في الأطعمة، باب المؤمن يأكل في معى واحد (٣٢٥٨).

يخرج إليَّ كتابه ففعل. قال أبو زرعة: فرأيته في كتابه بين سطرين بخط غير الخط الذي في الكتاب. ثم قال لي: ما ظننت أن أبا السائب يروي مثل هذا -أو نحو ما قال أبو زرعة- وأعاد عليَّ غير مرة: هذا حديث أبي كريب))[١].

قال ابن رجب معلقاً على ذلك: ((فكأنه أشار إلى أنهم أخذوه منه، يعني من أبي كريب.

- وحسين بن الأسود: كان يتهم بسرقة الحديث.

- وأبو هشام: فيه ضعف أيضاً......

وظاهر كلام أحمد يدل على استنكار هذا الحديث أيضاً. . .))[٢].

وقد رواه أبو عوانة عن محمد بن محرز المصري، وعن محمد بن ثواب الهباري[٣] عن أبي أسامة.

لكن الحكم بالتفرد والغرابة يبقى محل استدراك، طالما أن العلماء يتفاوتون في سعة الاطلاع والإحاطة بالطرق[٤].

(٤) معرفة أحاديث الباب؛ متونها وأسانيدها:

لابد للحافظ الناقد من معرفة ما في الباب من الحديث، فكم من حديث يُتوهم وجود شواهد له من حديث جماعة من الصحابة، وهي في الحقيقة روايات معلّة للحديث نفسه، ترجع كلها إلى الحديث الأول.

---

(١) **أجوبة أبي زرعة على أسئلة البرذعي** ضمن ((أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية))، لسعدي الهاشمي ٢: ٥٨١.

(٢) **شرح علل الترمذي**، لابن رجب ١: ٤٤١.

(٣) **مسند أبي عوانة** ٥(٨٤١٤).

(٤) انظر: ٥٨، ٥٩، ٦٠ (الجزء الثاني)..

فحديث النية مثلاً مداره على يحيى بن سعيد الأنصاري بسنده المعروف إلى عمر رضي الله عنه.

- رواه ابن عساكر من حديث يحيى بن سعيد الأنصاري، عن محمد بن إبراهيم، عن أنس. وقال: غريب جداً والمحفوظ حديث عمر[(١)].

- ورواه الدارقطني في غرائب مالك من حديث عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي روّاد، عن مالك، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري. وهو غلط من ابن أبي روّاد.

قال أبو حاتم: ((هذا حديث باطل لا أصل له، إنما هو مالك، عن يحيى بن سعيد، عن محمد ابن إبراهيم التيمي، عن علقمة بن وقاص، عن عمر، عن النبي ﷺ))[(٢)].

فحديث أنس وحديث أبي سعيد روايات شاذة ومنكرة لحديث عمر وقع فيها الوهم والخطأ، وليست أحاديث أخرى في الباب، **وهذا أحد وجوه أهمية تحديد مدار الإسناد لحديث في كشف الخطأ**[(٣)]، فهذه الروايات المعلّة إنما هي من حديث يحيى بن سعيد الذي يدور عليه إسناد حديث النية.

ومن هنا كان اعتناء الحفاظ بجمع الأبواب وطلب الفائت منها والمذاكرة بها.

وقد يُتوهم أن المراد بالأبواب محصور بما درج عليه العلماء بعدُ، من تصنيف الأحاديث على الأبواب الفقهية: أبواب الطهارة، الصلاة، الزكاة . . . . فحسب، وإنما الأبواب الحديثية عندهم: **الأحاديث المفردة التي تكثر طرقها ووجوهها**

---

(١) **التقييد والإيضاح لما أطلق وأغلق من كتاب ابن الصلاح**، للعراقي ٢٢٧.

(٢) **علل الحديث**، لابن أبي حاتم ١: ١٣١. وانظر: **العلل الواردة في الأحاديث النبوية**، للدارقطني ٢: ١٩٣.

(٣) انظر ما سيأتي في مبحث المخالفة: المخالفة في ذكر المخرج ٢٨٩ (الجزء الثاني).

ورواياتها، حتى تغدو باباً عظيماً؛ فيعتني أصحاب الحديث بتتبع ذلك، وهذا راجع إلى جمع طرق الحديث.

وأما ما ورد أنه قد قيل لوكيع رحمه الله: أنت تطلب الآخرة تصنف الأبواب؟ فتقول: باب كذا، وباب كذا. فقال: حدثني إسماعيل بن أبي خالد، عن الشعبي قال: ((باب من الطلاق جسيم، إذا اعتدت المرأة وَرِثت))(١).

فهذا من تصنيف الفقه على الأبواب، وليس من تصنيف الأحاديث على أبواب الفقه، لما روى مجالد عن الشعبي، قال: ((باب من الفقه جسيم، إذا اعتدت المرأة ورثت))(٢)، ولم يُذكر في هذا الباب حديثٌ مرفوع(٣).

وهذه بعض النصوص التي يمكن من خلالها فهم مرادهم بالأبواب على ما ذكرت:

١- قال علي بن المديني رحمه الله: سمعت يحيى بن سعيد يقول: ((كان شعبة أعلم بالرجال، فلان عن فلان: كذا وكذا، وكان سفيان صاحب أبواب))(٤). كأنه يريد أن شعبة أعلم بأحوال الرجال واتصال روايتهم وانقطاعها، وأن فلاناً سمع منه فلان، وآخر لم يسمع منه، فشعبة ينتقي حديثه، أما سفيان: فإنه أوسع رواية، لذلك فإنه أسرَدُ للطرق والروايات، فيأتي على حديث الباب.

قال صالح جزرة: ((سفيان أحفظ من شعبة، يبلغ حديثه ثلاثين ألفاً، وحديث

---

(١) رواه الرامهرمزي في **المحدث الفاصل** ٦٠٩ (٨٨٩) ومن طريقه: الخطيب البغدادي في **الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع** ٢(١٩٣١).

(٢) رواه الرامهرمزي في **المحدث الفاصل** ٦٠٩ (٨٩٠).

(٣) انظر أقوال أهل العلم في هذه المسألة، وأدلة كل منهم من الآثار وغيرها في **المغني**، لابن قدامة ٦: ٣٢٩-٣٤٢.

(٤) رواه ابن أبي حاتم في **الجرح والتعديل** ٢/١: ٣٦٩، والخطيب في **الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع** ٢(١٩٣٥).

شعبة نحو عشرة آلاف))[1]، وأغلب هذا التفضيل يكون في الأسانيد والطرق لا في المتون. والله أعلم.

٢- وقال أبو عاصم الضحاك بن مخلد: ((كنا على شفير قبر ابن جريج ومعنا سفيان الثوري، فترحَّم على ابن جريج، وقال: كم من أحاديث طنانات لا يؤبه لها، قد أخرجنا عن صاحب هذا القبر في أبواب))[2].

والثوري هو القائل: ((أعياني حديث ابن جريج أن أحفظه، فنظرت إلى شيء يجمع فيه المعنى، فحفظته وتركت ما سوى ذلك))[3]. وذلك لأن ابن جريج كما قال ابن سعد: ((كان ثقة كثير الحديث جدّاً))[4] والكثرة التي تعيي مثل سفيان رحمه الله لا تكون في المتون وإنما في الطرق والوجوه التي يتألف منها الباب.

٣- وقال العباس بن عبد العظيم: ((وسمعت عليّاً يعني: ابن المديني - وقوم يختلفون إليه في أبواب قد كان صنّف، فرأيته يقرأ عليهم حفظاً أبواب السجدة، فكان يذكر طرق حديث، فيمر على الصفح والورقة، فإذا تعايا في شيء لقنوه الحرف والشيء منه، ثم يمر على الورقة والصفح، فإذا تعايا واحتاج أن يلقن الحرف والشيء يقول: الله المستعان هذه الأبواب، كنا أيام نطلب نتلاقى به المشايخ ونذاكرهم بها، ونستفيد ما يذهب علينا منه، وكنا نحفظها، وقد احتجنا اليوم أن نُلقّن في بعضها!))[5]، وواضح أنه لا يريد بالأبواب التي نسيها: الترتيب الفقهي لها، أو نسيان جملة ما في الباب من المتون، وإنما يريد بعض الطرق التي يذكرها في الباب.

---

(١) نقله الذهبي في **تذكرة الحفاظ** ١: ٢٠٦.

(٢) رواه الخطيب في **الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع** ٢(١٩٣٦).

(٣) **تاريخ بغداد**، للخطيب البغدادي ١٠: ٤٠٤. (٤) **الطبقات الكبرى**، لابن سعد ٥: ٤٩٢.

(٥) رواه البسوي في **المعرفة والتاريخ** ٢: ١٣٧، ومن طريقه الخطيب البغدادي في **الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع** ٢(١٩٣٧). =

٤- وقال علي بن المديني رحمه الله: ((الباب إذا لم تُجمع طرقه لم يتبين خطؤه))[1]. فهذا أورده الخطيب في باب ((كَتْب الطرق المختلفة)) وأورد فيه قول يحيى بن معين: ((لو لم نكتب الحديث من ثلاثين وجهاً ما عقلناه))، وقول أحمد بن حنبل: ((الحديث إذا لم تجمع طرقه لم تفهمه، والحديث يفسر بعضه بعضاً))، فالباب في كلام ابن المديني هنا: طرق الحديث ورواياته ووجوهه، والله أعلم.

٥- وقال أبو زرعة الرازي: ((كان أحمد بن حنبل يحفظ ألف ألف حديث، قيل له: وما يدريك؟ قال: ذاكرته، فأخذت عليه الأبواب))[2]. فإنهم عند المذاكرة يذكرون أطراف الطرق، فأبو زرعة ذاكر أحمد بن حنبل في أبواب يجمع طرقها أصحاب الحديث، فجاء بهذا الإحصاء، لا أنه يريد أن أحمد يحفظ ألف ألف متن، فهما يذكران أطراف الأحاديث التي تضم عدداً من الطرق والوجوه[3]

٦- ويبين الحاكم رحمه الله بجلاءٍ مرادَهم بالأبواب في النوع الخمسين من علوم الحديث: قال: ((هذا النوع من هذه العلوم: جمع الأبواب التي يجمعها أصحاب الحديث وطلب الفائت منها، والمذاكرة بها، فقد حدثني

= ووقع في مطبوع **المعرفة والتاريخ**، **وسير أعلام النبلاء**، للذهبي ١١: ٥١، فكان قد كتب طرف حديث، وهو تصحيف لما أثبتُّه من الجامع وقوله: ((فيمر على الصفح والورقة)): أي يمضي في سرد ورواية ما هو مكتوب فيها من حفظه.

وقد ذكر الخطيب في روايته أن يعقوب بن سفيان البسوي هو الذي سمعه من علي، والذي يفهم من السياق في **المعرفة والتاريخ** أن يعقوب سمعه من العباس بن عبد العظيم.

(١) رواه الخطيب البغدادي في **الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع** ٢(١٧٠٠).

(٢) انظر ما تقدم ٢٦٢.

(٣) وليس معناه أنهما يذكران رؤوس الموضوعات والعناوين التي تضم عدداً من الأحاديث، فإن هذا لا يجدي في معرفة كمّ الرواية. قارن بدراسة الدكتور همام عبد الرحيم سعيد في مقدمة تحقيقه **لشرح علل الترمذي**، لابن رجب ١: ١٣٣.

محمد بن يعقوب بن إسماعيل الحافظ، قال حدثنا محمد بن إسحاق الثقفي، قال حدثنا محمد بن سهل بن عسكر: قال: وقف المأمون يوماً للإذن، ونحن وقوف بين يديه، إذ تقدم إليه غريب بيده محبرة، فقال: يا أمير المؤمنين: صاحب حديث منقطع به. فقال له المأمون: أيش تحفظ في باب كذا؟ فلم يذكر فيه شيئاً!. فما زال المأمون يقول: حدثنا هشيم، وحدثنا حجاج بن محمد، وحدثنا فلان حتى ذكر الباب. ثم سأله عن باب ثان، فلم يذكر فيه شيئاً! فذكره المأمون، ثم نظر إلى أصحابه فقال: أحدهم يطلب الحديث ثلاثة أيام ثم يقول: أنا من أصحاب الحديث! أعطوه ثلاثة دراهم.

قال الحاكم: قد روينا عن جماعة من أئمة الحديث أنهم استحبوا أن يبدأ الحديثي بجمع بابين:

- الأعمال بالنيات.

- ونضر الله امرأ سمع مقالتي فوعاها.

وأنا أذكر بمشيئة الله بعد البابين الأبواب التي جمعتها، وذاكرت جماعة من أئمة الحديث ببعضها.

فمن هذه الأبواب ما مدخلها في كتاب الإيمان)) فذكر أطراف أربعة وعشرين حديثاً، ثم قال: ((ومن هذه الأبواب أبواب مدخلها في كتاب الطهارة)) فذكر أطراف سبعة أحاديث، ثم قال: ((ومن هذه الأبواب ما مدخلها في كتاب الصلاة)) فذكر أطراف ثلاثة وعشرين حديثاً، ثم قال: ((ومن التفاريق في سائر الكتب)) فذكر أطراف ١١٨ حديثاً[١].

وكلامه واضح في أن الأبواب هي الأحاديث التي تُجمع طرقها ووجوهها حتى

---

(١) **معرفة علوم الحديث**، للحاكم ٢٥٠-٢٥٢.

تغدو هذه المتابعات باباً يُذاكر به، وحديث الأعمال بالنيات وإن كان فرداً إلا أن لأصحاب الحديث شغفاً في تتبع طرقه إلى يحيى بن سعيد كما فعل ابن منده، وابن حجر رحمهما الله[1].

٧- ويمكن أن نذكر نموذجاً تطبيقيّاً لمعرفة مقصودهم بالباب، من **معجم الطبراني الكبير** الذي رتبه على طريقة التراجم، بأن يذكر أحاديث الصحابي مرتبة على أسماء الرواة عنه. مثال ذلك:

- سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه:

بدأ بذكر سنِّه ووفاته، ثم قال: ((ومما أسند سهل بن سعد)) فذكر أحاديثه على الرواة عنه:

- أبو هريرة عن سهل بن سعد.
- سعيد بن المسيّب عن سهل بن سعد.
- ما روى الزهري عن سهل بن سعد، فقال:
- باب، وهو حديث أن رجلاً اطلع على النبي ﷺ من سترة الحجرة، وفي يد النبي ﷺ مدرى، فقال النبي ﷺ: «**لو أعلم أن هذا ينتظرني حتى آتيه لطعنت بالمدرى في عينه، وهل جعل الاستئذان إلا من أجل البصر؟**».

فرواه الطبراني من طريق أربعة عشر رجلاً من أصحاب الزهري: (٥٦٦٠) معمر، و(٥٦٦١) الأوزاعي، و(٥٦٦٢) الليث، و(٥٦٦٣) سفيان، و(٥٦٦٤) إبراهيم بن سعد، و(٥٦٦٥) ابن أبي ذئب، و(٥٦٦٦) يونس، و(٥٦٦٧) خالد، و(٥٦٦٨) أبي سلمة، و(٥٦٦٩) زمعة بن صالح، و(٥٦٧٠) محمد بن إسحاق، و(٥٦٧١) صالح بن كيسان، و(٥٦٧٢) عمر بن سعيد، و(٥٦٧٣) عقيل.

---

(١) انظر ما تقدم ٣٥. وتأمل أيضاً معنى الباب في كلام الحاكم، الآتي ٤٥٦.

- ثم قال: باب، في حديث الملاعنة ٦(٥٦٧٤-٥٦٩٢).

- ثم قال: باب، وأورد فيه أربعة أحاديث متفرقة.

- ثم ذكر أحاديث سائر الرواة عن سهل.

فقد عنى الطبراني بالباب ما أورده من طرق متن واحد، فهذا باب حديثي.

٨- ويدخل في الباب: شواهد الحديث، التي يحتمل أن تكون روايات مُعَلَّة لأصل الباب، فكم من حديث يُظَنّ شاهداً لحديث فإذا هو رواية معلّة له لا يُفرح بها، ومن القرائن التي يستفاد منها ذلك: اتحاد المخرج أو مدار الإسناد مع التطابق اللفظي بين المتنين، أو الشبه الشديد بين ألفاظه.

فيتبين للناقد أن أحد الرواة عن المدار قد أخطأ فيه، فذكر مخرجاً آخر، أو ذكر المخرج نفسه إلا الصحابي فإنه ذكر صحابيّاً أخر!

وهذا الذي ذكرته من مرادهم بالباب تُفهم به دقائق علم العلل، ويعرف به الشذوذ أو النكارة أو الاضطراب في الحديث، وسائر وجوه العلل، التي لا يمكن كشفها إلا بعد استقصاء الطرق والموازنة بينها والمقارنة بين ما أدت إليه من المتون.

أما قول الترمذي رحمه الله: ((وفي الباب)) فهو مما ميّز جامعه بمزية تفرد بها دون سائر كتب السنة، فإنه يكتفي في كثير من الأبواب المتعلقة بالأحكام بحديث واحد أو اثنين، ثم يشير إلى الأحاديث المروية في الباب بذكر أسماء من روى من الصحابة حديثاً في ذلك الموضوع أو ما يلائم ذلك المتن، فيقول مثلاً: ((وفي الباب عن أبي بكر الصديق، وعلي، وعائشة، وابن عباس، وحذيفة، وزيد بن خالد، وأنس، وعبد الله بن عمرو، وابن عمر ... إلخ)) دون أن يذكر متون هذه الأحاديث، وقد لا يستوعب الإشارة إلى كل ما في الباب، **ومقصده**: أن هذه الأحاديث يصلح ذكرها في هذا الباب سواء أكانت بلفظ الحديث المروي أم لا،

وقد يكون تعلق بعض هذه الأحاديث بالمسألة تعلقاً يسيراً ولكنها جميعاً تؤيد حكم الباب، ولا يريد الترمذي أن الحديث نفسه روي عن هؤلاء الصحابة[١].

ويقع للترمذي أنه يذكر ضمن أحاديث الباب أحاديث ما هي إلا روايات مُعلّة للحديث الذي ذكره، ومن أمثلة ذلك: حديث وائل بن حُجْر رضي الله عنه قال: «**سمعت النبي ﷺ قرأ:** ﴿غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾ **فقال: «آمين»، ومَدّ بها صوته**» قال الترمذي: وفي الباب عن علي وأبي هريرة[٢].

والحديث مداره على سلمة بن كهيل، عن حجر بن عنبس، عن وائل بن حجر.

أخطأ فيه أحد رواته عن سلمة: محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، فجعله من مسند علي رضي الله عنه، وإنما هو من حديث وائل بن حجر[٣].

فالترمذي إذاً يريد بقوله: ((وفي الباب)) عموم الباب الفقهي المتعلق بالحديث الذي أورده دون خصوص الباب الحديثي الذي بينتُ المرادَ منه. ومعرفة ما ورد في عموم الباب الفقهي مما يهم الجِهْبِذ الناقد أيضاً في كشف نكارة المتون أو شذوذها، وهو مما يهم أيضاً الفقيه المجتهد، للإحاطة بالنصوص والأدلة التي يستفاد منها حكم المسألة، ومعرفة وجه الجمع بينها إن بدا له شيء من التعارض بين دلالاتها، أو النظر في الترجيح بينها إن لم يتمكن الفقيه المجتهد من معرفة وجه الجمع والتوفيق. والله أعلم.

ومما يتعلق بهذا: أن الأئمة رحمهم الله قد اعتنوا بكَتْب أحاديث الضِّعاف ومن لا يُعتمد على روايته، لمعرفتها ولئلا تُقلب إلى أحاديث الثقات.

---

(١) انظر: **الإمام الترمذي والموازنة بين جامعه وبين الصحيحين**، لأستاذنا العلامة نور الدين عتر حفظه الله ١٠٨-١٠٩.

(٢) **الترمذي**، أبواب الصلاة، باب ما جاء في التأمين (٢٤٨).

(٣) **علل الحديث**، لابن أبي حاتم ١(٢٥١)، وانظر: **العلل الواردة في الأحاديث النبوية**، للدارقطني ٣: ١٨٥.

قال الثوري رحمه الله: ((إني لأكتب الحديث على ثلاثة وجوه: فمنه ما أتديَّن به، ومنه ما أعتبر به، ومنه ما أكتبه لأعرفه))[1].

(٤) معرفة الأسانيد التي لا يثبت منها شيء:

قد بيَّن الحفاظ أن بعض السلاسل الإسنادية لا يثبت منها شيء، فهي (مخارج ضعيفة)، فورود متن بسند منها دليل على علته وعدم ثبوته.

- قال أبو حاتم في حديث رواه محمد بن حمير، ثنا شعيب بن أبي الأشعث عن هشام بن عروة عن أبيه عن أبي سلمة عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ أنه قال: «**المراء في القرآن كفر**»: ((هذا حديث مضطرب ليس هو صحيح الإسناد. عروة عن أبي سلمة لا يكون. وشعيب مجهول))[2].
- وقال في حديث رُوي من طريق ابن أخي الزهري، عن الزهري، عن أبان ابن عثمان، عن أبيه، عن النبي ﷺ قال: «**من أبغض قريشاً أبغضه الله، ومن أحب قريشاً أحبه الله**»: ((هذا حديث ليس له أصل. الزهري عن أبان بن عثمان لا يجيء))[3].

وأورد ابن رجب رحمه الله طائفة من الأسانيد التي لايثبت منها شيء، أو لا يثبت منها إلا شيء يسير مع أنه قد رُوي بها أكثر من ذلك.[4]

---

(١) رواه الخطيب في **الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع** ٢(١٦٤٠)، وبنحوه رواه ابن عبد البر في **جامع بيان العلم وفضله** ١: ٧٦. وانظر: **الجامع**، للخطيب ٢(١٦٣٧-١٦٣٩)(١٦٤١) وما سيأتي في المبحث الثاني من هذا الفصل.

(٢) **علل الحديث**، لابن أبي حاتم ٢(١٧١٤). والحديث محفوظ من طرق أخرى عن أبي سلمة. أخرجه أبو داود في السنة، باب النهي عن الجدال ٥ (٤٥٩٣).

(٣) **علل الحديث**، لابن أبي حاتم ٢(٢٦٠٢). وانظر **المراسيل**، له ١٨٩ - ١٩٢. وانظر في فضل قريش: **المعجم الكبير**، للطبراني ١٧/ ٨٧، **ومجمع الزوائد**، للهيثمي ١٠: ٢٣ - ٢٨.

(٤) **شرح علل الترمذي**، لابن رجب ٢: ٧٣٢ - ٧٥١.

الوسيلة الثانية: تحصيل المَلَكة النقدية الحديثية

الوسيلة الثانية لاستكشاف العلل بعد الإحاطة بكمٍّ عظيم من المرويات: هي حصول الملكة النقدية الحديثية لدى الناقد الحافظ، المجتهد في الحكم على الأحاديث. وهذه الملكة النقدية الحديثية يساهم في بنائها عدة أمور مجتمعة يتصف بها الناقد، ومن أهمها:

١- قوة النَّفْس:

إن الحكم على الأحاديث أمر اجتهادي، والحاكم على الأحاديث والمستخرج لعللها مجتهد في ذلك. وقد ذكر الفقهاء والأصوليون من شروط الاجتهاد: أن يكون المجتهد (فقيه النَّفْس)، وهذه الفقاهة هي ملكة استنباط الأحكام واستخراجها عن أدلتها بالتأمل فيها، وشدة الفهم بالطبع لمقاصد الكلام، وهذه الملكة فطرة وغريزة لا تتعلق بالاكتساب، من صحة العقل والتفريق بين المشتبهات، حتى يصير الفقه سجية وقريحة لا تكلف فيها، مع التأني في القول والتثبت فيه.

ويستعمل المحدِّثون في هذا المعنى كلمة (**فقيه البدن**)[١].

- قال أبو حاتم: ((محمد بن إدريس فقيه البدن، صدوق))[٢].

---

(١) انظر: **الرسالة**، للشافعي ٥١٠(١٤٧٢)، **والمستصفى**، للغزالي ٢: ٣٥٣، **وجمع الجوامع**، للسبكي، مع **شرحه**، للمحلي ٢: ٣٨٤، وقاعدة نافعة جامعة لصفة الروايات المنقولة عن الإمام أحمد رضي الله عنه، والأوجه والاحتمالات الواردة عن أصحابه، للمرداوي، ملحقة بآخر كتابه **الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف** ١٢: ٢٦٤، **والموجز في أصول الفقه**، لمحمد عبيد الله الأسعدي ٢٦٥، **وصفحات من صبر العلماء على شدائد العلم والتحصيل**، للعلامة عبد الفتاح أبو غدة ٣١٦، **وأثر الحديث الشريف في اختلاف الأئمة الفقهاء** ١٧٨، **ودراسات بين يدي الكاشف** للذهبي ١: ٤٣، كلاهما للأستاذ الشيخ محمد عوامة، وأورد في الثاني عدة أمثلة.

(٢) **آداب الشافعي ومناقبه**، لابن أبي حاتم ٨٩.

- وقال يوسف بن محمد المكي: ((وكان ابن جريج، لم يكن فقه بدنه على قدر كتبه))[1].

- وقال أحمد بن حنبل: ((إسماعيل بن عيّاش أصلح بدناً من بقية))[2].

- وقال صالح بن أحمد بن حنبل: قلت لأبي: أيما أثبت عندك وكيع بن الجراح أو يزيد؟ قال: ما منهما بحمد الله إلا ثَبْت. قلت: فأيهما أصلح عندك في الأبدان؟ قال: ما منهما بحمد الله إلا صالح. إلا أن وكيعاً لم يتلطخ بالسلطان. وما رأيت أحداً أوعى للعلم، ولا أشبه بأهل النسك من وكيع[3].

- وقال يحيى بن بكير: ((ما رأيت أحداً أكمل من الليث بن سعد. كان فقيه البدن))[4].

- وقال يعقوب بن شيبة في يحيى بن آدم: ((ثقة، كثير الحديث، فقيه البدن))[5].

- ووصف الذهبيُّ عبدَ الرحمن بن القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق رضي الله عنه، بأنه فقيه النفس، كبير الشأن[6].

و من فقه البدن: (الفهم) الذي ذكر الحاكم أهميته في معرفة العلل، فقال: ((والحجة فيه - يعني في علم العلل- عندنا: الحفظ والفهم والمعرفة لا غير))[7]،

---

(١) **المعرفة والتاريخ**، للبسوي ١: ٧٠٢.

(٢) **الترمذي**، كتاب الوصايا ٤(٢١٢٠)، و**تهذيب الكمال**، للمزي ٣: ١٧٥.

(٣) **الجرح والتعديل**، لابن أبي حاتم ٩(١٦٨) وهو في **تهذيب الكمال** ٣٠: ٤٧١.

(٤) **تاريخ بغداد**، للخطيب البغدادي ١٣: ٦. **تهذيب الكمال**، للمزي ٢٤: ٢٦٨.

(٥) **تهذيب الكمال**، للمزي ٣١: ١٩١.

(٦) **سير أعلام النبلاء**، للذهبي ٦: ٥.

(٧) **معرفة علوم الحديث**، للحاكم ١١٣.

فالناقد المُعِلّ شديدُ الفهم للأسانيد، متمكن من استخراج عللها، وتمييز خطئها من صوابها، مع معرفته بالمتون ألفاظها، ومعانيها، فيميز بين ما يحيل المعنى وما لا يحيله. وغير ذلك من الأمور التي ينتبه إليها الناقد الجِهبِذ في السند والمتن.

٢- معرفة علم الرجال والجرح والتعديل:

ولابد لتحصيل الملكة الحديثية من التشمير في معرفة الرواة: تواريخهم وأحوالهم. قال الخليلي رحمه الله: ((ويحتاج في هذا الأمر إلى الديانة، والإتقان، والحفظ، ومعرفة الرجال، ومعرفة الترتيب[١]، ويكتب ما له وما عليه، ثم يتأمل في الرجال فيميز بين الصحيح والسقيم، ثم يعرف التواريخ وعمر العلماء، حتى يعرف من أدرك ممن لم يدرك، ويعرف التدليس للشيوخ))[٢].

ومعرفة الرواة: تواريخهم، وأحوالهم في الجرح والتعديل علم كثير الشعب مترامي الأطراف؛ يدخل فيه:

- علوم الرواة الإجمالية.
- وعلوم الرواة التفصيلية.

فالعلوم الإجمالية تتعلق بتاريخ الرواية التي نقلها الصحابة رضي الله عنهم إلى الأمصار التي نشروا فيها الإسلام، فتحملها عنهم التابعون وأتباعهم ممن دارت عليهم الأسانيد وانتشرت عنهم السنن، وتميزت رواية أهل كل مصر بخصائص تنفرد بها[٣].

أما علوم الرواة التفصيلية، فهي تتضمن جملة من أنواع علوم الحديث، لابد للناقد أن يعرف تفصيل هذه الأمور في كل راو، ويمكن أن تندرج في الأقسام التالية:

---

(١) كأنه يريد معرفة مراتب الرواة في العدالة والضبط جرحاً وتعديلاً. والله أعلم.

(٢) **الإرشاد في معرفة علماء الحديث**، للخليلي ١: ٤٠٨.

(٣) خصائص روايات الأمصار من القسم المحذوف من الرسالة، انظر: ٧٩.

- معرفة من تقبل روايته ومن ترد: ويدخل في هذا: معرفة الثقات والضعفاء والمجاهيل، والمدلسين ومن يروي المراسيل، والمختلطين، والمبتدعة.

- معرفة أسماء الرواة وكناهم: وما يدخل تحت ذلك من معرفة الألقاب والأنساب، والمؤتلف والمختلف والمتشابه؛ لتحقيق شخصية الراوي بدقة، وكشف أي اشتباه قد يحصل براو آخر.

- معرفة تواريخ الرواة، وطبقاتهم، وبلدانهم، لمعرفة اتصال الإسناد أو انقطاعه، إضافة إلى قرائن أخرى تفيد في كشف علل الرواية إذا وقعت.

وكل ذلك قد أتى على إحصائه التدوين، وأُلِّف في كل جزئية من ذلك تصانيف مفردة مختصرة ومطوَّلة. لكن ثمة دقائق في علوم الرواة، لا يميزها إلا من اشتغل طويلاً بالحديث الشريف، ومن ذلك التمييز بين مراتب الرواة الثقات وترجيح بعضهم على بعض عند الاختلاف، ولم يُفرد بالتصنيف.

قال ابن رجب رحمه الله: ((اعلم أن معرفة صحة الحديث وسقمه تحصل من وجهين:

أحدهما: معرفة رجاله وثقتهم وضعفهم: ومعرفة هذا هيّن، لأن الثقات والضعفاء قد دوِّنوا في كثير من التصانيف، واشتهرت بشرح أحوالهم التواليف.

والوجه الثاني: معرفة مراتب الثقات، وترجيح بعضهم على بعض عند الاختلاف إما في الإسناد، وإما في الوصل والإرسال، وإما في الوقف والرفع، ونحو ذلك. وهذا هو الذي يحصل من معرفته وإتقانه وكثرة ممارسته الوقوف على دقائق علل الحديث))[1].

٣- الرسوخ في معرفة اصطلاحات الأئمة، ودقة النظر في صنيعهم

---

(١) **شرح علل الترمذي**، لابن رجب ٢: ٤٦٧-٤٦٨.

وتصرفاتهم، وحسن الاستنباط من ذلك في الحكم على ما سكتوا عنه:

ومثال ذلك: أن الشيخين البخاري ومسلم رحمهما الله لم ينصَّا على شرطهما، وإنما استنبط العلماء ذلك من النظر في الرجال الذين رويا لهم وأدخلاهم في كتابيهما الموسومين بالصحة، مع قرائن تَحُفّ رواية الرجل تُبين هل رويا له احتجاجاً أو في المتابعات والشواهد؟

قال الحافظ أبو الفضل محمد بن طاهر المقدسي، المتوفى سنة ٥٠٧ رحمه الله في جزئه شروط الأئمة الستة: ((اعلم أن البخاري ومسلماً ومن ذكرنا بعدهم لم يُنقل عن واحد منهم أنه قال: شرطت أن أخرج في كتابي ما يكون على الشرط الفلاني، وإنما يعرف ذلك من سبر كتبهم، فيعلم بذلك شرط كل رجل منهم))[١].

٤- طول الاشتغال بالحديث الشريف وكثرة المذاكرة به :

قال الحاكم رحمه الله: ((وليس لهذا النوع من العلم عون أكثر من مذاكرة أهل الفهم والمعرفة، ليظهر ما يخفى من علة الحديث))[٢].

وطول الاشتغال مع دوام المذاكرة بهذا العلم الجليل سببٌ لإتقانه، والبراعة فيه. ولما ذكر الخطيب البغدادي رحمه الله صفات الحافظ أشار إلى أن تلك الصفات إنما يحصِّلها الحافظ: ((بمعاناة علم الحديث دون ما سواه، لأنه علم لا يعلق إلا بمن وقف نفسه عليه، ولم يضم غيره من العلوم إليه))[٣] .

ويعبّر الإمام علي بن المديني رحمه الله عن الاحتياج في هذا العلم إلى النظر الشديد في الزمن المديد بقوله: ((ربما أدركت علة حديث بعد أربعين سنة))[٤].

---

(١) **شروط الأئمة الستة**، لابن طاهر ٨٥ (ضمن ثلاث رسائل في علم مصطلح الحديث).

(٢) **معرفة علوم الحديث**، للحاكم ٥٩.

(٣) **الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع**، للخطيب البغدادي ٢: ٢٥١(١٥٦٩).

(٤) **الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع**، للخطيب البغدادي ٢: ٣٨٥(١٨٤١).

ويقول عبد الرحمن بن مهدي وقد أغضبه جماعة باعتراضهم على نقده لرجل روى حديثاً منكراً: ((الزمْ عملي هذا عشرين سنة حتى تعلم منه ما أعلم))[1].

وقد تنبه ابن رجب رحمه الله إلى أنه في بعض الظروف -الزمانية أو المكانية- قد تكل الهمم عن حمل هذا العلم والمذاكرة به، فلم يخل كلامه من الإشارة إلى ذلك فقال: ((ولابد في هذا العلم من طول الممارسة وكثرة المذاكرة، فإذا عُدِم المذاكر به، فليكثر طالبُه المطالعة في كلام الأئمة العارفين به، كيحيى القطان، ومن تلقى عنه كأحمد وابن المديني وغيرهما، فمن رزق مطالعة ذلك وفهمه، وفقهت نفسه فيه، وصارت له فيه قوة نفس وملكة صلح له أن يتكلم فيه))[2].

هذا ولما كان تحصيل الملكة النقدية الحديثية مما تنأى فيه الديار، وتفنى به الأعمار: صَعُب إدراكها وتصورها على غير المشتغلين بالحديث الشريف وفنونه، والخائضين في غمار علومه.

ومعرفةُ علل الأحاديث من أخفى وأغمض علوم الحديث، فلا غرو بعد ذلك أن يعسر إدراكها على غير المختصين بهذا العلم الشريف.

ومعلوم أن الخفاء والغموض أمران نسبيان يختلفان باختلاف الأزمنة والأشخاص، ومن هنا يُفسَّر قول عبد الرحمن بن مهدي رحمه الله: ((إنكارنا الحديث عند الجهال كهانة))[3] بأن ما يعلمه الحافظ الناقد يعسر تصوره وإدراكه على الجاهل بهذا العلم فيحسبه كهانة، وقوله أيضاً: ((معرفة الحديث إلهام، فلو قلت للعالم يعلل الحديث: من أين قلت هذا؟ لم يكن له حجة))[4]. وقد شرح هذه العبارة

---

(١) **الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع**، للخطيب البغدادي ٢: ٣٨٣(١٨٣٨).

(٢) **شرح علل الترمذي**، لابن رجب ٢: ٤٦٩.

(٣) رواه ابن أبي حاتم في أول **علل الحديث** ١: ٩.

(٤) **معرفة علوم الحديث**، للحاكم ١١٣، وقوله: ((يعلل)) فعل مضارع، والجملة حالية، ووردت هذه الكلمة في بعض المراجع، منها **شرح علل الترمذي** ٢: ٤٧٠: ((بعلل)) جارّاً ومجروراً. والأول أولى.

شيخنا العلامة نور الدين عتر حفظه الله فقال: ((لما كان شأن العلل الدقة والخفاء توقَّف المحدثون كثيراً عن التصريح بما يُعَل به الحديث. إما لعدم استحضار عبارة يعبرون بها، أو لعدم قابلية السامع أن يتفهم. وهذا دأب كل ذي اختصاص أنه يحكم بخبرته التي صارت له سجية، لذلك عقَّب السخاوي على كلمة ابن مهدي ((لم يكن له حجة))، فقال: يعني يعبر بها غالباً، وإلا ففي نفسه حجج للقبول والرفض))[1].

وقد مثَّل كثير من العلماء شأن العالم بعلل الحديث، بالصيرفي الحاذق في نقده للدراهم والدنانير ومعرفة النقود جيدها ورديئها وخالصها ومشوبها، والجوهريِّ الحاذق في معرفة الجوهر بانتقاد الجواهر والمعادن. قال ابن رجب رحمه الله: ((وكل من هؤلاء لا يمكن أن يعبر عن سبب معرفته، ولا يقيم عليه دليلاً لغيره، وآية ذلك أنه يُعرض الحديثُ الواحد على جماعة ممن يعلم هذا العلم، فيتفقون على الجواب فيه من غير مواطأة))[2].

قال الأعمش رحمه الله: ((كان إبراهيم -يعني النخعي- صيرفيَّ الحديث، فكنت إذا سمعت الحديث من بعض أصحابنا أتيته فعرضته عليه))[3].

وقال الأوزاعي رحمه الله: ((كنا نسمع الحديث فنعرضه على أصحابنا كما يُعرض الدرهم الزائف على الصيارفة؛ فما عرفوا منه أخذناه، وما أنكروا منه تركناه))[4].

---

(١) التعليق على **شرح علل الترمذي** ٢: ٤٧٠-٤٧١. وانظر كلام السخاوي في **فتح المغيث** ١: ٢٧٣.

(٢) **جامع العلوم والحكم**، لابن رجب ٢: ١٠٦.

(٣) رواه ابن أبي حاتم في **الجرح والتعديل** ١: ١٧، والحاكم في **معرفة علوم الحديث** ١٦، وأبو نعيم الأصبهاني في **حلية الأولياء** ٤: ٢٢٠.

(٤) رواه أبو زرعة الدمشقي في **التاريخ** ١: ٢٦٥(٣٧٨)، وابن أبي حاتم في **الجرح والتعديل** ١/ ١: ٢١، والرامهرمزي في **المحدث الفاصل** ٣١٨(٢١٧)، والخطيب البغدادي في **الكفاية** ٤٣١ واللفظ المثبت منه.

وقال عمرو بن قيس رحمه الله: ((ينبغي لصاحب الحديث أن يكون مثل الصيرفي الذي ينتقد الدراهم، فإن الدراهم فيها الزائف والبهرج وكذلك الحديث)).

وقيل لعبد الرحمن بن مهدي رحمه الله: إنك تقول للشيء: هذا صحيح وهذا لم يثبت، فعن من تقول ذلك؟ فقال: أرأيت لو أتيت الناقد فأريته دراهمك، فقال: هذا جيد وهذا بهرج أكنت تسأله عن من ذلك؟ أو كنت تسلم الأمر إليه؟ قال: لا، بل كنت أسلم الأمر إليه، قال: فهذا كذلك لطول المجالسة والمناظرة والخبر به.

وقيل لأحمد رحمه الله: يا أبا عبد الله تقول: هذا الحديث منكر، فكيف علمت ولم تكتب الحديث كله؟ قال: مثلنا كمثل ناقد العين، لم تقع بيده العين كلها، وإذا وقع بيده الدينار يعلم أنه جيد، وأنه رديء.

وقال أبو حاتم الرازي رحمه الله: ((مثل معرفة الحديث كمثل فص ثمنه مئة دينار، وآخر مثله على لونه، ثمنه عشرة دراهم))[١]. وقال أبو حاتم أيضاً: ((وكما لا يتهيأ للناقد أن يخبر بسبب نقده، فكذلك نحن رزقنا علماً لا يتهيأ لنا أن نخبر كيف علمنا بأن هذا الحديث كذب، وهذا حديث منكر إلا بما نعرفه)).

قال ابن أبي حاتم رحمه الله: ((وتُعرف جودة الدينار بالقياس إلى غيره، فإن تخلف عنه في الحمرة والصفاء عُلم أنه مغشوش. ويُعلم جنس الجوهر بالقياس إلى غيره، فإن خالفه في الماء والصلابة عُلم أنه زجاج. ويقاس صحة الحديث بعدالة ناقليه، وأن يكون كلاماً يصلح أن يكون من كلام النبوة، ويُعلم سقمه وإنكاره بتفرد من لم تصح عدالته بروايته، والله أعلم))[٢].

وعقد الخطيب البغدادي رحمه الله في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع فصلاً في أن المعرفة بالحديث ليست تلقيناً وإنما هو علم يحدثه الله في القلب، ثم

---

(١) نقل هذه الأقوال الأربعة ابنُ رجب في **جامع العلوم والحكم** ٢: ١٠٦-١٠٧.

(٢) **تقدمة المعرفة لكتاب الجرح والتعديل**، لابن أبي حاتم ٣٥٠ - ٣٥١ في قصة طويلة.

قال: ((أشبه الأشياء بعلم الحديث معرفة الصرف ونقد الدنانير والدراهم، فإنه لا يُعرف جودة الدينار والدراهم بلون ولا مَسٍّ ولا طراوة ولا دنس ولا نقش ولا صفة تعود إلى صغر أو كبر ولا إلى ضيق أو منعة، وإنما يعرفه الناقد عند المعاينة، فيعرف البهرج الزائف والخالص والمغشوش، وكذلك تمييز الحديث، فإنه علم يخلقه الله تعالى في القلوب بعد طول الممارسة له، والاعتناء به))[1].

وفي قول الخطيب: ((يخلقه الله تعالى في القلوب)) تنبيه للعالم ولطالب العلم حتى لا يشغله العلم عن طلب التوفيق والعون من الله تعالى، فهو سبحانه الذي خلق ذلك العلم ووعاءَه الذي هو القلب، ولولا أمر الله سبحانه لما أغنى العالِمَ ولا طالب العلم طولُ ممارسة ولا كثيرُ اعتناء. لكن الموفق إذا جمع مع طول الممارسة وكثير الاعتناء؛ افتقاراً ولجوءاً إلى الله تعالى أناله الله مراده وحقق له مبتغاه، وعلى هذا كان نقاد الحديث رضي الله عنهم.

تمييز الألفاظ والمعاني الشريفة النبوية:

ومن نتائج التحقق بالملَكة النقدية الحديثية: أن المحدثين لكثرة اشتغالهم بحديث رسول الله ﷺ ألفوا ألفاظه، وأنِسوا بأساليبه في الكلام، فصاروا يميزونه عن غيره من سائر القول. فإذا ما طرق أسماعَهم عبارةٌ أو معنى لا يتوافقان مع ما ألفوا وأنسوا؛ هجم على قلوبهم إنكار ما سمعوا.

روى الثوري، عن أبيه، عن الربيع بن خُثَيم أنه قال: ((إن من الحديث حديثاً له ضوء كضوء النهار نعرفه، وإن من الحديث حديثاً له ظلمة كظلمة الليل ننكره))[2].

---

(١) **الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع**، للخطيب البغدادي ٢: ٣٨٢ (١٨٣٥). ولعل (منعة) مصحفة من (سعة).

(٢) رواه أحمد في الزهد ٤٠٧، والبسوي في **المعرفة والتاريخ** ٢: ٥٦٤، والرامهرمزي في **المحدث الفاصل** ٣١٦(٢١١)، وابن عدي في الكامل ١: ١٣٥، والحاكم في **معرفة علوم الحديث** ٦٢، والخطيب في **الكفاية** ٤٣١، وابن الجوزي في **الموضوعات** ١: ١٠٣. ورواه ابن سعد في **الطبقات الكبرى** ٦: ١٨٦ من طـريق آخـر. ولعل منه قول الجوزجاني في =

وروى يعقوب بن سفيان عن شيخه محمد قال: وسألت عليّاً -يعني ابن المديني-:

لقي محمد بن إبراهيم التيمي أحداً من أصحاب النبي ﷺ؟

قال: أنس بن مالك، ورأى ابن عمر.

فقلت له: جابر؟

قال: لا، وهو حسن الحديث مستقيم الرواية، ثقة، إذا روى عنه ثقة رأيت على حديثه النور، وأما رواية أهل الكوفة عن ابنه عنه فليس بشيء. ابنه ضعيف منكر الحديث[1].

وقال أحمد بن حنبل رحمه الله: ((أهل الكوفة ليس لحديثهم نور، يذكرون الأخبار))[2].

وقال الدارقطني في زكريا بن يحيى أبو السُّكين الطائي: ((ليس بالقوي؛ يحدث بأحاديث ليست بمضيئة))[3].

= ابن لهيعة: ((لا نور على حديثه، ولا ينبغي أن يحتج به)) كما نقله الذهبي في **ميزان الاعتدال** ٣(٤٥٣٠)، لكن في **أحوال الرجال**، للجوزجاني ١٥٥(٢٧٤) لا يوقف على حديثه، ولا ينبغي أن يحتج به ولا يغتر بروايته.

(١) **المعرفة والتاريخ**، للبسوي ١: ٤٢٦ ولم أتمكن من الجزم بتعيين محمد شيخ البسوي، الراوي عن ابن المديني.

(٢) **سؤالات أبي داود للإمام أحمد بن حنبل** ٢٠٠.

فعلى هذا يكون معناه: أنه لكثرة ذكرهم الأخبار وروايتهم لها غلب ذلك على حديثهم. ونور الحديث إنما يظهر من مشكاة النبوة، ثم وجدت أبا داود نقل هذا في **السنن** (٥٠٧٢) عن أحمد بلفظ: ((ليس لحديث أهل الكوفة نور، ليس فيها إخبار. قال: وما رأيت مثل أهل البصرة، كانوا تعلموه من شعبة)). فظهر أن مراد أحمد: أن أهل الكوفة لا يعتنون بألفاظ الأداء: حدثنا وأخبرنا، فليس في أحاديثهم إخبار، وإنما فيها العنعنة، فيكون على هذا قد سقط من السؤالات المطبوع (لا) قبل (يذكرون الإخبار) والله أعلم.

(٣) انظر: **المغني**، للذهبي (٢٢٠٦)، **وتهذيب التهذيب**، لابن حجر ٣: ٣٣٨.

فكلام رسول الله ﷺ إنما هو الغاية في الفصاحة والبلاغة الإنسانية، له حلاوة روحانية بألفاظ نورانية ومعان ربانية ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ ۝٤﴾ [النجم: ٣، ٤]

قال القاضي عياض رحمه الله: ((وأما فصاحة اللسان وبلاغة القول فقد كان ﷺ من ذلك بالمحل الأفضل والموضع الذي لا يُجهل. سلاسة طبع وبراعة مَنْزَع، وإيجاز مقطع، ونصاعة لفظ، وجزالة قول، وصحة معان، وقلة تكلف، أوتي جوامع الكلم، وخُصَّ ببدائع الحكم، وعِلْم ألسنة العرب، يخاطب كلَّ أمة بلسانها، ويحاورها بلغتها، ويباريها في مَنْزع بلاغتها... ومن تأمل حديثه وسيره علم ذلك وتحققه))[1]. وقال: ((فجمع له بذلك ﷺ قوّة عارضة البادية وجزالتها، ونصاعة ألفاظ الحاضرة ورونق كلامها، إلى التأييد الإلهي الذي مدده الوحي الذي لا يحيط بعلمه بشري. وقالت أم معبد في وصفها له: حلو المنطق، فصل لا نزر ولا هذر، كأن منطقه خرزات نُظمن، وكان جَهير الصوت حسن النغمة ﷺ))[2].

لا غرو بعد هذا كله أن يميز أصحاب الحديث الذين صاحبوا أنفاسه ﷺ ألفاظه عن ألفاظ غيره من الصحابة رضي الله عنهم وسائر الرواة، وأن يميزوا ما يجوز أن يصدر منه ﷺ مما لا يجوز.

كما ورد أن عبد الله بن المبارك رحمه الله قيل له: يا أبا عبد الرحمن تكثر القعود في البيت وحدك؟ قال: ليس أنا وحدي، أنا مع النبي ﷺ وأصحابه نَنْهَم؛ يعني النظر في الكتب[3]

---

(١) **الشفا بتعريف حقوق المصطفى ﷺ**، للقاضي عياض ١: ٩٥.

(٢) **الشفا بتعريف حقوق المصطفى ﷺ**، للقاضي عياض ١: ١٠٦.

(٣) رواه الخطيب البغدادي في **الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع** ٢(١٨١٤)، وابن عساكر في **تاريخ دمشق** ٣٨: ٣٦٢-٣٦٣.

وفي قوله: (ننهم) إشارة إلى ما ورد عن ابن عباس رضي الله عنهما وغيره قال: **«منهومان لا يشبعان: طالب علم وطالب دنيا»** رواه **الدارمي** في مقدمة **السنن**، باب في فضل العلم =

فمثل هؤلاء رحمهم الله إذا سمعوا القول عرفوا القائل.

قال أبو بكر الحميدي: قيل لسفيان: إن عبد الرزاق يحدِّث عنك، عن عمرو عن طاوس أنه قال: إذا حدثتك شيئاً فاختم عليه.

قال: فقال سفيان: لا يشبه هذا كلام طاوس! حدثنا عمرو قال: قال لي طاوس: إذا حدثك شيئاً فشد به يديك[1].

وقال الذهبي في ترجمة الشريف المرتضى علي بن الحسين، المتوفى ٤٣٦: ((وهو المتهم بوضع كتاب **نهج البلاغة**... ومن طالع كتابه **نهج البلاغة** جزم بأنه مكذوب على أمير المؤمنين علي رضي الله عنه، ففيه السبّ الصُّراح والحط على السيدين أبي بكر وعمر! رضي الله عنهما، وفيه من التناقض والأشياء الركيكة، والعبارات التي[2] من له معرفة بنَفَس القرشيين الصحابة وبنَفَس غيرهم ممن بعدهم من المتأخرين جزم بأن الكتاب أكثره باطل))[3].

ولما سُئل ابن قيم الجوزية رحمه الله: هل يمكن معرفة الحديث الموضوع بضابط من غير أن يُنظر في سنده؟ أجاب: ((فهذا سؤال عظيم القدر، وإنما يَعلمُ ذلك من تضلَّع في معرفة السنن الصحيحة واختلطت بلحمه ودمه، وصار له فيها ملكة، وصار له اختصاص شديد بمعرفة السنن والآثار، ومعرفة سيرة رسول الله ﷺ وهديه فيما يأمر به وينهى عنه، ويخبر عنه ويدعو إليه، ويحبه ويكرهه ويشرعه للأمة، بحيث كأنه مخالط للرسول ﷺ كواحد من أصحابه.

= والعالم ١: ٩٦ وورد عنه مرفوعاً، وعن ابن مسعود مرفوعاً وموقوفاً، وعن أنس مرفوعاً، وعن أبي سعيد مرفوعاً، وعن الحسن مرسلاً. قال العجلوني في **كشف الخفاء** ٢: ٢٨٨: ((وهي وإن كانت مفرداتها ضعيفة فبمجموعها يتقوى الحديث)).

(١) رواه البسوي في **المعرفة والتاريخ** ١: ٧٠٦.

(٢) في بعض نسخ الميزان: أكثر.

(٣) **ميزان الاعتدال**، للذهبي ٤(٥٨٢٧).

فمثل هذا: يعرف من أحوال الرسول ﷺ وهديه وكلامه وما يجوز أن يخبر به، وما لا يجوز: ما لا يعرفه غيره. وهذا شأن كل متّبع مع متبوعه، فإن للأخص به، الحريص على تتبع أقواله وأفعاله من العلم بها، والتمييز بين ما يصح أن ينسب إليه وما لا يصح: ما ليس لمن لا يكون كذلك. وهذا شأن المقلدين مع أئمتهم يعرفون أقوالهم ونصوصهم ومذاهبهم، والله أعلم))[1].

وقد ذكر ابن القيم رحمه الله من الأمور الكلية التي يعرف بها كون الحديث موضوعاً: أن يكون كلاماً لا يشبه كلام الأنبياء فضلاً عن كلام رسول الله ﷺ الذي هو وحي يوحى[2]. قال ابن دقيق العيد رحمه الله: ((وأهل الحديث كثيراً ما يحكمون بذلك [يعني الوضع] باعتبار أمور ترجع إلى المروي وألفاظ الحديث، وحاصله يرجع إلى أنهم حصلت لهم لكثرة مزاولة ألفاظ الرسول ﷺ هيئة نفسانية أو ملكة، يعرفون بها ما يجوز أن يكون من ألفاظ الرسول ﷺ وما لا يجوز أن يكون من ألفاظه))[3].

وقال ابن كثير رحمه الله وهو يذكر تحقيق علماء العلل في تمييزهم الأحاديث: ((ومنهم من يظن، ومنهم من يقف بحسب مراتب علومهم وحذقهم واطلاعهم على طرق الحديث، وذوقهم حلاوة عبارة الرسول ﷺ التي لا يشبهها غيرها من ألفاظ الناس. فمن الأحاديث المروية ما عليه أنوار النبوة، ومنها ما وقع فيه تغيير لفظ أو زيادة باطلة، أو مجازفة أو نحو ذلك. يدركها البصير من أهل هذه الصناعة))[4].

هذا ولما كان في الحديث أحاديث تُروى بالمعنى احتاط العلماء والمحدِّثون،

---

(١) **المنار المنيف في الصحيح والضعيف**، لابن قيم الجوزية ٤٤.

(٢) انظر: **المنار المنيف**، لابن القيم ٦٢.

(٣) **الاقتراح في بيان الاصطلاح**، لابن دقيق العيد ٢٢٨، وتحرفت كلمة (مزاولة) في المطبوع إلى (محاولة).

(٤) **اختصار علوم الحديث**، لابن كثير ٧٢.

فلم يجزموا برد الحديث بمجرد كونه ركيك اللفظ -لا يمكن صدوره عن النبي ﷺ- حتى يكون ركيك المعنى أيضاً.

قال ابن حجر رحمه الله: ((والمدار في الركة على ركة المعنى، فحيثما وجدت دل على الوضع سواء انضم إليها ركة اللفظ أم لا، فإن هذا الدين كله محاسن، والركة ترجع إلى الرداءة، فبينها وبين مقاصد الدين مباينة، وركة اللفظ وحدها لا تدل على ذلك، لاحتمال أن يكون الراوي رواه بالمعنى، فعبّر بألفاظ غير فصيحة من غير أن يخل بالمعنى، نعم إن صرح الراوي بأن هذا لفظ النبي ﷺ دلت ركة اللفظ حينئذ على الوضع))(١).

ويستعمل المحدثون عبارة: ((يشبه أحاديث القُصَّاص)) في تلك الأحاديث التي سبكت ألفاظها ونسجت معانيها على نحو ما يستعمله القصاص في مواعظهم.

ومن ذلك حديث علي رضي الله عنه في الدعاء لحفظ القرآن، قال أبو أحمد الحاكم محمد بن محمد بن أحمد النيسابوري المتوفى سنة ٣٧٨ رحمه الله: ((إنه يشبه أحاديث القصاص))(٢).

ومن الأمثلة على تيقظ السلف رحمهم الله، ومعرفتهم بسِمات الأحاديث سنداً ومتناً:

---

(١) **النكت الوفية**، للبقاعي. النسخة الحسنية (ق: ٩٥/ب)، ونقله ابن عراق في **تنزيه الشريعة** ١: ٧ والمثبت منه، والسيوطي في **تدريب الراوي** ١: ٢٧٦. وانظر هذه المسألة في: **النكت على كتاب ابن الصلاح**، لابن حجر ٢: ٨٤٤، **وفتح المغيث**، للسخاوي ١: ٣١٤.

(٢) انظر: **شرح علل الترمذي**، لابن رجب ٢: ٧٧٠ والحديث رواه ابن عباس رضي الله عنهما. أخرجه **الترمذي** في الدعوات، باب في دعاء الحفظ ٥(٣٥٧٠)، والحاكم في **المستدرك**، كتاب صلاة التطوع ١: ٣١٦، قال **الترمذي**: ((حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث الوليد بن مسلم)). وقال الحاكم: ((صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه)). قال الذهبي: ((هذا حديث منكر شاذ، أخاف لا يكون موضوعاً! وقد حيرني -والله- جودة سنده)).

١- قال طاوس في بُشير بن كعب العدوي البصري: ((رأيت هذا أتى ابن عباس، فجعل يحدِّثه. فقال ابن عباس: كأني أسمع بحديث أبي هريرة!))[١].

ويوضِّح هذا أكثر: ما قال مجاهد رحمه الله: ((جاء بُشير العدوي إلى ابن عباس، فجعل يحدّث، ويقول: قال رسول الله ﷺ... قال رسول الله ﷺ... فجعل ابن عباس لا يأذن لحديثه، ولا ينظر إليه! فقال: يا ابن عباس، ما لي لا أراك تسمع لحديثي؟ أحدثك عن رسول الله ﷺ ولا تسمع! فقال ابن عباس: إنا كنا مرة إذا سمعنا رجلاً يقول: قال رسول الله ﷺ ابتدرته أبصارنا وأصغينا إليه بآذاننا، فلما ركب الناس الصعب والذلول لم نأخذ من الناس إلا ما نعرف))[٢]. وذلك لأن بُشيراً أرسل تلك الأحاديث[٣] -لعله لم يذكر أبا هريرة- ورفعها إلى النبي ﷺ.

وفي ذلك من المحذور ما روى بكير بن الأشج قال: قال لنا بسر بن سعيد: ((اتقوا الله، وتحفَّظوا من الحديث، فوالله لقد رأيتنا نجالس أبا هريرة، فيحدث عن رسول الله ﷺ، ويحدثنا عن كعب، ثم يقوم؛ فأسمع بعض من كان معنا يجعل حديث رسول الله ﷺ عن كعب، وحديث كعب عن رسول الله ﷺ))[٤]؛ لذلك كان من ابن عباس رضي الله عنهما ذلك الموقف، فإن بعض الرواة عن أبي هريرة يغلطون في رفع الموقوف أو في وقف المرفوع لسوء ضبطهم وحفظهم، ولا تعلق بهذا لأعداء السُّنَّة العصريين ممن يغض من أبي هريرة رضي الله عنه وأصحابه، ففي هذه الأخبار نفسِها ما يكذِّب المبتدعة ويدحض زعمهم، فإن في أصحاب أبي هريرة رضي الله عنهم أثبات متقنون متيقظون يبيِّنون، ويتبين بروایاتهم وَهَم بعض من لا يضبط.

---

(١) رواه يعقوب بن سفيان البسوي في **المعرفة والتاريخ** ٢: ٩٣، ورواه أبو زرعة الدمشقي في **تاريخه** (١٤٨٥)، ومن طريقهما ابن عساكر في **تاريخ دمشق** ١٠: ١٨٩.

(٢) رواه **مسلم** في مقدمة صحيحه ١: ٨١ بشرح النووي، ومن طريقه ابن عساكر في **تاريخ دمشق** ١٠: ١٩١. وانظر: **تاريخ أبي زرعة الدمشقي** (١٤٨٦).

(٣) انظر: **النكت على كتاب ابن الصلاح**، لابن حجر ٢: ٥٥٣.

(٤) رواه مسلم في **التمييز** ١٧٥(١٠).

٢- وقال أبو أسامة[١]: ((كنت عند سفيان، فحدثه زائدة، عن شعبة، عن سلمة بن كهيل، عن سعيد بن جبير ﴿ فَصَعِقَ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَن فِي ٱلْأَرْضِ إِلَّا مَن شَآءَ ٱللَّهُ ﴿٦٨﴾ ﴾ [الزمر:٦٨] قال: هم الشهداء.

فقال له سفيان: إنك لثقة، وإنك لتحدثنا عن ثقة، وما يقبل قلبي أن هذا من حديث سلمة!

فدعا بكتاب، فكتب: من سفيان بن سعيد إلى شعبة...

وجاء كتاب شعبة: من شعبة إلى سفيان: إني لم أحدث بهذا عن سلمة، ولكن حدثني عمارة بن أبي حفصة عن حجر الهجري، عن سعيد بن جبير))[٢].

٣- وقال علي بن المديني في بشر بن عمر النَدَبي: ((أحاديثه عن ابن عمر مناكير، لا تشبه حديث ابن عمر!))[٣].

٤- وروى عبد الله بن أحمد، عن أبيه، في سعد بن سنان، ويقال: سنان بن سعد: ((يشبه حديثه حديث الحسن، لا يشبه أحاديث أنس))[٤]. قال ابن رجب رحمه الله: ((مراده أن الأحاديث التي يرويها عن أنس مرفوعةً إنما تشبه كلام الحسن البصري أو مراسيله))[٥].

٥- وروى عبد الله بن أحمد عن أبيه، ثنا عبد الرحمن بن مهدي، ثنا عبد الله بن المبارك، عن يونس بن يزيد، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب: أن أبا بكر لما بعث الجنود نحو الشام: يزيد بن أبي سفيان وعمرو بن العاص وشرحبيل بن حسنة، مشى أبو بكر مع أمراء جنوده يودعهم... فذكر الحديث بطوله.

---

(١) لعله: حماد بن أسامة.

(٢) رواه عبد الله بن أحمد في **العلل ومعرفة الرجال** ٢(١٣٤).

(٣) **كتاب التاريخ وأسماء المحدثين وكناهم**، للمقدمي (٨٤٢).

(٤) **العلل ومعرفة الرجال** ٢(٣٤٠).

(٥) **شرح علل الترمذي**، لابن رجب ٢: ٧٥٨.

قال عبد الله: سمعت أبي يقول: هذا حديث منكر! ما أظن من هذا شيئاً. هذا كلام أهل الشام. أنكره أبي على يونس من حديث الزهري، كأنه عنده من حديث يونس عن غير الزهري[1].

٦- وقال الجوزجاني في أبي عبد الملك علي بن يزيد: ((رأيت غير واحد من الأئمة ينكر أحاديثه التي يرويها عنه عبيد الله بن زَحْر وعثمان بن أبي العاتكة عنه، ثم رأينا أحاديث جعفر بن الزبير وبشر بن نمير يرويان عن القاسم أبي عبد الرحمن أحاديث تشبه تلك الأحاديث! وكان القاسم خياراً فاضلاً ممن أدرك أربعين رجلاً من المهاجرين والأنصار. وأظننا أُتينا من قِبَل علي بن يزيد. على أن جعفر بن الزبير وبشر بن نمير ليسا ممن يُحتج بهما على أحد من أهل العلم))[2].

- وربما عبّر نقاد الحديث عن موافقة الراوي لأقرانه بوصفهم لحديثه أنه يشبه حديث أهل الصدق. وعبّروا عن مخالفة الراوي لأقرانه بوصفهم لحديثه أنه لا يشبه حديث الناس ونحو ذلك.

قال الإمام أحمد رحمه الله: ((سعد بن عمرو: روى عنه مالك، وعبيد الله بن عمر، وأيوب بن جابر. حديثه يشبه حديث أهل الصدق))[3].

وقال الجوزجاني في سعد بن سنان: ((أحاديثه واهية لا تشبه أحاديث الناس عن أنس))[4].

وقال أيضاً في أبي المهدي سعيد بن سنان الحمصي: ((أحاديثه أخاف أن تكون موضوعة، لا تشبه أحاديث الناس))[5].

---

(١) **العلل ومعرفة الرجال** ٢(١٣٤٤).

(٢) **أحوال الرجال**، للجوزجاني ١٦٥(٢٩٦).

(٣) **العلل ومعرفة الرجال عن أحمد بن حنبل**، رواية ابنه عبد الله ٢(١١٤٥).

(٤) **أحوال الرجال**، للجوزجاني ١٥٤(٢٧٢).

(٥) **أحوال الرجال**، للجوزجاني ١٦٨ (٣٠١).

وقال أيضاً في شهر بن حوشب: ((أحاديثه لا تشبه حديث الناس))[١].

وقال سليمان بن حرب في مؤمَّل بن إسماعيل: ((إن حديثه لا يشبه حديث أصحابه))[٢].

وقد صاغ الحافظ ابن رجب رحمه الله قاعدة مهمة في هذه المسألة، فقال: ((حذاق النقَّاد من الحفاظ لكثرة ممارستهم للحديث ومعرفتهم بالرجال وأحاديث كل واحد منهم: لهم فهم خاص يفهمون به أن هذا الحديث يشبه حديث فلان ولا يشبه حديث فلان، فيعللون الحديث بذلك، وهذا مما لا يعبَّر عنه بعبارة تحصره، وإنما يرجِعُ فيه أهلُه إلى مجرد الفهم والمعرفة التي خُصوا بها عن سائر أهل العلم، كما سبق ذكره في غير موضع))[٣].

وذكر ابن رجب رحمه الله عدة أمثلة لهذه القاعدة، تدور العلل التي في تلك الأمثلة على: القلب، أو التدليس، أو الإدراج. ونبّه على أن اتفاق حديث الرجلين في اللفظ قد يدل على أن أحدهما أخذه عن صاحبه، ويكون هذا من سرقة الحديث، ويتبين باتفاقهما على الغلط، كما أن المدرس اليوم قد يكتشف غش طالب في الامتحان بموافقة لفظه للفظ طالب آخر مع قرائن تدفعه إلى الجزم بكون أحدهما ناقلاً عن الآخر.

والأصل أن تكون المخالفة دليلاً على عدم الضبط: قال يحيى بن معين

---

(١) **أحوال الرجال**، للجوزجاني ٩٦ (١٤١).

(٢) **المعرفة والتاريخ**، للبسوي ٣: ٥٢.

(٣) **شرح علل الترمذي**، لابن رجب ٢: ٧٥٦ إلى آخر البحث ٧٧٦.

وجدير بالذكر أن الدكتور همام سعيد حفظه الله لما عقد في دراسته **لكتاب ابن رجب** ١: ١٦٥-١٧٧ مبحثاً عن الأشباه في العلل؛ أدرج في ضمنه دراسة لقولهم: ((حديث فلان أشبه، أو أشبه بالصواب)) ولم يفرق بين هذا وبين مراد ابن رجب في ذكره هذه القاعدة حول قولهم: ((يشبه حديث فلان)) وبينهما فرق ظاهر! أشبه: يعني أقرب إلى الصواب. ويشبه حديث فلان: يعني يماثله.

رحمه الله: ((ربما عارضْتُ بأحاديث يحيى بن يمان أحاديث الناس، فما خالف فيها الناس ضربت عليه، وقد ذكرت لوكيع شيئاً من حديثه عن سفيان، فقال وكيع: ليس هذا سفيان الذي سمعنا نحن منه))[1].

وأن تكون الموافقة دليلاً على الضبط والإتقان: قال عمر بن شبَّة عن عفان بن مسلم: ((كان يحيى بن سعيد يعترض على همّام في كثير من حديثه، فلما قدم معاذ بن هشام نظرنا في كتبه، فوجدناه يوافق هماماً في كثير مما كان يحيى ينكره، فكفَّ يحيى بعدُ عنه))[2].

هذه أهم مكونات الملكة النقدية الحديثية، ويحيط بهذا كله أنه ينبغي للناقد عند حكمه على حديث: ((أن ينبعث من قلبه الافتقار الحقيقي الحالي -لا العلمي المجرَّد- إلى مُلهِم الصواب، ومعلم الخير، وهادي القلوب؛ أن يلهمه الصواب، ويفتح له طريق السداد، فمتى قرع هذا الباب فقد قرع باب التوفيق، وما أجدر من أمَّل فضل ربه أن لا يحرمه إياه، فإذا وجد من قلبه هذه الهمة فهي طلائع بشرى التوفيق، وإن اشتبه عليه أمر بادر إلى التوبة والاستغفار والإكثار من ذكر الله، فإن العلم نور يقذفه الله في قلب عبده، والهوى والمعصية رياح عاصفة تطفئ ذلك النور أو تكاد، ولابد أن تضعفه، ولا ريب أن من وُفِّق لهذا الافتقار علماً وحالاً، وسار قلبه في ميادينه بحقيقة وقصد فقد أُعطي حظه من التوفيق، ومن حُرمه فقد مُنع الطريقَ والرفيقَ، فمتى أُعين مع هذا الافتقار ببذل الجهد في درك الحق فقد سلك به الصراط المستقيم، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء والله ذو الفضل العظيم))[3].

وقد سأل رجل مالك بن أنس رحمه الله فقال: يا أبا عبد الله، هل يصلح لهذا الحفظ شيء؟ قال: «**إن كان يصلح له شيء فترك المعاصي**»[4].

---

(١) **التاريخ عن ابن معين**، للدوري ٣: ٣١٩ (١٥٢٧).

(٢) **الجرح والتعديل**، لابن أبي حاتم ٤/ ٢: ١٠٨ وهمّام هو ابن يحيى العَوْذي.

(٣) مقتبس من كلام ابن قيم الجوزية رحمه الله، في **إعلام الموقعين** ٤: ١٧٢.

(٤) **الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع**، للخطيب البغدادي ٢(١٨٤٦).

الفصل الثاني

مراحل استكشاف العلة للحكم على الأسانيد

تبدو أهمية ومكانة معرفة (مدار الإسناد) في تبيُّن علة الحديث من خلال موقعها في مراحل استكشاف العلة، فكل مرحلة لاحقة إنما تنبني على المرحلة السابقة، لا يمكن الانتقال إلى الثانية إلا بعد إحكام الأولى.

قال الخطيب البغدادي رحمه الله: ((والسَّبيل إلى معرفة علة الحديث:

١- أن يجمع بين طرقه.

٢- ويُنظر في اختلاف رواته.

٣- ويعتبر بمكانهم من الحفظ ومنزلتهم في الإتقان والضبط))[١].

ومن المفيد أن ندرس هنا مراحل استكشاف العلة بشيء من التفصيل؛ لنتبين من خلال ذلك أهمية معرفة **(مدار الإسناد)** و**(مخرج الحديث)**، ولابد من التذكير هنا بما سبق من أن ميدان العلة (الاصطلاحي) إنما هو حديث الثقات، لذلك فإن البحث عن عدالة الراوي وضبطه يكون سابقاً على هذه المراحل، فمن المفترض أن يكون الراوي متحققاً بذلك، وإلا كانت علة حديثه ظاهرة.

المرحلة الأولى: جمع طرق الحديث وتقصّي متابعاته وشواهده

إن جمع طرق الحديث وتقصي متابعاته وشواهده هي أول خطوة يخطوها الناقد، لاستكشاف علة في حديث ما، والقاعدة الذهبية في هذا صاغها الإمام

(١) **الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع**، للخطيب البغدادي ٢: ٤٥٢(١٩٧٣).

علي بن المديني رحمه الله بقوله: «**الباب إذا لم تجمع طرقه لم يتبين خطؤه**»[1]، لذلك نجد أن أئمة الحديث قد دأبوا في الاعتبار وتتبع الطرق وحصر الروايات، وكَتْب العالي والنازل؛ حتى قال يحيى بن معين رحمه الله: ((لو لم نكتب الحديث من ثلاثين وجهاً ما عقلناه))[2].

وقال الدورقي سمعت أحمد بن حنبل -رحمه الله- يقول: ((نحن كتبنا الحديث من ستة أوجه وسبعة وجوه ولم نضبطه، كيف يضبطه من كتبه من وجه واحد؟ أو نحو هذا))[3].

وقال إبراهيم الحربي: سمعت أحمد بن حنبل يقول: ((الحديث إذا لم تجمع طرقه لم تفهمه، والحديث يفسِّر بعضه بعضاً))[4].

فالفهم غير خاص بالمتن بل السند أيضاً يحتاج إلى فهم وتفسير، وإدراك للطبقات وما يتبع ذلك من اتصال وانقطاع وغير ذلك من مهمات الصنعة الإسنادية كما سيأتي من كلام أبي داود رحمه الله.

وقد ذُكر أنَّ الإمام الحافظ أبا إسحاق إبراهيم بن الحسين الهمذاني الكسائي المعروف بابن دَيزيل المتوفى ٢٨١ رحمه الله تعالى كان يذاكر بحديث واحد فيقول: ((عندي منه قِمَطْر)) أي إنه لجمعه طرق الحديث واستقصائه لها حصّل ما يملأ قِمطراً[5].

---

(١) رواه الخطيب البغدادي في **الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع** ٢: ٣١٦(١٧٠٠)، ونقله ابن الصلاح في **علوم الحديث** ٩١. وانظر ما تقدم من معنى الباب الحديثي ٢٩٨.

(٢) رواه ابن حبان في **المجروحين** ١: ٣٣، والحاكم في **المدخل إلى معرفة كتاب الإكليل** ٤٥، والخطيب في **الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع** ٢: ٣١٥(١٦٩٩)، ووقع في **تذكرة الحفاظ** ١: ٤٣٠ **وسير أعلام النبلاء**، للذهبي١١: ٨٤ خمسين مكان ثلاثين، ووقع عند الخليلي في **الإرشاد** ٢: ٥٩٥: ((لو لم نكتب الحديث من مئة وجه ما وقعنا على الصواب)).

(٣) نقله ابن رجب في **شرح علل الترمذي** ١: ٢١٠.

(٤) رواه الخطيب في **الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع** ٢: ٣١٥(١٧٠٠).

(٥) **الحث على حفظ العلم وذكر كبار الحفاظ**، لابن الجوزي ٦٤، وانظر ترجمته في =

وقال إبراهيم بن سعد الجوهري الحافظ، المتوفى سنة ٤٢٧ رحمه الله: ((كل حديث لا يكون عندي من مئة وجه فأنا فيه يتيم))[١].

وقد بيّن الإمام أبو داود صاحب السنن رحمه الله منهج كشف العلة بمعرفة طرق الحديث في جميع الكتب في رسالته إلى أهل مكة حيث يقول فيها: ((وممن عرفتُ: مَن نقل مِن جميع هذه الكتب[٢]، فربما يجيء الإسناد فيَعْلَمُ[٣] من حديث غيره أنه غير متصل؛ ولا يتبينه السامع إلا بأن يعلم الأحاديث ويكون له فيه معرفة؛ فيقف عليه. مثل: ما يُروى عن ابن جريج قال: أُخبرتُ عن الزهري، ويرويه البُرْساني عن ابن جريج عن الزهري، فالذي يسمع يظن أنه متصل ولا يصح بتّةً، فإنما تركناه لذلك لأن أصل الحديث غير متصل، ولا يصح وهو حديث معلول. ومثل هذا كثير، والذي لا يعلم يقول: قد ترك حديثاً صحيحاً من هذا، وجاء بحديث معلول![٤]))[٥].

ونقل ابنُ حجر رحمه الله عن الإمام الفقيه أبي العباس أحمد بن أبي أحمد الطبري الشافعي المعروف بابن القاص المتوفى سنة ٣٣٥ رحمه الله تعالى في الجزء الذي أفرده لجمع فوائدِ حديث **«يا أبا عمير ما فعل النُّغير»** تلكَ الفوائدَ ملخصةً، ثم قال: ((ثم ذَكر فصلاً في فائدة تتبع طرق الحديث:

= **تاريخ دمشق**، لابن عساكر. والقمطر: ما تصان فيه الكتب. مختار الصحاح.

(١) **تاريخ بغداد**، للخطيب البغدادي ٦ : ٩٤، وذلك لما سأله أحدهم عن حديث لأبي بكر الصديق رضي الله عنه، فقال لجاريته: أخرجي إليَّ الثالث والعشرين من مسند أبي بكر. فقال السائل: لا يصح لأبي بكر خمسون حديثاً ! من أين ثلاثة وعشرين جزءاً؟ فأجابه بذلك.

(٢) يريد الكتب التي صنفت في الحديث.

(٣) أي الناقل من جميع الكتب. وضبطها الشيخ عبد الفتاح أبو غدة رحمه الله: فيُعْلَمُ.

(٤) قال الشيخ عبد الفتاح أبو غدة رحمه الله في تعليقه على رسالة أبي داود: ((فإن الحديث الذي تركه أبو داود وظنه غير الناقد صحيحاً هو أضعف وأقوى علة مما أخرجه)).

(٥) **رسالة الإمام أبي داود السجستاني** إلى أهل مكة في وصف سننه ٥٣.

١- فمن ذلك الخروج من خلاف مَن شرط في قبول الخبر أن تتعدد طرقه، فقيل: لاثنين، وقيل: لثلاثة، وقيل: لأربعة، وقيل: حتى يستحق اسم الشهرة، فكان في جمع[١] الطرق ما يحصل المقصود لكل أحد غالباً[٢].

٢- وفي جمع الطرق أيضاً ومعرفة من رواها وكميتها: العلم بمراتب الرواة في الكثرة والقلة.

٣- وفيها الاطلاع على علة الخبر، بانكشاف غلط الغالط، وبيان تدليس المدلس، وتوصيل المعنعن)). ا هـ[٣].

٤- ويزاد على ما ذكره ابن القاص: تقوية الحديث والحكم بأنه حسن لغيره أو صحيح لغيره[٤].

وهكذا نجد أن جمع طرق الحديث لابد منه للحكم على الحديث وبيان مرتبته، ومن ثمّ العمل به والحكم بمقتضاه.

قال أبو أحمد ابن عبدوس: قال أحمد بن حنبل: ((من لم يجمع علم الحديث

---

(١) في النسخة المطبوعة من ((فتح الباري)) : جميع. وهو غلط.

(٢) ذكر العراقي رحمه الله في نكته على ابن الصلاح **التقييد والإيضاح** ٩ أن غير المحدثين قد يشترطون في الصحيح شروطاً زائدة على الشروط الخمسة المعروفة التي يذكرها المحدثون، وذلك كاشتراط العدد في الرواية كما في الشهادة، وهو أمر لا يُعرف عن أهل الحديث. وقد بَدَرَ من الحاكم رحمه الله كلام في هذه القضية كان مثار مناقشات طويلة.

انظر: **معرفة علوم الحديث**، للحاكم ٦٢، **والمدخل إلى كتاب الإكليل**، له ٤٨، **وشروط الأئمة الخمسة**، للحازمي ١١٣ ومابعدها، **والنكت على كتاب ابن الصلاح**، لابن حجر ١: ٢٣٨، **والتعليق على شروط الأئمة الخمسة**.

(٣) **فتح الباري**، لابن حجر ١٠: ٦٠١ شرح حديث (٦٢٠٣). وما ذكره ابن حجر موجود في جزء ابن القاص ٣٤، لكنني آثرت النقل عن ابن حجر، لكون عبارته أوضح.

(٤) انظر في تقوية الحديث بتعدد الطرق: **علوم الحديث**، لابن الصلاح ٣٣ - ٣٥ وما كتب عليه في هذا الموضع في سائر الكتب.

وكثرة طرقها واختلافها لا يحل له الحكم على الحديث ولا الفتيا به))[١].

وقال ابن القاص: ((وإذا كان طلب العلم فريضة على كل مسلم، فأقل ما في تحفّظ طرقه أن يكون نافلة))[٢].

لذلك توسّع المحدثون في تخريج ما لا يصح سنده ويعدَّل رواته، قرناً بعد قرن وعصراً بعد عصر ولم يخل حديث إمام من طرق ضعيفه كتبها، ليميِّز صوابَ الروايات عن سقيمها ومحفوظَها عن منكرها وشاذها، وليتوصل إلى مخرج الحديث ومدار أسانيده[٣]، وهو موضوع بحث المرحلة الثانية.

لكن إن ظهر أن مخرج الحديث ضعيف، لضعف رجل من رجاله أو أكثر، أو لانقطاع فيه، أو لوَهَم من أحد رواته، كان تطلّب الطُرُق إلى ذلك المخرج الضعيف فضولاً لا فائدة فيه[٤].

وقد استنكر الإمام أحمد حديثاً تفرد به أحد الرواة، فقال أبو داود: ((سمعت أحمد -وذكر له حديث بُريد هذا- فقال أحمد: يطلبون حديثاً من ثلاثين وجهاً؟ أحاديث ضعيفة! وجعل ينكر طلب الطرق نحو هذا. قال: شيء لا ينتفعون به. أو نحو هذا الكلام))[٥].

قال ابن رجب رحمه الله معلقاً على ما ذكره أبو داود: ((وإنما كره أحمد تطلب الطرق الغريبة الشاذة المنكرة، وأما الطرق الصحيحة المحفوظة، فإنه كان يحث على طلبها كما ذكرناه عنه في أول الكتاب))[٦].

---

(١) **الذيل على طبقات الحنابلة**، لابن رجب ١: ١٦٤.

(٢) **جزء فيه فوائد حديث أبي عمير**، لابن القاص ٣٣.

(٣) انظر: **المدخل إلى الإكليل**، للحاكم ٥-٦.

(٤) ومن تطبيقات هذه المسألة: الأحاديث التي تدور على الضعفاء أو المتهمين أو الكذابين، ثم تنتشر عنهم الطرق.

(٥) ليس في المطبوع من سؤالات أبي داود لأحمد. نقله ابن رجب في **شرح علل الترمذي** ١: ٤٤١.

(٦) **شرح علل الترمذي**، لابن رجب ١: ٤٤١، وانظر ما ذكره ابن رجب في مسألة الرواية =

وذكر الجوزجاني رحمه الله أن الحديث حديثان: حديث يراد به الله تعالى يقيم به المرء دينه، وحديث يراد به المذاكرة. ثم شدد النكير على من يطلب ذلك الحديث ويشتغل به عن حفظ حديث الأعلام الذين هم الأئمة والتفقه فيه[1].

ولا يغيب هنا معرفة جواز رواية الحديث المُعلّ للإخبار عن العلة، كما قال مسلم رحمه الله بعد أن ذكر طريقاً مُعلّاً: ((ولولا أن هذا الكتاب قصدنا فيه الإخبار عن سنن الأخيار بما يصح وما يستقيم، لما استجزنا ذكر هذا الخبر عن سلمة بلفظه باللسان عن رسول الله ﷺ، فضلاً عن روايته، وكذلك ما أخرجه من الأخبار المنكرة، ولكننا سوغنا روايته، لعزمنا على إخبارنا فيه من العلة التي وصفنا))[2].

المرحلة الثانية: تحديد مدار الإسناد ومعرفة مخرج الحديث

بعد أن يستفرغ الناقد الوسع في الجمع لطرق الحديث يظهر له أحد ثلاثة أمور:

١- إما أن تكون الوجوه والطرق التي وجدها للحديث متابعات تلتقي كلها عند إمام أو شيخ[3] يتفرد به، وهو (**مدار الإسناد**) فيكون الحديث (فرداً مطلقاً)[4] حينئذ.

٢- أو تكون متابعات تلتقي عند الصحابي راوي ذلك الحديث، فيكون الحديث (مشهوراً) عن الصحابي، ويكون الصحابي هو (**مدار الإسناد**) أو مخرج الحديث.

٣- أو تكون شواهد للحديث من أحاديث صحابة آخرين عن النبي ﷺ،

= عن الضعفاء في أول شرح علل **الترمذي** ١: ٨٧-٩٢.

(١) **أحوال الرجال**، للجوزجاني ٢١٠-٢١١.

(٢) **التمييز**، لمسلم ١٩٥. وفي المطبوع: ولو أن هذا الكتاب... وأثبتُّ ما أُراه الصواب، والله أعلم.

(٣) انظر الفرق بين الإمام والشيخ فيما يأتي ٣٨٦ (الجزء الثاني).

(٤) انظر بحث التفرد في ٥٦ (الجزء الثاني).

والحديث المروي عن عدة من الصحابة يكون (مشهوراً) عن النبي ﷺ.

- **ففي الحالة الأولى**: التي يكون المدار فيها دون الصحابي؛ يكون (التفرد) أمارة على (العلة) في حال وجودها، وهو أحد وسائل الكشف عنها، فينظر الناقد في الراوي المتفرد، هل هو ممن يُقبل تفرده أم لا؟

* فإن كان ممن لا يُقبل تفرده، فالعلة هنا ظاهرة في ضعف ذلك الراوي وعدم قبول حديثه، قال الترمذي رحمه الله في **العلل** بعد أن ذكر محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى الكوفي القاضي، ومجالد بن سعيد الهمداني الكوفي، وعبد الله بن لهيعة المصري القاضي: ((إنما تكلموا فيهم من قِبل حفظهم وكثرة خطئهم، وقد روى عنهم غير واحد من الأئمة، فإذا انفرد واحد من هؤلاء بحديث، ولم يتابع عليه لم يحتج به كما قال أحمد بن حنبل: ((ابن أبي ليلى لا يُحتج به)) إنما عنى إذا انفرد بالشيء، وأشد ما يكون في هذا إذا لم يحفظ الإسناد، فزاد في الإسناد أو نقص أو غيَّر الإسناد، أو جاء بما يتغير فيه المعنى))[1].

* وإن كان الراوي المتفرد ممن يُقبل تفرده إذا انفرد لثقته، فينظر الناقد عندئذ: هل يُقبل ما انفرد به - بخصوص حديث معين - فيحكم بصحته؛ أم لا يُقبل تفرده؛ فيحكم بكون الحديث مُعلّاً؟ وقد سبق أن ميدان العلة أحاديث الثقات[2].

قال ابن رجب رحمه الله: ((وأما أكثر الحفاظ المتقدمين فإنهم يقولون في الحديث إذا تفرد به واحد، وإن لم يرو الثقات خلافه: إنه لا يتابع عليه، ويجعلون ذلك علة فيه، اللهم إلا يكون ممن كثر حفظه واشتهرت عدالته وحديثه كالزهري ونحوه، وربما يستنكرون بعض تفردات الثقات الكبار أيضاً، ولهم في كل حديث نقد خاص، وليس عندهم لذلك ضابط يضبطه))[3]. ويعني بقوله: ليس عندهم لذلك

---

(١) **العلل**، للترمذي، بشرح ابن رجب ١: ١٣٠.

(٢) انظر ما تقدم ١٩٣.

(٣) **شرح علل الترمذي**، لابن رجب ١: ٣٥٢-٣٥٣.

ضابط . . . أي ضابط إجمالي تنتظم فيه كل الأحاديث، وإن كان لكل حديث ضابط تفصيلي تدل عليه القرائن.

- بعد تعيين الراوي المتفرد، وهو **(مدار الإسناد)** يتبين للناقد **(مخرج الحديث)** مدنياً كان أو كوفياً أو بصرياً أو شامياً. . . . . . .إلخ. وهذه المدارس الحديثية ذات خصائص يتمكن الناقد بمعرفتها من اكتشاف كثير من علل الحديث[1]، ويتبين أيضاً صحة ذلك المخرج أو ضعفه، ومدى ضيقه أو اشتهاره، وعلوه أو نزوله.

وقد يكون المخرج أحد السلاسل التي وصفت بكونها أصح الأسانيد، وقد يكون المخرج أحد النسخ الباطلة التي حكم المحدثون بردِّها.

وقد يختلف الرواة عن المدار في ذكر المخرج، فتارة يكون ذلك الاختلاف صادراً عن المدار نفسه وتارة يكون من الرواة عنه، كما سنرى في المرحلة الثالثة.

وهكذا يتفرع على معرفة المخرج مسائل كثيرة:

- منها ما يتعلق بالدراسات الحديثية.

- ومنها ما يتعلق بالفقه ومدارسه.

- أما في **الحالة الثانية**: التي يروي الحديثَ فيها عن الصحابي تابعيان أو أكثر، فانفراد رجل عن تابعي منهم يكون (فرداً نسبيّاً)، ويُنظر في تفرده كالنظر السابق في الحالة الأولى.

- وأما في **الحالة الثالثة**: حيث يروي الحديث عن رسول الله ﷺ صحابيان أو أكثر: فينظر في حديث كل صحابي على حِدة كالنظر في الحالة الأولى أو الثانية.

وقد نص الحاكم رحمه الله في **المدخل إلى الإكليل** على أن من غرض الأئمة

---

(١) انظر ما سبق في الحاشية (٣) من الصفحة ٣١٠.

في كَتْبِ أحاديث المتكلم فيهم من المحدثين، وتخريج ما لا يصح سنده ويعدّل رواته؛ معرفة **(مخرج الحديث)** و**(مدار أسانيده)**، فقال بعد أن ذكر رواية مالك عن عبد الكريم بن أبي المُخارق، والشافعي عن إبراهيم بن محمد الأسلمي وغيره من مدرسة الحجاز، ورواية أبي حنيفة عن جابر الجعفي وغيره، وأبي يوسف ومحمد بن الحسن عن الحسن بن عمارة وغيره من مدرسة الكوفة قال: ((وكذلك من بعدهما من أئمة المسلمين قرناً بعد قرن وعصراً بعد عصر، إلى عصرنا هذا: لم يخل حديث إمام من أئمة الفريقين عن مطعون فيه من المحدثين رضي الله عنهم، **وللأئمة في ذلك غرض ظاهر**: وهو أن يعرفوا الحديث من أين **(مخرجه)**، و**(المنفرد)** به عدل أو مجروح؟))[1].

المرحلة الثالثة: التميز بين خطأ الروايات وصوابها

ويكون ذلك التمييز بين خطأ الروايات وصوابها بالنظر في روايات أصحاب **(مدار الإسناد)** عنه، وملاحظة الاتفاق والاختلاف، والزيادة والنقص فيما بينهم.

- فإن كانت الروايات متفقة، فالظاهر سلامة الحديث من العلة إن كان من رواية الثقات، أو من رواية من يتقوى حديثهم بالمتابعة.
- وإن كانت إحدى الروايات تزيد على ما في الروايات الأخرى في المتن، وكان راويها ثقة، فينظر الناقد في تلك الزيادة وأحوالها في ضوء ما سيأتي بإذن الله في مبحث زيادة الثقات[2].
- وإن كان بين الروايات اختلاف في الألفاظ أو تفاوت في المعاني، فالناقد الفقيه ينظر في ذلك بحسب القرائن، وسيأتي بحث ذلك في مبحث الرواية بالمعنى[3].
- أما إن كان بين الروايات اختلاف في السند:

---

(١) **المدخل إلى الإكليل**، للحاكم ٤٥.

(٢) انظر: ٣٤٠ (الجزء الثاني).

(٣) انظر: ٣٥٦ (الجزء الثاني).

* فالاختلاف في السند تارة يكون ناشئاً عن اضطراب **(مدار الإسناد)** نفسه في رواية الحديث، فيرويه مرة على وجه، ويرويه مرة أخرى على وجه آخر. قال ابن رجب رحمه الله: ((فاختلاف الرجل الواحد في إسناد:

- إن كان متَّهماً فإنه يُنسب به إلى الكذب.
- وإن كان سيء الحفظ نسب به إلى الاضطراب وعدم الضبط.
- وإنما يحتمل مثل ذلك ممن كثر حديثه وقوي حفظه كالزهري وشعبة ونحوهما))[1].

لكونه يروي الحديث على عدة أوجه مسموعة له عن عدد من الرواة[2].

* وتارة أخرى يكون الاختلاف في السند ناشئاً عن اختلاف الرواة عن **(مدار الإسناد)** وفي هذه الحالة لابد لمعرفة الرواية الصحيحة المحفوظة الراجحة من معرفة طبقات الرواة عمن تدور عليهم الأسانيد، والتمييز بين مراتبهم في الحفظ والإتقان، ومعرفة من يرجح قوله منهم عند الاختلاف، وهذه الدقائق يحصل من معرفتها وإتقانها وكثرة ممارستها الوقوف على دقائق علل الحديث[3].

قال عبد الله بن المبارك رحمه الله: ((إذا أردت أن يصحَّ لك الحديثُ فاضربْ بعضَه ببعض))[4].

فهذا منهج معارضة الروايات ببعضها والموازنة بينها ثم ترجيح الأقوى، وهو منهج جرى عليه نقادُ المحدثين من المتقدمين ومن المتأخرين.

---

(١) **شرح علل الترمذي**، لابن رجب ١: ١٤٤.

(٢) انظر تعليق شيخنا العلامة نور الدين عتر على **شرح علل الترمذي**، لابن رجب ١: ١٤٤.

(٣) انظر: **شرح علل الترمذي**، لابن رجب ٢: ٤٦٨.

(٤) **الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع**، للخطيب البغدادي ٢: ٤٥٢. وانظر أمثلة على معارضة الروايات: **العلل ومعرفة الرجال**، رواية عبد الله بن أحمد عن أبيه ١(٨٩٣)، (١١٤٩).

قال الشافعي رحمه الله: ((ونجد الدلالة على صدق المحدث وغلطه ممن شركه من الحفاظ، وبالكتاب والسنة، ففي هذا دلالات))[1]. وقال أيضاً رحمه الله: ((ويعتبر على أهل الحديث بأن إذا اشتركوا في الحديث عن الرجل؛ بأن يُستدل على حفظ أحدهم بموافقة أهل الحفظ له، وعلى خلاف حفظه بخلاف حفظ أهل الحفظ له. وإذا اختلفت الرواية: استدللنا على المحفوظ منها والغلط بهذا، ووجوه سواه تدل على الصدق والحفظ والغلط))[2].

وقد بيَّن مسلم رحمه الله في كتاب **التمييز** السِّمة التي يُعرف بها خطأ المخطئ في الحديث، وصواب غيره إذا أصاب فيه، فقال: ((فاعلم -أرشدك الله- أن الذي يدور به معرفة الخطأ في رواية ناقل الحديث- إذا هم اختلفوا فيه- من جهتين:

إحداهما: أن ينقل الناقل حديثاً بإسناد فينسب رجلاً مشهوراً بنسب في إسناد خبره خلاف نسبته التي هي نسبته، أو يسميه باسم سوى اسمه، فيكون خطأ ذلك غير خفي على أهل العلم حين يرد عليهم. . . . . . . وذكر مسلم بعض الأمثلة على ذلك ثم قال: وكنحو ما وصفت من هذه الجهة من خطأ الأسانيد فموجود في متون الأحاديث، ممايعرف خطأه السامعُ الفهم حين يرد على سمعه . . . . وذكر أيضاً أمثلة على التصحيف في ألفاظ المتون ثم قال:

فهذه الجهة التي وصفنا من خطأ الإسناد ومتن الحديث هي أظهر الجهتين خطأ، وعارفوه في الناس أكثر.

والجهة الأخرى: أن يروي نفر من حفاظ الناس حديثاً عن مثل الزهري، أو غيره من الأئمة بإسناد واحد ومتن واحد، مجتمعون على روايته في الإسناد والمتن، لا يختلفون فيه في معنى؛ فيرويه آخر سواهم عمن حدث عنه النفر الذين وصفناهم بعينه، فيخالفهم في الإسناد أو يقلب المتن، فيجعله بخلاف ما حكى من وصفنا من

(١) **جماع العلم**، للشافعي. من كتب الأم ٩: ١٤ طبعة رفعت فوزي عبد المطلب.

(٢) **الرسالة**، للشافعي ٣٨٣.

الحفاظ؛ فيعلم حينئذ أن الصحيح من الروايتين ما حدَّث الجماعةُ من الحفاظ دون الواحد المنفرد وإن كان حافظاً.

على هذا المذهب رأينا أهل العلم بالحديث يحكمون في الحديث، مثل شعبة وسفيان بن عيينة ويحيى بن سعيد وعبد الرحمن بن مهدي وغيرهم من أئمة أهل العلم))[١].

ويبدو جليّاً في الوجه الثاني من كلام مسلم رحمه الله أهمية معرفة **(مدار الإسناد)** من الأئمة مثل الزهري، ومعرفة الرواة عنه من الحفاظ وأحوال اتفاقهم واختلافهم في الأسانيد والمتون.

وأن هذا النظر هو منهج النقد الحديثي الذي أصَّله كبار الحفاظ مثل شعبة، وسفيان بن عيينة ويحيى بن سعيد القطان وعبد الرحمن بن مهدي، ومن أخذ عنهم كأحمد بن حنبل ويحيى بن معين وعلي بن المديني، ثم البخاري وأبو حاتم وأبو زرعة، ثم الدارقطني[٢] رحمهم الله أجمعين.

وقال مسلم ﷺ أيضاً: ((وخلاف الحفاظ المتقنين لحفظهم: يبين ضعف الحديث من غيره))[٣]. وذكر مسلم حديث سعيد بن عبيد، عن بشير بن يسار الأنصاري، عن سهل بن أبي حثمة ﷺ في القسامة، الذي خالف فيه ما رواه يحيى بن سعيد الأنصاري ومحمد بن إسحاق، عن بشير بن يسار. والزهري عن أبي سلمة وسليمان بن يسار، عن رجل من أصحاب رسول الله ﷺ من الأنصار. وعمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده. ثم قال مسلم: ((وتواطؤ هذه الأخبار التي ذكرناها بخلاف رواية سعيد يقضي على سعيد بالغلط والوهم في خبر القسامة، وغير مشكل

---

(١) **التمييز**، لمسلم بن الحجاج ١٧٠-١٧٢.

(٢) **وفي العلل الواردة في الأحاديث النبوية**، للدارقطني مئات الأمثلة على تعيين مدار الإسناد، والانطلاق منه لبيان علة الحديث.

(٣) **التمييز**، لمسلم ١٩٠.

على من عقل التمييز من الحفاظ من نقلة الأخبار ومن ليس كمثلهم أن يحيى بن سعيد أحفظ من سعيد بن عبيد، وأرفع منه شأناً في طريق العلم وأسبابه، فلو لم يكن إلا خلاف يحيى إياه حين اجتمعا في الرواية عن بشير بن يسار ؛ لكان الأمر واضحاً في أن أولاهما بالحفظ يحيى بن سعيد، ودافع لما خالفه))[١] .

ولتعيين المسؤول عن الخطأ والاختلاف: ينظر النقاد في الروايات ؛ فإن اتفقت عن المدار: كان الخطأ منه، وإلا فالخطأ من أصحابه.

وقد يخطئ بعض أصحاب المدار فيلتبس الأمر، هل الخطأ منه أم من أصحابه أيضاً؟ ولتعيين المخطئ يتبع النقاد المنهج ذاته، كما سُئل الإمام أحمد عن اختلاف أحاديث الزهري التي يرويها ابن أبي ذئب عن الزهري، فقال: ((منها ما رُوي عن رجلين، ومنها ما جاء عن أصحابه؛ يعني الوهم))[٢] يريد أن ما روي عن رجلين اتفقا عن ابن أبي ذئب فالوهم منه، وأما ما اختلف فيه أصحاب ابن أبي ذئب، فيَحتمل أن يكون الوهم من بعضهم. والله أعلم.

وقد لا يتميز المخطئ: قال عبد الله بن أحمد: حدثني أبي قال: حدثنا غندر قال حدثنا شعبة قال: سمعت يونس بن عبيد، قال سمعت يونس بن جبير، قال: سمعت رجلاً سأل ابن عمر: أنه نذر أن يصوم كل يوم اثنين .. قال أبي: إنما هو زياد بن جبير، ولكن أخطأ، فقال: يونس بن جبير. قال عبد الله بن أحمد: لا أدري أخطأ فيه شعبة أو غندر؟[٣].

وفي الحكاية التالية مثال عملي لجهود الحفاظ رحمهم الله في اتباع منهج النقد ذاك، لاكتشاف الخطأ في الحديث وتعيين المسؤول عنه بدقة، هل هو **(مدار الإسناد)** أم أحد أصحابه الرواة عنه؟

---

(١) **التمييز**، لمسلم ١٩٣- ١٩٤.

(٢) **سؤالات أبي داود للإمام أحمد** ٢١٩. وانظر حال رواية ابن أبي ذئب عن الزهري في هدي الساري، لابن حجر ٤٦٣.

(٣) **العلل ومعرفة الرجال**، عن أحمد بن حنبل، برواية ابنه عبد الله ١(١٨٥٠).

قال ابن حبان رحمه الله: سمعت محمد بن إبراهيم بن أبي شيخ الملطي يقول: ((جاء يحيى بن معين إلى عفّان- هو ابن مسلم الصَّفَّار- ليسمع منه كتب حماد بن سلمة، فقال له: ما سمعتها من أحد؟ قال: نعم حدثني سبعة عشر نفساً عن حماد بن سلمة. فقال: والله لا حدثتك! فقال: إنما هو درهم وأنحدر إلى البصرة فأسمع من التبوذكي. فقال: شأنك!

فانحدر إلى البصرة، وجاء إلى موسى بن إسماعيل، فقال له موسى: لم تسمع هذه الكتب من أحد؟ قال: سمعتها على الوجه من سبعة عشر نفساً وأنت الثامن عشر. فقال: وما تصنع بهذا؟ فقال: إن حماد بن سلمة كان يخطئ، فأردت أن أميِّز خطأه من خطأ غيره، فإذا رأيت أصحابه قد اجتمعوا على شيء علمت أن الخطأ من حماد نفسه، وإذا اجتمعوا على شيء عنه، وقال واحد منهم بخلافهم علمت أن الخطأ منه لا من حماد، فأميز بين ما أخطأ هو بنفسه وبين ما أخطئ عليه))[1].

ويجلي ذلك تماماً ما ذكره ابن حبان رحمه الله في مقدمة صحيحه إذ يقول: ((بل الإنصاف في النقلة في الأخبار استعمال الاعتبار فيما رووا)).

وإني أمثل للاعتبار مثالاً يستدرك به ما وراءه. وكأنّا جئنا إلى حماد بن سلمة، فرأيناه روى خبراً عن أيوب، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ لم نجد ذلك الخبر عند غيره من أصحاب أيوب. فالذي يلزمنا فيه: التوقف عن جرحه، والاعتبار بما روى غيره من أقرانه.

فيجب أن نبدأ فننظر هذا الخبر، هل رواه أصحاب حماد عنه، أو رجل واحد منهم وحده؟ فإن وجد أصحابه قد رووه علم أن هذا قد حدّث به حماد.

وإذا وجد ذلك من رواية ضعيفة عنه، ألزق ذلك بذلك الراوي دونه.

فمتى صحّ أنه روى عن أيوب ما لم يتابع عليه يجب أن يتوقف فيه، ولا يلزق به الوَهَم، بل ينظر هل روى أحد هذا الخبر من الثقات عن ابن سيرين غير أيوب،

---

(١) **كتاب المجروحين**، لابن حبان ١: ٣٢.

فإن وجد ذلك عُلم أن الخبر له أصل يرجع إليه، وإن لم يوجد ما وصفنا، نظر حينئذ: هل روى أحد هذا الخبر عن أبي هريرة غير ابن سيرين من الثقات؟ فإن وجد ذلك عُلم أن الخبر له أصل.

وإن لم يوجد ما قلنا، نظر: هل روى أحد هذا الخبر عن النبي ﷺ غير أبي هريرة؟ فإن وجد ذلك: صح أن الخبر له أصل، ومتى عدم ذلك والخبر نفسه يخالف الأصول الثلاثة، عُلم أن الخبر موضوع لا شك فيه؛ وأن ناقله الذي تفرد به هو الذي وضعه))[1]

واضح تماماً أن ابن حبان رحمه الله قد سلك منهج النقد الذي ذكرته، وانطلق من الإمام المكثر الذي يجمع حديثه، وهو في المثال الذي ذكره: أيوب السختياني حيث انفرد بالرواية عنه أحد أصحابه وهو حماد بن سلمة الثقة العابد.

فإن كان أصحاب حماد بن سلمة قد رووه عنه، فيكون حمادٌ إذاً (مداراً للأسانيد).

وإن تفرد أحد أصحابه، فيكون المتفرد هو (مدار الإسناد).

فإن كان ضعيفاً ذلك المتفرد، كان التفرد أمارة على علة، فيُبحث هل روى الحديث أحد من الأئمة غير أيوب عن ابن سيرين؟ فيكون هذا جابراً للتفرد في حديث أيوب؟ فإن لم يوجد. فيبحث هل روى الحديث أحد من التابعين غير ابن سيرين عن أبي هريرة؟ فيكون هذا جابراً للتفرد في حديث أيوب؟

فإن لم يوجد. فيبحث هل لهذا الحديث شاهد من حديث صحابي آخر عن رسول الله ﷺ؟ فإن عدمت المتابعات والشواهد، وكان الخبر مخالفاً لآية كريمة أو حديث ثابت أو إجماع كان ذلك قرينة على كونه (موضوعاً) عند ابن حبان[2].

---

(١) **الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان**، لابن بلبان ١: ١٥٤-١٥٥.

(٢) انظر مبحث المنكر فيما سيأتي ٣٩٣-٣٩٤ (الجزء الثاني).

وقد اقتضب الإمام ابن الصلاح رحمه الله كلام ابن حبان[1]، فاختصر الكلام حول رواية أصحاب حماد للحديث هل رووه جميعاً عنه، أو تفرد واحد منهم عنه وكان ضعيفاً؟

وفي هذه الصورة الأخيرة تظهر الحالة الداعية للاعتبار والبحث عن طرق للحديث من غير طريق أيوب وابن سيرين، أو البحث عن أحاديث أخرى تشهد له. وقد غاب بذلك الاقتضاب مَعْلم مهم من معالم منهج النقد الحديثي، وهو الانطلاق من **(مدار الإسناد)** أولاً للنظر في حال الحديث.



(١) انظر: **علوم الحديث**، لابن الصلاح ٨٣، قال رحمه الله: ((ذكر أبو حاتم محمد بن حبان التميمي الحافظ رحمه الله أن طريق الاعتبار في الأخبار مثاله: أن يروي حماد بن سلمة حديثاً لم يتابع عليه، عن أيوب، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ. فينظر هل روى ذلك ثقة غير أيوب عن ابن سيرين، فإن وجد علم أن للخبر أصلاً يرجع إليه وإن لم يوجد ذلك فثقة غير ابن سيرين رواه عن أبي هريرة، وإلا فصحابي غير أبي هريرة رواه عن النبي ﷺ، فأي ذلك وجد يعلم به أن للحديث أصلاً يرجع إليه وإلا فلا)).

الفصل الثالث

الآثار المترتبة على تعيين مدار الإسناد في علم العلل

تقدم في الباب الأول أن مدار الإسناد للحديث، هو (الموضع في السند الذي تلتقي الأسانيد مهما تعددت عنده، وهو الراوي الذي ينفرد بالحديث مطلقاً ثم يرويه عنه اثنان فأكثر). وتقدم أيضاً أن هذا الراوي المنفرد هو أول سلسلة المخرج التي تبدأ به وتنتهي بالصحابي، وهذه السلسلة قد تطول وقد تقصر حتى يكون الصحابي هو (مدار إسناد) الحديث وهو (مخرجه) وذلك تبعاً لانتشار الحديث واشتهاره، أو ندرته وقلة روايته، وذلك يرجع إلى ظروف وملابسات كثيرة ليس هذا موضع بسطها إلا أن من أهمها:

- عدم تفرغ بعض الصحابة رضي الله عنهم للرواية والتحديث، وانشغالهم عن ذلك بفرض الوقت؛ من الخلافة أو الإمارة والولاية أو الجهاد والفتوح، فيحمل الحديث الواحد عن أحدهم أحياناً كثيرة واحد أو اثنان.

- إضافة إلى أن جماعات من الصحابة رضي الله عنهم قد استقروا في الأمصار بعد فتحها، فحملوا إليها السنن التي تحمَّلوها عن رسول الله ﷺ، فأخذها عنهم أهل تلك الأمصار وحدهم. وبقي جماعات آخرون في مدينة رسول الله ﷺ لم يبرحوا منها؛ فكان كثير من أبناء الأمصار يتشوقون إلى لقاء من بقي من أصحاب رسول الله ﷺ بالمدينة المنورة مهبط الوحي ومَأرِز الإيمان ومهاجر النبي ﷺ.

قال زِرُّ بن حُبَيْش الأسدي، المتوفى سنة ٨٢ عن مائة وعشرين عاماً، وكان من المخضرمين رحمه الله تعالى: ((وفدتُ في خلافة عثمان بن عفان، وإنما حملني

على الوفادة لقيُّ أُبَيٍّ بن كعب وأصحاب رسول الله ﷺ))[1].

وقال أبو العالية رُفَيْع بن مِهران الرِّياحي مولاهم البصري، المتوفى سنة ٩٠ رحمه الله، وهو تابعي جليل: ((كنا نسمع بالرواية عن أصحاب رسول الله ﷺ بالمدينة بالبصرة، فما نرضى حتى أتيناهم فسمعنا منهم))[2].

وذكر أن التابعي الجليل عامر بن شَرَاحيل الشعبي، المتوفى أول القرن الثاني رحمه الله خرج إلى مكة في ثلاثة أحاديث ذكرت له، فقال: لَعَلَيَّ ألقى رجلاً لقي النبي ﷺ أو من أصحاب النبي ﷺ[3].

وقال حرب الكرماني: سُئِل أحمد عن الرجل يطلب الإسناد العالي؟ قال: طلب الإسناد العالي سنة عمن سلف، لأن أصحاب عبد الله كانوا يرحلون من الكوفة إلى المدينة، فيتعلمون من عُمر ويسمعون منه[4].

وقال الشعبي: لم يكن أحد من أصحاب عبد الله أطلب للعلم في أفق من الآفاق من مسروق[5].

حتى إذا ما نَشِطت الرحلة في طلب الحديث عند التابعين وأتباعهم لتحصيل الحديث، أو التثبت منه، أو العلو فيه، أو معرفة رجاله، أو مذاكرة أهله في نقده

---

(١) رواه الخطيب البغدادي في **الرحلة في طلب الحديث** ٩٢ من طريق الإمام أحمد بن حنبل.

(٢) رواه الخطيب البغدادي في **الرحلة في طلب الحديث** ٩٣ من طريق يعقوب بن سفيان في **المعرفة والتاريخ** ١: ٤٤١.

(٣) رواه الرامهرمزي في **المحدث الفاصل** ٢٢٤(١١٥).

(٤) رواه الخطيب البغدادي في **الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع** ١: ١٨٥ (١٢٠).

(٥) ذكره علي بن المديني في **العلل** ٦٦ (٧٩)، ورواه في سياق قصة: البسوي في **المعرفة والتاريخ** ٢:٥٦١، وأبو نعيم في **الحلية** ٢: ٩٥، والبيهقي في **السنن** ١٠: ٦٩. ورواه الرامهرمزي في **المحدث الفاصل** ٣٢٤ (١١٦) واللفظ له، وابن عبد البر في **جامع بيان العلم وفضله** ١: ٩٤ .

وعلله[1] بدا أثر الرحلة في طلب الحديث واضحاً جليّاً في الرواة عمن تدور عليهم أسانيد السنن من التابعين، حيث نجد أن الحديث المدني يتحمله المكيون والكوفيون والبصريون والشاميون والمصريون، وكذلك نجد الحديث العراقي يتحمله أهل سائر الأمصار، وكذلك الحديث الشامي والمصري وهكذا.[2]

وقد سأل عبد الله ابن الإمام أحمد بن حنبل رحمهما الله أباه عمن طلب العلم، ترى له أن يلزم رجلاً عنده علم فيكتب عنه، أو ترى أن يرحل إلى المواضع التي فيها العلم، فيسمع منهم؟ قال: ((يرحل يكتب عن الكوفيين والبصريين وأهل المدينة ومكة يُشامُّ الناس يسمع منهم))[3].

ومن الأمثلة على تنوع مواطن الرواة عن (مدار الإسناد):

حديث «**إنما الأعمال بالنيات**»: مخرجه مدني، فهو يدور على يحيى بن سعيد الأنصاري المدني، عن محمد بن إبراهيم التيمي المدني، عن علقمة بن وقاص الليثي المدني، عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

رواه عن يحيى بن سعيد الأنصاري:

ما يزيد على المئة من أعلام المسلمين من مختلف الأمصار، من أشهرهم:

- من المدنيين: مالك بن أنس، وهو في موطأ محمد بن الحسن[4].

---

(١) ينظر في **تفصيل أهداف الرحلة عند المحدثين** مقدمة شيخنا العلامة نور الدين عتر لكتاب الرحلة في طلب الحديث، للخطيب البغدادي ١٧-٢٣.

(٢) ذكر الرامهرمزي في **المحدث الفاصل** ٢٢٩ ترجمة : **الراحلون الذين جمعوا بين الأقطار** ذكر تحتها خمس طبقات للرواة، ثم ذكر ترجمة بعدها ٢٣١ - لم يعتن محقق الكتاب بإبرازها- ذكر فيها ((الذي قصدوا ناحية واحدة للقاء من بها)).

(٣) رواه الخطيب البغدادي في **الرحلة في طلب الحديث** ٨٨.

(٤) **موطأ محمد بن الحسن الشيباني** ٣٤١(٩٨٣)، ورواه من طريق مالك : **البخاري في** الإيمان، باب ما جاء إن الأعمال بالنية والحسبة (٥٤)، **ومسلم في** الإمارة باب قوله ﷺ: «**إنما الأعمال بالنيات**» ١٣ : ٥٣ بشرح النووي.

- ومن المكيين: سفيان بن عيينة[1].

- ومن الكوفيين: سفيان الثوري[2].

- ومن البصريين: حماد بن زيد[3].

- ومن الشاميين: الأوزاعي[4]، ومروان بن معاوية الفزاري نزيل دمشق[5].

- ومن المصريين: الليث بن سعد[6].

- ومن الخراسانيين: عبد الله بن المبارك[7].

فاشتهر هذا الحديث في الأمصار: وإن تسلسل فيه التفرد في ثلاث طبقات بعد الصحابي.

وهكذا نجد أن الأحاديث إجمالاً تمر أسانيدها بمرحلة من (التفرد) ثم بمرحلة أخرى من (الشهرة) تستقر الأحاديث بعدها في الكتب والمصنفات. على أن (العلل) من الوهم والخطأ وسائر وجوه الخلل في الرواية مما يقع فيه الرواة قد تعرض لبعض الأحاديث، فيأتي نقاد الحديث ليبينوا الرواية المعلّة، وسبب العلة، والراوي الذي صدرت عنه.

---

(١) وهو من هذا الطريق أول حديث في **صحيح البخاري**، كتاب بدء الوحي، باب كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ.

(٢) رواه من هذا الطريق **البخاري** في العتق، باب الخطأ والنسيان في العتاقة والطلاق ونحوه ٥(٢٥٢٩) مع الفتح.

(٣) رواه من هذا الطريق **البخاري** في مناقب الأنصار، باب هجرة النبي ﷺ وأصحابه إلى المدينة ٧(٣٨٩٨) مع الفتح. **ومسلم** في الموضع السابق ١٣ : ٥٥ بشرح النووي.

(٤) رواه من هذا الطريق : تمام الرازي في **فوائده** (٤٨٦، ٤٨٧).

(٥) رواه من هذا الطريق ابن عساكر في **معجم الشيوخ** (٢٠١).

(٦) رواه من هذا الطريق **مسلم** في الموضع السابق ١٣ : ٥٤ بشرح النووي.

(٧) رواه من هذا الطريق **مسلم** في الموضع السابق ١٣ : ٥٤ بشرح النووي.

والفاصل بين المرحلتين هو **الراوي الذي تدور عليه الأسانيد،** فما قبله مرحلة (**التفرد**) وما بعده مرحلة (**الشهرة**)؛ لذلك كانت أهمية معرفته بالغة في تحديد المراحل التي مر بها الحديث، ومن ثمّ اكتشاف علله إن وجدت.

ويستعين نقاد الحديث على إدراك العلة بما تقدم نقله عن الخطيب البغدادي، وذكره ابن الصلاح، فقال وهو يتحدث عن العلة: ((ويستعان على إدراكها:

١- بتفرد الراوي.

٢- وبمخالفة غيره له.

مع قرائن تنضم إلى ذلك تنبه العارف بهذا الشأن على إرسال في الموصول، أو وقف في المرفوع، أو دخول حديث في حديث، أو وهم واهم بغير ذلك، بحيث يغلب على ظنه ذلك، فيحكم به أو يتردد فيتوقف فيه. وكل ذلك مانع من الحكم بصحة ما وجد ذلك فيه))[١].

فالتفرد في المرحلة الأولى تنضم إليه قرائن تشير للناقد إلى وجود علة ما، فإن التفرد في نفسه ليس علة، ولكن بعض التفردات تنم عن علة تختبئ وراءها. وكلما زاد عدد طبقات هذه المرحلة كان وقوع العلة أكثر احتمالاً.

أما الشهرة في المرحلة الثانية فهي تمكّن الناقد بعد استقصاء الطرق، من النظر في اتفاقها واختلافها، فالرواية المخالِفة تكون هي المعلة، والراوي المخالِف هو الذي صدرت منه العلة، فالمخالَفة علة إجمالية، تندرج تحتها علل كثيرة تفصيلية. قال ابن حجر رحمه الله: ((وإن اختلفوا أمكن ظهور العلة، فمدار التعليل في الحقيقة على بيان الاختلاف))[٢].

وسنتناول في البابين التاليين كلّاً من علل (التفرد)، وعلل (المخالفة)، وارتباط

(١) **علوم الحديث**، لابن الصلاح ٩٠.

(٢) **النكت على كتاب ابن الصلاح**، لابن حجر ٢ : ٧١١.

ذلك بتعيين (مدار الإسناد) للحديث، وما ينتج عن ذلك من آثار في الحكم على الحديث وبيان علله وغير ذلك من المسائل المتعلقة بهذا الأمر ؛ إن شاء الله تعالى.



خلاصة الباب الثاني

يُعد هذا الباب قنطرةً للجواز إلى ما بعده، فهو بيان للوسائل والمراحل التي يسلكها ويقطعها النقاد، للتوصل إلى الحكم بالإعلال على حديث ما.

ويمكن إجمال تلك الوسائل بأنها: التمكن من علوم الحديث رواية ودراية، والرسوخ فيها، ولِفقه مسألة **مدار الإسناد** صلات وثيقة بذلك.

أما مراحل استكشاف العلة، فإن واسطة العقد فيها هي: تحديد مدار الإسناد، ومعرفة مخرج الحديث ؛ لاعتماد ذلك في مقارنة الروايات، ثم التمييز بين خطئها وصوابها، وذلك كله بعد جمع الطرق واعتبارها.

ومن **خلال البحث**: ظهرت أهمية مسائل لم يُعتن بتجليتها وإظهارها من قبل، ومن ذلك:

- معرفة عدد ما يرويه كل راو من الحديث، وخاصة الذين تدور عليهم الأسانيد، واهتمام النقاد الأولين بذلك.
- حَلُّ ما يُتوهم من الإشكال عند المقارنة بين الأعداد الضخمة التي يرويها حُفَّاظ المئة الثالثة وما بعدها، والأعداد التي يرويها الحفَّاظ الذين تدور عليهم الأسانيد في المئة الثانية.
- معنى (الباب) في كلام قدماء المحدِّثين، وهو طرق حديث ورواياته ووجوهه، إضافة إلى المعنى المعروف للباب الفقهي.
- أن كل حديث يمر بمرحلتين: التفرد، ثم الشهرة. والفاصل بين المرحلتين

هو مدار الإسناد، ولكل من المرحلتين علل قد تطرأ عليها، كما سيتبين في الباب الثالث، ثم في الباب الرابع .

بإذن الله تعالى



البَابُ الثَّالِث
عِلَلُ التَّفَرُّدِ
«تَفَرُّدُ المَدَارِ وَرِجَالِ المَخْرَجِ»

ويتضمن خمسة فصول:

الفصل الأول: تفرد أهل القرون الثلاثة.

الفصل الثاني: تفرد مَن بعد القرون الثلاثة.

الفصل الثالث: ضوابط في رد التفرد.

الفصل الرابع: من آثار التفرد.

الفصل الخامس: الأنواع الحديثية المتعلقة بالتفرد.

* * *

الباب الثالث

عِلَل التَّفرُّد

(تفرد المدار ورجال المخرج)

يبدو جليّاً من خلال تتبع كثير من الأحاديث الشريفة واعتبار أسانيدها:

- **أن منها: ما اشتهر عن رسول الله ﷺ فرواه عنه عدد من الصحابة** رضي الله عنهم، فحديث يرويه عن رسول الله ﷺ صحابيان، وحديث آخر يرويه ثلاثة، وحديث ثالث يرويه أربعة، وهكذا... وثَمَّ أحاديث يزيد رواتها على العشرة، وبعضها تكثر رواته حتى يصير متواتراً.كقوله ﷺ: «**أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله...**» الحديث رواه عن النبي ﷺ تسعة عشر نفساً من الصحابة رضي الله عنهم[1].

- **وأن منها: ما ينفرد بروايته عن رسول الله ﷺ صحابي واحد**، ثم يرويه عنه عدد من التابعين، فيشتهر الحديث عن الصحابي في المئة الأولى. وكثيرة جدّاً هي الأحاديث بهذا الوصف[2].

---

(١) انظر: **نظم المتناثر من الحديث المتواتر**، للسيد محمد بن جعفر الكتاني (٩). والحديث في الصحيحين من رواية ابن عمر وأبي هريرة، وهو في **البخاري** من رواية أنس، وفي **مسلم** من رواية جابر رضي الله عنهم.

(٢) ويمكن الوقوف على أمثلة كثيرة من هذا في كتب الأطراف، وأسهل ذلك في مسانيد المقلين من الصحابة ﷺ.

- **وأن منها: ما ينفرد بروايته بعد الصحابي تابعي** - وربما انفرد عن التابعي تابعي آخر من صغار التابعين- ثم يروي الحديث جماعة من أتباع التابعين فيشتهر الحديث في المئة الثانية، وكثيرة جداً هي الأحاديث بهذا الوصف أيضاً.

- **وأن منها ما يتسلسل فيه التفرد إلى تبع الأتباع فمن تبعهم**، حتى يشتهر الحديث في المئة الثالثة، أو في أوائل المئة الرابعة على قلة(١).

فلم تنصرم المئة الرابعة حتى أتى التدوين في الجوامع والمسانيد والمعاجم والأجزاء وغيرها على كل تلك الأقسام من الأحاديث بحيث لم يذهب شيء مما يجب تبليغه، لأن السنة المطهرة هي أحد الوحيين، والله تعالى يقول ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ﴿٩﴾ ﴾ [الحجر: ٩] فلا يجوز غياب شيء من الأحكام عن جميع الأمة، وزعْمُ ذلك تكذيبٌ بتلك الآية.

وواضح من خلال ما سبق من هذا البحث أن الراوي الذي يتفرد بالحديث ثم يشتهر الحديث عنه هو **(مدار الأسانيد)** لذلك الحديث.

فحقيقة التفرد: نفي الاشتراك.

والراوي المنفرد: هو الراوي الذي لا يشاركه أحد من طبقته في رواية ذلك الحديث، فقد يكون صحابيّاً، وقد يكون تابعيّاً- وكثيراً ما يتفرد عنه تابعي آخر، وقد يكون من أتباع التابعين، وقد يكون من تبع الأتباع أو ممن تبعهم... وهكذا إلى مدوِّن الحديث الذي ربما اشتهر الحديث عنه بتدوينه إياه في كتابه.

وهكذا تبدو الصلة بين مبحث **(التفرد)** ومبحث **(من تدور عليهم الأسانيد)** وثيقة جدّاً تُبرز أهميتهما معاً في **(علم العلل)** الموصل إلى اكتشاف الأحاديث المعلة.

---

(١) من مظان الأمثلة على هذا: **مسند البزار، ومعجما الطبراني: الصغير والأوسط**، وسيأتي في الباب ذكر أمثلة لهذا.

ولا يُقصر (التفرد) على رواية متن لا يرويه غير المنفرد، وإنما يدخل في (التفرد) أيضاً: (الزيادة) سواء أكانت في (السند) أم في (المتن).

ونستطيع تقسيم الرواة الذين يتفردون برواية الحديث إلى قسمين(١):

١- **القسم الأول**: الرواة من أهل القرون الثلاثة: الصحابة، التابعون، أتباع التابعين.

٢- **القسم الثاني**: الرواة من أهل القرون التالية: تبع الأتباع، الذين يلونهم، الذين يلونهم.

فهذه ست طبقات، لعل من النادر جدّاً وجود أفراد من الطبقة السادسة في أول المئة الخامسة سنة ٤٠٠ والله أعلم.

ويستأنس لهذا التقسيم بحديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: ((خيرُ الناس قرني ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ثم يجيء أقوامٌ تسبِقُ شهادةُ أحدِهم يمينَه ويمينُه شهادَتَه))(٢).

---

(١) وقد سبق الدكتور حمزة المليباري حفظه الله إلى نحو هذا، فجعل التفرد على مرتبتين:
الأولى: تفرد في الطبقات المتقدمة، كالصحابة والتابعين.
والثانية: تفرد في الطبقات المتأخرة.
وذكر أن التفرد في المرتبة الأولى مقبول ومحتج به بشرط أن يكون الراوي ثقة معروفاً، ولم يخالف ما ثبت واشتهر أو ما استقر عليه العمل.
أما التفرد في الطبقات المتأخرة فلابد من النظر في أسبابه ثم الحكم على كل حديث بما يناسبه.
انظر: **الموازنة بين المتقدمين والمتأخرين في تصحيح الأحاديث وتعليلها**. د. حمزة عبد الله المليباري ٢٣-٢٤.

(٢) رواه من حديث إبراهيم النخعي عن عَبيدة السلماني عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن النبي ﷺ: **البخاري** في الشهادات، باب لا يشهد على شهادة جور إذا أشهد ٥(٢٦٥٢)، وفي فضائل الصحابة، باب فضائل أصحاب النبي ﷺ ٧(٣٦٥١)، وفي الرقاق، باب ما يحذر من زهرة الدنيا والتنافس فيها ١١(٦٤٢٩)، وفي الأيمان والنذور، باب إذا قال: أشهد بالله ١١(٦٦٥٨). **ومسلم** في فضائل الصحابة، باب فضل الصحابة ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ١٦: ٨٤ بشرح النووي.

قال النووي رحمه الله: ((والصحيح أن قرنه ﷺ: الصحابة، **والثاني**: التابعون، **والثالث**: تابعوهم))[١].

وقال ابن حجر رحمه الله في **تحديد المدة الزمنية لكل من القرون الثلاثة**:

((وقد ظهر أن الذي بين البعثة وآخر من مات من الصحابة مئة سنة وعشرون سنة أو دونها أو فوقها بقليل على الاختلاف في وفاة أبي الطفيل[٢]، وإن اعتبر ذلك من بعد وفاته ﷺ فيكون مئة سنة، أو تسعين، أو سبعاً وتسعين.

وأما قرن التابعين فإن اعتبر من سنة مئة كان نحو سبعين أو ثمانين.

وأما الذين بعدهم فإن اعتبر منها[٣] كان نحواً من خمسين. فظهر بذلك أن مدة القرن تختلف باختلاف أعمار أهل كل زمان والله أعلم.

واتفقوا أن آخر من كان من أتباع التابعين ممن يقبل قوله[٤] من عاش إلى

---

(١) **شرح صحيح مسلم**، للنووي ١٦: ٨٥، وبمثله قال ابن حجر في **فتح الباري** ٧: ٨.

(٢) قال ابن حجر في ترجمته في **التقريب** (٣١١١): ((عامر بن واثلة بن عبد الله بن عمرو بن جحش الليثي، أبو الطفيل، وربما سمّي عمراً، ولد عام أحد، ورأى النبي ﷺ، وروى عن أبي بكر فمن بعده، وعُمِّر إلى أن مات سنة عشر ومئة على الصحيح، وهو آخر من مات من الصحابة. قاله مسلم وغيره)).

وقد روى الخطيب في **الكفاية** ١٣١- ونقله ابن رجب في **شرح العلل** ١: ٥٥ - قولَ ابن الأخرم وقد سُئل: لم ترك **البخاريُّ** حديثَ أبي الطفيل عامر بن واثلة؟ قال: ((لأنه كان يفرط في التشيع!)). ولم يتعقباه بشيء. فقد أدخله **البخاري** في الصحيح وروى له في موضع واحد في كتاب العلم، باب من خص بالعلم قوماً دون قوم (١٢٧). ثم إن ابن الأخرم شيخ الحاكم لم يأثر مقالته هذه عن **البخاري**، وإنما هي تفسير منه لما ظنه صنيعاً للبخاري، والواقع خلافه. قال ابن حجر في **هدي الساري** ٤٣٢: ((وأبو الطفيل صحابي لا شك فيه، ولا يؤثر فيه قول أحد ولاسيما بالعصبية والهوى)).

(٣) يرجع الضمير إلى سبعين أو ثمانين.

(٤) يحتمل قوله: ((يقبل قوله)) معنيين: يقبل قوله في كونه يروي عن التابعين، أو يقبل قوله في تفرده في الرواية؛ فيحتج بانفراده. والله أعلم.

حدود العشرين ومئتين، وفي هذا الوقت ظهرت البدع ظهوراً فاشياً وأطلقت المعتزلةُ ألسنتها ورفعت الفلاسفةُ رؤوسها، وامتُحن أهل العلم ليقولوا بخلق القرآن، وتغيرت الأحوال تغيراً شديداً، ولم يزل الأمر في نقص إلى الآن، وظهر قوله ﷺ: «**ثم يفشو الكذب**»[1] ظهوراً بيناً حتى يشمل الأقوال والأفعال والمعتقدات، والله المستعان))[2].

وبعد هذه المقدمة المجملة سنتناول بالبحث كلّاً من القسمين اللذين ذكرناهما على حدة.



(١) إشارة إلى قطعة من حديث رواه عمر رضي الله عنه في خطبته بالجابية : «**استوصوا بأصحابي خيراً، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ثم يفشو الكذب حتى إن الرجل ليبتدئ بالشهادة قبل أن يسألها**».

رواه من طريق عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن أبيه رضي الله عنهما : **أحمد** في المسند ١ : ١٨، **والترمذي** في الفتن، باب في لزوم الجماعة ٤(٢١٦٥) وقال : حسن صحيح غريب من هذا الوجه، وقد روي هذا الحديث من غير وجه عن عمر عن النبي ﷺ. قال ابن كثير في **مسند الفاروق** ٢ : ٥٥٤ وقد ذكر بعض طرق الخطبة : ((قد رويت هذه الخطبة عن عمر من وجوه عديدة إذا تتبعت بلغت حد التواتر)).

(٢) **فتح الباري**، لابن حجر، في أول كتاب فضائل الصحابة ٧ : ٨.

الفصل الأول

تفرُّد أهل القرون الثلاثة

المبحث الأول

تفرُّد الصحابـةِ رضي الله عنهم

المعتمد عند المحدثين أن الصحابي: هو من لقي النبي ﷺ مؤمناً به ومات على الإسلام[1].

فهم الذين شهدوا التنزيل، وعاينوا الرسالة، فآمنوا بالله وبرسول الله ﷺ فنصروه وجاهدوا معه إذ كان بين أظهرهم، ثم انتشروا في الآفاق يبلغون دينه، ويُعلون كلمته، ويظهرون شريعته، فبلغوا الرسالة وأدوا الأمانة إلى من بعدهم، كما بلغهم وأدى إليهم رسول الله ﷺ، فلهم برؤيتهم إياه ومشافهتهم له مزيد مزية على المؤمنين رضي الله عنهم وأرضاهم.

ثم إن منهم أهل سابقة للإسلام طالت صحبتهم، واشتدت ملازمتهم، وأولهم وأفضلهم ثاني اثنين أبو بكر الصديق رضي الله عنه.

ومنهم من لم يعقل عن رسول الله ﷺ إلا مجَّة مجّها في وجهه من دلو[2]، وهو محمود بن الربيع وكان ابن خمس سنين رضي الله عنه.

وبين الصديق ومحمود بن الربيع رضي الله عنهما درجات ومراتب كثيرة،

---

(١) انظر: **نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر**، لابن حجر ١١١.

(٢) انظر: **صحيح البخاري**، كتاب العلم، باب متى يصح سماع الصغير ١(٧٧).

يدخل فيها آلاف الصحابة الذين أربى عددهم على مئة ألف إنسان من رجل وامرأة[١].

أما نسبة الرواة من الصحابة إلى العدد الكلي لهم، فلا تكاد تبلغ ٢٪. وقد ذكر الحاكم أنه روى عن النبي ﷺ من أصحابه أربعة آلاف رجل وامرأة، وخالفه الذهبي فقال: ((بل لعل الرواة عنه نحو ألف وخمس مئة نفر، لا يبلغون ألفين أبداً)) ا هـ[٢].

وهو ﷺ بين أظهرهم قد يكون على المنبر أو على ناقته، أو في مصلاه، أو في بيته أو في دار أحد أصحابه، أو في نخل بالمدينة، أو في واد في مسيره، أو في عريشه أو خيمته أو مَشْرُبته، أو غير ذلك من الأحوال ؛ فإما أن يسمعه جمّ غفير وعدد كثير، أو نفر قليل، أو الاثنين والثلاثة، أو ينفرد واحد بمناجاته ﷺ أو برؤية الخاص من أحواله ﷺ.

فلا ينكر أبداً تفرد صحابي برواية حديث عن رسول الله ﷺ- سماعاً أو رؤية- بحيث لا يرويه من الصحابة عن النبي ﷺ غيره، وذلك لما يُعلم ضرورة من أحوال رسول الله ﷺ وأحوال أصحابه معه رضي الله عنهم. فكان من ضرورة ذلك أن يخفى علم ما عَلِمَه الصحابي المتفرد على سائر الصحابة رضي الله عنهم.

وذكر الشافعي رحمه الله أنه يعُزب على المتقدم الصحبة، الواسع العلم الشيء يعلمه غيره، وأكثر رحمه الله من ذكر هذا المعنى في مواطن كثيرة[٣].

---

(١) ذكر عن أبي زرعة الرازي رحمه الله عدة أقوال في إحصاء الصحابة رضي الله عنهم، هذا أقربها لكونه لا تحديد فيه بقدر خاص، وذكر عنه أن عددهم مئة ألف وأربعة عشر ألفاً.
انظر: **علوم الحديث**، لابن الصلاح ٢٩٨، **والتقييد والإيضاح**، للعراقي ٢٦٣، **والإصابة**، لابن حجر ١: ٣-٤.

(٢) **المدخل إلى معرفة كتاب الإكليل**، للحاكم (٣٤)، **تجريد أسماء الصحابة**، للذهبي ج مصوباً ما في عبارة المطبوع.

(٣) منها في كتابه **اختلاف الحديث**: ٢٠، ٣٤، ٣٧، ٦٨، ٨٦، ١٤١، ١٦٥. وانظر: **منهاج السنة**، لابن تيمية ٧: ٤٢٥.

وقال الذهبيُّ موبِّخاً العقيليَّ رحمهما الله: ((فانظر أول شيء إلى أصحاب رسول الله ﷺ الكبار والصغار، ما فيهم أحد إلا وقد انفرد بسُنَّة، فيقال له: هذا الحديث لا يُتَابَع عليه؟!))[1].

وربما لا تتوفر الدواعي أو الظروف لبعض الملازمين له ﷺ على نقل ما تحملوه، كالصديق رضي الله عنه، الذي لم يُعمَّر بعده ﷺ إلا سنتين وثلاثة أشهر واثني عشر يوماً[2]، وكان مشغولاً خلالها بأعباء الخلافة، وجهادِ المرتدين ومانعي الزكاة، وبعثِ البعوث إلى الشام والعراق.

وكلما طال الزمان بعد رسول الله ﷺ كثرت الحاجة إلى الصحابة فيما عندهم من العلم[3]، فرووا للأمة ما تتوجب روايته كأبي هريرة عبد الرحمن بن صخر الدوسي رضي الله عنه، الذي لازم النبي ﷺ وصاحَبَه وأكثر الأخذ عنه، على الرغم من تأخر إسلامه!

روى الزهري عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «**إن الناس يقولون: أكثر أبو هريرة! ولولا آيتان في كتاب الله ما حدثت حديثاً، ثم يتلو:** ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَآ أَنزَلْنَا مِنَ ٱلْبَيِّنَٰتِ وَٱلْهُدَىٰ مِنۢ بَعْدِ مَا بَيَّنَّٰهُ لِلنَّاسِ فِى ٱلْكِتَٰبِ ۙ أُو۟لَٰٓئِكَ يَلْعَنُهُمُ ٱللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ ٱللَّٰعِنُونَ ﴿١٥٩﴾ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا۟ وَأَصْلَحُوا۟ وَبَيَّنُوا۟ فَأُو۟لَٰٓئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ ۚ وَأَنَا ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ ﴿١٦٠﴾ ﴾ [البقرة: ١٥٩-١٦٠] **إن إخواننا من المهاجرين كان يشغلهم الصفق بالأسواق، وإن إخواننا من الأنصار كان يشغلهم العمل في أموالهم، وإن أبا هريرة كان يلزم رسول الله ﷺ بشبع بطنه، ويحضر ما لا يحضرون، ويحفظ ما لا يحفظون**»[4].

---

(١) **ميزان الاعتدال في نقد الرجال**، للذهبي ٤(٥٨٧٤).

(٢) انظر: **تاريخ خليفة بن خياط** ١٢١. ووهم ابن حزم رحمه الله في قوله في **الفصل في الملل والأهواء والنحل** ٤: ١٣٧: ((لم يعش بعد رسول الله ﷺ إلا سنتين وستة أشهر))!

(٣) وانظر في أسباب تفاوت الصحابة ﷺ في قلة الحديث وكثرته: **الحديث والمحدثون**، لمحمد محمد أبو زهو ١٤٧.

(٤) رواه **البخاري** في كتاب العلم، باب حفظ العلم (١١٨)، بهذا اللفظ، وفي الحرث والمزارعة، =

وقال البراء بن عازب رضي الله عنه: **«ما كل الحديث سمعناه من رسول ﷺ، كان يحدثنا أصحابنا، وكنا مشتغلين في رعاية الإبل»**[1].

قال الحاكم رحمه الله: **«وأصحاب رسول الله ﷺ كانوا يطلبون ما يفوتهم سماعه من رسول الله ﷺ فيسمعونه من أقرانهم وممن هو أحفظ منهم، وكانوا يشددون على من يسمعون منه»**[2] ثم ذكر قصة توريث الجدة في عهد أبي بكر رضي الله عنه، واستحلاف عليّ رضي الله عنه من يحدثه.

= باب ما جاء في الغرس ٥(٢٣٥٠) مطولاً، وفي الاعتصام، باب الحجة على من قال: إن أحكام النبي ﷺ كانت ظاهرة وما كان يغيب بعضهم عن مشاهد النبي ﷺ وأمور الإسلام ١٣(٧٣٥٤) مطولاً.

ورواه **مسلم** في فضائل الصحابة، باب من فضائل أبي هريرة رضي الله عنه ١٦: ٥٢-٥٣ بشرح النووي. وله طرق أخرى كثيرة عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وقد كان أبو هريرة رضي الله عنه يؤثر الملازمة لرسول الله ﷺ وعدم الغيبة عنه على التكسب وجمع المال، فيقنع بالقوت، ويكون ضيفاً لرسول الله ﷺ.

(١) رواه **أحمد** ٤: ٢٨٣ عن رجلين، والحاكم في **معرفة علوم الحديث** ١٤ وفي **المستدرك** ١: ٩٥ من حديث سفيان عن أبي إسحاق السبيعي عن البراء، به. وقال: ((له طرق عن أبي إسحاق السبيعي وهو صحيح على شرط الشيخين وليس له علة ولم يخرجاه)) ورواه الحاكم في **المستدرك** ١: ١٢٧ والرامهرمزي في **المحدث الفاصل** ٢٣٥ (١٣٣) والخطيب في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع ١: ١٧٤ (١٠٣) والكفاية ٣٨٥ من حديث يوسف بن إسحاق بن أبي إسحاق عن جده به نحوه وفيه زيادة: **«ولكن الناس كانوا لا يكذبون يومئذ فيحدث الشاهد الغائب»**.

وعزاه ابن حجر في **فتح الباري** ١٣: ٣٣٣ للبيهقي في المدخل، وقال: ((وسنده ضعيف))!

ورواه البسوي في **المعرفة والتاريخ** ٢: ٦٣٤ بسند صحيح -والله أعلم- من طريق الأعمش عن أبي إسحاق، به وفي آخره: **«ولكنا لا نكذب»** وفي معناه حديث أنس رضي الله عنه قال: **«ليس كل ما نحدثكم عن رسول الله ﷺ سمعناه منه، ولكن حدثنا أصحابنا، ونحن قوم لا يكذب بعضهم بعضاً»** رواه الخطيب في **الكفاية** ٣٨٥-٣٨٦.

(٢) **معرفة علوم الحديث**، للحاكم ١٤، وقد وقع من أحد الأفاضل أن أدرج كلام الحاكم هذا في حديث البراء لعدم فصل ناشره بينهما !!

وقال مسروق رحمه الله: «**جالست أصحاب رسول الله ﷺ فكانوا كالإخاذ يروي الراكب والإخاذ يروي الراكبين، والإخاذ يروي العشرة، والإخاذ لو نزل به أهل الأرض لأصدرهم، وإن عبد الله- يعني ابن مسعود- من تلك الإخاذ**»[1].

إذن: فتفرد الصحابي بحديث أو أحاديث عن رسول الله ﷺ أمر واقع موجود وجود كثرة، وأما نتيجة ذلك التفرد: **فهي قبول ما تفرد به الصحابي مطلقاً إن ثبت الطريق إليه**، وذلك أن كل واحد من الصحابة رضي الله عنهم قد تحقق فيه ركنا التوثيق: العدالة والضبط.

أما العدالة:

فلتعديل الله ﷻ لهم، ورضاه عنهم، ومدحه إياهم. قال الخطيب البغدادي رحمه الله بعد أن سرد من الأدلة على تعديلهم من القرآن الكريم والسنة المطهرة: ((وجميع ذلك يقتضي طهارة الصحابة، والقطع على تعديلهم ونزاهتهم، فلا يحتاج أحد منهم مع تعديل الله تعالى لهم المطلع على بواطنهم إلى تعديل أحد من الخلق له، فهم على هذه الصفة؛ إلا أن يثبت على أحد ارتكاب ما لا يحتمل إلا قصد المعصية والخروج من باب التأويل، فيحكم بسقوط العدالة، وقد برأهم الله من ذلك ورفع أقدارهم عنه، على أنه لو لم يرد من الله ﷻ ورسوله فيهم شيء مما ذكرناه؛ لأوجبت الحال التي كانوا عليها من الهجرة والجهاد والنصرة، وبذل المهج والأموال وقتل الآباء والأولاد، والمناصحة في الدين وقوة الإيمان واليقين: القطع على عدالتهم والاعتقاد لنزاهتهم، وأنهم أفضل من جميع المعدّلين والمزكّين الذين يجيؤون بعدهم أبد الآبدين. هذا مذهب كافة العلماء ومن يُعتدُّ بقوله من الفقهاء))[2]. فهو إجماع من أهل السنة على ذلك فلا يُبحث عن عدالة من عدّله الله ﷻ.

---

(١) رواه **أبو خيثمة** في العلم ١٧(٥٩) وهذا لفظه، والبسوي في **المعرفة والتاريخ** ٢: ٥٤٢، وذكره علي بن المديني في الجزء المطبوع باسم **العلل** ٤٥(٢٢-٢٣).

(٢) **الكفاية في علم الرواية**، للخطيب البغدادي ٤٨-٤٩.

وأما الضبط:

فإن الصحابة رضي الله عنهم كانوا عَرَباً ذوي أذهان صافية، وقرائح ذاكية، ثم صانها الإيمان عن الهوى، وحلّاها الإسلام بالمروءة والتقوى؛ فكان ضبطهم في أعلى مراتب الضبط والإتقان[1].

لا نقول: إن الصحابة رضي الله عنهم لا يسهون ولا يخطئون، لكن نقول: **إن ما تقرر من عدالة الصحابة ينفي أن يبادر أحد منهم إلى رواية حديث لا يضبطه؛ لأن عدالته تمنعه من ذلك إلا أن يكون وَهَماً لا يخلو منه غير معصوم.**

لذلك وردت أخبار كثيرة عن توقي الصحابة رضي الله عنهم من رواية الحديث وخوفهم من الغلط فيه أو الزيادة والنقص، ومنهم من كان يتهيَّب الرواية، وإلى عبد الله بن مسعود رضي الله عنه المنتهى في ذلك.

قال عبد الرحمن بن يزيد: كان عبد الله يمكث السنة لا يقول: قال رسول الله ﷺ، فإذا قال: قال رسول الله ﷺ أخذته الرعدة، ويقول: أو هكذا أو نحوه أو شبهه[2].

وقال عمرو بن ميمون: ((اختلفت إلى عبد الله بن مسعود سنةً فما سمعته يقول: قال رسول الله ﷺ. إلا أنه جرى على لسانه يوماً فقال: قال رسول الله ﷺ، فعلاه كرب حتى جعل يعرق ثم قال: ((إن شاء الله ذا، أو دون ذا، أو نحو ذا)) وفي رواية: «**فنكس رأسه، فرفع رأسه فرأيته قد حلّ إزاره وانتفخت أوداجه واغرورقت عيناه. قال: أو فوق ذاك أو قريباً من ذاك أو شبيهاً بذاك**»[3]. وروى

(١) انظر عوامل حفظ الصحابة رضي الله عنهم للحديث في **منهج النقد في علوم الحديث** لشيخنا العلامة نور الدين عتر ٣٧.

(٢) رواه الرامهرمزي في **المحدث الفاصل** ٥٤٩(٧٣٣). وانظر: **الكفاية**، للخطيب ٢٠٥، **والجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع**، للخطيب ١: ٦٥٨(١٠٢٠).

(٣) رواهما الرامهرمزي في **المحدث الفاصل** ٥٤٩(٧٣٤). والحديث في مسند **أحمد** ١: ٤٥٢، **وطبقات ابن سعد** ٣: ١٥٦ **والتمييز** لمسلم ١٧٤(٧)، ومقدمة **سنن ابن ماجه**، باب التوقي=

حال ابن مسعود رضي الله عنه هذه جماعةٌ آخرون منهم مسروق[1] وأبو عبد الرحمن السلمي[2].

وقال عون بن عبد الله بن عتبة بن مسعود: «**أحصينا حديث عبد الله بن مسعود عن رسول الله ﷺ فإذا بضعة وخمسون حديثاً**»[3].

وقال السائب بن يزيد: «**صحبت سعد بن أبي وقاص سنة فما سمعته يحدث عن رسول الله ﷺ إلا حديثاً واحداً**»[4]. وذلك لما روت عائشة بنت سعد بن أبي وقاص عن أبيها رضي الله عنه أنه قال: «**ما يمنعني من الحديث عن النبي ﷺ أن لا أكون أكثر أصحابه عنه حديثاً، ولكني أكره أن يتقوّلوا علي**»[5].

ومرّ داود بن خالد بن دينار هو ورجل يقال له: أبو يوسف بن تميم على ربيعة بن أبي عبد الرحمن، فقال له أبو يوسف: إنا نجد عند غيرك من الحديث ما لا نجده عندك؟ قال: أما إن عندي حديثاً كثيراً، ولكن هذا ربيعة بن الهدير كان يلزم طلحة بن عبيد الله يذكر أنه لم يسمع طلحة يحدث عن النبي ﷺ إلا حديثاً واحداً[6].

= في الحديث عن رسول الله ﷺ ١: ١٠(٢٣)، و**المعرفة والتاريخ**، للبسوي ٢: ٥٤٨ و**مستدرك الحاكم** ٣: ٣١٤، و**الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع**، للخطيب ١: ٦٥٨(١٠٢١).

(١) انظر: **مسند الإمام أحمد** ١: ٤٢٣، ٤٥٣، و**طبقات ابن سعد** ٣: ١٥٧.

(٢) انظر: **مسند الإمام أحمد** ١: ٣٨٧.

(٣) رواه الرامهرمزي في **المحدث الفاصل** ٥٥٧(٧٥٣) وهذا يفيد قلة ما يعرفه عون بن عبد الله من حديث عبد الله بن مسعود عم أبيه، وإن كانت أحاديث عبد الله تقارب الألف، ففي مسند أحمد بن حنبل وحده ٩٠٠ حديث كما ذكر الأستاذ د. عجاج الخطيب في تعليقه على الخبر.

(٤) رواه الرامهرمزي في **المحدث الفاصل** ٥٥٧(٧٥٢)، وهو في **طبقات ابن سعد** ٣: ١٤٤ ومقدمة **سنن ابن ماجه**، باب التوقي في الحديث عن رسول الله ﷺ ١: ١٢(٢٩) من وجه آخر بلفظ آخر، ذكر أنه صحبه من المدينة إلى مكة، ولم يذكر السنة، فيكون معنى السَنَة: أنه صحبه في سنة لا أنه صحبه مدة سنة والله أعلم.

(٥) رواه الحاكم في **معرفة علوم الحديث** ٦١.

(٦) رواه الرامهرمزي في **المحدث الفاصل** ٥٥٩(٧٥٨).

وقال عبد الرحمن بن أبي ليلى: ((كنا إذا أتينا زيد بن أرقم فنقول له: حدّثنا عن رسول الله ﷺ يقول: إنا كبرنا ونسينا والحديث عن رسول الله ﷺ شديد))[1].

وقد كان من عمر بن الخطاب رضي الله عنه أمير المؤمنين موقف تنفيذي في الاحتياط للسنة، صار به قدوة لمن بعده من الخلفاء في ذلك، فقال معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنهما على المنبر بدمشق: ((أيها الناس إياكم وأحاديث رسول الله ﷺ إلا حديثاً كان يُذكر على عهد عمر، فإنه كان يخيف الناس في الله))[2].

ومن تثبت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها: ما رواه أبو الأسود عن عروة قال: حجَّ علينا عبد الله بن عمرو ؛ فسمعته يقول: سمعت النبي ﷺ يقول: «**إن الله لا ينزع العلم بعد أن أعطاكموه انتزاعاً، ولكن ينتزعه منهم، مع قبض العلماء بعلمهم، فيبقى ناس جهال يُستفتون ؛ فيُفتون برأيهم ؛ فيَضِلُّون ويُضِلُّون**»، فحدثت به عائشة زوج النبي ﷺ. ثم إن عبد الله بن عمرو حجَّ بعدُ ؛ فقالت: يا ابن أختي انطلق إلى عبد الله ؛ فاستثبت لي منه الذي حدثتني عنه، فجئته فسألته، فحدثني به كنحو ما حدثني، فأتيت عائشة فأخبرتها، فعجبت فقالت: والله لقد حفظ عبد الله ابن عمرو[3].

من هذا كله نخلص إلى القول: إن الصحابي لا يروي الحديث إلا إذا كان ضابطاً له لفظاً ومعنى. فإن شك في ضبط لفظه رواه بالمعنى ثم نبَّه على ذلك كما تقدم من قول ابن مسعود ﷺ: هكذا أو نحوه أو شبهه، إن شاء الله ذا أو دون ذا أو نحو ذا، أو فوق ذاك أو قريباً من ذاك أو شبيهاً بذاك.

---

(١) رواه **ابن ماجه** في مقدمة السنن، باب التوقي في الحديث عن رسول الله ﷺ ١ : ١١(٢٥)، والرامهرمزي في المحدث الفاصل ٥٥٠(٧٣٧) واللفظ له، والخطيب البغدادي في **الكفاية** ١٧١.

(٢) رواه **أبو زرعة الدمشقي** في تاريخه (١٤٧٨)، وانظر ثمة عدة أخبار في احتياط عمر ﷺ (١٤٧٠- ١٤٧٥- ١٤٧٩).

(٣) أخرجه **البخاري** في الاعتصام، باب ما يذكر من ذم الرأي وتكلف القياس ١٣(٧٣٠٧).

وورد عن أنس بن مالك رضي الله عنه أنه كان يقول: أو كما قال[1].

وعن أبي الدرداء رضي الله عنه أنه كان يقول: هذا أو نحو هذا أو شكله، اللهم إلا هكذا فَكَشَكْله[2].

وإن شك في ضبط معناه، أو شك في ضبط لفظه ومعناه لم يروه كما تقدم عن زيد بن أرقم رضي الله عنه، ولا يعني ذلك أبداً خفاء بعض السنة، فإن الله تعالى يُبلغنا إياها من غير طريق ذلك الصحابي، وإنما نعتقد ذلك لقوله ﷻ: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ۝٩ ﴾ [الحجر: ٩]. فإن كان الحديث الذي امتنع الصحابي عن روايته مما لا يجب تبليغه لم يضر ذلك شيئاً[3].

والدليل على ما ذكرتُه من أثر العدالة في الضبط:

١- ما رواه عامر بن عبد الله بن الزبير عن أبيه، قال: قلت للزبير: إني لا أسمعك تحدّث عن رسول الله ﷺ كما يُحدِّث فلان وفلان! قال: أما إني لم أفارقه، ولكن سمعته يقول: «**من كذب عليّ فليتبوأ مقعده من النار**»[4].

---

(١) انظر: **التمييز** لمسلم ١٧٤(٨)، **ومقدمة السنن**، لابن ماجه ١: ١١(٢٤)، **والمحدث الفاصل**، للرامهرمزي ٥٥٠(٧٣٦)، **والكفاية**، للخطيب ٢٠٦.

(٢) رواه **أبو زرعة الدمشقي** في تاريخه (١٤٧٣، ١٤٧٤) وانظر: **المحدث الفاصل**، للرامهرمزي ٥٥٠(٧٣٥)، **والكفاية**، للخطيب ٢٠٥-٢٠٦.

(٣) وقد سمع الصحابة رضي الله عنهم من النبي ﷺ أضعاف ما رووه، وإنما نقلوا منه ما يجب عليهم تبليغه من العقائد والأحكام والأخلاق وغير ذلك من أمور الدين، نعتقد أنهم لم يكتموا منه شيئاً البتة، وأما ما عداه فتبليغه ليس بواجب.
وقد أخبر معاذ رضي الله عنه بحديث «**ما من أحد يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله صدقاً من قلبه إلا حرمه الله على النار**» عند موته تأثماً من كتمانه. أخرجه **البخاري** في العلم، باب من خص بالعلم قوماً دون قوم كراهية أن لا يفهموا (١٢٨).

(٤) أخرجه **البخاري** في العلم، باب إثم من كذب على النبي ﷺ (١٠٧) واللفظ له، **وأبو داود** في العلم، باب التشديد في الكذب على رسول الله ﷺ (٣٦٤٣)، **والنسائي** في العلم من الكبرى، باب من كذب على رسول الله ﷺ (٥٩١٢)، **وابن ماجه** في المقدمة باب التغليظ في تعمد الكذب على رسول الله ﷺ (٣٦).

قال ابن حجر رحمه الله: ((وفي تمسك الزبير بهذا الحديث على ما ذهب إليه من اختيار قلة التحديث: دليل للأصح في أن الكذب هو الإخبار بالشيء على خلاف ما هو عليه سواء كان عمداً أم خطأ، والمخطئ وإن كان غير مأثوم بالإجماع، لكن الزبير خشي من الإكثار أن يقع في الخطأ وهو لا يشعر، لأنه وإن لم يأثم بالخطأ لكن قد يأثم بالإكثار، إذ الإكثار مظنة الخطأ.

والثقة إذا حدّث بالخطأ فحُمل عنه- وهو لا يشعر أنه خطأ- يُعمل به على الدوام، للوثوق بنقله، فيكون سبباً للعمل بما لم يقله الشارع، فمن خشي من الإكثار: الوقوعَ في الخطأ لا يؤمن عليه الإثم إذا تعمد الإكثار، فمن ثمّ توقف الزبير وغيره من الصحابة عن الإكثار من التحديث.

وأما من أكثر منهم:

- فمحمول على أنهم كانوا واثقين من أنفسهم بالتثبت.

- أو طالت أعمارهم، فاحتيج إلى ما عندهم، فسُئلوا فلم يمكنهم الكتمان))[1].

٢- وقال أنس بن مالك رضي الله عنه: ((إنه ليمنعني أن أحدثكم حديثاً كثيراً: أن النبي ﷺ قال: «**من تعمّد عليّ كذباً، فليتبوأ مقعده من النار**»[2].

قال ابن حجر رحمه الله: ((وإنما خشي أنس مما خشي منه الزبير، ولهذا صرّح بلفظ الإكثار؛ لأنه مظنة، ومن حام حول الحمى لا يأمن وقوعه فيه، فكان التقليل منهم للاحتراز.

ومع ذلك: فأنس من المكثرين، لأنه تأخرت وفاته، فاحتيج إليه- كما قدمناه-

(١) **فتح الباري**، لابن حجر ١: ٢٤٢. ومعلوم أن الإكثار إنما هو بالنسبة لمن هو أقل.

(٢) أخرجه من طريق عبد الوارث عن عبد العزيز بن صهيب عن أنس: **البخاري في العلم**، باب إثم من كذب على النبي ﷺ (١٠٨) وله طرق أخرى كثيرة عن أنس رضي الله عنه.

ولم يمكنه الكتمان، ويُجمع بأنه لو حدّث بجميع ما عنده لكان أضعاف ما حدّث به.

ووقع في رواية عَتّاب مولى هرمز، سمعت أنساً يقول: «**لولا أني أخشى أن أخطئ لحدثتك بأشياء قالها رسول الله ﷺ** ...»[١] الحديث. أخرجه أحمد بإسناد[٢].

فأشار إلى أنه لا يحدّث إلا ما تحققه ويترك ما يشك فيه. وحمله بعضهم على أنه كان يحافظ على الرواية باللفظ، فأشار إلى ذلك بقوله: «**لولا أن أخطئ**» وفيه نظر. والمعروف عن أنس جواز الرواية بالمعنى كما أخرجه الخطيب عنه صريحاً[٣]، وقد وجد في رواياته ذلك كالحديث في البسملة، وفي قصة تكثير الماء عند الوضوء، وفي قصة تكثير الطعام))[٤].

وقد يقال: إن ثقات التابعين ومَن بعدهم تحملهم عدالتُهم أيضاً على عدم رواية ما لم يضبطوه. فالجواب: نعم الأمر كذلك، لكن التحرز والتوقي من الغلط كان في قرن الصحابة ﷺ أظهر، لكون كثير منهم يتفرد برواية ما يرويه، وأما مَن بعدهم، فقد كتب كثير منهم العلم، وانتشرت الأحاديث، فمَن غَلِط بحديث فالحجة قائمة بحديث غيره ممن لم يغلط فيه، والله تعالى أعلم.

قبول الصحابة ﷺ خبر المنفرد:

قد قبل الصحابة رضي الله عنهم ممن لم يسمع قولَ النبي ﷺ في واقعةٍ ما خبرَ مَن شهدها وسمع حكمه ﷺ فيها، فقَبِلوا خبره ورووه عنه سواء في حياته ﷺ أو بعد وفاته.

روى ابن عباس رضي الله عنهما عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال:

---

(١) أخرجه أحمد ٣: ١٧٢، **والدارمي** ١: ٧٦-٧٧ وعندهما: لحدثتكم. والحديث: «**من كذب عليّ**».

(٢) كذا! لم يذكر صفة الموصوف.

(٣) لعله يريد ما تقدم ذكره عن أنس رضي الله عنه ٣٦٧، لكنه غير صريح، والله أعلم.

(٤) **فتح الباري**، لابن حجر ١: ٢٤٣.

«كنت أنا وجار لي من الأنصار في بني أمية بن زيد وهي من عوالي المدينة، وكنا نتناوب النُزول على رسول الله ﷺ ينزل يوماً وأنزل يوماً، فإذا نزلتُ جئته بخبر ذلك اليوم من الوحي وغيره، وإذا نزل فعل مثل ذلك، فنزل صاحبي الأنصاري يوم نوبته فضرب بابي ضرباً شديداً فقال: أثمّ هو ففزعت فخرجت إليه فقال: قد حدث أمر عظيم...» الحديث[1].

وقد ذكر الزركشي في النوع الثاني الذي استدركه على ابن الصلاح: رواية الصحابة بعضهم عن بعض، وذكر أنه على قسمين:

أحدهما: أن ينبه الصحابي على روايته عن الصحابي عندما يرويه، قال: ((وهو كثير)).

والثاني: أن لا ينبه على ذلك، ولكن إذا سُئل عنه ذكره، كحديث أبي هريرة فيمن أصبح جنباً فلا صوم له لما سُئل عنه أحاله على الفضل بن عباس، وكحديث ابن عباس: إنما الربا في النسيئة لما سئل عنه أحاله على أسامة بن زيد.

قال الزركشي: ((وفائدة معرفة هذا النوع دفع توهم من لا معرفة له كون الراوي عن الصحابي تابعيّاً، وقد يكون في السند ثلاثة من الصحابة يروي بعضهم عن بعض ... وقد يكون في السند أربعة ... وللحافظ عبد الغني بن سعيد جزء فيمن اجتمع فيه أربعة من الصحابة، وأما خمسة فلم يوجد غير حديث واحد...))[2]. ومن فوائده: قبول الصحابة لمرويات بعضهم، واعتماد ما تفردوا به.

قبول التابعين خبر المنفرد:

وكذلك قَبِل التابعون تفرُّدات الصحابة واحتجوا بها وأفتوا، قال الشافعي

---

(١) رواه **البخاري** في كتاب العلم، باب التناوب في العلم (٨٩) وانظر أدلة كثيرة لقبول خبر الواحد في **الرسالة**، للشافعي.

(٢) **النكت على ابن الصلاح**، للزركشي. النسخة الحسنية (ق:٦ / ب).

رحمه الله: ((ولم أعلم أحداً من التابعين أُخبِرُ عنه إلا قَبِلَ خبرَ واحد وأفتى به وانتهى إليه.

فابن المسيّب يقبل خبر أبي هريرة وحده، وأبي سعيد وحده عن النبي ﷺ ويجعله سُنةً.

وعروة يصنع ذلك في عائشة ثم يصنع ذلك في يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب. وفي حديث يحيى بن عبد الرحمن عن أبيه عن عمر، وعبد الرحمن بن عبدٍ القاري عن عمر عن النبي ﷺ، ويثبِّت كل ذلك سنة.

وصنع ذلك القاسم وسالم وجميع التابعين بالمدينة.

وعطاء وطاوس ومجاهد بمكة؛ فقبلوا الخبر عن جابر وحده عن النبي عليه السلام، وعن ابن عباس وحده عن النبي ﷺ وثبّتوه سنة.

وصنع ذلك الشعبي؛ فقبل خبر عروة بن مضرس عن النبي ﷺ وثبّته سنة، وكذلك قبل خبر غيره.

وصنع ذلك إبراهيم النخعي؛ فقبل خبر علقمة عن عبد الله عن النبي ﷺ وثبّته سنة، وكذلك قبل خبر غيره.

وصنع ذلك الحسن وابن سيرين فيمن لقيا.

لا أعلم أحداً منهم إلا وقد رُوي هذا عنه، فيما لو ذكرتُ بعضه لطال))[1]. ثم ذكر الشافعي صغار التابعين كالزهري وعمرو بن دينار ويحيى بن سعيد وغيرهم أثبتوا خبر واحد عن واحد، فهؤلاء أئمة الأمصار المدينة ومكة والكوفة والبصرة من التابعين قبلوا تفردات الصحابة عن النبي ﷺ.

---

(١) **اختلاف الحديث**، للإمام الشافعي ٢٢-٢٣، وذكر الشافعي هذا مطولاً مفصلاً في الرسالة ٤٥٣-٤٥٨ (١٢٣٦-١٢٤٩) في إجماع المسلمين على تثبيت خبر الواحد والانتهاء إليه.

وقال أبو بكر الرازي الجصاص بعد أن ذكر عدة من أدلة إجماع السلف على قبول أخبار الآحاد من عمل الصحابة رضي الله عنهم: ((وعليه جرى أيضاً أمر التابعين ومن بعدهم، إلى أن نشأت فرقة فاجرة قليلة الفقه جاهلة بأمور الشريعة، فخالفت دلائل القرآن وسنن النبي ﷺ وإجماع السلف والخلف في ذلك إلى آرائهم، وعارضوها بنظر لو انفرد عن معارضة ما قدمنا من الدلائل لما أمكنهم به تصحيح مقالتهم، ومما يدل على إجماع السلف على قبول الأخبار عن رسول الله ﷺ: تفرّد كل واحد منهم برواية شيء بعينه، خاصة دون غيره ودعاء الناس إلى العمل به، ولو كان ذلك مستنكراً لأنكروه على رواتها ومنعوهم منها، إذ كانوا كما وصفهم الله تعالى في كتابه ﴿ ٱلْـَٔامِرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَٱلنَّاهُونَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَٱلْحَـٰفِظُونَ لِحُدُودِ ٱللَّهِ ﴿١١٢﴾ ﴾ [التوبة: ١١٢]))[1].

هذا وللدكتور محمد مصطفى الأعظمي كلام متين في الرد على من يطعن في عدالة الصحابة، ويشكك في أحاديثهم بحجة وجود منافقين في المجتمع الإسلامي. ومن جملة كلامه: ((وعلى هذا فرغم وجود المنافقين في أوساط الصحابة المؤمنين، فقد كان عددهم قليلاً جدّاً بالنسبة إلى غيرهم وهم عشرات الألوف بل مئة ألف أو يزيدون، بحيث لم يكن ثمة داع إلى مراعاة وجود المنافقين في سَنِّ القواعد، والطعن والتشكيك في عدالة الصحابة كافة في نقل الروايات.

والكلام نفسه يقال بالنسبة لبعض الهفوات أو الأخطاء الخاصة، لأنها قليلة بحيث تكاد تصل إلى صفر بالمئة، فهذه الحوادث الشاذة- وقديماً قالوا: الشاذ كالمعدوم- لا تحسب لها حساباً؛ لأن غلبة الظن على تقواهم وصلاحهم وصدق لهجتهم ثابتة، ويجب أن ننظر هنا إلى هذه المسألة بمنظار واقع الحياة)).

وقال أيضاً بعد ذكر أمثلة حياتية يتعامل الناس فيها بالظنون مع كونها شديدة الأهمية، كنسبة الشخص إلى أبيه مثلاً: ((ومن هنا يتضح أننا نتعامل ونتصرف في

---

(١) **أصول الجصاص** ١: ٥٥٣.

ضوء حصول الظن الغالب سلباً وإيجاباً، بالرغم من وجود الاحتمال العقلي على جواز خلاف ما تورثه غلبة الظن.

فإذا ثبت لدينا قطعياً أن الراوي أخطأ- وهو الصادق المتقن- في رواية حديث ما ؛ لا يستدعي هذا الشك في بقية رواياته فضلاً عن مرويات كل الرواة الثقات، لأن رفضنا الكلي يخالف سنن الحياة.

وإذا قلنا: كما أن الشك تطرّق إلى بعض الرواة ومروياتهم، كذلك يتطرق إلى كافة الرواة ومروياتهم وعلى هذا لا نستطيع أن نثق بالروايات ؛ فمما لا شك فيه أن هذا احتمال عقلي، ونتيجة عقلية محضة، لكنها لا تمتُّ إلى دنيا الواقع بسبب ولا نسب.

وعلى هذا فانفراد صحابي ما برواية حديث ما لا يسبب إشكالاً، ولا يدعو إلى الريبة- فضلاً عن الطعن- بحجة أنه من الممكن كونه أخطأ في فهم قصد النبي ﷺ أو جانَبَ الصوابَ في حفظ الرواية. لا بل نعتبر الأصل هو الصواب في الرواية، فإذا تبين الخطأ في حديث ما يترك ذلك الحديث بدون أن نسمح بسببه بالطعن في الصحابي نفسه))[1].

نتيجة لهذا كله نقول: إن تفرد الصحابي مقبول مطلقاً بعد ثبوت الطريق إليه، فلا يُعَلُّ الحديثُ بتفرد صحابي واحد في روايته- من الناحية الحديثية- أما الأحرف اليسيرة التي وهم فيها بعضُ الصحابة ﷺ، أو خالف بعضهم بعضاً فيها، فهي نادرة بالنسبة إلى مجموع الأحاديث، وقد أخذ الفقهاء منها بما رجحته القرائن حيث لا يمكن الجمع، فإن كان هذا مع وجود مخالفة، فما تفردوا به ولم يخالفهم به أحد يكون أولى بالقبول.

قال ابن رجب رحمه الله: ((وقد وهّمت عائشةُ جماعةً من الصحابة في رواياتهم للحديث[2].

---

(١) **منهج النقد عند المحدثين، نشأته وتاريخه**، د. محمد مصطفى الأعظمي ١١٤-١١٦.

(٢) ومن ذلك ما رواه **البخاري** في كتاب العمرة، باب كم اعتمر النبي ﷺ ٣(١٧٧٦)، **ومسلم** في الحج، بيان عدد عمر النبي ﷺ ٨: ٢٣٦ بشرح النووي من حديث عروة بن الزبير ومجاهد =

وقد جمع بعضهم جزءاً في ذلك[1].

ووهَّم سعيدُ بن المسيب ابنَ عباس في قوله: «**تزوج النبي ﷺ ميمونة وهو مُحرِم**»[2].))[3].

= وسؤالهما ابن عمر عن عدد عُمَره ﷺ، وقول ابن عمر: ((اعتمر النبي ﷺ في رجب)). فسألا عائشة رضي الله عنها فقالت: «**يغفر الله لأبي عبد الرحمن، لعمري ما اعتمر في رجب وما اعتمر من عمرة إلا وإنه لمعه**» قال عروة: «**وابن عمر يسمع فما قال: لا ولا نعم. سكت**». لفظ مسلم.

قال النووي في **شرح مسلم** ٨: ٢٣٥ في سكوت ابن عمر: ((قال العلماء: هذا يدل على أنه اشتبه عليه أو نسي أو شك، ولهذا سكت عن الإنكار على عائشة ومراجعتها بالكلام، فهذا الذي ذكَرَته هو الصواب الذي يتعين المصير إليه)).

وقال ابن حجر في **فتح الباري** ٣: ٧٠٥ ((وفي هذا الحديث أن الصحابي الجليل المكثر الشديد الملازمة للنبي ﷺ قد يخفى عليه بعض أحواله، وقد يدخله الوهم والنسيان لكونه غير معصوم)).

(١) وهو الإمام بدر الدين محمد الزركشي المتوفى ٧٩٤ رحمه الله في كتابه **الإجابة لإيراد ما استدركته عائشة على الصحابة** طبع بتحقيق العلامة اللغوي الأستاذ سعيد الأفغاني، المتوفى بمكة المكرمة ١٤١٧ رحمه الله تعالى. طبع الكتاب عدة طبعات أولها في دمشق ١٣٥٨، وآخرها في المكتب الإسلامي ببيروت ١٤٢٠.

(٢) رواه **أبو داود** في السنن، كتاب المناسك، باب المحرم يتزوج (١٨٤١) من رواية رجل مبهم عن سعيد بن المسيب قال: «**وَهِم ابن عباس في تزويج ميمونة وهو محرم**».

ونقل ابن حجر في **فتح الباري** ٩: ٧٠ قول الأثرم: قلت لأحمد: إن أبا ثور يقول: بأي شيء يُدفع حديثُ ابن عباس؛ أي مع صحته؟ قال: فقال: الله المستعان ابن المسيب يقول: وَهِم ابن عباس، وميمونة تقول: تزوجني وهو حلال! وحديث ابن عباس رواه **البخاري** في جزاء الصيد، باب تزويج المحرم ٤(١٨٣٧)، وفي المغازي، باب عمرة القضاء ٧(٤٢٥٨)، وفي النكاح، باب نكاح المحرم ٩(٥١١٤)، **ومسلم** في النكاح، تحريم نكاح المحرم وكراهة خطبته ٩: ١٩٦ بشرح النووي.

وانظر في المناقشات حول تفرد ابن عباس بهذا أو عدمه، وما ينبني على ذلك من أحكام فقهية في **شرح مسلم**، للنووي ٩: ١٩٤، **وفتح الباري**، لابن حجر ٩: ٧٠، **وفتح الملهم** شرح صحيح مسلم، لشبّير أحمد العثماني ٣: ٤٥٢.

(٣) **شرح علل الترمذي**، لابن رجب الحنبلي ١: ١٥٩-١٦٠.

وذكر أبو حفص البرمكي الفقيه الحنبلي، للدارقطني رحمه الله أن أحمد بن حنبل لم يضعِّف عمرو بن يحيى المازني في ذكره الحمار موضع البعير في توجه النبي ﷺ إلى خيبر[1]، فأجابه الدارقطني مبيِّناً أن مثل هذا لا يؤثر في أحاديث الراوي، وذكر له أن مثل هذا وقع من صحابي، فقال: «**روى رافع بن عمرو المزني، قال: ((رأيت النبي ﷺ يخطب على بغلة بمنى**»[2]، وروى الناس كلهم

---

(١) لكن الدارقطني ذكر هذا الحديث في **التتبع** ٣٩٠ فقال: ((وأخرج **مسلم** حديث عمرو بن يحيى عن أبي الحباب عن ابن عمر: صلى على حمار. وخالفه أبو بكر بن عمر عن أبي الحباب فقال: على البعير، وكذلك قال جابر وغيره عن النبي ﷺ وأخرجهما **مسلم**، ولم يخرج **البخاري** حديث عمرو بن يحيى، وأخرج الآخر. ومن روى أن النبي ﷺ صلى على حمار فهو وهم، والصواب من فعل أنس. والله أعلم)).

عمرو بن يحيى المازني شيخ مالك من رجال مسلم، وأبو الحباب هو سعيد بن يسار. والحديث في الموطأ، باب صلاة النافلة في السفر ١: ١٦٥ مع شرحه تنوير الحوالك، **ومسلم** في صلاة المسافرين وقصرها، جواز صلاة النافلة على الدابة في السفر حيث توجهت ٥: ٢٠٩ بشرح النووي، وانظر سائر أحاديث الباب.

قال النووي في **شرح مسلم** ٥: ٢١١ بعد نقل كلام الدارقطني: ((وفي الحكم بتغليط رواية عمرو نظر لأنه ثقة نقل شيئاً محتملاً؛ فلعله كان الحمار مرة والبعير مرة أو مرات، لكن قد يقال: إنه شاذ فإنه مخالف لرواية الجمهور في البعير والراحلة والشاذ مردود وهو المخالف للجماعة، والله أعلم)). وما ذكره النووي رحمه الله من الاحتمال يأباه اتحاد المخرج، فالروايتان مدارهما على سعيد بن يسار عن ابن عمر رضي الله عنهما. وهذه العلة في الحديث مما لا يقدح فيه؛ لذا أدخله مسلم في الصحيح، وقال أحمد بن حنبل لما ذكر له الأثرم أن ابن المديني كان يحمل على عمرو بن يحيى لهذا الحديث: ((هذا سهل)) نقله ابن رجب في شرح **علل الترمذي** ١: ١٦٠.

(٢) هذا الحديث يدور على هلال بن عامر المزني، واختلف عنه:

فرواه مروان بن معاوية عنه، عن رافع بن عمرو عند **أبي داود** في المناسك، أي وقت يخطب يوم النحر (١٩٥١) مختصراً، والنسائي في **الكبرى** في أبواب يوم النحر، وقت الخطبة يوم النحر (٤٠٩٤) مطولاً.

ورواه أبو معاوية عنه عن أبيه عامر المزني، عند **أحمد** ٣: ٤٧٧ **وأبي داود** في اللباس، باب الرخصة في الحمرة (٤٠٧٠). وكذلك رواه محمد بن عبيد الطنافسي عن شيخ من بني فزارة =

خطبة النبي ﷺ على ناقة أو جمل، أفيضعّف الصحابي بذلك؟!))[1].

قال يعقوب بن سفيان البسوي رحمه الله: ((وأصحاب النبي ﷺ: صغيرهم وكبيرهم وأعلاهم وأدناهم ذي حُجَّة))[2].

ومن الأحاديث التي انفرد بها صحابي عن سائر الصحابة ما رواه نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «**صلاة الجماعة تفضل صلاة الفذ بسبع وعشرين درجة**»[3]. قال الترمذي عقب روايته: ((وعامة من روى عن النبي ﷺ إنما قالوا: «**خمس وعشرين**» إلا ابن عمر، فإنه قال: «**بسبع وعشرين**».))[4].

فلم يعدّ أحدٌ من علماء الحديث وعلله، والفقه ومسائله حديثَ ابن عمر مُعلّاً مع كونه رضي الله عنه انفرد بـ «**سبع وعشرين**» ولم يتخلف صاحبا **الصحيح** عن

= عن هلال بن عامر عن أبيه به كما في **المسند** ٣: ٤٧٧. وصوّب المزي في **تحفة الأشراف** ٤: ٢٣٦ أنه من مسند عامر المزني، والله أعلم.

وخطبة النبي ﷺ على ناقة بمنى رواه: الهرماس بن زياد الباهلي رضي الله عنه: عند أبي داود في المناسك، من قال: خطب يوم النحر (١٩٤٩) **والنسائي** في أبواب يوم النحر، الخطبة على البعير (٤٠٩٥).

ورواه أبو بكرة رضي الله عنه عند **البخاري** في العلم، باب قول النبي ﷺ: «**رب مبلغ أوعى من سامع**» (٦٧) وتنظر سائر مواضعه ثَمَّ. **ومسلم** في كتاب القسامة، باب تغليظ تحريم الدماء والأعراض والأموال ١١: ١٦٧ بشرح النووي.

(١) نقله ابن رجب في **شرح علل الترمذي** ١: ١٦٠، وجادة بخط أبي حفص.

(٢) كذا في المطبوع من **المعرفة والتاريخ** للبسوي ١: ٣٤٨ ونبه محققُه إلى سقوط كلمة قبل ذي.

(٣) رواه مالك في **الموطأ**، فضل صلاة الجماعة على صلاة الفذ ١: ١٤٨ مع شرحه تنوير الحوالك، ومن طريقه **البخاري** في الأذان، باب فضل صلاة الجماعة (٦٤٥). **ومسلم** في كتاب المساجد، فضل صلاة الجماعة وبيان التشديد في التخلف عنها ٥: ١٥٢-١٥٣ بشرح النووي.

(٤) **سنن الترمذي**، أبواب الصلاة، ما جاء في فضل الجماعة (٢١٥).

روايته في كتابيهما، ثم إن العلماء بعد ذلك التمسوا وجوه الجمع بين حديث ابن عمر وأحاديث سائر الصحابة[1].

هذا وقد وقع من أبي عبد الله الحاكم رحمه الله أن ذكر أن صفة الحديث الصحيح: ((أن يرويه عن رسول الله ﷺ صحابي زائل عنه اسم الجهالة، وهو أن يروي عنه تابعيان عدلان، ثم يتداوله أهل الحديث بالقبول إلى وقتنا هذا كالشهادة على الشهادة))[2].

وقال في **المدخل إلى الإكليل**: ((فالقسم الأول من المتفق عليها: اختيار البخاري ومسلم، وهو الدرجة الأولى من الصحيح، ومثاله الحديث الذي يرويه الصحابي المشهور بالرواية عن رسول الله ﷺ وله راويان ثقتان، ثم يرويه عنه التابعي المشهور بالرواية عن الصحابة وله راويان ثقتان، ثم يرويه عنه من أتباع التابعين: الحافظ المتقن المشهور وله رواة ثقات من الطبقة الرابعة، ثم يكون شيخ البخاري أو مسلم حافظاً متقناً مشهوراً بالعدالة في روايته، فهذه الدرجة الأولى من الصحيح))[3].

وقد غَلِطَ الحازميُّ على الحاكم، ففهم من كلامه أنه زعم أن من شرط البخاري إخراج الحديث عن عدلين وهلم جرّاً إلى أن يتصل الخبر بالنبي ﷺ ؛ فالشيخان على هذا لا يخرجان الحديث إذا انفرد به أحد الرواة، ثم نقض الحازميّ على الحاكم كلامه- على فهمه- بغرائب الصحيحين! وتابعه على ذلك أجلّاء بعده[4].

---

(١) وفي الباب كما ذكر **الترمذي** عن عبد الله بن مسعود وأُبَي، ومعاذ بن جبل، وأبي سعيد، وأبي هريرة، وأنس ابن مالك.

(٢) **معرفة علوم الحديث**، للحاكم ٦٢.

(٣) **المدخل إلى معرفة كتاب الإكليل**، للحاكم ٤٨-٤٩.

(٤) انظر: **شروط الأئمة الخمسة**، للحازمي ضمن ثلاث رسائل في علم مصطلح الحديث ١٢٩، **والنكت على كتاب ابن الصلاح**، لابن حجر ١: ٢٤٠، وتعليق الكوثري على كلام الحازمي، ثم تعقب شيخنا العلامة عبد الفتاح أبو غدة على تعليق شيخه رحمهما الله.

وكذلك غَلِط الميانجي في قوله: ((فأما الذي شرطه الشيخان في صحيحيهما فهو أنهما لا يُدخلان في كتابيهما إلا ما صح عندهما، وذلك ما رواه عن رسول الله ﷺ اثنان من الصحابة فصاعداً، وما نقله عن كل واحد من الصحابة أربعة من التابعين فأكثر، وأن يكون عن كل واحد من التابعين أكثر من أربعة))[١].

قال ابن حجر رحمه الله: ((فهذا الذي قاله الميانجي مستغن بحكايته عن الرد عليه، فإنهما لم يشترطا ذلك ولا واحد منهما. وكم في الصحيحين من حديث لم يروه إلا صحابي واحد، وكم فيهما من حديث لم يروه إلا تابعي واحد))[٢].

والذي أراده الحاكم في كلامه: أن كل راو في الصحيحين من الصحابة فمن بعدهم يشترط أن يكون له راويان في الجملة، لا أنه يشترط أن يتفق الراويان في رواية ذلك الحديث بعينه عنه[٣].

هذا مراد الحاكم والله أعلم؛ وإن كان قوله منتقضاً أيضاً بوجود أمثلة في الصحيحين من الصحابة والتابعين الذين روى لهم الشيخان وليس لهم إلا راو واحد[٤].

وبعد هذا البيان لمراد الحاكم من كلامه الذي طال بحث العلماء فيه يستقيم القول: إنه لا يُعرف عن أحد من أهل الحديث اشتراط العدد في الرواية[٥]، وإن

(١) **ما لا يسع المحدث جهله**، للميانجي ٢٦٦ ضمن خمس رسائل في علوم الحديث.

(٢) **النكت على كتاب ابن الصلاح**، لابن حجر ١: ٢٤١.

(٣) **النكت على كتاب ابن الصلاح**، لابن حجر ١: ٢٤٠، **وتعليق العلامة أبو غدة على شروط الأئمة الخمسة**، للحازمي ١٣٢، **والإمام الترمذي والموازنة بين جامعه وبين الصحيحين**، لشيخنا العلامة نور الدين عتر حفظه الله ٦٣-٦٤. فالضمير في قول الحاكم: ((وله راويان ثقتان)) راجع إلى الصحابي، وليس إلى الحديث.

(٤) وبهذا نقض ابن طاهر المقدسي على الحاكم في شروط الأئمة الستة ٩٦-٩٧ ضمن ثلاث رسائل في علم مصطلح الحديث، فدل ذلك على أن ابن طاهر فهم كلام الحاكم على وجهه لا على التوهم.

(٥) وانظر: **التقييد والإيضاح**، للعراقي ٩.

فهم ذلك جمع من المتأخرين من كلام الحاكم، فقالوا به ! وأحرى الطبقات أن لا يُشترط العدد فيها طبقة الصحابة رضي الله عنهم، الذين عدّلهم الله ورسوله ﷺ، وانفرد الواحد منهم بسنن كثيرة لم ينقلها غيره.

فكثيرة جدّاً هي الأحاديث التي لم ترو إلا عن صحابي واحد وأمثلتها لا تحصر، وهي عُظْم السنة ؛ لذلك كان الطعن في الصحابة رضي الله عنهم سواء أكان الطعن في عدالتهم أم في ضبط آحادهم منطلقاً لكثير من الفرق الضالة في حربها على الإسلام ليتوصلوا بذلك إلى الهجوم على السنة، ومن ثمَّ الهجوم على القرآن ﴿ وَٱللَّهُ غَالِبٌ عَلَىٰٓ أَمْرِهِۦ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [يوسف: ٢١].

قال أبو زرعة الرازي رحمه الله: ((إذا رأيت الرجلَ ينتقص أحداً من أصحاب رسول الله ﷺ فاعلم أنه زنديق، وذلك أن الرسول ﷺ عندنا حق والقرآن حق، وإنما أدى إلينا هذا القرآن والسننَ: أصحابُ رسول الله ﷺ، وإنما يريدون أن يجرحوا شهودنا ليبطلوا الكتاب والسنة، والجرح بهم أولى، وهم زنادقة))(١).



(١) رواه الخطيب البغدادي في **الكفاية** ٤٩، ومن طريقه : ابن عساكر في **تاريخ دمشق** ٤٤ : ٣١٨.

المبحث الثاني

تفرُّد التَّابعين رحمهم الله

وهم القرن الذي تلا الصحابة رضي الله عنهم فشافههم وتحمل عنهم أمانة الإسلام، وحفظ عنهم الدين والسنن[1].

أما بخصوص التابعي، فهو: من لقي صحابيّاً وكان مؤمناً. ذلك أن المدار في الخيرية على مجرد التوالي وهو يحصل باللقاء، وبذلك يدخل مثل سليمان بن مِهران الأعمش رحمه الله في التابعين، وإن لم تصح له الرواية عن الصحابة رضي الله عنهم، فهو تابعي رؤية لا رواية. قال الترمذي: ((ويقال: لم يسمع الأعمش من أنس ولا من أحد من أصحاب النبي ﷺ، وقد نظر إلى أنس بن مالك، قال: رأيته يصلي. فذكر عنه حكاية في الصلاة))[2]. وقال علي بن المديني فيما نقله العراقي: ((لم يسمع الأعمش من أنس؛ إنما رآه رؤية بمكة يصلي خلف المقام))[3].

وقد ذكرَ الأعمشَ في التابعين: مسلمٌ في **الطبقات**[4]، وابنُ حبان في **الثقات** وقال: ((إنما أخرجناه في هذه الطبقة لأن له لقياً وحفظاً، رأى أنس بن مالك، وإن لم يصح له سماع المسند عن أنس))[5]. والحاكم، وعبد الغني

---

(١) انظر **معرفة علوم الحديث**، للحاكم ٤٢ واستفادته من كلام شيخه ابن حبان في **الثقات**.

(٢) **سنن الترمذي**: كتاب الطهارة، باب في الاستتار عند الحاجة ١: ٢٢.

(٣) **التقييد والإيضاح**، للعراقي ٢٧٤.

(٤) **الطبقات** لمسلم.

(٥) **الثقات** لابن حبان ٤: ٣٠٢ وذكر أنه رأى أنس بن مالك بواسط ومكة، وروى عنه شبيهاً بخمسين حديثاً، ولم يسمع منه إلا أحرفاً معدودة.

المقدسي[1]، والذهبي قال: ((عداده في صغار التابعين))[2]، وابن حجر حيث ذكر الأعمش مثالاً للطبقة الصغرى من التابعين الذين رأوا الواحد والاثنين من الصحابة، ولم يثبت لبعضهم السماع من الصحابة رضي الله عنهم، وهي الطبقة الخامسة من طبقات **تقريب التهذيب**[3].

فعمل أئمة الحديث دل على الاكتفاء بمجرد الرؤية أو اللقي[4]. والله أعلم.

وقد ذكر الله ﷻ التابعين في كتابه مثنياً عليهم، فقال: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى تَحْتَهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ۚ ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ۝١٠٠﴾ [التوبة: ١٠٠]، وقال ﷻ: ﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلْإِيمَٰنِ وَلَا تَجْعَلْ فِى قُلُوبِنَا غِلًّا لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ۝١٠﴾ [الحشر: ١٠].

وذكرهم النبي ﷺ في خير الناس ممن يلي أصحابه[5]. قال السخاوي: ((وهو محمول على الغالب والأكثرية، وإلا فقد وُجد فيمن بعد الصحابة من القرنين من وجدت فيه الصفات المذمومة، لكن بقلة بخلاف من بعد القرون الثلاثة، فإن ذلك كثر فيهم واشتهر))[6].

فهذا الجيل من الأمة يفوق عدده عدد الصحابة رضي الله عنهم، فقد اتسعت رقعة الإسلام، وتباعدت الأمصار، ودخل أهلها في الإسلام؛ ولم يعد الإسلام

---

(١) نقله العراقي في **التقييد والإيضاح** ٢٧٤.

(٢) **ميزان الاعتدال**، للذهبي ٢(٣٥١٧).

(٣) انظر: مقدمة ابن حجر **لتقريب التهذيب** ٧٥.

(٤) انظر: **التقييد والإيضاح**، للعراقي ٢٧٤، **ونزهة النظر**، لابن حجر ١١٠، وقارن بمنهج النقد ١٤٧ لشيخنا العلامة نور الدين عتر حفظه الله.

(٥) انظر تخريج حديث ابن مسعود رضي الله عنه: «**خير الناس قرني، ثم الذين يلونهم ...**» ٢٤٢.

(٦) **فتح المغيث**، للسخاوي ١: ١٦٦.

مقصوراً على العرب أبناء الجزيرة، فقد دخل الناس فيه من أبناء الأمم من الفرس والترك والبربر والحبشة وسائر الأجناس في مشرق العالم ومغربه، فاجتمعت الأمم في رحاب الإسلام.

ولما فات التابعينَ شرفُ رؤيةِ النور المبين ﷺ فاتهم بذلك التعديل التفصيلي لكل واحد منهم، وإن ثبت لهم التعديل الإجمالي.

قال أبو محمد بن حزم رحمه الله: ((فأما التابعون ومن بعدهم، فلا نقطع على غيبهم واحداً واحداً، إلا من بان منه احتمال المشقة في الصبر للدين ورفض الدنيا لغير غرض استعجله، إلا أننا لا ندري على ماذا مات، وإن بلغنا الغاية في تعظيمهم وتوقيرهم، والدعاء بالمغفرة والرحمة والرضوان لهم، لكن نتولاهم جملة قطعاً، ونتولى كل إنسان منهم بظاهره، ولا نقطع على أحد منهم بجنة ولا نار، لكن نرجو لهم ونخاف عليهم؛ إذ لا نص في إنسان منهم بعينه، ولا يحل الإخبار عن الله ﷻ إلا بنص من عنده، لكن نقول كما قال رسول الله ﷺ: «**خيركم القرن الذي بعثت فيهم، ثم الذي يلونهم ثم الذي يلونهم**» ومعنى هذا الحديث: إنما هو كل قرن من هذه القرون التي ذكر عليه السلام أكثر فضلاً بالجملة من القرن الذي بعده))[1].

أما فيما يتعلق بالرواية:

فقال الإمام ابن أبي حاتم الرازي رحمهما الله في **تقدمة المعرفة لكتاب الجرح والتعديل** بعد أن انتهى من ذكر الصحابة رضي الله عنهم:

((فخلف بعدهم التابعون الذين اختارهم الله ﷻ لإقامة دينه، وخصهم بحفظ فرائضه وحدوده، وأمره ونهيه، وأحكامه وسنن رسوله ﷺ وآثاره، فحفظوا عن صحابة رسول الله ﷺ ما نشروه وبثوه من الأحكام والسنن والآثار، وسائر ما وصفنا الصحابة به رضي الله عنهم، فأتقنوه وعلموه وفقهوا فيه، فكانوا من الإسلام

---

(١) **الفِصَل في الملل والأهواء والنحل**، لابن حزم ٤: ١٤٩.

والدين ومراعاة أمر الله ﷻ ونهيه بحيث وضعهم الله ﷻ ونصبهم له إذ يقول الله ﷻ ﴿ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ ﴾ [التوبة: ١٠٠] . . . . .

فصاروا برضوان الله ﷻ لهم وجميل ما أثنى عليهم بالمنزلة التي نزههم الله بها عن أن يلحقهم مغمز أو تدركهم وصمة لتيقظهم وتحرزهم وتثبتهم، ولأنهم البررة الأتقياء الذين ندبهم الله ﷻ لإثبات دينه وإقامة سنته وسبله.

فلم يكن لاشتغالنا بالتمييز بينهم معنى: إذ كنا لا نجد منهم إلا إماماً مبرزاً مقدَّماً في الفضل والعلم ووعي السنن وإثباتها، ولزوم الطريقة واجتبائها رحمة الله ومغفرته عليهم أجمعين[١]. إلا ما كان ممن ألحق نفسه بهم ودلسها بينهم ؛ ممن ليس يلحقهم ولا هو في مثل حالهم: لا في فقه ولا علم ولا حفظ ولا إتقان ولا ثبت ممن قد ذكرنا حالهم وأوصافهم ومعانيهم في مواضع من كتابنا هذا، فاكتفينا بها وبشرحها في الأبواب مستغنية عن إعادة ذكرها مجملة أو مفسرة في هذا المكان))[٢].

فأفاد كلام ابن أبي حاتم رحمهما الله أن المراتب التي ذكرها للتمييز بين الرواة والتبيين لطبقاتهم إنما هي لأتباع التابعين فمن تبعهم، وأن الأصل في التابعين أنهم ثقات صادقون وهم أئمة الدين، إلا ما وُجد من آحاد الرواة في طبقتهم ممن ليس في مكانتهم فيحكم عليه بما يناسب حاله.

وهذا ما يفيده أيضاً قول الذهبي رحمه الله وهو يوطِّئ لذكر من يعتمد قوله في **الجرح والتعديل**: ((فأول من زكّى وجرح عند انقراض عصر الصحابة: الشعبي وابن

---

(١) نعم في زمان التابعين ظهر أئمة الحفظ والرواية ممن تدور عليهم أسانيد الحديث والسنن، وظهر أئمة الفقه والدراية كالفقهاء السبعة وسائر أصحاب عبد الله بن عمر وزيد بن ثابت بالمدينة الشريفة، وأصحاب عبد الله بن عباس بمكة، وأصحاب عبد الله بن مسعود بالعراق. وانظر **إعلام الموقعين**، لابن القيم ١ : ٢١.

(٢) **تقدمة المعرفة لكتاب الجرح والتعديل**، لابن أبي حاتم الرازي ٨-٩.

سيرين ونحوهما، حُفظ عنهم توثيق أناس وتضعيف آخرين، وسبب قلة الضعفاء في ذلك الزمان: قلة متبوعهم من الضعفاء، إذ أكثر المتبوعين صحابة عدول، وأكثرهم من غير الصحابة بل عامتهم ثقات صادقون يعُون ما يروون وهم كبار التابعين، فيوجد فيهم الواحد بعد الواحد فيه مقال، كالحارث الأعور، وعاصم بن ضمرة ونحوهما. نعم فيهم عدة من رؤوس أهل البدع من الخوارج والشيعة والقدرية نسأل الله العافية. كعبد الرحمن بن ملجم، والمختار بن أبي عبيد الكذاب، ومَعبد الجهني.

ثم كان في المئة الثانية في أوائلها جماعة من الضعفاء من أوساط التابعين وصغارهم ممن تُكلم فيهم من قِبَل حفظهم أو لبدعة فيهم كعطية العوفي، وفرقد السبخي، وجابر الجعفي، وأبي هارون العبدي. فلما كان عند انقراض عامة التابعين في حدود الخمسين ومئة تكلم طائفة من الجهابذة في التوثيق والتضعيف))[١].

إذن فالتعديل الإجمالي للتابعين لا يُسقط البحثَ عن التعديل التفصيلي لكل واحد منهم، إضافة إلى البحث عن ضبطه، خصوصاً وأنه قد وقع في زمان التابعين بدايات حركة الوضع في الحديث[٢] نتيجةً لما وقع من الفتن وظهور الفرق ونجوم البدع.

---

(١) **ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل**، للذهبي ١٩-٢٢.

(٢) وقد اختلف الباحثون في تحديد نشأة الوضع، وهذا الإجمال الذي ذكرتُه يتسع لتلك الآراء. فالذي ذهب إليه جمهرة من الأفاضل كالدكتور مصطفى السباعي في **السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي** ٩٢، والعلامة محمد أبو شهبة في **الإسرائيليات والموضوعات** في كتب التفسير ٢١، والدكتور محمد محمد أبو زهو في: **الحديث والمحدثون** ٤٨٠، وشيخنا العلامة عبد الفتاح أبو غدة في **لمحات من تاريخ السنة المشرفة** ٣٦، وشيخنا العلامة نور الدين عتر حفظه الله في **المدخل إلى علوم الحديث**، وهو تقديم لكتاب **علوم الحديث**، لابن الصلاح في طبعاته الأولى ٧، والدكتور محمد عجاج الخطيب في السنة قبل التدوين ١٨٧، والدكتور أكرم ضياء العمري في **بحوث في تاريخ السنة المشرفة** ٢٢. ذهبوا إلى أن الوضع بدأ في حدود سنة ٤٠ فما بعد، وذهب الدكتور عمر حسن فلاتة في الوضع في الحديث ١: ٢٠٢ إلى أن نشأة الوضع كانت في الثلث الأخير من القرن الأول. وانظر: **الوضع والوضاعون** لشيخنا عبد الصمد بكر عابد حفظه الله ٣٤-٥٠.

وأيضاً كان في التابعين العربيُّ الذي تنزل الوحيان بلسانه، وفيهم الأعجمي، وفيهم المولَّدون. وفي كلٍ من هذا وذاك آثار على العدالة والضبط، فقد روى مسلم في **التمييز** عن بُكير بن الأشجِّ قال: قال لنا بُسر بن سعيد: «**اتقوا الله وتحفَّظوا من الحديث، فوالله لقد رأيتُنا نجالسُ أبا هريرة فيحدِّث عن رسول الله ويحدثنا عن كعب، ثم يقوم؛ فأسمعُ بعضَ من كان معنا يجعل حديث رسول الله ﷺ عن كعب وحديث كعب عن رسول الله ﷺ!**»[1].

لذلك قال ابن عباس رضي الله عنه: «**إنا كنا مرة إذا سمعنا رجلاً يقول: قال رسول الله ﷺ ابتدرته أبصارنا وأصغينا إليه بآذاننا، فلما ركب الناسُ الصعبةَ والذَّلول لم نأخذ من الناس إلا ما نعرف**»[2].

وذهب الفاروق رضي الله عنه إلى التحريج على من لا يضبط أن يروي عنه لِما أشار إليه عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه من ذلك في الحديث الطويل الذي رواه الزهري عن عبيد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس رضي الله عنهما، ويعرف بحديث السقيفة، حيث عزم الفاروق رضي الله عنه في حجته الأخيرة - وقد بلغه أمرٌ- على الخُطبة في الناس بمِنى، فقال له عبد الرحمن بن عوف: «**يا أمير المؤمنين لا تفعل، فإن الموسم يجمع رَعاع الناس وغوغاءهم، فإنهم هم الذين يغلبون على قربك حين تقوم في الناس، وأنا أخشى أن تقوم فتقول مقالة يطيرها عنك كل مطير، وأن لا يعوها، وأن لا يضعوها على مواضعها، فأمهل حتى تقدم المدينة، فإنها دار الهجرة والسنة، فتخلص بأهل الفقه وأشراف الناس، فتقول ما قلت متمكناً، فيعي أهل العلم مقالتك، ويضعونها على مواضعها**».

---

(١) رواه مسلم في **التمييز** ١٧٥(١٠)، وتقدم ٣٢٢، وربما تعلق بعضُ المبتدعة العصريين بمثل هذا الخبر للغض من أبي هريرة رضي الله عنه، أو أصحابه، وفي الخبر نفسه ما يكذبهم ويدحض قولهم. فهو يفيد أن في أصحاب أبي هريرة رضي الله عنه أثبات متقنون متيقظون يذودون عن الحديث وَهَم من لا يضبط.

(٢) رواه مسلم في مقدمة **صحيحه** ١ : ٨١ بشرح النووي.

فلما قدم الفاروقُ رضي الله عنه المدينةَ قام في الناس يوم الجمعة، فأثنى على الله بما هو أهله ثم قال: ((أما بعد: فإني قائل لكم مقالة قد قدِّر لي أن أقولها، لا أدري لعلها بين يدي أجلي، فمن عقلها ووعاها فليحدث بها حيث انتهت به راحلته، ومن خشي أن لا يعقلها فلا أُحِلُّ لأحد أن يكذب عليّ...)) فذكر الخطبة[1].

كذلك، فإن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قد حرَّج عليهم أن يرووا عنه خطأً، فقال وقد ذَكر له عبدُ الله بن الديلمي - الذي رحل إليه من بيت المقدس إلى الطائف - بعض الأحاديث التي يتناقلونها عنه بنقص بعض الألفاظ، أو الرواية بالمعنى المغيِّر لأصل الكلام: «**اللهم إني لا أُحِل لأحد أن يقول عليَّ ما لم أقل**»[2]، وفي رواية: «**اللهم إني لا أحل لهم أن يقولوا عليَّ ما لم يسمعوا مني - يرددها ثلاثاً**»[3]، وفي رواية: «**لا أحل لأحد يكذب علي**»[4].

هذا وقد وردت عدة أخبار يُفاد منها أن زمان التابعين كان يحدِّث فيه الثقة وغيره[5]، إلا أن الناظر في كتب الضعفاء يجد أن نسبة المتكلَّم فيهم من التابعين ضئيلة جدّاً إذا قورنت بنسبة كل طبقة ممن بعدهم.

فالبخاري رحمه الله مثلاً ذكر في **الضعفاء الصغير** ٤١٨ ترجمة: التابعون

---

(١) قال ابن كثير في **مسند الفاروق** ٢: ٥٣١: هذا حديث عظيم أخرجه الجماعة في كتبهم من طرق متعددة من حديث الزهري. اهـ. وهذا اللفظ في **البخاري** في الحدود، باب رجم الحبلى من الزنا إذا أحصنت ١٢ (٦٨٣٠).

(٢) رواه في سياق قصة: **أحمد** ٢:١٧٦، **والدارمي** ٢:١١١، **والبسوي** ٢: ٢٩٣، والخطيب البغدادي في **الرحلة في طلب الحديث** (٤٨).

(٣) رواه البسوي في **المعرفة والتاريخ** ٢: ٢٩٢، ٥٢٢، والخطيب البغدادي في **الرحلة في طلب الحديث** (٤٧).

(٤) رواه **ابن حبان** (٦١٦٩).

(٥) انظر: الكامل، لابن عدي ١: ١٢٥ وما بعدها، ومعرفة السنن والآثار، للبيهقي ١: ١٤١، والتمهيد، لابن عبد البر ١: ٣٤-٣٩. وجامع التحصيل في أحكام المراسيل، للعلائي ٨٣، وفتح **المغيث**، للسخاوي ١: ١٦٧.

منهم ٧٩ رجلاً أي بنسبة تقل عن ١٩٪، وهؤلاء التابعون الذين ذكرهم أكثرهم- أي ما يقرب من أربعين رجلاً- من صغار التابعين الذين رأوا الواحد أو الاثنين من الصحابة رضي الله عنهم، وبعضهم لم يصح السند إليه، فالحمل على من دونه.

طبقات التابعين:

ولابد لمعرفة خصائص (التفرد) في طبقة التابعين إجمالاً من معرفة طبقات التابعين، وأثر ذلك على التفرد. فالتابعون طبقة واحدة إن عُني بالطبقة: **القرن أو الجيل**، وهذا أسهل استعمال في تصنيف الطبقات، لكنهم على طبقات إن أريد بالطبقة: **القوم المشتركون في سنٍّ أو إسناد**[1]، فمن قدِّر له لقاء كبار الصحابة يكون في طبقة أعلى من طبقة من لم يلق إلا صغار الصحابة، فالطبقات باعتبار اللقاء بين الصحابة والتابعين قابلة للتنويع جدّاً، وقد أشار الذهبي إلى ذلك فقال: ((ولابد في كل طبقة من مجاذبة الطبقتين، وإلا فلو بولغ في تقسيم الطبقات لجاءت كل طبقة ثلاث طبقات وأكثر))[2].

وطبقات التابعين تختلف كثرة وقلة بحسب الأمصار، فبعض المدن يكون التابعون فيها على ثلاث طبقات، وربما بلغوا أربعاً[3]. وبعض المدن يُجعل التابعون فيها طبقةً واحدة لقلتهم، ويمكن التمثيل بـ (الطبقات) لمسلم حيث رتَّب التابعين على البلدان، وذكر لكل من التابعين المدنيين والمكيين والكوفيين والبصريين والشاميين ثلاث طبقات، وللمصريين طبقتين، وللتابعين في سائر البلدان طبقة واحدة[4]. وذكر الحاكم أن التابعين خمس عشرة طبقة لكنه لم يفصّلها[5].

ويمكن إجمال طبقات التابعين في ثلاث طبقات[6]:

---

(١) انظر: **علوم الحديث**، لابن الصلاح ٣٩٩. (٢) **تذكرة الحفاظ**، للذهبي ١: ٢٥٠.

(٣) انظر: **الطبقات الكبرى**، لابن سعد، **وفتح المغيث**، للسخاوي ٤: ١٤٨.

(٤) انظر: **الطبقات** لمسلم في مجلدين.

(٥) **معرفة علوم الحديث**، للحاكم ٤٢.

(٦) قارن: بكلام ابن طاهر المقدسي في **مسألة العلو والنزول** ٦٦-٧٠.

الطبقة الأولى: كبار التابعين أدركوا كبار الصحابة، وفيهم من أدرك العشرة المبشرين بالجنة أو بعضهم رضي الله عنهم، فهم التابعون القدماء لا يكاد يقع حديثهم لأتباع التابعين، فكأنهم من متأخري الصحابة، لا يوجد حديثهم إلا عند تابعي. وخصائص طبقة التابعين من الفضل والمزية أشد ما تكون ظهوراً في هذه الطبقة منهم.

الطبقة الثانية: المتوسطون من التابعين، رووا عن متوسطي الصحابة، وعن الطبقة الأولى من التابعين. وفي هذه الطبقة الوسطى من التابعين كثير من الأئمة الذين تدور عليهم أسانيد السنن، وترجع إليهم الوجوه والطرق، ويُجمع حديثهم ويُعتنى برواياتهم.

كما أنها الطبقة التي أدركها الأئمةُ من أتباع التابعين مثل مالك وشعبة والثوري والحمَّادَين.

الطبقة الثالثة: صغار التابعين الذين حدَّثوا عن صغار الصحابة ممن تأخرت وفاتهم فأدركوهم في حال صغر سنهم وكبر سن الصحابة الذين عُمِّروا وكانوا صغاراً في عهد رسول الله ﷺ.

قال ابن طاهر المقدسي: ((إلا أن الرواة عن هؤلاء الصحابة على ضربين: صادق في لقيِّه لهم، وكاذب))[١]. ويمكن أن يُلحق بهذه الطبقة من لم يثبت لبعضهم السماع من الصحابة وإن ثبتت لهم رؤية الواحد والاثنين منهم[٢].

وبمعرفة طبقات التابعين مع كثرة الوقوف على الأسانيد يظهر جلياً سبب كثرة الأحاديث التي يوجد في أسانيدها رواية بعض التابعين عن بعض، وأن ذلك راجع إلى أن التابعي الصغير أو المتوسط يروي عن التابعي الكبير. وهو نوع استدركه

---

(١) **مسألة العلو والنـزول**، لابن طاهر المقدسي ٧٠، وتصحفت (ضربين) في المطبوع إلى حزبين!

(٢) قارن: **بتقريب التهذيب**، لابن حجر ٧٥.

الزركشي على ابن الصلاح[١].

وأكثر ما وُجد بالاستقراء من رواية بعض التابعين عن بعض: رواية الستة من التابعين عن بعضهم في سياق سند واحد[٢]. وأما رواية التابعي عن التابعي، والثلاثة من التابعين عن بعضهم، والأربعة كذلك؛ فموجودة بكثرة تُعلم من الوقوف على الأسانيد والنظر فيها[٣].

ومعرفة رواية التابعين عن بعضهم لها أثر كبير في فقه مسألة (التفرد)، ذلك أن الزهري وأمثاله ممن تدور عليهم الأسانيد، لا يمكن لهم الرواية عن كبار الصحابة إلا بوسائط من كبار التابعين، فيتسلسل التفرد في طبقتين أو ثلاث أو أربع من السند، وإن كان لا يجاوز التابعين.

ومثال ما تفرد به تابعي من الأئمة الذين تدور عليهم الأسانيد، عن تابعي آخر مشهور، عن تابعي ثالث عن صحابي: ما رواه ابن شهاب الزهري، عن علي بن الحسين زين العابدين، عن عمرو بن عثمان بن عفان، عن أسامة بن زيد رضي الله عنهم أنه قال: ((يا رسول الله أين تنزل في دارك بمكة؟ فقال: «**وهل ترك عقيل من رِباع أو دُور...**»)) الحديث، وقد قَبِله أصحاب الصحاح[٤]، وتفرد به ثلاثةٌ من

---

(١) **النكت على ابن الصلاح**، للزركشي. النسخة الحسنية (ق: ٧/أ).

(٢) الحديث يتعلق بسورة الإخلاص، جمع الخطيب البغدادي طرقه في جزء «**حديث الستة من التابعين وذكر طرقه واختلاف وجوهه**» وقد طبع بتحقيق محمد بن رزق بن طرهوني، الأحساء، دار فواز ١٤١٢.

(٣) قال النووي في **شرح مسلم** ٩: ١٩٦ وهو يبيّن إسناداً وقع فيه رواية أربعة تابعيين بعضهم عن بعض: ((وقد نبهت على نظائر كثيرة لهذا سبقت في هذا الكتاب، وقد أفردتها في جزء مع رباعيات الصحابة رضي الله عنهم)). وانظر كذلك شرح مسلم، للنووي ١٨: ٢. ولم أر صاحب كتاب **الإمام النووي وأثره في الحديث وعلومه** قد ذكر هذا الجزء، فيستدرك.

(٤) أخرجه **البخاري** في عدة مواضع أولها في الحج، باب توريث دور مكة وبيعها وشرائها (١٥٨٨)، **ومسلم** في الحج، باب نزول الحاج بمكة وتوريث دورها ٩: ١٢٠ بشرح النووي. وانظر في سائر طرقه التي تدور على ابن شهاب الزهري: **تحفة الأشراف**، للمزي ١(١١٤)، **وإتحاف المهرة** الخيرة، لابن حجر ١(١٧٧).

التابعين[1]. قال أبو حاتم رحمه الله: ((قد تفرد الزهري برواية هذا الحديث))[2]. ثم انتشر الحديث عنه من طرق كثيرة.

أصناف المُتكلَّم فيهم من التابعين:

وقد أفاد كلام ابن أبي حاتم رحمهما الله[3] أن جملة التابعين أئمة مبرزون مقدمون في العلم والعمل إلا أنه يوجد في طبقتهم من ليس يلحقهم ولا هو في مثل حالهم، فذكر مرتبتين:

الأولى: الأئمة.

والثانية: من عُرف فيه المقال في علمه وفقهه أو في ضبطه وإتقانه.

ولم يذكر ابن أبي حاتم سواهما، لكن نجد أن الذين عُرف فيهم المقال من التابعين على درجات:

١- فمنهم من تُكلم في دينه ومعتقده كمن نُسب إلى البدعة

وقد فصّل عدد من العلماء القول في رواية المبتدع[4]، لكن الذي نحن بصدده هنا هو (تفرد التابعي الذي نُسب إلى بدعة بحديث، ولم يعرف فيه الطعن من وجه آخر[5] كتفرد حَريز بن عثمان الرحبي الحمصي- من صغار التابعين- الذي رُمي

---

(١) كحديث «**إنما الأعمال بالنيات**».

(٢) **علل الحديث**، لابن أبي حاتم الرازي (٨٦٠). (٣) انظر ما سبق ٣٨٤.

(٤) كابن الصلاح في **علوم الحديث** ١١٤، وابن دقيق العيد في **الاقتراح** ٢٩١-٢٩٦، والذهبي في **ميزان الاعتدال** (٢) ترجمة أبان بن تغلب، وفي **الموقظة** ٨٥، وابن رجب في **شرح علل الترمذي** ١: ٥٣-٥٦، وابن حجر في **هدي الساري** ٤٠٤، وفي **نزهة النظر** ١٠٢، وأفرد الشيخ جمال الدين القاسمي مسألة الرواية عن أهل البدع **برسالة طبعت باسم الجرح والتعديل**، جزم فيها بعدم تفسيق المبدَّعين.

(٥) فالحارث الأعور مثلاً رمي بالرفض، وأيضاً في حديثه ضعف، فلا يتمحض رد أحاديثه لسبب الابتداع. قال الدارقطني في **العلل** ٤: ٢١: ((والحارث إذا انفرد لم يثبت حديثه)) وحول الحارث أخذ وردٌّ طويل لا يتسع المقام لذكره.

بالنَّصب[1]، وقد سأل عبدَ الله بن بُسر صاحبَ النبي ﷺ قال: أرأيت النبي ﷺ كان شيخاً؟ قال: ((كان في عنفقته شعرات بيض)).

فحديث عبد الله بن بسر يدور على حريز، وهو من ثلاثيات البخاري[2] رواه عن عصام بن خالد عن حريز، به. وانفرد به البخاري عن باقي الستة[3]. والنصب لا تعلق له بشيب العنفقة، فأدخل البخاري هذا الحديث في كتابه، ولهذا نظائر كثيرة.

ومن هنا يكون تفرد الثقة العدل الضابط من التابعين - إذا رُمي بنوع من البدعة، ولم يكن داعياً إلى بدعته - مقبولاً. والله أعلم.

وقال الذهبي في ترجمة أبان بن تغلب الكوفي، وهو شيعي جلد كما وصفه الذهبي: ((فلقائل أن يقول: كيف ساغ توثيق مبتدع، وحَدُّ الثقة العدالة والإتقان؟ فكيف يكون عدلاً من هو صاحب بدعة؟[4])).

---

(١) انظر: **ميزان الاعتدال**، للذهبي (١٧٩٢)، **والكاشف** (٩٨٦)، **وهدي الساري** ٤١٥.
والنصب: بغض علي رضي الله عنه.

(٢) رواه **البخاري** في المناقب، باب صفة النبي ﷺ (٣٥٤٦).

(٣) ورواه الإمام أحمد في **المسند** ٤: ١٨٧، ١٨٨، ١٩٠، والحاكم في **المستدرك** ٢: ٦٠٧، والإسماعيلي كما في **فتح الباري** ٦: ٦٥٧. ووقع عنده أن حريزاً كان غلاماً لما سأل عبد الله بن بسر.
وللحديث شاهد من حديث أبي جحيفة السوائي رضي الله عنه في **البخاري**: المناقب، باب صفة النبي ﷺ ٦(٣٥٤٥).

(٤) الإشكال: أنه قد تقرر رد رواية غير العدل، فهل المبتدع إن لم يُكفر ببدعته - مع فرْض أنه متحرز من الكذب، متثبت في التحمل والأداء مع سائر الشروط - فاسق أم لا ؟
فذهب جماعة إلى أن المبتدع فاسق، ولا يُعذر بتأويله، وعدَّ ابن حجر البدعة فسقاً بالمعتقد. انظر: **نزهة النظر**، لابن حجر ٨٨، ١٠٢، **وفتح المغيث**، للسخاوي ٢: ٥٩. وقول ابن دقيق العيد - الآتي ذكره - لا يتمشى مع هذا المذهب.
لكن قال الشافعي رحمه الله في **الأم** ٧: ٥٠٩ (طبعة رفعت فوزي): ((ذهب الناس من تأويل القرآن والأحاديث، أو من ذهب منهم: إلى أمور اختلفوا فيها، فتباينوا فيها تبايناً شديداً، =

وجوابه: أن البدعة على ضربين:

فبدعة صغرى كغلو التشيع، أو كالتشيع بلا غلو ولا تحرق، فهذا كثير في التابعين وتابعيهم مع الدين والورع والصدق، فلو رُدّ حديث هؤلاء لذهب جملة من الآثار النبوية، وهذه مفسدة بينة.

ثم بدعة كبرى، كالرفض الكامل والغلو فيه، والحطّ على أبي بكر وعمر رضي الله عنهما والدعاء إلى ذلك، فهذا النوع لا يُحتج بهم ولا كرامة! وأيضاً: فما أستحضر الآن في هذا الضرب رجلاً صادقاً ولا مأموناً، بل الكذب شعارهم، والتقية والنفاق دثارهم، فكيف يُقبل نَقل من هذا حاله؟! حاشا وكلا!))[(١)].

والذهبي في قوله: «فلو رُدّ حديث هؤلاء لذهب جملة من الآثار النبوية، وهذه مفسدة بينة» متابعٌ لشيخه الإمام المجتهد ابن دقيق العيد رحمه الله في قوله: «إنّا نرى أن من كان داعية لمذهبه المبتدع متعصباً له، متجاهراً بباطله، أن تترك الرواية عنه إهانة له وإخماداً لبدعته؛ فإن تعظيم المبتدع تنويه لمذهبه به، اللهم إلا أن يكون ذلك الحديث غير موجود لنا إلا من جهته، فحينئذ تقدم مصلحة الحديث على

= واستحل فيها بعضهم من بعض ما تطول حكايته، وكان ذلك منهم متقادماً؛ منه ما كان في عهد السلف، وبعدهم إلى اليوم؛ فلم نعلم أحداً من سلف هذه الأمة يُقتدى به، ولا من التابعين بعدهم ردَّ شهادة أحد بتأويل، وإن خطّأه وضلّله، ورآه استحل فيه ما حرم عليه، ولا يرد شهادة أحد بشيء من التأويل كان له وجه يحتمله، وإن بلغ فيه استحلال الدم والمال أو المُفْرِط من القول. وذلك أنّا وجدنا الدماء أعظم ما يُعصى الله بها بعد الشرك، ووجدنا متأولين يستحلونها بوجوه، وقد رغب لهم نظراؤهم عنها، وخالفوهم فيها، ولم يردُّوا شهادتهم بما رأوا من خلافهم. فكل مستحل بتأويل من قول أو غيره فشهادتهم ماضية، لا تُردُّ من خطئه في تأويله)).

فلم يعدَّ الشافعي رحمه الله ابتداع هؤلاء فسقاً ترد به شهادتهم. فمثل هؤلاء تقبل روايتهم، والمسألة مفروضة فيمن لا يكذب، مع تحقق سائر شروط القبول. وأما أصحاب البدع الكبرى؛ فكما أجاب الذهبي: ليس فيهم رجل صادق ولا مأمون.

(١) **ميزان الاعتدال**، للذهبي: الترجمة (٢).

مصلحة إهانة المبتدع »[1]. أي يقدم قبول رواية المبتدع فيما تفرد به على مصلحة إهانته.

وأشار الذهبي إلى مذهب ابن دقيق العيد أيضاً فقال: «وقال بعضهم: إذا علمنا صدقه وكان داعية ووجدنا عنه سنة تفرد بها، فكيف يسوغ لنا ترك السنة؟»[2].

ونقله ابن حجر فقال في الداعية إلى البدعة: «مال أبو الفتح القشيري إلى تفصيل آخر فيه، فقال: إن وافقه غيره فلا يلتفت إليه هو إخماداً لبدعته وإطفاءً لناره، وإن لم يوافقه أحد ولم يوجد ذلك الحديث إلا عنده مع ما وصفنا من صدقه وتحرُّزه عن الكذب واشتهاره بالدين وعدم تعلق ذلك الحديث ببدعته فينبغي أن تقدم مصلحة تحصيل ذلك الحديث ونشر تلك السنة على مصلحة إهانته وإطفاء بدعته، والله أعلم»[3].

وقد أشار الجوزجاني إلى ترجيح الرواية بالوجادة عن أصول الأئمة الثقات المعروفة على الرواية بالسماع من المتكلم فيهم عنهم، إعراضاً عن طريقهم وتسميتهم ، فقال: «وكان قوم عندهم من حديث الثقات من المتقدمين غمزهم الناس وتكلموا فيهم، فمن ترك حديثهم واستراح من ذكرهم ائتماماً لتلك الأصول من كتب الثقات والأئمة الذين يستشفى بحديثهم رجوت أن لا يحْرَج إذ كان الذي يُؤخذ عن هذا المغموز أصول الأئمة معروفة.

وقد أُتي بكتاب سليمان بن قيس اليشكري صحيفة إلى البصرة أخذها قوم من الأئمة في الحديث مثل قتادة فرووها. فهذا نحوه أو يتشبه به))[4].

---

(١) **الاقتراح في بيان الاصطلاح**، لابن دقيق العيد ٢٩٤، وانظر: **الموقظة**، للذهبي ٨٧.

(٢) **سير أعلام النبلاء**، للذهبي ٧: ١٥٤.

(٣) **هدي الساري**، لابن حجر ٤٠٤.

(٤) **أحوال الرجال**، للجوزجاني ١٩٣، وانظر: **الكفاية في علم الرواية**، للخطيب البغدادي ٣٥٤.

فمراد الجوزجاني من هذا تأكيد الإعراض عن الاعتماد على رواية المتكلّم فيهم لبدعة أو غيرها إخماداً لذكرهم.

ولعل من الأبحاث المفيدة أن تُجرّد أسماء من رمي بالابتداع من التابعين، وأن تجمع مروياتهم، وأن ينظر فيها هل هي مما يؤيد بدعتهم؟ وهل تفردوا بها أصلاً؟ والذي يسبق إلى ذهني أن الباحث لن يجد من ذلك شيئاً يُذكر يفرح به المشككون والمرتابون، والله أعلم.

٢- ومنهم من لم يثبت فيهم جرح إلا أن الطرق لا تصفو إليهم، فالحمل على من دونهم:

ذكر الحاكم رحمه الله في النوع الحادي والخمسين معرفة جماعة من الرواة التابعين فمن بعدهم لم يُحتج بحديثهم في الصحيح ولم يسقطوا، وفي ذلك صنَّف ابن المديني كتاب **مَن لا يحتج بحديثه ولا يسقط** في جزأين[١]. فذكر الحاكمُ من التابعين:

- محمد بن طلحة بن عبيد الله[٢].
- محمد بن أبي بن كعب[٣].
- السائب بن خلاد بن السائب[٤].

---

(١) انظر: **معرفة علوم الحديث**، للحاكم ٧١ وأفاد ٢٥٤ أنه لم يقف عليه.

(٢) ذكره خليفة بن خياط في **الطبقات** ٢٣٣ في الطبقة الأولى من الفقهاء والمحدثين من أهل المدينة بعد أصحاب رسول الله ﷺ. قال ابن حجر في **تعجيل المنفعة** ٢(٩٣٩): له صحبة ورواية. انظر: **التاريخ الكبير**، للبخاري ١/ ١: ١٦، **والجرح والتعديل**، لابن أبي حاتم ٣/ ٢: ٢٩١، وذكره ابن حبان في الصحابة **.الثقات** ٣: ٣٦٤ وذكر أن النبي ﷺ سماه.

(٣) اختلف في عدِّه صحابياً. قال ابن حجر في التقريب (٥٧٠٧): له رؤية. وانظر: **الإصابة في تمييز الصحابة** ٣: ٤٧١ (٨٢٩١) حيث عده في القسم الثاني فيمن له رؤية.

(٤) هكذا ذكره الحاكم، لكنه السائب بن خلاد بن سويد. انظر: **الجرح والتعديل**، لابن أبي حاتم ٢/ ١: ٢٤٠، **وتقريب التهذيب**، لابن حجر (٢١٩٦) وقال: له صحبة.

- محمد بن أسامة بن زيد[1].
- عُمارة بن خزيمة بن ثابت[2].
- مصعب بن عبد الرحمن بن عوف[3].
- مصعب بن الزبير بن العوام[4].
- سعيد بن سعد بن عبادة[5].
- عبيد الله بن رافع بن خديج[6].
- يوسف بن عبد الله بن سلام[7].
- عبد الرحمن بن جابر بن عبد الله[8].
- إسماعيل بن زيد بن ثابت[9].

ثم قال الحاكم: ((هؤلاء التابعون على علو محالِّهم في التابعين ومحالِّ آبائهم في الصحابة ليس لهم في الصحيح ذكر لفساد الطريق إليهم، لا لجرح فيهم فقد نزههم الله عن ذلك. وفي التابعين جماعة من هذه الطبقة))[10].

---

(١) قال ابن حجر في **التقريب** (٥٧٢٠): ثقة من الثالثة.

(٢) قال ابن حجر في **التقريب** (٤٨٤٤): ثقة من الثالثة.

(٣) ذكره خليفة بن خياط في **الطبقات** ٢٣٢ في الطبقة الأولى من الفقهاء والمحدثين من أهل المدينة بعد أصحاب رسول الله ﷺ.

(٤) ولد في خلافة عثمان رضي الله عنه. ذكره ابن حبان في **ثقات التابعين** ٥: ٤١٠. وانظر: **تعجيل المنفعة**، لابن حجر ٢(١٠٣٨).

(٥) قال ابن حجر في **التقريب** (٢٣١٨): صحابي صغير.

(٦) ذكره خليفة بن خياط في **الطبقات** ٢٥٠ في الطبقة الأولى من الفقهاء والمحدثين من أهل المدينة بعد أصحاب رسول الله ﷺ. وذكره ابن حبان في **ثقات التابعين** ٥: ٦٧.

(٧) قال ابن حجر في **التقريب** (٧٨٧٠): صحابي صغير، وقد ذكره العجلي في **ثقات التابعين**.

(٨) قال ابن حجر في **التقريب** (٣٨٢٥): ثقة لم يصب ابن سعد في تضعيفه، من الثالثة.

(٩) ذكره خليفة بن خياط في **الطبقات** ٢٥١ في الطبقة الأولى من الفقهاء والمحدثين من المدنيين بعد أصحابه ﷺ.

(١٠) **معرفة علوم الحديث**، للحاكم ٢٥٤-٢٥٥.

ومن هؤلاء جماعة مقلّون مثل: أخنس بن خليفة:

قال ابن أبي حاتم: ((سمعت أبي ينكر على من أخرج اسمه في كتاب الضعفاء، ويقول: لا أعلم رُوي عن الأخنس إلا ما روى أبو جناب يحيى بن أبي حيّة الكوفي، عن بكير بن الأخنس، عن أبيه. فإن كان أبو جناب لين الحديث فما ذنب الأخنس والد بكير؟! وبكير ثقة عند أهل العلم، وليس في حديثٍ واحد رواه ثقةٌ عن أبيه ما يلزم أباه الوهن بلا حجة))[1].

تعقبه ابن حجر فقال: ((ولا يلزم من ذلك أن يكون الرجل ثقة إذ حاله غير معروفة، ورواية ابنه عنه فقط لا ترفع جهالةَ حاله هذا إن رفعتْ جهالة عينه والله أعلم. وقد ذكره ابن حبان في **الثقات** على عادته))[2]. ولعل ملحظ أبي حاتم كونه من التابعين من الطبقة التي أدركت ابن مسعود. والله أعلم.

٣- ومنهم من لم يُذكر بجرح ولا تعديل:

ويسميه المحدثون (المجهول) قال الخطيب البغدادي: ((المجهول عند أصحاب الحديث هو كل من لم يشتهر بطلب العلم في نفسه، ولا عرفه العلماء به، ومن لم يُعرف حديثه إلا من جهة راو واحد))[3]

ومن أهم أسباب الجهالة: أن يكون الراوي مقلّاً من رواية الحديث ؛ فيقلّ الأخذ عنه فلا يعرف. وهذا له تعلق بالنوع المسمى (المنفردات والوحدان).

وجعل ابن الصلاح المجهول على ثلاثة أقسام[4]:

١- مجهول العدالة الظاهرة والباطنة.

---

(١) **الجرح والتعديل**، لابن أبي حاتم ١/ ١: ٣٤٥.

(٢) **لسان الميزان**، لابن حجر ١(١٠٠٩).

(٣) **الكفاية في علم الرواية**، للخطيب البغدادي ٨٨.

(٤) **علوم الحديث**، لابن الصلاح ١١١-١١٢.

٢- مجهول العدالة الباطنة وهو عدل في الظاهر، وسماه أبو محمد البغوي (المستور).

٣- مجهول العين.

أما ابن حجر رحمه الله فقد جعل القسمين الأولين قسماً واحداً فذكر أنه:

أ- إذا سمي الراوي، وانفرد راو واحد بالرواية عنه ؛ فهو مجهول العين.

ب- وإن روى عنه اثنان فصاعداً، ولم يوثَّق فهو مجهول الحال وهو المستور(١).

هذا تقسيم المجاهيل عموماً. أما ما يخص التابعين فقال الذهبي في خاتمة كتابه **ديوان الضعفاء والمتروكين**: ((وأما المجهولون من الرواة، فإن كان الرجل من كبار التابعين أو أوساطهم احتُمِل حديثه، وتُلُقيَ بحسن الظن إذا سلم من مخالفة الأصول ومن ركاكة الألفاظ.

وإن كان الرجل منهم من صغار التابعين فيتأنى في رواية خبره، ويختلف ذلك باختلاف جلالة الراوي عنه وتحريه وعدم ذلك))(٢).

ولما ذكر ابنُ الصلاح الخلاف في الاحتجاج بخبر المستور ؛ ونقل قول من يحتج بخبره قال: ((ويشبه أن يكون العمل على هذا الرأي في كثير من كتب الحديث المشهورة في غير واحد من الرواة الذين تقادم العهد بهم، وتعذرت الخبرة الباطنة بهم، والله أعلم))(٣). والتابعون هم أقدم الرواة، وتتعذر الخبرة الباطنة بكثير منهم ؛ فإن شعبة بن الحجاج المتوفى سنة ١٦٠ رحمه الله أول من تفرغ للتفتيش عن الرجال

---

(١) **نزهة النظر**، لابن حجر ١٠١-١٠٢.

(٢) **ديوان الضعفاء والمتروكين** ٣٧٤، ونقله شيخنا العلامة نور الدين عتر حفظه الله في مقدمة تحقيقه **المغني** للذهبي، ووقع عنده (فسائغ) بدلاً من كلمة (فيتأنى).

(٣) **علوم الحديث**، لابن الصلاح ١١٢.

بالعراق[1]. وهو من أتباع التابعين يروي عن الطبقة الوسطى والصغرى من التابعين، فربما تعذرت الخبرة الباطنة بقدماء التابعين من الطبقة الأولى.

قال ابن القيم رحمه الله رادّاً على إعلال ابن حزم لحديث ترويه نُدبة مولاة ميمونة، عن ميمونة في مباشرة الحائض إذا كان عليها إزار: ((فأما تعليله حديث ندبة بكونها مجهولة، فإنها مدنية روت عن مولاتها ميمونة، وروى عنها حبيب، ولم يعلم أحد جرحها، والراوي إذا كانت هذه حاله: إنما يُخشى من تفرده بما لا يتابع عليه، فأما إذا روى ما رواه الناس، وكانت لروايته شواهد ومتابعات؛ فإن أئمة الحديث يقبلون حديث مثل هذا، ولا يردونه، ولا يعللونه بالجهالة، فإذا صاروا إلى معارضة ما رواه بما هو أثبت منه وأشهر: عللوه بمثل هذه الجهالة وبالتفرد، ومن تأمل كلام الأئمة رأى فيه ذلك، فيظن أن ذلك تناقض منهم! وهو بمحض العلم والذوق والوزن المستقيم، فيجب التنبه لهذه النكتة، فكثيراً ما تمر بك في الأحاديث، ويقع الغلط بسببها))، وذكر ابن القيم أن ندبة قد تابعها كريب مولى ابن عباس عند مسلم في الصحيح[2].

و قال ابن كثير رحمه الله: ((المبهم الذي لم يُسَمَّ، أو من سمِّي ولا تُعرف عينه فهذا ممن لا يَقبل روايته أحدٌ علمناه، ولكنه إذا كان في عصر التابعين والقرون المشهود لأهلها بالخير، فإنه يُستأنس بروايته، ويستضاء بها في مواطن، وقد وقع في **مسند الإمام أحمد** وغيره من هذا القبيل كثير))[3].

قال السخاوي معللاً هذا: ((وكأن الحامل لهم على هذا المسلك: غلبة العدالة على الناس في تلك القرون الفاضلة))[4].

---

(١) انظر ما تقدم ٢١٠ وقارن **بتقريب التهذيب**، لابن حجر (٢٧٩٠).

(٢) **حاشية ابن القيم على مختصر المنذري لسنن أبي داود** ١: ٤٥١ مع **عون المعبود**.

(٣) **اختصار علوم الحديث**، لابن كثير ٩٩.

(٤) **فتح المغيث**، للسخاوي ٢: ٥٢، وانظر: **إرشاد الفحول**، للشوكاني ٥٣.

ونصَّ على ذلك السرخسي المتوفى ٤٩٠ رحمه الله فقال: ((وقلنا نحن- يريد الحنفية-: المجهول من القرون الثلاثة عدل بتعديل صاحب الشرع إياه ما لم يتبين منه ما يزيل عدالته، فيكون خبره حجة على الوجه الذي قررنا))[١].

ولابد من التنبيه على أن محل البحث في قبول رواية مجهول العدالة: إنما هو حيث تتوفر سائر الشروط المطلوبة لقبول حديث الراوي، وهي كونه: مسلماً، بالغاً، عاقلاً، ضابطاً لما يرويه.

وطريق معرفة ضبطه: أن يُسبَر حديثه، فإن كان مخالفاً للثقات فيما شاركهم في روايته كان غير ضابط. وأما إن كان مُقلّاً، وتفرد فيما رواه، فإنه يؤخذ بحسن الظن إذا سلم من مخالفة الأصول ومن ركاكة الألفاظ، كما تقدم من كلام الذهبي رحمه الله.

*** ومن الأمثلة على حديث تابعي مجهول:**

ما تفرّد به يعلى بن عطاء وهو ثقة من الطبقة التي تلي الوسطى من التابعين[٢]، قال: حدثنا عُمارة بن حَديد -وهو البجلي مجهول من الطبقة الوسطى من التابعين[٣]- عن صَخْر الغامدي -هو ابن وداعة رضي الله عنه- عن النبي ﷺ قال: «**اللهم بارك لأمتي في بكورها**» وكان إذا بعث سرية أو جيشاً بعثهم من أول النهار. وكان صخر رجلاً تاجراً، وكان يبعث تجارته من أول النهار فأثرى وكثر ماله.

رواه عن يعلى بن عطاء -وهو مدار إسناده-:

١- هشيم، وعنه:

- مالك[٤].

---

(١) **أصول السرخسي** ١: ٣٥٢.

(٢) **تقريب التهذيب**، لابن حجر (٧٨٤٥).

(٣) **تقريب التهذيب**، لابن حجر (٤٨٤١).

(٤) ومن طريقه الخليلي في **الإرشاد** ١: ٢٥١، إلا أن هذه الرواية مرسلة، وانظر ما سيأتي ٤٦٤.

- وأبو بكر بن أبي شيبة، وعنه ابن ماجه[1].

- وسعيد بن منصور، وعنه أبو داود[2].

- ويعقوب بن إبراهيم الدورقي، وعنه الترمذي[3].

- وقتيبة بن سعيد، ومن طريقه ابن حبان[4].

- وأحمد بن حنبل[5].

- وعلي بن الجعد، وعنه البغوي[6].

- وزياد بن أيوب[7].

٢- وشعبة، وعنه:

- عفان، وعنه أحمد بن حنبل[8].

- وغندر محمد بن جعفر، وعنه أحمد بن حنبل[9].

- وعلي بن الجعد، وعنه البغوي[10].

---

(١) **مصنف ابن أبي شيبة** ١٢ : ٥١٦، **والسنن**، لابن ماجه، التجارات، باب ما يرجى من البركة في البكور (٢٢٣٦).

(٢) **السنن**، لسعيد بن منصور (٢٣٨٢)، **والسنن**، لأبي داود، في الجهاد، باب في الابتكار في السفر (٢٥٩٩).

(٣) **سنن الترمذي**، كتاب البيوع، باب ما جاء في التبكير بالتجارة (١٢١٢).

(٤) **الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان** (٤٧٥٤).

(٥) **مسند أحمد** ٣ : ٤١٧، ٤٣١. ٤ : ٣٩٠.

(٦) **الجعديات**، للبغوي (١٧٢١)، **وتهذيب التهذيب**، للمزي ١٣ : ١٢٥.

(٧) ومن طريقه الذهبي في **ميزان الاعتدال** ٤(٦٠٢٠).

(٨) **مسند أحمد** ٣ : ٤٣٢. ٤ : ٣٩٠.

(٩) **مسند أحمد** ٣ : ٤١٦. ٤ : ٣٨٤، ٣٩٠.

(١٠) **الجعديات**، للبغوي (١٧٢١)، **وتهذيب التهذيب**، للمزي ١٣ : ١٢٥.

- وخالد بن الحارث الهجيمي، ومن طريقه النسائي[١].

- وسعيد بن عامر، وعنه الدارمي[٢].

- ومسلم بن إبراهيم، ومن طريقه ابن حبان[٣].

- وسفيان الثوري: أشار إليه الترمذي.

٣- والنعمان بن ثابت، أبو حنيفة، وعنه:

- حاتم بن إسماعيل[٤].

قال الترمذي: ((حديث صخر الغامدي حديث حسن، ولا نعرف لصخر الغامدي عن النبي ﷺ غير هذا الحديث)) وصحَّحه ابن حبان إذ رواه في صحيحه، وهو يوثِّق من لم يرو عنه إلا واحد إذا لم يكن فيما رواه ما يُنكر؛ فخالفهما ابن القطان، والذهبي، فقال: ((صخر لا يُعرف إلا في هذا الحديث الواحد، ولا قيل: إنه صحابي إلا به، ولا نقل ذلك إلا عمارة، وعمارة مجهول كما قال الرازيان، ولا يُفرح بذكر ابن حبان له في الثقات؛ فإن قاعدته معروفة من الاحتجاج بمن لا يُعرف.

تفرد بهذا الحديث عنه يعلى بن عطاء، قال ابن القطان: أما قوله: حسن؛ فخطأ))[٥].

قال ابن حجر: ((وقد اعتنى بعض الحفاظ بجمع طرقه، فبلغ عدد من جاء عنه من الصحابة نحو العشرين نفساً))[٦].

---

(١) **السنن الكبرى**، للنسائي، كتاب السير، باب الوقت الذي يستحب فيه توجيه السرية (٨٨٣٣).

(٢) **سنن الدارمي** ٢: ٢١٤.

(٣) **الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان** (٤٧٥٥). (٤) ومن طريقه الطبراني في **الكبير** (٧٢٧٧).

(٥) **ميزان الاعتدال**، للذهبي ٤ (٦٠٢٠)، وقد روي له حديث آخر، أورده المزي في ترجمته في **تهذيب الكمال** ١٣: ١٢٦.

(٦) **فتح الباري**، لابن حجر ٦: ١٣٣. وانظر فيمن رواه من الصحابة: **التلخيص الحبير**، لابن حجر ٤ (١٨٤٥). والذي اعتنى بجمع طرقه هو الحافظ المنذري، وانظر: **نظم المتناثر**، للكتاني (٢١٨).

٤- ومنهم من تُكلِّم فيهم من قِبَل عدالتهم في صدقهم وأمانتهم، أو من قِبَل ضبطهم في حفظهم وإتقانهم؛ فهؤلاء يذكرهم أهل الجرح والتعديل وينزلونهم في مراتبهم، فالحكم في تفردهم يكون على حسب المرتبة التي أنزله فيها نقاد الرجال.

وغالب هؤلاء من صغار التابعين- أي الطبقة الخامسة عشرة عند الحاكم- الذين رأوا الواحد أو الاثنين من الصحابة كما يعلم من الاشتغال بكتب الضعفاء.

والحكم بالضعف أو الترك أو النكارة عليهم أو على أحاديثهم في أحيان كثيرة يكون ناتجاً عن كونهم مقلين من الرواية، مع نكارة أحاديثهم عن الصحابة الذين انتشرت أحاديثهم في الأمصار التي حَلُّوا فيها.

* **وفيهم بعض الكذابين مثل:**

- زياد بن ميمون الثقفي الفاكهي:

قال بشر بن عمر الزهراني: سألت زياد بن ميمون أبا عمار عن حديث لأنس، فقال: احسبوني كنت يهودياً أو نصرانياً! قد رجعت عما كنت أحدث به عن أنس، لم أسمع من أنس شيئاً![١].

- وسعيد بن ذي لَعْوَة:

قال ابن حبان: ((شيخ دجال يزعم أنه رأى عمر بن الخطاب ﷺ يشرب المسكر))![٢] رواه وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق عنه[٣].

* **وفيهم من روى عن مثل أنس بن مالك ﷺ أحاديث موضوعة، مثل:**

- زياد بن أبي حسان النبطي الواسطي: قال الحاكم: ((روى عن أنس وغيره

---

(١) انظر: **ميزان الاعتدال**، للذهبي ٢(٢٩٦٧).

(٢) **كتاب المجروحين**، لابن حبان ١: ٣١٦.

(٣) انظر: **ميزان الاعتدال**، للذهبي ٢(٣١٦٦).

أحاديث موضوعة))[1].

- وسعيد بن زُون الثعلبي البصري: قال الحاكم: ((روى عن أنس بن مالك أحاديث موضوعة))[2]

* وفيهم **من ينفرد عن الثقات بما ليس من أحاديثهم**، التي يرويها عنهم أصحابهم الثقات، مثل:

- بشر بن حرب الأزدي أبو عمر الندبي البصري: قال ابن حبان: ((تركه يحيى القطان وكان ابن مهدي لا يرضاه؛ لانفراده عن الثقات بما ليس من أحاديثهم))[3].

- وحنش بن المعتمر الكوفي: قال ابن حبان: ((كان كثير الوهم في الأخبار، ينفرد عن علي عليه السلام بأشياء لا تشبه حديث الثقات، حتى صار ممن لا يحتج به))[4].

* ومن المتأخرين **من ادعى التابعية**، وصار يروي عن الصحابة ﷺ دون حياء أو خجل!

قال الخليلي رحمه الله: ((ومن لا معرفة له: إذا نظر إلى نسخ الضّعاف الكذّابين، الذين وضعوا الأحاديث، ووجدها قريبة الإسناد ظنها مما يُعبأ به.

وأنَّ جماعةً كذّابين[5] رووا عن أنس، ولم يَروه[6].

---

(١) نقله الذهبي في **ميزان الاعتدال** ٢(٢٩٣٣).

(٢) نقله الذهبي في **ميزان الاعتدال** ٢(٣١٨١).

(٣) **كتاب المجروحين**، لابن حبان ١ : ١٨٦.

(٤) **كتاب المجروحين**، لابن حبان ١ : ٢٦٩.

(٥) الجملة معطوفة على جمل تقدمت، أولها في محل نصب مفعول به لقوله : ((واعلموا . . .)).

(٦) فهؤلاء ليسوا من طبقة التابعين، إنما هم كذابون متأخرون، زعموا الرواية عن الصحابة ؛ ففضحهم التاريخ، إضافة إلى ركة أحاديثهم.

- كأبي هدبة إبراهيم بن هدبة[1].

- ودينار[2].

- وموسى الطويل[3].

- وخراش[4].

حدثنا أبو حفص الكتاني، عن الحسن بن علي العدوي، عن خراش ودينار.

وهذا وأمثاله لا يُدخله الحفاظ في كتبهم، وإنما يكتبون[5] اعتباراً ليميزوه عن الصحيح))[6].

ومن المتأخرين من تمادى فزعم أنه تابعي لصحابي افتراه هو: كالمظفَّر بن عاصم حدّث بسامرا بعد العشرين وثلاث مئة، فقال: حدّثني مَكْلَبة بن مَلْكان بخوارزم في آخر أيام بني أمية قال: غزوت مع رسول الله ﷺ، فذكر خبراً مفتَعَلاً![7].

لذلك كله اهتم النقاد رحمهم الله بتتبع الأحاديث وتقصي الأسانيد والطرق، ومعرفة ما رواه الضعفاء والمتروكون كي لا تقلب إلى أحاديث الثقات.

---

(١) حدّث بعيد المئتين عن أنس بعجائب وأباطيل! انظر **ميزان الاعتدال**، للذهبي ١(٢٤٢).

(٢) هو أبو مِكيَس الحبشي. قال الذهبي في **ميزان الاعتدال** ٢(٢٦٩٢) : حدَّث في حدود الأربعين ومئتين بوقاحة عن أنس بن مالك رضي الله عنه.

(٣) موسى بن عبد الله الطويل، وزعم أنه رأى عائشة رضي الله عنها بالبصرة على جمل أورق في هودج أخضر. قال الذهبي في **ميزان الاعتدال** ٥(٨٨٨٨) : ((انظر إلى هذا الحيوان المتهم كيف يقول في حدود سنة مئتين: إنه رأى عائشة! فمن الذي يصدقه!)).

(٤) خراش بن عبد الله. زعم أنه مولى أنس سنة اثنين وعشرين ومئتين! انظر: **ميزان الاعتدال**، للذهبي ٢(٢٥٠٠).

(٥) كذا في المطبوعة من الإرشاد، ولعل الصواب: يكتبونه.

(٦) **الإرشاد في معرفة علماء الحديث**، للخليلي ١ : ١٧٧-١٧٨.

(٧) انظر : **ميزان الاعتدال**، للذهبي ٥(٨٦٠٥) وقال : مكلبة من بابة رتن الهندي!

قال الأثرم: ((رأى أحمدُ بن حنبل يحيى بنَ معين رحمهما الله بصنعاء في زاوية، وهو يكتب صحيفة مَعْمر عن أبان عن أنس، فإذا طلع عليه إنسان كتمه. فقال له أحمد: تكتب صحيفة معمر عن أبان عن أنس، وتعلم أنها موضوعة؟! فلو قال لك قائل: أنت تتكلم في أبان ثم تكتب حديثه على الوجه؟ فقال: رحمك الله يا أبا عبد الله. أكتب هذه الصحيفة عن عبد الرزاق عن مَعْمر على الوجه، فأحفظها كلها، وأعلم أنها موضوعة حتى لا يجيء بعده إنسان فيجعل بدل أبان ثابتاً، ويرويها عن معمر عن ثابت عن أنس. فأقول له: كذبت إنما هي عن معمر عن أبان لا عن ثابت!))[1].

وقد كان شعبة رحمه الله شديد الحمل على أبان وهو ابن أبي عياش البصري الزاهد[2].

قال ابن حبان: ((وكان من العُبّاد الذين يسهر الليل بالقيام، ويطوي النهار بالصيام. سمع عن أنس بن مالك أحاديث، وجالس الحسن، فكان يسمع كلامه، ويحفظ ؛ فإذا حدّث ربما جعل كلام الحسن الذي سمعه من قوله: عن أنس عن النبي ﷺ وهو لا يعلم. ولعله روى عن أنس أكثر من ألف وخمس مئة حديث ما لكبير شيء منها أصل يرجع إليه))[3].

(١) رواه ابن حبان في **المجروحين** ١ : ٣١، والحاكم في **المدخل إلى معرفة الإكليل** ٤٥، والخطيب في **الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع** ٢ : ٢٨٢(١٦٣٨). وذكره الخليلي في **الإرشاد في معرفة علماء الحديث** ١ : ١٧٨-١٧٩.

وقوله : ((تكتب حديثَه على الوجه)) أي على الكيفية التي في الصحيفة، ولو كانت موضوعة!. وفي حديث فريضة الصدقة، في باب زكاة الغنم من **البخاري** ٣(١٤٥٤) : ((فمن سئلها من المسلمين على وجهها فليعطها)) أي على الكيفية المبينة في ذلك الحديث. انظر : **فتح الباري**، لابن حجر.

(٢) انظر : **ميزان الاعتدال**، للذهبي ١(١٥).

(٣) **كتاب المجروحين**، لابن حبان ١ : ٩٦، وتنظر ثمة بعض الأحاديث التي سمعها من الحسن، فجعلها عن أنس.

وقال ابن أبي حاتم: سُئل أبو زرعة عنه، فقال: ((تُرك حديثه))، ولم يقرأ علينا حديثَه. فقيل له: كان يتعمد الكذب؟ قال: ((لا؛ كان يسمع الحديث من أنس وشهر بن حوشب ومن الحسن فلا يميِّز بينهم))[1].

وقال ابن عدي: ((عامة ما يرويه لا يُتابع عليه، وهو بيّن الأمر في الضعف، وأرجو أنه ممن لا يتعمَّد الكذب إلا أن يُشَبَّه عليه ويغلط، وعامة ما أُتي أبان من جهة الرواة لا من جهته، لأن أبان روى عنه قوم مجهولون، بما أنه فيه ضعف، وهو إلى الضعف أقرب منه إلى الصدق كما قال شعبة))[2].

قال الترمذي رحمه الله: ((فكل من رُوي عنه حديث ممن يُتَّهم أو يُضعّف لغفلته، أو لكثرة خطئه، ولا يعرف ذلك الحديث إلا من حديثه؛ فلا يُحتج به))[3].

وقال: ((فكل من كان متهماً في الحديث بالكذب، أو كان مغفلاً يخطئ الكثير، فالذي اختاره أكثر أهل الحديث من الأئمة أن لا يُشتغل بالرواية عنه))[4].

وأما من كان من أهل الصدق والحفظ لكن يقع الوهم في حديثهم كثيراً، لكن ليس هو الغالب عليهم فأكثر أهل الحديث على جواز الرواية عنهم، وشدد يحيى بن سعيد القطان رحمه الله فترك الرواية عن هؤلاء[5].

مكانة أئمة التابعين وآثار ذلك في رواياتهم:

هذا وقد ظهرت آثار مكانة أئمة التابعين، وهي الخيرية التي وصفهم بها رسول الله ﷺ بعد أصحابه رضي الله عنهم، في مسائل حديثية عِدَّة تتصل فيما نحن بصدده من الحديث عن تفردهم، منها:

---

(١) **الجرح والتعديل**، لابن أبي حاتم ١/١: ٢٩٦. (٢) **الكامل**، لابن عدي ٢: ٦٧.

(٣) **علل الترمذي**، بشرح ابن رجب ١: ٧٢.

(٤) **علل الترمذي**، بشرح ابن رجب ١: ٧٨.

(٥) انظر: **شرح علل الترمذي**، لابن رجب ١: ١٠٥.

أولاً: قبول بعض العلماء لمراسيل كبارهم خاصة بشروط:

قال الإمام الشافعي رحمه الله: ((فأما من بَعْد كبار التابعين الذين كثرت مشاهدتهم لبعض أصحاب رسول الله ﷺ: فلا أعلم منهم واحداً يُقبل مرسله، لأمور:

- أحدها: أنهم أشد تجوزاً فيمن يروون عنه.

- والآخر: أنه توجد عليهم الدلائل فيما أرسلوا بضعف مخرجه.

- والآخر: كثرة الإحالة في الأخبار، وإذا كثرت الإحالة كان أمكن للوَهَم وضعف من يُقبل عنه))[1]. ذكر هذا في معرض الحديث عن الشروط التي يُقبل بها المرسَل وترجع إلى المرسِل، ومفهومه ما عبَّر عنه ابن رجب رحمه الله في شروط من يُقبل إرساله:

((أن يكون من كبار التابعين، فإنهم لا يروون غالباً إلا عن صحابي أو تابعي كبير، وأما غيرهم من صغار التابعين ومن بعدهم فيتوسعون في الرواية عمن لا تُقبل روايته، وأيضاً فكبار التابعين كانت الأحاديث في وقتهم: الغالب عليها الصحة، وأما من بعدهم فانتشرت في أيامهم الأحاديث المستحيلة، وهي الباطلة الموضوعة، وكثر الكذب حينئذ))[2].

لذلك قال الشافعي رحمه الله: ((ومن نظر في العلم بخبرة وقلة غفلة: استوحش من مرسل كل من دون كبار التابعين بدلائل ظاهرة فيها. قال: فلِم فرَّقت بين التابعين المتقدمين الذين شاهدوا أصحاب رسول الله ﷺ وبين من شاهد بعضهم دون بعض؟

---

(١) **الرسالة**، للإمام الشافعي ٤٦٥(١٢٧٧)، وانظر: **النكت على كتاب ابن الصلاح**، لابن حجر ٢: ٥٤٣.

(٢) **شرح علل الترمذي**، لابن رجب ١: ٣٠٢.

فقلت: لبُعد إحالة من لم يشاهد أكثرهم))[١].

وذكر أبو المظفر السمعاني رحمه الله عمن يحتج بالمرسل أنه: ((لا فرق بين صحابي يرسل وتابعي يرسل، خصوصاً إذا كان الإرسال من وجوه التابعين والطبقة العالية منهم، مثل عطاء بن أبي رباح من أهل مكة، ومثل سعيد بن المسيب من أهل المدينة، وبعض الفقهاء السبعة، ومثل الشعبي والنخعي من أهل الكوفة، ومثل الحسن وأبي العالية من أهل البصرة، ومثل مكحول من أهل الشام؛ فهؤلاء قد نُقل عنهم مراسيل، ولا يُظن بهم إلا الصدق. وقد كان النخعي يقول: إذا قيل لكم: حدثني فلان عن عبد الله، فهو الذي روى لي ذلك، وإذا قلت لكم: قال عبد الله، فقد رواه لي غير واحد، ولهذا قال بعضهم: إن المرسل أقوى من المسند)). قال السمعاني: ((فهذا وجه تعلقهم بهذا الدليل وهو معتمد جدّاً))[٢].

وقال البيهقي: ((وليس الحسن وابن سيرين بدون كثير من التابعين، وإن كان بعضهم أقوى مرسلاً منهما أو من أحدهما، وقد قال الشافعي بمرسل الحسن حين اقترن به ما يعضده في مواضع منها: النكاح بلا ولي[٣]، وفي النهي عن بيع الطعام حتى يجري فيه الصاعان[٤]؛ وقال بمرسل طاوس وعروة وأبي أمامة بن سهل

---

(١) **الرسالة**، للشافعي ٤٦٧(١٢٨٤-١٢٨٦) ومعنى الإحالة في كلامه رحمه الله: إزالة بعض ألفاظ المعاني. انظر: الرسالة ٣٧٣(١٠١٣).

(٢) قواطع الأدلة، لأبي المظفر السمعاني ١: ٣٧٨-٣٧٩، وانظر: **أصول السرخسي** ١: ٣٦١، **ومقدمة التمهيد**، لابن عبد البر ١: ٣٧.

(٣) رواه عبد الرزاق ٦(١٠٤٧٣) من طريق عبد الله بن محرر عن قتادة عن الحسن، عن عمران بن الحصين عن النبي ﷺ مرفوعاً، وفي إسناده: عبد الله بن محرر وهو متروك. والحسن لم يسمع من عمران. وعلقه الشافعي في **الأم** ٤: ٤٣١ (طبعة رفعت فوزي عبد المطلب) عن الحسن مرسلاً أن رسول الله ﷺ قال: «**لا نكاح إلا بولي وشاهدي عدل**»، وقال: ((وهذا وإن كان منقطعاً دون النبي ﷺ، فإن أكثر أهل العلم يقولون به)).

(٤) احتج به الشافعي في **الأم** ٤: ١٤٧ (طبعة رفعت فوزي)، ورواه **ابن أبي شيبة** ٧: ١٩٧. واللفظ الذي علقه الشافعي عن الحسن، عن النبي ﷺ أنه نهى عن بيع الطعام حتى يجري فيه الصاعان: فيكون له زيادته، وعليه نقصانه.

وعطاء بن أبي رباح وعطاء بن يسار وابن سيرين وغيرهم من كبار التابعين حين اقترن به ما أكَّده، ولم يجد ما هو أقوى منه، كما قال بمرسل ابن المسيب في النهي عن بيع اللحم بالحيوان[1] وأكَّده بقول الصِّديق، وبأنه روي من وجه آخر مرسلاً. وقال: مرسل ابن المسيب عندنا حسن))[2].

وقال الذهبي: ((فمن صحاح المراسيل: مرسل سعيد بن المسيب ومرسل مسروق ومرسل الصنابحي ومرسل قيس بن [أبي] حازم ونحو ذلك، فإن المرسل إذا صح إلى تابعي كبير فهو حجة عند خلق من الفقهاء، فإن كان في الرواة ضعيف إلى مثل ابن المسيب ضعف الحديث من قِبل ذلك الرجل، وإن كان متروكاً أو ساقطاً وهن الحديث وطرح، ويوجد في المراسيل موضوعات. نعم وإن صح الإسناد إلى تابعي متوسط الطبقة كمراسيل مجاهد وإبراهيم والشعبي، فهو مرسل جيد لا بأس به، يقبله قوم ويرده آخرون، ومن أوهى المراسيل عندهم: مراسيل الحسن، وأوهى من ذلك: مراسيل الزهري وقتادة وحميد الطويل من صغار التابعين، وغالب المحققين يعدون مراسيل هؤلاء معضَلات ومنقطعات؛ فإن غالب روايات هؤلاء عن تابعي كبير، عن صحابي، فالظن بمرسِلِه أنه أسقط من إسناده اثنين))[3].

وقد نقل الحاكم رحمه الله عن علي بن المديني فمَن بعدَه من أئمة الحديث رحمهم الله أن معنى المعضل: ((أن يكون بين المرسِل إلى رسول الله ﷺ أكثر من رجل، وأنه غير المرسَل، فإن المراسيل للتابعين دون غيرهم))[4]. ومثّل الحاكم

---

(١) رواه مالك ٢: ١٥٠ مع **تنوير الحوالك**، وعنه الشافعي في **الأم** ٤: ١٦٦ (طبعة رفعت فوزي) وقول الشافعي في مرسل ابن المسيب: هو في كتابه القديم، كما نقله البيهقي في **السنن الكبرى**، وانظر: **معرفة السنن والآثار**، له ٨: ٦٦.

(٢) **السنن الكبرى**، للبيهقي ٥: ٢٩٦، وانظر: **شرح العلل**، لابن رجب ١: ٣٠٧.

(٣) **الموقظة**، للذهبي ٣٨ - ٤٠.

(٤) **معرفة علوم الحديث**، للحاكم ٣٦، وبيّن الحاكم بعد ذلك أنه ليس كل ما يشبه هذا بمعضل، وذكر له نوعين.

لذلك بحديث رواه عمرو بن شعيب -وهو من صغار التابعين-[1] قال: **«قاتل عبدٌ مع رسول الله ﷺ يوم أحد، فقال له رسول الله ﷺ: «أذن لك سيدُك؟» قال: لا. فقال: «لو قُتلت لدخلت النار»! قال سيده: فهو حُر يا رسول الله. فقال له النبي ﷺ: الآن فقاتل»** وذكر الحاكم أنه لا يعلم أحداً من الرواة وصله ولا أرسله عنه[2].

والمعضل عند ابن الصلاح ومن تبعه: عبارة عما سقط منه اثنان فصاعداً[3].

وقال ابن حجر وهو يذكر مذاهب أهل العلم في حكم الاحتجاج بالمرسل:

((**رابعها**: قبول مراسيل الصحابة وكبار التابعين: ويقال: إنه مذهب أكثر المتقدمين. وهو مذهب الشافعي رضي الله عنه، لكن شَرَط في مرسل كبار التابعين أن يعتضد بأحد الأوجه المشهورة.

خامسها: كالرابع، لكن من غير قيد بالكبار، وهو قول مالك وأصحابه وإحدى الروايتين عن أحمد.

سادسها: كالخامس، لكن بشرط أن يعتضد، ونقله الخطيب عن أكثر الفقهاء))[4].

وفصّل إمام الحرمين رحمه الله فذكر أنه إذا كان المرسِل من كبار التابعين وعادته الرواية عن العدل وغيره فليس بحجة، وإن لم يرو إلا عن العدل فحجة، ومثّل لذلك بسعيد بن المسيب لقول الشافعي: ((مرسلات ابن المسيب حسنة))[5].

---

(١) انظر: **تهذيب الكمال**، للمزي ٢٢: ٧٣.

(٢) **معرفة علوم الحديث**، للحاكم ٣٦.

(٣) **علوم الحديث**، لابن الصلاح ٥٩.

(٤) **النكت على كتاب ابن الصلاح**، لابن حجر ٢: ٥٥١.

(٥) انظر: **البرهان**، للجويني إمام الحرمين ١: ٤١٠-٤١١، **والنكت على كتاب ابن الصلاح**، لابن حجر ٢: ٥٥٣-٥٥٤. لكن لا يخفى أن قول الشافعي هذا وارد بخصوص مرسل معين.

وقواه العلائي وقال: إنه أرجح الأقوال في هذه المسألة وأعدلها[1].

وقال الغزالي رحمه الله: ((إن من المنكرين للمرسَل من قَبِل مرسل الصحابي، لأنهم يحدثون عن الصحابة وكلهم عدول، ومنهم من أضاف إليه مراسيل التابعين لأنهم يروون عن الصحابة، ومنهم من خصَّص كبار التابعين بقبول مرسله. والمختار على قياس رد المرسل أن التابعي والصحابي إذا عُرف بصريح خبره أو بعادته أنه لا يروي إلا عن صحابي قُبِل مرسلُه، وإن لم يعرف ذلك فلا يقبل، لأنهم قد يروون عن غير الصحابي من الأعراب الذين لا صحبة لهم، وإنما ثبتت لنا عدالة أهل الصحبة))[2].

وقال ابن عبد البر رحمه الله: ((وأما الإرسال، فكل من عُرف بالأخذ عن الضعفاء والمسامحة في ذلك، لم يُحتج بما أرسله تابعياً كان أو من دونه، وكل من عُرِف أنه لا يأخذ إلا عن ثقة فتدليسه وترسيله مقبول))[3].

وذكر السخاوي أن ((من الحجج لهذا القول: أن احتمال الضعف في الواسطة حيث كان المرسِل تابعيّاً لاسيما بالكذب بعيد جدّاً، فإنه ﷺ أثنى على عصر التابعين، وشهد له بعد الصحابة بالخيرية ثم للقرنين كما تقدم بحيث استدل بذلك على تعديل أهل القرون الثلاثة وإن تفاوتت منازلهم في الفضل، فإرسال التابعي - بل ومن اشتمل عليه باقي القرون الثلاثة - الحديثَ بالجزم من غير وثوق بمن قاله مناف لها، هذا مع كون المرسَل عنه ممن اشترك معهم في هذا الفضل))[4].

وكذلك قواه ابن حجر رحمه الله، وعدَّه المذهب الثالث عشر قال: ((وبهذا المذهب يحصل الجمع بين الأدلة لطرفي القبول والرد، والله أعلم))[5].

---

(١) **جامع التحصيل في أحكام المراسيل**، للعلائي ٣٤.

(٢) **المستصفى**، للغزالي ١: ١٧١. (٣) **مقدمة التمهيد**، لابن عبد البر ١: ٣٠.

(٤) **فتح المغيث**، للسخاوي ١: ١٦٤.

(٥) **النكت على كتاب ابن الصلاح**، لابن حجر ٢: ٥٥٥.

فيُرد إرسال من يروي عن العدل وغيره ولو كان جازماً، فإن بعض الرواة كانوا يحسِّنون الظن بالرواة فلا يذكرونهم. ونقل ابن حجر رحمه الله في **لسان الميزان** ما حكاه ابن لهيعة -في قديم حديثه- عن شيخ من الخوارج أنه سمعه يقول بعد ما تاب: ((إن هذه الأحاديث دين فانظروا عمن تأخذون دينكم، فإنا كنا إذا هَوِينا أمراً صيَّرناه حديثاً))(١).

ثم قال ابن حجر رحمه الله: ((وهذه والله قاصمة الظهر للمحتجين بالمراسيل؛ إذ بدعة الخوارج كانت في صدر الإسلام والصحابة متوافرون، ثم في عصر التابعين فمن بعدهم، وهؤلاء كانوا إذا استحسنوا أمراً جعلوه حديثاً وأشاعوه، فربما سمعه الرجل السني فحدث به ولم يذكر من حدث به تحسيناً للظن به فيحمله عنه غيره، ويجيء الذي يحتج بالمقاطيع فيحتج به ويكون أصله ما ذكرت فلا حول ولا قوة إلا بالله))(٢).

وهذا لا يعارض المذهب الذي ذُكر أنه يحصل به الجمع بين الأدلة لطرفي القبول والرد، والله أعلم. لكن في هذا الخبر عن الخارجي وقفة:

- فهو شيخ لا يُعرف.

- ثم إن ما نقله عن الخوارج خلاف ما هو مستفيض عنهم من تكفير مرتكب الكبيرة. [قال شيخنا المشرف حفظه الله: وكل ذنب عندهم كبيرة].

- وقد جاء في بعض روايات هذا الخبر: ((عن بعض أهل الأهواء))، وفي بعضها: ((عن رجل من أهل البدع رجع عن بدعته)).

---

(١) الكامل، لابن عدي ١: ١٥٢(دار الفكر)، **وحلية الأولياء**، لأبي نعيم ٩: ٣٩، **والكفاية**، للخطيب ١٢٣، **والموضوعات**، لابن الجوزي ١: ٣٨-٣٩، وفي **كتاب المجروحين**، لابن حبان ١: ٨٢ عن غير ابن لهيعة: عبد بن يزيد المقري.

(٢) **لسان الميزان**، لابن حجر ١: ١١.

بقي أن يقال: إنه ربما أراد بالخوارج بعض الرافضة ممن يستحل الكذب. والله أعلم[1].

ثانياً: احتمال بعض تدليسهم:

ومن آثار مكانة أئمة التابعين على روايتهم: أنهم يروون أحياناً على صورة التدليس، دون قصد منهم للتدليس والتلبيس، فعدُّهم من المدلسين إنما هو بحسب الصورة لا بحسب القصد.

قال الحاكم رحمه الله: ((ففي هؤلاء الأئمة المذكورين من التابعين جماعة وأتباعهم، غير أني لم أذكرهم، فإن غرضهم من ذكر الرواية أن يدعوا إلى الله ﷻ، فكانوا يقولون: قال فلان، لبعض الصحابة، فأما غير التابعين فأغراضهم فيه مختلفة))[2].

فهم لم يذكروا الحديث بقصد الإسناد والرواية، وإنما بقصد الدعوة والموعظة، فأسقطوا ذكر الرواة تعجيلاً للسامع بذكر الفائدة، فهذه صورة تدليس وإرسال، الحامل عليها سببٌ مشروع، فلا تدخل فيما يُردّ من الروايات بسبب ذلك، والله أعلم.

ثالثاً: قبول تَفَرُّداتهم:

وهذا بيت القصيد من آثار مكانة أئمة التابعين في رواياتهم ؛ فإن تفرد الضعفاء والمتكلم فيهم من التابعين إنما هو من (العلل) الظاهرة التي يُرد بها الحديث، لكن وجود ما يمنع قبول تفرد من تُقبل روايته: (علة خفية)؛ إذ ميدان العلة إنما هو أحاديث الثقات.

---

(١) ثم رأيت السباعي رحمه الله قد وقف عنده أيضاً في كتابه **السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي** ٩٩-١٠١.

(٢) **معرفة علوم الحديث**، للحاكم ١٠٤.

فإذا انفرد الرجل من ثقات التابعين وحفاظهم فحديثه (صحيح) مطلقاً[١]، إلا إن قامت قرينة خارجية- لا ترجع إلى ذات التفرد- تمنع من قبول التفرد.

قال ابن حجر رحمه الله: ((وكم في الصحيحين من حديث لم يروه إلا صحابي واحد، وكم فيهما من حديث لم يروه إلا تابعي واحد))[٢].

فنجد في التابعين: الأئمة الثقات المشهورين الذين دأبوا في تتبع الحديث وجمع السنن، فدارت عليهم الأسانيد، واشتهرت عنهم الوجوه والطرق، فهم أئمة الحفظ والرواية، الذين حفظوا على الأمة دينها، فرووا لها حديث نبيها ﷺ؛ كالزهري في المدنيين، وعمرو بن دينار في المكيين، وأبي إسحاق السَّبيعي في الكوفيين، وقتادة في البصريين، وأمثالهم من الأئمة المعروفين المشهورين.

وقد يُروى الحديث بعد الحديث، أو الجملة من الأحاديث عن غير هؤلاء الأئمة وأمثالهم من التابعين، إلا أن عُظم السنة قد بلغنا عن طريق أولئك الأفذاذ ﷺ، فلزمت الحجة على الأمة بما رووه؛ لما روى ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ أنه قال: «**تسمعون ويُسمع منكم، ويُسمع ممن يَسمع منكم**»[٣]. وهو خبر يفيد الإنشاءَ والأمرَ بالسّمع من الصحابة ثم من التابعين، والسّمعُ تلازمه الطاعةُ، فالحجةُ لازمةٌ من الإخبار.

---

(١) انظر: **الموقظة**، للذهبي ٧٧.

(٢) **النكت على كتاب ابن الصلاح**، لابن حجر ١: ٢٤١.

(٣) هذا الحديث مداره على الأعمش، عن عبد الله بن عبد الله الأسدي، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، وهو إسناد صحيح أخرجه **أحمد** ١: ٣٢١، **وأبو داود في العلم**، باب فضل نشر العلم (٣٦٥١)، وابن أبي حاتم في **الجرح والتعديل** ١/١: ٩، وابن حبان في **صحيحه** (٦٢) بترتيب ابن بلبان، والرامهرمزي في **المحدث الفاصل** (٩٢)، والحاكم في **المستدرك** ١: ٩٥ وفي **معرفة علوم الحديث** ٢٧، **والبيهقي** في دلائل النبوة ٦: ٥٣٩، **وابن عبد البر** في جامع بيان العلم وفضله ١: ٤٣. ٢: ١٢٤، والخطيب في **شرف أصحاب الحديث** (٧٠)، والقاضي عياض في **الإلماع** ١٠. قال الحاكم: ((هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، =

فأما من أبى قبولَ ما تفرد به الصحابة والتابعون الثقات ﷺ، وسماعَ ما رووه للأمة وبلغوه عن رسول الله ﷺ فحسبه قول الحق ﷻ: ﴿ وَلَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ قَالُوا۟ سَمِعْنَا وَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ ﴿٢١﴾ إِنَّ شَرَّ ٱلدَّوَآبِّ عِندَ ٱللَّهِ ٱلصُّمُّ ٱلْبُكْمُ ٱلَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ ﴿٢٢﴾ وَلَوْ عَلِمَ ٱللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَّأَسْمَعَهُمْ ۖ وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ لَتَوَلَّوا۟ وَّهُم مُّعْرِضُونَ ﴿٢٣﴾ ﴾ [الأنفال: ٢١-٢٣].

وقد جعل ابن منده رحمه الله الناقلين للآثار بعد الصحابة وكبار التابعين: على طبقات ثلاث:

- صغار التابعين.

- وأتباعهم.

- ومن تبعهم.

وجعل كل طبقة على ثلاث مراتب في الإتقان:

- طبقة مقبولة بالاتفاق.

- وطبقة قبلها قوم وتركها آخرون.

- وطبقة متروكة.

ثم قال: ((فالطبقة الأولى من الثلاث: هم أئمة الدين وحفاظه الذين تقدم

= وليس له علة ولم يخرجاه)) ووافقه الذهبي، وقال العلائي في **جامع التحصيل** ٥١: حسن.

وله شاهد من حديث ثابت بن قيس رضي الله عنه، مداره على محمد بن عمران بن أبي ليلى، ومخرجه عن عدة من آل ابن أبي ليلى. أخرجه ابن أبي حاتم في **الجرح والتعديل** ١/ ١: ٨، والبزار (**كشف الأستار** ١: ١٤٦)، **والطبراني** (١٣٢١)، والرامهرمزي في **المحدث الفاصل** (٩١)، والحاكم في **معرفة علوم الحديث** ٦٠، وابن عبد البر في **جامع بيان العلم وفضله** ٢: ١٢٤، والخطيب في **شرف أصحاب الحديث** (٦٩). قال الهيثمي في **مجمع الزوائد** ١: ١٣٧ ((وعبد الرحمن بن أبي ليلى لم يسمع من ثابت بن قيس)).

ذكرهم وصفتهم، وإليهم انتهى علم الأسانيد، وبهم تلزم الحجة على من خالفهم، **ويُقبل انفرادهم**، إذ كانوا المقدمين في عصرهم لمعرفتهم بما جاء عن الرسول ﷺ، ثم عن الصحابة بعده، وعن التابعين من بعدهم بإحسان رضي الله عنهم))[1].

وهؤلاء الذين يُقبل تفردهم، تتسع رواياتهم جدّاً حتى يُقبل التفرد عنهم أيضاً:

قال محمد بن عثمان بن أبي شيبة: ((وسمعت عليّاً يقول: نظرنا فإذا يحيى بن سعيد يروي عن سعيد بن المسيب ما ليس يروي أحد مثلها، ونظرنا فإذا الزهري يروي عن سعيد بن المسيب شيئاً لم يروه أحد، ونظرنا فإذا قتادة يروي عن سعيد بن المسيب شيئاً لم يروه أحد))[2].

فهؤلاء الثلاثة من أصحاب سعيد بن المسيب تابعيون أئمة تفرد كلُ واحد منهم عنه بما لم يتابعه غيره، وهذا دال على إمامة سعيد رحمه الله وسَعة روايته وكثرة حديثه.

وقد كان إغراب التابعين بعضهم على بعض أمراً وارداً، لابد من التسليم به، فقد روى عبد الله بن المبارك عن مصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير، عن إسماعيل بن محمد- يعني ابن سعد بن أبي وقاص- عن عامر بن سعد، عن أبيه سعد رضي الله عنه، قال: «**رأيت رسول الله ﷺ يسلّم في الصلاة تسليمتين، تسليمة عن يمينه: السلام عليكم ورحمة الله، وتسليمة عن يساره: السلام عليكم ورحمة الله، حتى يُرى بياضُ خده من ها هنا ومن ها هنا**»[3].

---

(١) **رسالة في بيان فضل الأخبار وشرح مذاهب أهل الآثار وحقيقة السنن وتصحيح الروايات**، لابن منده ٣٢ و٤٢ ثم ذكرهم على البلدان ٤٤-٦٧.

(٢) **سؤالات محمد بن عثمان بن أبي شيبة لعلي بن المديني** ٨٣-٨٤.

(٣) الحديث أخرجه مسلم في الصلاة، باب السلام للتحليل من الصلاة عند فراغها وكيفيته ٥: ٨٢ بشرح النووي، والنسائي في الصلاة، باب السلام ٣: ٦١، **وابن ماجه في إقامة الصلاة** والسنة فيها، باب التسليم (٩١٥) دون القصة.

قال: فذُكر هذا الحديث عند الزهري، فقال: هذا حديث لم نسمعه من حديث رسول الله ﷺ. فقال له إسماعيل بن محمد: أكلَّ حديث رسول الله ﷺ سمعت؟

قال الزهري: لا.

قال: فثلثيه؟

قال: لا.

قال: فنصفه؟

قال: فوقف الزهري عند النصف، أو عند الثلث.

فقال له إسماعيل: اجعل هذا الحديثَ فيما لم تسمع![1]

- وروى معمر، أخبرني الزهري، حدثنا طاوس: أن ابن عمر كان يفتي المرأة إذا حاضت، وقد زارت أن لا تنفر حتى يكون آخر عهدها بالبيت، فسمعته يقول قبل أن يموت بعام أو اثنين- وسُئل عن ذلك- فقال: أما النساء فقد رُخّص لهن.

---

(١) أخرج الحديث والقصة آخره **ابن خزيمة** ١(٧٢٧) وكرره ٣(١٧١٢)، **وابن حبان** ٥(١٩٩٢)، **والبيهقي** ٢: ١٧٨، والمزي في **تهذيب الكمال** ٣: ١٩٢ واللفظ له.

وقد ذكر القرافي في **شرح تنقيح الفصول** ٣٥٦، وتبعه السيوطي في **تدريب الراوي** ١: ٢٧٧ أن أبا حازم ذكر في مجلس الرشيد حديثاً بحضرة الزهري، فقال الزهري: لا أعرف هذا الحديث، فقال: أحفظت حديث رسول الله ﷺ؟ قال: لا، قال: فنصفه؟ قال: أرجو. قال: اجعل هذه من النصف الآخر. اهـ.

وقد نبَّه الشيخ عبد الوهاب عبد اللطيف في تعليقه على التدريب على عدم صحة هذه القصة، لظهور ذلك بالتاريخ. أقول: وهي حكاية مقلوبة عن القصة التي أثبتها.

وقد أورد العراقي في **الغيث الهامع شرح جمع الجوامع** ٢: ٤٨٠ هذه القصة نقلاً عن القرافي، وتعقبه بقوله: ((ومن العجب قوله في هذه الحكاية: إن الزهري وأبا حازم اجتمعا في مجلس هارون الرشيد، وقد ماتا قبل مجيء الدولة العباسية، وإنما كان اجتماعهما في مجلس سليمان بن عبد الملك!)).

قال الزهري: فحدثت به سالماً. فقال: ما علمنا ذلك!

وقال الزهري: لو رأيت طاوساً لعلمت أنه لم يكذب[1].

فقد انفرد التابعي طاوس عن الصحابي ابن عمر رضي الله عنهما بما لا يعرفه خاصة أصحابه، ولا ضير في ذلك.

وقال مسلم رحمه الله بعد أن روى من طريق ابن شهاب الزهري، عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف، أن أبا هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**من حلف منكم، فقال في حَلِفه: باللات، فليقل لا إله إلا الله. ومن قال لصاحبه: تعال أقامِرْك، فليتصدق**»: ((هذا الحرف -يعني قوله: «**تعال أقامرك فليتصدق**»- لا يرويه أحد غير الزهري، وللزهري نحو من تسعين حديثاً يرويه عن النبي ﷺ لا يشاركه فيه أحد بأسانيد جياد))[2].

ولمَّا روى سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: دخل أعرابي المسجد والنبي ﷺ جالس، فقام، فلما فرغ، قال: «**اللهم ارحمني ومحمداً**» قال سفيان عند روايته: ((حدثنا الزهري لا يحتاج فيه إلى أحد))[3]، وكذلك قال عندما روى عنه، عن عروة، عن زينب بنت أبي سلمة، عن حبيبة بنت أم حبيبة، عن أمها أم حبيبة، عن زينب بنت جحش، قالت: استيقظ

---

(١) رواه يعقوب بن سفيان البسوي في **المعرفة والتاريخ** ١: ٧٠٥.

(٢) **صحيح مسلم**، كتاب الأيمان، باب النهي عن الحلف بغير الله تعالى ١١: ١٠٧ بشرح النووي.

ومن الأحاديث التي انفرد بها الزهري أيضاً: حديث عبد المطلب بن ربيعة أن النبي ﷺ زوجه والفضل بن عباس... الحديث. انظر: **علل الحديث**، لابن أبي حاتم (١٢٥٨). والحديث في **مسلم** في الزكاة، ترك استعمال آل النبي ﷺ على الصدقة ٧: ١٨٧ بشرح النووي.

(٣) **المعرفة والتاريخ**، للبسوي ٣: ٧١٩ والحديث أخرجه من طريق سفيان: **أبو داود في** الطهارة، باب الأرض يصيبها البول (٣٨٣)، **والترمذي في** الطهارة، باب ما جاء في البول يصيب الأرض (١٤٧).

رسول الله ﷺ وهو محمر وجهه وهو يقول: «**لا إله إلا الله، ويل للعرب من شر قد اقترب...**» الحديث[1].

وهو بيان هام لقبول هؤلاء الأئمة من أتباع التابعين تفردات شيوخهم من التابعين.

وقد كان تفرد الأئمة الثقات الحفاظ مدحةً لهم، فإذا نفى أحد ذلك عنهم، فكأنه يعرِّض بقلة بضاعتهم، وقد ضم مجلس في مكة المكرمة: أيوب السَّخْتِياني وإسماعيل بن أمية وإسماعيل بن مسلم وأشعث بن سوار والهذلي وسفيان بن عيينة، وذلك بعدما خرجوا من عند الزهري، فكان مما قاله أشعث بن سوار: ما جاء الزهري بشيء إلا قد سمعناه من أصحابنا بالكوفة! قال سفيان بن عيينة: ((فمقته القوم حتى استبان لي ذلك، فمن يومئذ مقتُّه ولم أرو عنه شيئاً!))[2].

فما ينفرد به الزهري وأمثاله مما لا يتابعه أحد عليه لا يسمى (غريباً). قال الذهبي رحمه الله: ((فهؤلاء الحفاظ الثقات إذا انفرد الرجل منهم من التابعين فحديثه صحيح، وإن كان من الأتباع قيل: صحيح غريب)) فأفاد كلامه أن حديث التابعي الحافظ الثقة إذا كان فرداً لا يسمى غريباً، ثم قال: ((ثم ننتقل إلى اليقظ الثقة، المتوسط المعرفة والطلب، فهو الذي يطلق عليه أنه ثقة، وهم جمهور رجال الصحيحين، فتابعيهم إذا انفرد بالمتن خرج حديثه ذلك في الصحاح، وقد يتوقف كثيرٌ من النقاد في إطلاق (الغرابة) مع (الصحة) في حديث أتباع الثقات، وقد يوجد بعض ذلك في (الصحاح) دون بعض))[3].

---

(١) **المعرفة والتاريخ**، للبسوي ٣: ٧٢٢. ومدار الحديث على الزهري: أخرجه **البخاري** في مواضع أولها في أحاديث الأنبياء، باب قصة يأجوج ومأجوج ٦(٣٣٤٦)، **ومسلم في الفتن** ١٨: ٢ بشرح النووي.

(٢) **المعرفة والتاريخ**، للبسوي ٣:٧١٨.

(٣) **الموقظة**، للذهبي ٧٧، وانظر ما سيأتي ٤٢٩، ومبحث الغريب ٤٠-٤١ (الجزء الثاني)، والبحث في غرابة حديث عبد الله بن دينار ٤٦ (الجزء الثاني).

وقال ابن رجب رحمه الله: ((وأما أكثر الحفاظ المتقدمين؛ فإنهم يقولون في الحديث، إذا تفرد به واحد- وإن لم يرو الثقات خلافه-: إنه لا يتابع عليه، ويجعلون ذلك علة فيه، اللهم إلا أن يكون ممن كثر حفظه، واشتهرت عدالته وحديثه، كالزهري ونحوه، وربما يستنكرون بعض تفردات الثقات الكبار أيضاً، ولهم في كل حديث نقد خاص، وليس عندهم لذلك ضابط يضبطه))[1].

ومن الأمثلة على عدِّ تفرد تابعي كبير ثقة منكراً والاختلاف في ذلك:

١- ما نقله علي بن المديني: قال لي يحيى بن سعيد -هو القطان-: ((قيس بن أبي حازم: منكر الحديث)) ثم ذكر له يحيى أحاديث مناكير منها حديث كلاب الحوأب[2].

قال الذهبي معلقاً على ذلك: ((فلم يصنع شيئاً، بل هي ثابتة. لا يُنكر له التفرد في سعة ما روى)) ثم قال: ((أجمعوا على الاحتجاج به، ومن تكلم فيه فقد آذى نفسه. نسأل الله العافية وترك الهوى))[3].

وقال يعقوب بن شيبة السدوسي: ((وقيس من قدماء التابعين، وقد روى عن أبي بكر الصديق فمن دونه، وأدركه وهو رجل كامل، ويقال: إنه ليس أحد من التابعين جمع أن روى عن العشرة مثله، إلا عبد الرحمن بن عوف فإنا لا نعلمه روى عنه شيئاً. ثم قد روى بعد العشرة عن جماعة من أصحاب النبي ﷺ وكبرائهم، وهو متقن الرواية.

---

(١) **شرح علل الترمذي**، لابن رجب ١: ٣٥٣. وتقدم ٣٣٣ التنبيه على أنه ليس ثمة ضابط إجمالي عام، لكنْ لكل حديث ضابط تفصيلي تدل عليه القرائن.

(٢) نقله المزي في **تهذيب الكمال** ٢٤: ١٥ والحديث مشهور في خروج السيدة عائشة إلى العراق، وهو في **المسند**، لأحمد ٦: ٥٢- ٩٧، **وصحيح ابن حبان** ١٥(٦٧٣٢)، **ومستدرك الحاكم** ٣: ١٢٠.

(٣) **ميزان الاعتدال**، للذهبي ٤(٦٩٠٨).

وقد تكلم أصحابنا فيه، فمنهم من رَفع قدرَه وعظّمه وجعل الحديثَ عنه من أصح الإسناد.

ومنهم من حمل عليه وقال: له أحاديث مناكير!

والذين أطروه حملوا هذه الأحاديث عنه على أنها عندهم غير مناكير، وقالوا: هي غرائب!))[1].

٢- وقال أبو بكر الحميدي: وسمعت يحيى بن سعيد القطان يسأل سفيان عن هذا الحديث: «**تيممنا مع رسول الله ﷺ إلى المناكب**».

فقال سفيان: حضرت إسماعيل بن أمية أتى الزهريَّ، فقال: يا أبا بكر إن الناس ينكرون عليك حديثين! قال: وما هما؟ قال: «**تيممنا مع النبي ﷺ إلى المناكب**» [فقال الزهري: أخبرنيه عبيد الله بن عبد الله عن أبيه عن عمار قال: تيممنا مع رسول الله ﷺ إلى المناكب، فـ] قال إسماعيل: وحديث عبيد الله في مس الإبط. [فكأن الزهري كفَّ عنه كالمنكر له أو] أنكره! فأتيت عمرو بن دينار، فأخبرته، وقد كنت سمعته يحدّث [به] عن الزهري، فقال عمرو: [بلى] حدثني الزهري عن عبيد الله أن عمر أمر رجلاً أن يتوضأ من مس الإبط.

قال أبو بكر الحميدي: ثم سمعت بعد ذلك بعض أصحابنا يقول: إنه دخل على سفيان في شفاعة، فسأله عن حديث التيمم، فحدثه به عن عمرو! فقلت للذي حدثني: ما أراه ذهب إلا إلى مس الإبط، وأخبرته ببعض هذه القصة، أو بنحو منها. ثم لم يزل في نفسي حتى سألت سفيان عنه، فقال: هو عن الزهري ليس عن عمرو، ولكن الذي حدثنا عمرو هو حديث الإبط! وأخبرته عن الرجل الذي حكى عنه، فقال سفيان: إما لم يحفظ عليّ، وإما أن أكون أنا وهمت[2]

(١) نقله المزي في **تهذيب الكمال** ٢٤: ١٣-١٤. وانظر تتمة كلامه في بيان حال قيس رحمه الله.

(٢) **المعرفة والتاريخ**، للبسوي ٣: ٧٢٩، ومن طريقه **البيهقي** ١: ١٣٨وما بين معقوفين منه، وأصله في **مسند الحميدي** (١٤٣).

تفيد هذه القصة أن حديثين أُنكرا على الزهري:

الأول: حديث عمار بن ياسر في التيمم إلى المناكب والآباط، وهو يخالف الأدلة الأخرى في التيمم للوجه والكفين. وقد اختُلف على الزهري- مدار أسانيده- فيه:

- فرواه صالح بن كيسان، وعبد الرحمن بن إسحاق، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، عن ابن عباس، عن عمار بن ياسر أن رسول الله ﷺ عَرّس بأولات الجيش ومعه عائشة رضي الله عنها، ... الحديث، وفيه ذكر نزول آية التيمم، وفي آخره: «**فمسحوا بها وجوههم وأيديهم إلى المناكب، ومن بطون أيديهم إلى الآباط**»[1]. وفي أحد طرقه: قال ابن شهاب في حديثه: «**ولا يعتبر بهذا الناس**»[2].

- ورواه مالك وأبو أويس، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن أبيه عبد الله بن عتبة، عن عمار قال: «**تيممنا مع رسول الله ﷺ بالتراب، فمسحنا بوجوهنا وأيدينا إلى المناكب**»[3].

- ورواه يونس، والليث، وعقيل، وابن أبي ذئب، ومعمر، عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، عن عمار: «**... فمسحوا بأيديهم كلها إلى المناكب والآباط من بطون أيديهم**». ولم يذكر (أباه) ولا (ابن عباس)، وفيه انقطاع؛ فإن عبيد الله لم يدرك عماراً[4].

---

(١) أخرجه **أبو داود في الطهارة**، باب التيمم (٣٢٤)، **والنسائي في الطهارة**، باب التيمم في السفر ١ : ١٦٧. قال أبوحاتم وأبو زرعة : هذا خطأ .**علل الحديث** (٦١).

(٢) تحرفت في الطبعة الميمنية من **مسند أحمد** ٢ : ٢٦٤ وفي **إتحاف المهرة** (١٤٩٣٨) إلى : لا يغتر!

(٣) أخرجه **النسائي في الطهارة**، باب الاختلاف في كيفية التيمم ١ : ١٦٨ ، **وابن حبان** (١٣١٠)، وانظر : **سنن أبي داود** (٣٢٤). قال أبو حاتم وأبو زرعة : وهو الصحيح .**علل الحديث** (٦١).

(٤) أخرجه **أحمد** ٤ : ٣٢١ من طريق يونس، و ٤ : ٣٢٠ من طريق ابن أبي ذئب ومعمر، **وأبو داود في الطهارة**، باب التيمم (٣٢٢) من طريق يونس، واللفظ له، **وابن ماجه في الطهارة**، =

- ورواه سفيان بن عيينة، قال أبو داود: ((وشك فيه ابن عيينة. قال مرة: عن عبيد الله عن أبيه، أو: عن عبيد الله عن ابن عباس، اضطرب فيه. ومرة قال: عن أبيه[1]. ومرة قال: عن ابن عباس. اضطرب فيه وفي سماعه من الزهري))[2]. والاضطراب في سماعه من الزهري هو ما ذكره الحميدي عن بعض الأصحاب أنه سأل سفيان عن حديث التيمم، فحدثه به عن عمرو بن دينار، وأن الحميدي راجع سفيان في ذلك كما في القصة. ولعل الرجل الذي يقصده الحميدي هو ابن أبي عمر العدني، فقد رواه عن سفيان عن عمرو بن دينار، عن الزهري، عن عبيد الله عن أبيه عن عمار بن ياسر ﷺ: قال: «**تيممنا مع رسول الله ﷺ إلى المناكب**»[3].

فهذه الرواية قد وقع فيها إدراج، فرُوي متنُ المناكب بسندِ الآباط!

وذكر الترمذي أن بعض أهل العلم ضعَّفوا حديث عمار عن النبي ﷺ في التيمم للوجه والكفين، لمَّا رُوي عنه حديث المناكب والآباط!

ثم ذكر أن إسحاق بن راهويه جمع بينهما ؛ بأن عماراً لم يذكر أن النبي ﷺ أمرهم بذلك، وإنما قال: فعلنا كذا وكذا، فلما سأل النبي ﷺ أمره بالوجه والكفين، فانتهى إلى ذلك وأفتى به بعده ﷺ. وكذلك قال الأثرم: إنما حكى فيه فعلهم دون النبي ﷺ[4].

وذهب الشافعي رحمه الله إلى أن عماراً إن كان فعل التيمم إلى المناكب عن

= أبواب التيمم، باب ما جاء في السبب (٥٦٥) من طريق الليث، وذكر ابن أبي حاتم في **العلل** (٦١) رواية عقيل للحديث.

(١) أخرجه الشافعي في **اختلاف الحديث** ٦٥ ، **والحميدي** (١٤٣)، ومن طريقه ابن المنذر في **الأوسط** ٢ : ٤٧.

(٢) **سنن أبي داود** (٣٢٤).

(٣) **ابن ماجه** كتاب الطهارة، أبواب التيمم، باب ما جاء في السبب (٥٦٦).

(٤) نقله الزيلعي في **نصب الراية** ١ : ١٥٤.

أمره ﷺ فهو منسوخ بما بعده، وإن كان بغير أمره ﷺ فالحجة فيما أمر ﷺ[1].

وروى ابن حزم عن أيوب السختياني قال: سمعت الزهري يقول: التيمم إلى المناكب[2].

أما الحديث الثاني:

فهو ما رواه الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن رجل أن عمر رضي الله عنه قال: **«من مس إبطيه فليتوضأ»**[3].

وقد أعل بالانقطاع: قال ابن المنذر: ولا يثبت ذلك عنه[4]. وقال البيهقي: ((حديث مس الإبط مرسل: عبيد الله بن عبد الله بن عتبة لم يدرك عمر بن الخطاب، وقد أنكره الزهري بعد ما حدث به، وقد يكون أمر بغسل اليد منه تنظيفاً))[5]. لكن روى عبد الرزاق عن إبراهيم عن الزهري أنه قال بعد أن رواه: ولم أسمع هذا الحديث إلا منه، قال: وإنا نحدِّث الناس بالوضوء من مس الفرج فما يصدقونا؛ فكيف إذا حدثنا بمس الإبط؟!

وأما ما لم ينكره النقاد مما تفرد به ثقات التابعين فإنه باق على الأصل، وهو قبوله والاحتجاج به، والتَّديُّن بما دل عليه. والله أعلم.

---

(١) انظر: **اختلاف الحديث**، للشافعي ٦٦، **وصحيح ابن حبان** ٤: ١٣٤، **والاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار**، للحازمي ٤٧- ٤٩.

(٢) **المحلى**، لابن حزم ٢: ١٥٣، وكذلك نسب القول بذلك إلى الزهري: ابن المنذر في **الأوسط** ٢: ٤٧، والحازمي في **الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار** ٤٨.

(٣) أخرجه **عبد الرزاق** ١(٤٠٥)، ومن طريقه ابن المنذر في **الأوسط** ١: ٢٣٤. وأخرجه عبد الرزاق (٤٠٦) من طريق ابن جريج عن عمرو بن دينار عن الزهري عن عبيد الله عن عمر مثله. وروى مجاهد نحوه عن عمر رضي الله عنه عند **ابن أبي شيبة** ١: ٥٢، وفيه أيضاً: **«أمر عمر رضي الله عنه رجلاً حك إبطه أو مسه أن يتوضأ»**، من طريق طلق بن حبيب.

(٤) **الأوسط**، لابن المنذر ١: ٢٣٤.

(٥) **السنن الكبرى**، للبيهقي ١: ١٣٨.

المبحث الثالث

تفرُّد أتباع التابعين رحمهم الله

وهم القرن الثالث بعد الصحابة والتابعين، ممن شهد لهم رسول الله ﷺ بالخيرية.

وعلى هذا: فتابع التابعي هو: من لقي تابعيّاً، وكان مؤمناً بالنبي ﷺ، فبهذا يدخل في الخيرية، ولو كانت الرواية عن التابعين لا تصح له. وربما وجد من صغار هذه الطبقة من يروي عن كبارها، ولا يصح له رواية عن تابعي.

وقد عدّ ابن حجر الإمامَ الشافعي رحمه الله رأس الطبقة التاسعة، وهي عنده الطبقة الصغرى من أتباع التابعين(١).

فالشافعي المولود سنة ١٥٠ لا يُنكر أن يكون قد لقي تابعياً من حيث الاحتمال العقلي؛ لكونه في زمن توجد فيه بقايا التابعين، لكنه لا يروي عن أحد من التابعين، ولم يثبت لقاؤه لتابعي(٢).

وعلي بن الجعد بن عبيد الجوهري البغدادي، المولود سنة ١٣٤ والمتوفى سنة٢٣٠ عدّه ابن حجر من صغار الطبقة التاسعة؛ فعدّه من أتباع التابعين(٣)، وربما كان آخرها وفاة(٤). وروى الخطيب عن علي بن الجعد: ((رأيت الأعمش، ولم أكتب عنه شيئاً))(٥).

---

(١) **تقريب التهذيب**، لابن حجر (٥٧١٧) ومقدمة مؤلفه ٧٥.

(٢) قارن بمقدمة شيخنا العلامة محمد عوامة **لتقريب التهذيب** ٤٧.

(٣) **تقريب التهذيب**، لابن حجر (٤٦٩٨).

(٤) انظر: **علم طبقات المحدثين**، أسعد تيم ١٣٥.

(٥) **تاريخ بغداد**، للخطيب البغدادي ١١ : ٣٦٠.

هذا وفي أتباع التابعين جماعة من أئمة المسلمين وفقهاء الأمصار مثل:

مالك بن أنس، والأوزاعي، وسفيان الثوري، وشعبة بن الحجاج، وابن جريج، **ومن بعدهم**: يحيى بن سعيد القطان، وعبد الله بن المبارك، ومحمد بن الحسن الشيباني، وإبراهيم بن طهمان ممن أدركوا التابعين، وإن كانت غالب رواياتهم عن الكبار من أتباع التابعين[١].

وفي ذلك القرن من الأمة، ظهرت طليعة المصنَّفات الحديثية على الأبواب على يد المصنِّفين الأوائل لدواوين السنة النبوية[٢].

ولا يمكن الجزم بالأولية المطلقة لواحد من أولئك المصنِّفين، فقد كانوا في عصر واحد، إلا أنه يمكن أن يقال:

أول من صنف الكتب بمكة: عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج المتوفى سنة ١٥٠ رحمه الله، **ثم** سفيان بن عيينة المتوفى سنة ١٩٨ رحمه الله.

وبالمدينة الشريفة: مالك بن أنس المتوفى سنة ١٧٩ رحمه الله، **أو** محمد بن إسحاق المتوفى سنة ١٥١ رحمه الله.

وبالبصرة: الربيع بن صبيح المتوفى سنة ١٦٠ رحمه الله، **أو** سعيد بن أبي عروبة المتوفى سنة ١٥٦ رحمه الله، **أو** حماد بن سلمة المتوفى سنة ١٦٧ رحمه الله، **أو** شعبة بن الحجاج المتوفى سنة ١٦٠ رحمه الله.

وبالكوفة: سفيان الثوري المتوفى سنة ١٦١ رحمه الله، **ثم** زكريا بن أبي زائدة المتوفى سنة ١٤٧ رحمه الله، ومحمد بن فضيل الضّبي المتوفى سنة ١٩٥

---

(١) انظر: **معرفة علوم الحديث**، للحاكم ٤٦- ٤٧.

(٢) انظر: **المحدث الفاصل بين الراوي والواعي**، للرامهرمزي ٦١١ وما بعدها، **والجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع**، للخطيب البغدادي ٢: ٤٢٣ وما بعدها. **وهدي الساري**، لابن حجر ٨.

رحمه الله، ووكيع بن الجراح المتوفى سنة ١٩٧ رحمه الله.

وبالشام: الأوزاعي المتوفى ١٥٧ رحمه الله، ثم الوليد بن مسلم المتوفى ١٩٥ رحمه الله.

وباليمن: معمر بن راشد المتوفى سنة ١٥٣ رحمه الله.

وبخراسان: عبد الله بن المبارك المتوفى سنة ١٨١ رحمه الله.

وبواسط: هشيم بن بشير المتوفى سنة ١٨٣ رحمه الله.

وبالرَّي: جرير بن عبد الحميد المتوفى سنة ١٨٨ رحمه الله.

فعن هؤلاء الأئمة رضي الله عنهم انتشرت السنن وشاعت الأحاديث، بنَسْخ كتبهم وتحملها سماعاً أو قراءة. ولمزيد المعرفة بفضلهم يُنوَّه بأنه يقع في شيوخ هؤلاء الأئمة الحفاظ الفقهاء من أتباع التابعين مَن هو دونهم؛ ممن يروي عن كتابه، أو لا يبلغ درجة الآخذ عنه في الفقه، فينبغي كما قال الحاكم رحمه الله: ((أن يعلم الطالبُ فضلَ التابع على المتبوع))[1]. ومثّل لذلك برواية الثوري وشعبة عن الأعمش وأشباهه من المحدثين، ورواية مالك بن أنس وابن أبي ذئب عن عبد الله بن دينار وأشباهه. فالثوري وشعبة ومالك وابن أبي ذئب أئمة حفاظ فقهاء، وشيوخهم هؤلاء رواة محدثون فقط.

فإذا انفرد تابع تابعي عن تابعي في رواية حديث، فيُنظر إلى التابعي أولاً:

(١) فإنه يوجد في طبقة التابعين جماعة من الأئمة الثقات جمعوا من الحديث ما لم يجمعه غيرهم، فدارت عليهم أسانيد السنن، وانفردوا بأحاديث وسنن كثيرة، كالزهري وعمرو بن دينار وأبي إسحاق السَّبيعي والأعمش وقتادة وأيوب ويحيى بن أبي كثير وغيرهم؛ فارتفع ذكرهم، واشتهر

---

(١) **معرفة علوم الحديث**، للحاكم ٤٩.

أمرهم، حتى ارتحل إليهم الناس من الآفاق لأخذ العلم والسنن، فكثر أصحابهم والرواة عنهم من مختلف البلدان والأمصار على تباين طبقاتهم في الثقة والثبْت، وعلى تفاوتهم في مقدار الصحبة والملازمة.

فصارت أحاديث هؤلاء الأئمة المكثرين من التابعين مشهورةً يرويها عنهم العدد من الأتباع، وصارت أسانيدهم ومخارج أحاديثهم محفوظة.

فابن شهاب الزهري رحمه الله مثلاً، يذكر البخاري عن علي بن المديني أن له نحو ألفي حديث[1]. وقال أبو عبيد الآجري عن أبي داود: ((أسند الزهري أكثر من ألف حديث عن الثقات. وحديث الزهري كله ألفا حديث ومئتا حديث. النصف منها مُسند[2]، وقدر مئتين عن الثقات))[3].

أما أصحاب الزهري ممن لهم رواية عنه في الكتب الستة فهم ٢١٢ راوياً[4]. منهم مالك، وسفيان بن عيينة، ويونس بن يزيد، ومعمر بن راشد ... وغيرهم.

إذاً فشأن حديث الزهري وأمثاله أن يكون منتشراً مشهوراً يرويه عنه جماعة؛ فإذا انفرد أحد أصحاب الزهري برواية حديث عنه دون أن يتابعه أحد عليه إطلاقاً، فإن الأمر يستدعي وقفة وتأمُّلاً. هل يوجد في السند إلى ذلك المنفرد عن الزهري رجل متكلم فيه، أو انقطاع؟! فإن لم يكن ذلك، وكان ظاهر السند صحيحاً اعتبر هذا التفرد عن إمام يجمع حديثه كالزهري: **(غريباً)**.

---

(١) انظر: **تهذيب الكمال**، للمزي ٢٦: ٤٣١.

(٢) لعله يريد بالمسند: المتصل المرفوع، فتخرج المراسيل والموقوفات والمقاطيع، والله أعلم.

(٣) هو من القسم المفقود من **سؤالات الآجري لأبي داود**. ونقله المزي في **تهذيب الكمال** ٢٦: ٤٣١.

(٤) فوائد قيدتها من الرسالة المقدمة إلى الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة سنة١٤١١لنيل درجة العالمية في شعبة السنة، من الطالب فاروق بن يوسف البحريني، بعنوان **طبقات الرواة عن الإمام الزهري ممن له رواية في الكتب الستة. جمع ودراسة وتصنيف.**

قال أبو داود رحمه الله في **رسالته إلى أهل مكة**: ((والأحاديث التي وضعتُها في كتاب السنن أكثرُها مشاهير[1]، وهي عند كل من كتب شيئاً من الحديث، إلا أن تمييزها لا يقدر عليه كل الناس. والفخر بها أنها مشاهير، فإنه لا يُحتجُّ بحديث (غريب) ولو كان من رواية مالك ويحيى بن سعيد والثقات من أئمة العلم، ولو احتج رجل بحديث غريب: وجدتَ من يطعن فيه، ولا يحتج بالحديث الذي قد احتج به، إذا كان الحديث غريباً شاذّاً[2]. فأما الحديث المشهور المتصل الصحيح، فليس يقدر أن يرده عليك أحد. وقال إبراهيم النخعي: كانوا يكرهون الغريب من الحديث))[3].

لا يمكن فهم (غريب) في كلام أبي داود رحمه الله، بأنه ((ما يتفرد بروايته شخص واحد في أي موضع وقع التفرد به من السند)) كما عرّف ابن حجر رحمه الله (الغريب)[4]؛ فإن ما ينفرد به الزهري على هذا يكون (غريباً)![5] وفي **سنن أبي داود** عشرات وعشرات من الأحاديث التي يتفرد بها الزهري وأمثاله من أهل طبقته. وإنما يبين معنى (الغريب) و(المشهور) عند قدماء المحدِّثين ما رواه أبو الفضل محمد بن طاهر المقدسي قال: أخبرنا أبو عمرو عبد الوهَّاب بن الإمام أبي عبد الله بن منده

---

(١) فسَّر شيخُنا المحقق العلامة الشيخ عبد الفتاح أبو غدة رحمه الله في تعليقه على رسالة أبي داود ضمن **ثلاث رسائل في علم مصطلح الحديث** ٤٧ (المشاهير): بالأحاديث المشتهرة عند المحدثين، الدائرة بين الأئمة الفقهاء وأصحاب الفتيا والمعمول بها عند جميعهم أو بعضهم، وإن كانت في نفسها أخبار آحاد، ونفى أن يكون المراد بها (المشهور) المصطلح عليه بين المحدثين أو الأصوليين. وأرى أن الصواب- دون شك- في تفسير (المشاهير) هنا ما سأذكره ٢٢ (ا لجزء الثاني) عن ابن منده. والله أعلم .

(٢) والسلامة من الشذوذ تكون بمعرفة المخرج بأن لا يكون المخرج شاذاً على ما بينه الحاكم. والله أعلم. انظر : ٣٧٩-٣٨٠ (الجزء الثاني).

(٣) **رسالة أبي داود إلى أهل مكة في وصف سننه**، ضمن **ثلاث رسائل في علم مصطلح الحديث** ٤٧-٤٨.

(٤) **نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر**، لابن حجر ٥٠.

(٥) انظر ما تقدم ٤٢٠ وما سيأتي في مبحث (الغريب) إن شاء الله ٤٠-٤١ (الجزء الثاني).

قال: قال أبي: ((... فأما الغريب من الحديث: كحديث الزهري وقتادة وأشباههما من الأئمة ممن يُجمع حديثهم: إذا انفرد الرجل عنهم بالحديث يسمّى: (غريباً)، فإذا روى عنهم رجلان وثلاثة واشتركوا في حديث يسمّى: (عزيزاً)، فإذا روى الجماعة عنه حديثاً سمي: (مشهوراً)))[1]. اهـ

قال ابن طاهر بعد ما أورد كلام ابن منده: ((اعلم أن الغرائب والأفراد على خمسة أنواع:

- **النوع الأول:** غرائب وأفراد صحيحة، وهو أن يكون الصحابي مشهوراً برواية جماعة من التابعين عنه، ثم ينفرد بحديث عنه أحد الرواة الثقات لم يروه عنه غيره، ويرويه عن التابعي رجل واحد من الأتباع ثقة، وكلهم من أهل الشهرة والعدالة، وهذا حدّ في معرفة الغريب والفرد الصحيح، وقد أخرج له نظائر في الكتابين)). يعني: الصحيحين.

ثم ذكر باقي الأنواع، ثلاثة منها: فرد نسبي، والآخر: من الزيادة في المتون[2].

وقال ابن سيد الناس بعد نقله عن ابن طاهر ما تقدم: ((قلت: يحتاج أن يكون المنفرد في النوع الأول في المرتبة العليا من الثقة والعدالة والحفظ حتى يقبل انفراده في كل طبقة: الأولى والثانية اللتان أشار إليهما، وثالثة إن وجدت أو أكثر من ذلك))[3].

---

(١) شروط الأئمة الستة، **ضمن ثلاث رسائل في علم مصطلح الحديث** ١٠٠، **أطراف الغرائب والأفراد من حديث رسول الله ﷺ** ١ : ٥٢، **ذخيرة الحفاظ** ١ : ١٦٤ **الثلاثة**، لابن طاهر المقدسي. ونقله ابن الصلاح في **علوم الحديث** ٢٧٠، ونسبه ابن سيد الناس في **النفح الشذي** ١ : ٣٠٧ إلى ابن طاهر ! وإنما ابن طاهر راو له عن قائله ابن منده، ولم ينبِّه على ذلك المحقق الفاضل لكتاب **النفح الشذي**.

(٢) **أطراف الغرائب والأفراد من حديث رسول الله ﷺ للدارقطني**، لابن طاهر المقدسي ١ : ٥٣، **وذخيرة الحفاظ**، لابن طاهر ١ : ١٦٤، ونقله ابن سيد الناس في **النفح الشذي** ١ : ٣٠٧.

(٣) **النفح الشذي**، لابن سيد الناس ١ : ٣٠٩.

ويوضح ذلك: أن المتفردين من أتباع التابعين عن إمام ثقة مكثر يُجمع حديثه من التابعين، على طبقات، فمنهم من يُقبل تفرده، ومنهم من يُردُّ تفرده.

قال مسلم رحمه الله: ((حكم أهل العلم، والذي نَعرف من مذهبهم في قبول ما يتفرد به المحدّث من الحديث:

- أن يكون قد شارك الثقات من أهل العلم والحفظ في بعض ما رووا.

- وأمعن في ذلك على الموافقة لهم، فإذا وُجد كذلك ثم زاد بعد ذلك شيئاً ليس عند أصحابه: قُبلت زيادته. فأما من تراه يعمِد لمثل الزهري في جلالته وكثرة أصحابه الحفاظ المتقنين لحديثه وحديث غيره، أو لمثل هشام بن عروة وحديثهما عند أهل العلم مبسوط مشترك، قد نقل أصحابهما عنهما حديثهما على الاتفاق منهم في أكثره، فيروي عنهما أو عن أحدهما العدد من الحديث مما لا يعرفه أحد من أصحابهما، وليس ممن قد شاركهم في الصحيح مما عندهم، فغير جائز قبول حديث هذا الضرب من الناس، والله أعلم))[١] انتهى كلامه.

وذكر مسلم رحمه الله قبل هذا مثالاً يتضح منه أن هذا في تفرد أتباع التابعين عمن تدور عليهم الأسانيد من التابعين، فليس محل كلامه تفرد (الأئمة) من التابعين، بل تفرد (الشيوخ) الذي عناهم بقوله: (المحدِّث) فهو يتحدث عمّن بعد الزهري وهشام، ومثّل لذلك: بعبد الله بن محرر ويحيى بن أبي أنيسة والجراح بن المنهال وعبَّاد بن كثير وحسين بن عبد الله بن ضميرة وعمر بن صهبان ممن يروون (المنكر) من الحديث[٢].

فأبان مسلم رحمه الله أن التفرد عن الأئمة منه مقبول، ومنه مردود:

---

(١) مقدمة **صحيح مسلم** ١: ٥٨ بشرح النووي.

(٢) سيأتي التفصيل في شرح اصطلاح (منكر) إن شاء الله ٣٩٣ (الجزء الثاني).

١- **فالمقبول**: هو تفرد من إذا شارك غيره من الثقات في رواياتهم عن شيوخهم كان موافقاً لهم فيها غير مخالِف إلا في القليل النادر. فإذا انفرد مثل هذا الراوي عن بعض شيوخه بزيادة لا يرويها غيره من أصحاب ذلك الشيخ سواء أكانت الزيادة: أحاديث أخرى، أم طريقاً آخر لحديث يروونه، أم لفظة في متن حديث يروونه[1] فإنها مقبولة. ((قال أبو أسامة: لو أن عبد الرحمن بن مهدي أغرب عن سفيان الثوري ألف حديث ما أنكرته عليه))[2].

٢- **والمردود**: هو تفرد من لا يشارك الثقات في رواية صحيح الحديث عن أولئك الأئمة الذين يُجمع حديثهم كالزهري وهشام، بل ينفرد عنهم بأحاديث لا يرويها غيره من الأصحاب الكُثُر لأولئك الأئمة! **فإذا كثُر من راو أن يتفرَّد بأحاديثَ عمن يُجمع حديثه كان ذلك سبباً في تهمته وترك حديثه.**

قال عبد الرحمن بن مهدي رحمه الله: ((قيل لشعبة: متى يُترك حديث الرجل؟ قال:

- إذا روى عن المعروفين ما لا يعرفه المعروفون، فأكثر.
- وإذا أكثر الغلط.
- وإذا اتُّهم بالكذب.
- وإذا روى حديث غلط مجتمع عليه، فلم يتهم نفسه فيتركه: طُرح حديثه.

وما كان غير ذلك فارو عنه))[3].

---

(١) قارن **بشرح النووي على مسلم** ١ : ٥٨. فكلام مسلم عام يشمل زيادة عدد الأحاديث عن الإمام، وزيادة الثقة في سند حديث أو متنه التي يذكرها أصحاب الحديث والفقه والأصول.

(٢) رواه ابن عدي في **مقدمة الكامل** في ترجمة عبد الرحمن بن مهدي ١ : ٢٠٠.

(٣) رواه العقيلي في **الضعفاء** ١٣:١، وابن أبي حاتم في **الجرح والتعديل** ١/ ١: ٣٢، وابن حبان في **المجروحين** ١ : ٧٤، والرامهرمزي في **المحدّث الفاصل**، واللفظ له =

(٢)وأما إن كان (التابعي) الذي تفرد عنه (تابع التابعي) في رواية حديث: مقلّاً من الرواية، أو ممن لم يعتن أصحاب الحديث بجمع أحاديثه، فإن التفرد عنه وإن كان (غريباً) أو (منكراً) فلا يكون بتلك (الغرابة) أو (النكارة) التي يوصف بها التفرد عمن يُجمع حديثه من كبار أئمة التابعين، هذا مع اعتبار أن تفرد الأئمة والمكثرين هو أعلى بلا شك من تفرد المقلين أو من هو دون الأئمة من الثقات. ثم ننظر بعد ذلك إلى (تابع التابعي) الذي انفرد عن (التابعي): من أي طبقة في الحفظ هو؟

وقد قسم الذهبيُّ رحمه الله الحفاظَ إلى ثلاث طبقات باعتبار الحفظ والإتقان، وكلّ طبقة إلى طبقات باعتبار الزمان.

- فطبقة في الذِّرْوة.
- وطبقة توصف بالحفظ والإتقان.
- وطبقة تُعدُّ من الحفاظ.

ثم بيّن حكم تفرد التابعين من هذه الطبقات[١]، وحكم تفرد أتباع التابعين، فذكر:

- أن تفرد الحفاظ الثقات من الأتباع بحديث يكون: صحيحاً غريباً.
- وأن تفرد اليقظ الثقة المتوسط المعرفة والطلب من أتباع الثقات - وهو الذي يُطلق عليه أنه ثقة، وهم جمهور رجال **الصحيحين** - يتوقف كثير من النقّاد في إطلاق (الغرابة) مع (الصحة) في حديثه[٢]. وقد يسمي جماعةٌ

= ٤١٠ (٤٣٣)، وابن عدي في **الكامل** ١: ٢٦٠، والحاكم في **معرفة علوم الحديث** ٦٢، والخطيب في الكفاية ١٤٢ و١٤٥.

(١) انظر ما تقدم ٤٢٠.

(٢) لعله يريد أنهم يطلقون عليه (غريب) دون (صحيح)؟ أو يسمونه (منكراً)؟ ربما كان ينبغي تقديم ذكر الصحة على ذكر الغرابة، والله أعلم.

من الحفاظ الحديثَ الذي ينفرد به مثل هُشيم وحفص بن غياث- وهما من أتباع التابعين -: (منكراً)[1].

وقال الذهبي رحمه الله أيضاً في مَعْرِض ردّه على طعن العقيلي في علي بن المديني: ((وأنا أشتهي أن تعرفني من هو الثقة الثبت الذي ما غلط ولا انفرد بما لا يُتابع عليه؟ بل الثقة الحافظ إذا انفرد بأحاديث كان أرفع له، وأكمل لرتبته، وأدل على اعتنائه بعلم الأثر، وضبطه دون أقرانه لأشياء ما عرفوها، اللهم إلا أن يتبين غلطه ووهمه في الشيء، فيُعرف ذلك.

فانظر أول شيء إلى أصحاب رسول الله ﷺ الكبار والصغار ما فيهم أحد إلا وقد انفرد بسنة، فيقال له: هذا الحديث لا يُتابع عليه؟! وكذلك التابعون، كل واحد عنده ما ليس عند الآخر من العلم.

وما الغرض هذا؟ فإن هذا مقرر على ما ينبغي في علم الحديث.

- وإن تفرد (الثقة المتقن)[2] يعد (صحيحاً غريباً).

- وإن تفرد (الصدوق) ومن دونه يُعد (منكراً).

- وإن إكثار الراوي من الأحاديث التي لا يوافق عليها لفظاً أو إسناداً يصيره متروك الحديث))[3].

والسبب في استغرابهم ما يتفرد به الثقة المتقن الحافظ، مع أنهم يعدّونه صحيحاً: أنه يقع في شيوخ هؤلاء الحفاظ الثقات المتقنين من أتباع التابعين: أئمة التابعين الذين **تدور عليهم أسانيد الحديث**، كما يقع في شيوخهم أيضاً: بعض الأئمة من أتباع التابعين الذين صنفوا التصانيف. فيُستغرب بعد هذا التفردُ عن

(١) انظر: **الموقظة**، للذهبي ٦٨-٧٧.

(٢) يريد من أتباع التابعين بدلالة السياق.

(٣) **ميزان الاعتدال في نقد الرجال**، للذهبي ٤: ٦٠-٦١.

أولئك، ويكون استغرابُ تفرد مَنْ دونهم من باب أولى.

ومن الأمثلة على أثر تفرد راو من هذه الطبقة بحديث على سائر أحاديثه، والحكم بنكارة أحاديثه بسبب تفرده:

أن أسامة بن زيد الليثي مولاهم روى عن عطاء بن أبي رباح، عن جابر رضي الله عنه: ((أن رسول الله ﷺ رمى، ثم جلس، فجاءه رجل فقال: يا رسول الله إني حلقت قبل أن أنحر؟ قال: **لا حرج**. ثم جاءه آخر فقال: حلقت قبل أن أرمي؟ قال: **لا حرج**. قال: فما سُئل عن شيء إلا قال: **لا حرج**[(١)]. ثم قال رسول الله ﷺ: «**كل عرفة موقف، وكل مزدلفة موقف، ومنى كلها منحر، وكل فِجاج مكة طريق ومنحر**»))[(٢)].

قال يعقوب بن سفيان البسوي: ((وكان يحيى القطان أنكر هذا الحديث، فتكلم في أسامة لهذا الحديث. وأسامة عند أهل بلده بالمدينة ثقة مأمون. وكان يجب على يحيى غير ما قال، لأن قيس بن سعد قد روى بعض هذا عن عطاء عن جابر عن النبي ﷺ))[(٣)]. وقال أيضاً: ((أسامة بن زيد الليثي وهو ثقة مديني، وكان يحيى غلط عليه فأمسك عن حديثه، وليس هو كما توهم يحيى))[(٤)]. وقد بيّن يحيى بن معين سبب إنكار يحيى بن سعيد القطان للحديث، قال: ((إنما هو عن عطاء مرسلٌ))[(٥)].

---

(١) أخرجه البسوي في **المعرفة والتاريخ** ٣: ١٨١ بهذا اللفظ، **وأحمد** ٣: ٣٢٦، **والدارمي** ٢: ٥٦، **وأبو داود** في الحج، باب الصلاة بجمع (١٩٣٢)، **وابن ماجه** في المناسك، باب الذبح (٣٠٤٨). وعندهم اختلاف في الألفاظ.

(٢) أخرجه **البسوي** مع الحديث السابق بهذا اللفظ، وكذا **أحمد والدارمي**، وأخرجه **ابن ماجه** في المناسك، باب من قدم نسكاً قبل نسك (٣٠٥٢) وفيه اختلاف ألفاظ.

(٣) أخرجه أحمد ٣: ٣٨٥، **والنسائي في الكبرى**، كتاب الحج، باب الذبح قبل الرمي (٤١٠٥)، **وابن حبان** (٣٨٧٨).

(٤) **المعرفة والتاريخ**، للبسوي ٣: ٢٣٤.

(٥) **التاريخ عن يحيى بن معين**، برواية الدوري ٤(٣٧٤١)، وانظر: **العلل ومعرفة الرجال** =

تلخيص أحكام التفرد في طبقة أتباع التابعين:

ويمكن تلخيص أحكام التفرد في طبقة (أتباع التابعين) بما ذكره ابن أبي حاتم الرازي رحمه الله عقب بيان كل مرتبة من مراتب الرواة أتباع التابعين، فقال عنهم: ((وهم خلف الأخيار، وأعلام الأمصار في دين الله ﷻ، ونقل سنن رسول الله ﷺ وحفظه وإتقانه، والعلماء بالحلال والحرام، والفقهاء في أحكام الله ﷻ وفروضه وأمره ونهيه، فكانوا على مراتب أربع:

- فمنهم الثبت، الحافظ، الورع، المتقن، الجِهْبِذ، الناقد للحديث: فهذا الذي لا يُختلف فيه، ويعتمد على جرحه وتعديله، ويُحتج بحديثه وكلامه في الرجال[1].

- ومنهم العدل في نفسه، الثبت في روايته، الصدوق في نقله، الورع في دينه، الحافظ لحديثه، المتقن فيه، فذلك العدل الذي يُحتج بحديثه، ويُوثَّق في نفسه[2].

- ومنهم الصدوق، الورع، الثبت، الذي يهِم أحياناً، وقد قَبِله الجهابذة النقاد، فهذا يحتج بحديثه[3].

= عن **أحمد بن حنبل** رواية ابنه عبد الله ٢(١٣٠٥)، **وتهذيب التهذيب**، للمزي ٢: ٣٤٧، **وتهذيب التهذيب**، لابن حجر ١: ٢٠٨.

(١) ويكون حديثه الذي انفرد به صحيحاً.

(٢) ويسمي الذهبي ما انفرد به: (صحيحاً غريباً).

(٣) هذا الذي ذكر الذهبي أن كثيراً من النقاد يتوقفون في إطلاق (الغرابة) مع (الصحة) على ما انفرد به، وكثير من النقاد من يطلق على هذا الراوي أنه ثقة، لأنه جمع الثّبْت إلى الصدق، وهذا الجمع هو التوثيق. ومن أمثلته: عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي، قال ابن حجر في التقريب (٤٢٦١): ((ثقة تغير قبل موته بثلاث سنين)). وقال عنه الذهبي في **ميزان الاعتدال** (٥٣٢١): ((الثقفي لا ينكر له إذا تفرد بحديث، بل وبعشرة)).

- ومنهم الصدوق، الورع، المغفّل، الغالب عليه الوهم والخطأ والغلط والسهو، فهذا يكتب من حديثه الترغيب والترهيب، والزهد والآداب، ولا يحتج بحديثه في الحلال والحرام[1].

- وخامس: قد ألصق نفسه بهم، ودلّسها بينهم ممن ليس من أهل الصدق والأمانة، ومن قد ظهر للنقاد- العلماء بالرجال أولي المعرفة- منهم الكذب؛ فهذا يترك حديثه ويطرح روايته[2]))[3]

- وثمة مراتب لم يذكرها ابن أبي حاتم، منها ما هو بين المرتبة الثالثة والرابعة، ومنها ما هو بين المرتبة الرابعة والمرتبة الخامسة، وهي:

١- (المجهول) من أتباع التابعين، قال الذهبي رحمه الله: ((وإن كان المجهول من أتباع التابعين، فمن بعدهم، فهو أضعف لخبره سيما إذا انفرد به))[4].

قال أبو زرعة وسُئل عن سليمان بن سفيان القرشي التيمي- وهو من أتباع التابعين-: ((منكر الحديث! روى عن عبد الله بن دينار ثلاثة أحاديث كلها- يعني مناكير- وإذا روى المجهولُ المنكرَ عن المعروفين فهو كذا. كلمة ذكرها))[5].

وقد حكم أبو حاتم الرازي على حديث بالوضع لتفرد مجهول به من طبقة أتباع

---

(١) وتفرده يُعدّ كما ذكر الذهبي: (منكراً)، وأما الصدوق الذي لم يُعرف ضبطه، ولم تعرف كذلك غفلته؛ فينظر القول فيه ٤٩٣.

(٢) ويكون الراوي: (متروك الحديث)، والحديث (متروكاً) أو (موضوعاً).

(٣) **تقدمة المعرفة لكتاب الجرح والتعديل**، لابن أبي حاتم ١٠.

(٤) **ديوان الضعفاء والمتروكين**، للذهبي ٣٧٤.

(٥) **الجرح والتعديل**، لابن أبي حاتم ٢/١: ١١٩. والسائل هو البرذعي كما في أجوبة أبي زرعة على أسئلة البرذعي، ضمن: **أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية**، لسعدي الهاشمي ٢: ٥١٢. ولم يتقن الكلمة التي قالها أبو زرعة! فكأنها من شديد القول.

التابعين، وهو ما رواه بقية عن أبي سفيان الأنماري عن يحيى بن سعيد الأنصاري عن سعيد بن المسيب عن عثمان رضي الله عنه «**أن النبي ﷺ توضأ وخلَّل لحيته**». قال أبو حاتم: ((هذا حديث موضوع، وأبو سفيان الأنماري مجهول))[1].

وهو يريد بقوله: ((حديث موضوع)) خصوص هذا الإسناد، وإلا فقد روى عامر بن شقيق الأسدي عن أبي وائل عن عثمان أن النبي ﷺ كان يخلِّل لحيته[2].

قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح، ونقل عن البخاري: ((أصح شيء في هذا الباب: حديث عامر بن شقيق، عن أبي وائل، عن عثمان)).

٢- ومن دون (المجهول) ممن كان (ضعيف الحديث) لكن لا يطرح حديثه، بل يعتبر به على تفاوت درجات ذلك الضعف[3].

قال شيخنا العلامة نور الدين عتر حفظه الله موضحاً المراد من ذكر ابن أبي حاتم لمراتب الرواة مرتين: وهو ((بيان لطبقات رواة التابعين وأتباع التابعين، وليس تقسيماً عاماً لمراتب الجرح والتعديل . . . لذلك خلا كلام الرازي من بعض المراتب، مثل: (صدوق) فقط . . . ومثل مرتبة من وصف بالعدالة وكثر غلطه، لكنه لم يصل إلى درجة الغالب عليه الغلط، وكأنه لم يعرض لذلك لقلته في هاتين الطبقتين، وكون الغالب على رواتهما العدالة والضبط. . .))[4].

ومن الأمثلة على تفرد (تابع تابعي) بمتن حديث وفيه علة، وما أكثر ذلك:

---

(١) **علل الحديث**، لابن أبي حاتم (١٨٠)، وانظر ترجمة أبي سفيان الأنماري في **لسان الميزان** ٧: ٥٥.

(٢) أخرجه **الترمذي في** الطهارة، باب ما جاء في تخليل اللحية (٣١)، **وابن ماجه في** الطهارة، باب ما جاء في تخليل اللحية (٤٣٠)، وانظر: **التلخيص الحبير**، لابن حجر ١: ٨٥.

(٣) انظر : **الجرح والتعديل**، لابن أبي حاتم ١/١ : ٣٧ باب بيان درجات رواة الآثار.

(٤) **أصول الجرح والتعديل**، لشيخنا العلامة نور الدين عتر حفظه الله ١٣٠- ١٣١ طبعة ١٤١٨.

- تفرد إمام حجة عن إمام حجة، كتفرد سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن أبي العباس السائب بن فرّوخ الشاعر الأعمى المكي، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما بحديث: «**لما حاصر رسول الله ﷺ الطائف، فلم ينلْ منهم شيئاً قال: «إنا قافلون إن شاء الله»، فثَقُل عليهم، وقالوا: نذهب ولا نفتحه؟- وقال مرة: «نقفل» فقال: «اغدوا على القتال»، فغدوا، فأصابهم جراح! فقال: «إنا قافلون غداً إن شاء الله»، فأعجبهم فضحك النبي ﷺ. وقال سفيان مرة: فتبسم**».

فهذا الحديث **مدار أسانيده** على سفيان بن عيينة تفرد به وهو إمام من أتباع التابعين، من الطبقة الوسطى منهم، يرويه عن إمام من التابعين هو عمرو بن دينار، عن ثقة من الطبقة الوسطى من التابعين هو أبو العباس، عن الصحابي[(١)]. وهو حديث مكي المخرج.

ثم إن سفيان بن عيينة رحمه الله قد اختُلف عليه في صحابي هذا الحديث:

- فرواه أحمد بن حنبل[(٢)]، وعلي بن المديني[(٣)]، وقتيبة بن سعيد[(٤)]، والحميدي[(٥)]، وعبد الله بن محمد[(٦)]، وسعيد بن منصور[(٧)]، وإبراهيم بن

---

(١) ذكره مثالاً للفرد المطلق ابن حجر في **النكت على كتاب ابن الصلاح** ٢: ٧٠٤.

(٢) **مسند أحمد** ٢: ١١.

(٣) أخرجه **البخاري في** المغازي، باب غزوة الطائف (٤٣٢٥) على خلاف في نسخ **البخاري** ينظر في الفتح ٧: ٦٤١.

(٤) أخرجه **البخاري** في الأدب باب التبسم والضحك (٦٠٨٦) على خلاف أيضاً في نسخ **البخاري** ينظر في **الفتح** ١٠: ٥٢٠.

(٥) **مسند الحميدي** ١(٧٢٣)، وعلّقه **البخاري** عقب الموضعين السابقين، ورواه **أبو عوانة في** الجهاد ٤(٦٧٦٦)، وأبو نعيم في **دلائل النبوة**، كما ذكر ابن حجر في **فتح الباري** ٧: ٦٤١، ولم أجده في مظنته من المطبوع من دلائل النبوة.

(٦) أخرجه **البخاري في** التوحيد، باب في المشيئة والإرادة (٧٤٨٠).

(٧) **سنن سعيد بن منصور**، باب جامع الشهادة (٢٨٦٣).

بشار[1]، والحسن بن محمد الزعفراني[2].

وفي حديثهم: عبد الله بن عُمر يعني ابن الخطاب.

قال أحمد: ((قيل لسفيان: ابن عَمرو؟ قال: لا، ابن عُمر)).

وقال علي بن المديني: ((حدثنا به سفيان غير مرة يقول: عبد الله بن عمر بن الخطاب، لم يقل عبد الله بن عمرو بن العاص)).

- ورواه أبو بكر بن أبي شيبة[3]، وأبو خيثمة زهير بن حرب[4]، وابن نمير[5]، وعبد الجبار بن العلاء[6]، وإسحاق بن موسى[7]، وزكريا بن يحيى بن أسد المروزي[8].

وفي حديثهم: عبد الله بن عَمرو يعني ابن العاص.

قال ابن أبي شيبة: ((سمعت ابن عيينة مرة أخرى يحدِّث به عن ابن عُمر))[9].

والصواب من هذا الاختلاف: عبد الله بن عُمر بن الخطاب.

---

(١) عزاه ابن حجر في **فتح الباري** ٧: ٦٤١ إلى الطبراني، وهو في القسم المفقود من **المعجم الكبير**، وفيه بقية أحاديث ابن عمر.

(٢) أخرجه البيهقي في **السنن الكبرى** ٩: ٤٣.

(٣) **مصنف ابن أبي شيبة** ١٤: ٥٠٧، وأخرجه عنه **مسلم** في الجهاد والسير، غزوة الطائف ١٢: ١٢٣ بشرح النووي.

(٤) أخرجه **مسلم** في الموضع السابق، وساق لفظه، **وأبو يعلى** (٥٧٤٦) وسقطت من المطبوع واو عَمرو، ولابد منها، وعنه **ابن حبان** (٤٧٧٩).

(٥) أخرجه **مسلم** في الموضع السابق.

(٦) أخرجه النسائي في **السنن الكبرى** في السير، محاصرة الحصون (٨٥٩٩) مختصراً، و(٨٨٧٢).

(٧) انظر: **مستخرج أبي عوانة**، عقب ٤(٦٧٦٦).

(٨) أخرجه **أبو عوانة** ٤(٦٧٦٥)، والبيهقي في **دلائل النبوة** ٥: ١٦٥ وذكر بعض طرقه.

(٩) انظر **شرح مسلم**، للنووي ١٢: ١٢٣، **وفتح الباري**، لابن حجر ٧: ٦٤١.

قال المفضّل الغلابي عن ابن معين: ((الصحيح: ابن عُمر))[1].

وقال أبو عوانة: ((رواه عنه- يعني ابن عيينة- من أصحابه من يفهم ويضبط فقالوا: عبد الله بن عُمر؛ يعني: ابن الخطاب))[2].

وكذلك صوَّب الدارقطني والبرقاني أنه عبد الله بن عُمر بن الخطاب[3]. فهكذا رواه أحفظ أصحاب ابن عيينة.

وذكر المزي أن القدماء من أصحاب سفيان يقولون: عن عبد الله بن عُمر، والمتأخرين منهم يقولون: عن عبد الله بن عَمرو، ومنهم من لم ينسبه[4].

ولعل سبب هذا الوَهم: أنه ليس للسائب أبي العباس، عن ابن عمر رضي الله عنهما إلا هذا الحديث، لكن له عن عبد الله بن عمرو عدة أحاديث، فمن أتقن وضبط ميّز هذا الحديث عن تلك الأحاديث، ومن سلك الجادة جعله عن (عَمرو) والله أعلم.

وعلى كلٍّ فهذا مثال **لعلة** وقعت في السند وهي لا تؤثر في المتن شيئاً **ولا تقدح** فيه، لذلك فإن مسلماً رحمه الله أخرج الرواية المعلَّة في كتابه الموسوم بالصحيح إعلاماً بها، وتنبيهاً على كونها لا تقدح في صحة الحديث.

ومن الأمثلة على تفرد مقبول لأتباع التابعين:

آخر حديث في صحيح البخاري رحمه الله.

---

(١) انظر: **فتح الباري**، لابن حجر ٧: ٦٤١.

(٢) **مستخرج أبي عوانة**، عقب ٤(٦٧٦٦).

(٣) انظر: **الجمع بين الصحيحين**، للحميدي ٢: ٢٦٢، **وشرح مسلم**، **والفتح** في الموضع السابق.

(٤) **تحفة الأشراف**، للمزي ٥: ٤١٨ (٧٠٤٣). وانظر: **فتح الباري** ٧: ٦٤١ حيث عزا هذا التنبيه للحاكم.

قال البخاري: حدثنا أحمد بن إشكاب، حدثنا **محمد بن فضيل**، عن عمارة بن القعقاع، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: ((كلمتان حبيبتان إلى الرحمن، خفيفتان على اللسان، ثقيلتان في الميزان: سبحان الله وبحمده، سبحان الله العظيم))[١].

فهذا الحديث **يدور إسناده** على محمد بن فضيل بن غزوان الضبي الكوفي، وهو من الطبقة الصغرى من أتباع التابعين، توفي سنة ١٩٥[٢]. رواه عن عُمارة بن القعقاع بن شبرمة الضبي الكوفي، عدّه ابن حجر من الطبقة التي لم يثبت لها لقاء الصحابة[٣]. عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير بن عبد الله البجلي الكوفي، التابعي[٤]، عن أبي هريرة رضي الله عنه، فالحديث مخرجه كوفي، وهو ضيق المخرج، لتسلسل التفرد فيه إلى طبقة أتباع التابعين، لذلك قال الترمذي: ((هذا حديث حسن غريب صحيح)). وقال ابن حجر: ((ولم أر هذا الحديث إلا من طريقه- يعني محمد بن فضيل- بهذا الإسناد))[٥].



(١) رواه عن محمد بن فضيل: **أحمد** ٢: ٢٣٢، وأبو بكر بن أبي شيبة في **المصنف** ١٠: ٢٨٨، ١٣: ٤٤٩.

ورواه عن محمد بن فضيل أزيد من عشرة غيرهم: ومن طرقهم: **البخاري** في الدعوات، باب فضل التسبيح ١١(٦٤٠٦)، وفي الأيمان والنذور، باب إذا قال: والله لا أتكلم ١١(٦٦٨٢)، وفي التوحيد، باب قول الله تعالى ﴿وَنَضَعُ ٱلْمَوَٰزِينَ ٱلْقِسْطَ لِيَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾ ١٣(٧٥٦٣) **.ومسلم** في الذكر، باب فضل التهليل والتسبيح والدعاء ١٨: ١٩بشرح النووي، **والترمذي** في الدعوات ٥(٣٤٦٧)، **والنسائي** في عمل اليوم والليلة من الكبرى ٦(١٠٦٦٦)، **وابن ماجه** في الأدب، باب فضل التسبيح ٢(٣٨٠٦) وغيرهم.

(٢) **تقريب التهذيب**، لابن حجر (٦٢٢٧).

(٣) **تقريب التهذيب**، لابن حجر (٤٨٥٩).

(٤) **تقريب التهذيب**، لابن حجر (٨١٠٣).

(٥) **فتح الباري**، لابن حجر ١٣: ٥٤٩.

الفصل الثاني

تفـرُّد مَنْ بَعد القرون الثلاثـة

وهم القرن الرابع (تبع أتباع التابعين) ومَنْ وراءهم من الرواة، ويدخل في هذا كثير من شيوخ الأئمة الستة- الشيخين وأصحاب السنن- ويدخل فيه أيضاً: الأئمة المصنفون أصحاب المصنفات والمسانيد والجوامع والسنن والمعاجم وغيرها من التصانيف.

وقد سبق هذا القرنَ الرابع وما يليه: قرنان من أئمة التابعين وأتباعهم، فيبعد أن يبقى الحديث فرداً دون أن ينتشر في هذين القرنين، حتى ينتشر في الخامس!

فذكر الذهبي رحمه الله: أنه إذا انفرد الرجل من الحفاظ الثقات من أصحاب الأتباع بحديث، قيل: ((غريب فرد، ويندر تفردهم، فتجد الإمام منهم عنده مئتا ألف حديث، لا يكاد ينفرد بحديثين ثلاثة. ومن كان بعدهم فأين ما ينفرد به؟ ما علمته! وقد يوجد)) - وأما مَنْ دون الحفاظ الثقات، فإن تفرداتهم كثيرة، لا تكاد تسلم من العلل- قال: ((فإن كان المنفرد من طبقة مشيخة الأئمة: أطلقوا النكارة على ما انفرد به، كعثمان بن أبي شيبة، وأبي سلمة التبوذكي، وقالوا: هذا (منكر)!))[1].

ونجد أنه كلما بعد العهد، وطال تسلسل التفرد بالحديث، واشتد (ضيق مخرجه)، وتأخّر مدار أسانيده: كان أضعف لشأنه حتى يصل الأمر إلى الطعن في راويه، والجزم بكون الحديث كذباً أو وهَماً أو مقلوباً.

---

(١) **الموقظة**، للذهبي ٧٧.

قال الذهبي رحمه الله: ((فإن روى أحاديث من الأفراد المنكرة: غمزوه، وليَّنوا حديثه، وتوقَّفوا في توثيقه، فإن رجع عنها، وامتنع من روايتها، وجوّز على نفسه الوهم، فهو خير له، وأرجح لعدالته))[1].

قال يعقوب بن سفيان البسوي رحمه الله: ((ومؤمَّل بن إسماعيل[2]: سُني شيخ جليل، سمعت سليمان بن حرب يحسن الثناء عليه يقول: كان مشيختنا يعرفون له، ويوصون به، إلا أن حديثه لا يشبه حديث أصحابه، حتى ربما قال: كان لا يسعه أن يحدِّث، وقد يجب على أهل العلم أن يقفوا عن حديثه، ويتخففوا من الرواية عنه، فإنه منكر يروي المناكير عن ثقات شيوخنا، وهذا أشد ! فلو كانت هذه المناكير عن ضعاف لكنا نجعل له عذراً))[3].

فصار من ألفاظ التجريح: ((روى ما لا يُتابع عليه))، وأكثرَ من ذلك العقيليُّ في كتابه في الضعفاء الذي سماه: **كتاب الضعفاء**، ومن نُسب إلى الكذب ووضع الحديث، ومن غلب على حديثه الوهم، ومن يتهم في بعض حديثه، ومجهول روى **ما لا يتابع عليه، وصاحب بدعة يغلو فيها ويدعو إليها، وإن كانت حاله في الحديث مستقيمة)).**

فأكثرَ العقيليُّ من جرح الرواة بقوله: ((روى ما لا يتابع عليه)) حتى استثار حميَّة الذهبي رحمه الله، فأغلظ له القول في ترجمة علي بن المديني من **ميزان الاعتدال**، فقال: ((ولو تركت حديث علي، وصاحبه محمد، وشيخه عبد الرزاق وعثمان بن أبي شيبة- وذكر جماعة-: لغلقنا الباب، وانقطع الخطاب، ولماتت الآثار، واستولت الزنادقة، ولخرج الدجال. أفما لك عقل يا عقيلي؟! أتدري فيمن

(١) **الموقظة**، للذهبي ٧٧.

(٢) هو القرشي العدوي، أبو عبد الرحمن البصري، نزيل مكة، المتوفى سنة ٢٠٦ رحمه الله. انظر ترجمته في **تهذيب الكمال**، للمزي ٢٩: ١٧٦.

(٣) **المعرفة والتاريخ**، للبسوي ٣: ٥٢.

تتكلم؟! وإنما تبعناك في ذكر هذا النمط لنذبَّ عنهم، ولنزيف ما قيل فيهم، كأنك لا تدري أن كل واحد من هؤلاء أوثق منك بطبقات، بل وأوثق من ثقات كثيرين لم توردهم في كتابك، فهذا مما لا يرتاب فيه مُحدِّث، وأنا أشتهي أن تُعَرِّفني من هو الثقة الثبت الذي ما غلط ولا انفرد بما لا يتابع عليه؟ بل الثقة الحافظ إذا انفرد بأحاديث كان أرفع له وأكمل لرتبته، وأدل على اعتنائه بعلم الأثر، وضبطه دون أقرانه لأشياء ما عرفوها، اللهم إلا أن يتبين غلطه ووهمه في الشيء فيعرف ذلك، فانظر أول شيء إلى أصحاب رسول الله ﷺ الكبار والصغار، ما فيهم أحد إلا وقد انفرد بسنة، فيقال له: هذا الحديث لا يتابع عليه! وكذلك التابعون، كل واحد عنده ما ليس عند الآخر من العلم، وما الغرض هذا، فإن هذا مقرر على ما ينبغي في علم الحديث.

وإن تفرد الثقة المتقن يعد صحيحاً غريباً، وإن تفرد الصدوق ومن دونه يُعد منكراً، وإن إكثار الراوي من الأحاديث التي لا يوافق عليها لفظاً أو إسناداً يصيره متروك الحديث))[1].

ومن أمثلة الطعن في الراوي بسبب روايته الغرائب - ولو كانت من الغريب النسبي- ما ذكره ابن عدي في ترجمة أبي محمد عبد الله بن حمدان بن وهب الدينوري، المتوفى ٣٠٨ قال: ((سمعت أحمد بن محمد بن سعيد - وهو أبو العباس بن عقدة - يقول: كتب إليَّ ابنُ وهب جزأين من غرائب الثوري، فلم أعرف منها إلا حديثين. وكان قد سَوَّاها، عامتها على شيوخه الشاميين ويذكره عنهم، عن الثوري، ليخفي مكان تلك الأحاديث، فكنت أتهمه بتلك الأحاديث أنه سوَّاها على الشاميين))[2].

وتبيّن القصة التالية صعوبة الإغراب- ومن باب أولى التفرد المطلق- في المئة الثالثة:

---

(١) **ميزان الاعتدال**، للذهبي ٤(٥٨٧٤).

(٢) **الكامل**، لابن عدي ٥: ٤٣٩.

قال أبو حاتم الرازي رحمه الله: ((قلت على باب أبي الوليد الطيالسي: من أغرب عليَّ حديثاً غريباً مسنداً صحيحاً لم أسمع به، فله عليَّ درهم يتصدق به! وقد حضر على باب أبي الوليد خلق، من الخلق: أبو زرعة فمن دونه. وإنما كان مرادي أن يلقي عليَّ ما لم أسمع به، فيقولون: هو عند فلان، فأذهب فأسمع، وكان مرادي أن أستخرج منهم ما ليس عندي، فما تهيأ لأحد منهم أن يُغرب عليَّ حديثاً))(١).

وقال البخاري رحمه الله: ((ذاكرني أصحاب عمرو بن علي- يعني الفلَّاس- بحديث، فقلت: لا أعرفه! فسُرُّوا بذلك! وصاروا إلى عمرو بن علي، فقالوا له: ذاكرنا محمد بن إسماعيل البخاري بحديث فلم يعرفه ! فقال عمرو بن علي: حديث لا يعرفه محمد بن إسماعيل ليس بحديث !))(٢).

وسأل أبو بكر محمد بن حريث الفضلَ بن العباس الرازي: ((أيهما أحفظ أبو زرعة أو محمد بن إسماعيل؟ فقال: لم أكن التقيت مع محمد بن إسماعيل، فاستقبلني ما بين حلوان وبغداد، قال، فرجعت معه مرحلة. قال: وجهدت الجهد على أن أجيء بحديث لا يعرفه فما أمكنني ! قال: وأنا أُغرب على أبي زرعة عدد شعره !))(٣) فهذا دال على إمامة البخاري وشفوف حفظه على حفظ أبي زرعة رحمها الله.

على أن التفرد في هذه الطبقات قد لا يُنكر على كبار الحفاظ الأثبات:

- كأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، المتوفى سنة ٣٦٠ رحمه الله تعالى. قال الذهبي في ترجمته: ((لا ينكر له التفرد في سعة ما روى . . . وإلى الطبراني المنتهى في كثرة الحديث وعلوه، فإنه عاش مئة سنة،

---

(١) **تقدمة المعرفة**، لابن أبي حاتم الرازي ٣٥٥، **والحث على حفظ العلم**، لابن الجوزي ١١٠.

(٢) رواه المزي بسنده في **تهذيب الكمال** ٢٤ : ٤٥٤، من طريق الخطيب في **تاريخ بغداد** ٢ : ١٨.

(٣) رواه المزي بسنده في **تهذيب الكمال** ٢٤ : ٤٥٨، من طريق الخطيب في **تاريخ بغداد** ٢ : ٢٤.

وسمع وهو ابن ثلاث عشرة سنة، وبقي إلى سنة ستين وثلاث مئة))[1].

- وكذلك الحسن بن شبيب المَعْمَري الحافظ، المتوفى سنة ٢٩٥ وله اثنتان وثمانون سنة رحمه الله تعالى. قال الذهبي في ترجمته: ((واسع العلم والرحلة ... وله غرائب وموقوفات يرفعها. قال البرديجي: ليس بعجب أن ينفرد المعمري بعشرين أو ثلاثين حديثاً في كثرة ما كتب))[2].

وقال ابن حجر: ((فاستقر الحال آخراً على توثيقه، فإن غاية ما قيل فيه: إنه حدَّث بأحاديث لم يتابع عليها، وقد علمت من كلام الدارقطني أنه رجع عنها، فإن كان قد أخطأ فيها كما قال خصمه[3] فقد رجع عنها، وإن كان مصيباً بها كما كان يدعي فذاك أرفع له. والله أعلم))[4].

- وسُئل عثمان بن جَبَلة بن أبي روَّاد العتكي -وهو ثقة من كبار تبع أتباع التابعين مات على رأس المئتين رحمه الله وروى له الشيخان-[5]: ((من أين لك هذه الأحاديث الغرائب عن شعبة؟ قال: كنت شريكاً لشعبة وكان يخصني بها))[6].

ومن غرائبه عن شعبة: ما أخرجه البخاري قال: وقال عبدان: أخبرني أبي- هو عثمان بن جبلة - عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن أبي عبد الرحمن أن عثمان رضي الله عنه حيث حوصر أشرف عليهم، وقال: أنشدكم الله ... الحديث[7].

---

(١) **ميزان الاعتدال**، للذهبي ٢(٣٤٢٣). (٢) **ميزان الاعتدال**، للذهبي ٢(١٨٩٤).

(٣) هو موسى بن هارون بن عبد الله الحمال، ثقة حافظ كبير بغدادي، توفي سنة ٢٩٤ رحمه الله .**تقريب التهذيب**، لابن حجر (٧٠٢٢).

(٤) **لسان الميزان**، لابن حجر ٢ : ٢٢٥.

(٥) **تقريب التهذيب**، لابن حجر (٤٤٥٢).

(٦) نقله المزي في **تهذيب الكمال** ١٩ : ٣٤٥ عن أبي أحمد بن عدي.

(٧) أخرجه **البخاري** في الوصايا، باب إذا وقف أرضاً أو بئراً ٥(٢٧٧٨).

قال الدارقطني: ((تفرد بهذا الحديث عثمانُ والد عبدان عن شعبة)) لكنه تفرد نسبي ؛ فقد تابع شعبة على روايته عن أبي إسحاق: زيد بن أبي أُنيسة. قال ابن حجر: ((وتفرد عثمان والد عبدان لا يضره ؛ فإنه ثقة))[1].

- وتفرَّد الإمامُ أبو حفص عمر بن محمد بن بجير الهمداني السمرقندي، المتوفى سنة ٣١١ رحمه الله بحديث.

قال الذهبي: ((تفرد مع صدقه بحديث غريب صالح الإسناد، فقال: أخبرنا العباس بن الوليد الخلَّال، حدثنا مروان بن محمد، حدثنا معاوية بن سلَّام، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد مرفوعاً قال: ((إن الله زادكم صلاة إلى صلاتكم هي خير من حمر النعم، ألا وهي الركعتان قبل صلاة الفجر)).

قال العباس بن الوليد: قال لي يحيى بن معين: هذا حديث غريب من حديث معاوية بن سلام، ومعاوية بن سلام محدّث أهل الشام، وهو صدوق الحديث، ومن لم يكتب حديثَه مسنَدَه ومنقطعه فليس بصاحب حديث.

وقال محمد بن إسحاق بن خزيمة: لو أمكنني أن أرحل إلى ابن بجير لرحلت إليه في هذا الحديث[2]. وحكم ابن عبد الهادي في **تنقيح التحقيق** على هذا السند بالصحة[3].

وقد روى الطبراني في **مسند الشاميين** قال: حدثنا عبدان بن أحمد، ثنا العباس بن الوليد الخلّال بالسند نفسه عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «**إن الله زادكم صلاة، وهي الوتر**»[4].

---

(١) **فتح الباري**، لابن حجر ٥: ٤٧٧.

(٢) أخرجه **البيهقي** ٢: ٤٦٩ وحكم أنه أصح من حديث خارجة بن حذافة العدوي في الوتر بمعناه. ومن طريق البيهقي: ابن عساكر في **تاريخ دمشق** ٥٤: ٢٥٥، وحسَّنه السيوطي في **طبقات الحفاظ** ٣٠٩. وانظر ترجمة أبي حفص في **سير أعلام النبلاء**، للذهبي ١٤: ٤٠١.

(٣) انظر: **نصب الراية**، للزيلعي ٢: ١١٢.

(٤) **نصب الراية**، للزيلعي ٢: ١١١، وقال ابن حجر في **الدراية** ١: ١٨٩: ((بإسناد حسن)).

- وقد قال عبد الرزاق الصنعاني رحمه الله لعلي المديني عندما ودَّعه: ((إذا ورد حديث عني لا تعرفه ؛ فلا تنكره ! فإنه ربما لم أحدثك به))[1].

وأما (المجهول) من الرواة في هذه الطبقات، فجهالته ريبة تزيد حديثه ضعفاً إلى ضعفه، فهذا عصر النقاد الذين لم يتركوا من الرواة مُكثراً ولا مُقلاً إلا وقصدوه وسبروا حديثه، وبينوا مرتبته من التعديل أو التجريح، أفيُجْهل بعد هذا ذلك الراوي؟!

وقد يكون بعض هؤلاء المجاهيل عبارةً عن أسماء وهمية اخترعها بعضُ الكذابين الذين ينفردون بالرواية عن تلك الأسماء، ويُلصقون عن طريقها ما وضعوه بأحد الأئمة الثقات من التابعين أو أتباع التابعين أو تبع الأتباع بأسانيده المحفوظة!

قال أبو الفيض الغماري: ((والمجهول قد يُحكم على ما انفرد به بالوضع، فضلاً عما هناك فيه، خصوصاً إذا روى عنه غير ثقة، فإنه في الغالب يكون معدوماً، وإنما هو اسم اختلقه الراوي عنه ليُرَوَّج باطله، ويستر حاله))[2].

وقال السيوطي: ((وكثيراً ما يكون الحديث ضعيفاً أو واهياً والإسناد صحيح مركب عليه))[3].

فقد تجرَّأ كثير من الكذابين والهلكى على الكذب على الأئمة- الذين تدور عليهم الأسانيد من التابعين وأتباعهم- وإلصاق المتون المصنوعة الموضوعة بأسانيد الأئمة الصحيحة المحفوظة ! ومنها أصح الأسانيد، والسلاسل الذهبية المشرقة !

وقد عُرف وضعهم وافتراؤهم: بتفردهم عن أولئك الأئمة، والإغراب على

---

(١) رواه الخطيب البغدادي في **الجامع للأخلاق الراوي وآداب السامع** ٢(١٤٨٦).

(٢) **الاستعاذة والحسبلة ممن صحح حديث البسملة**، أحمد بن محمد بن الصديق الغماري ١٤.

(٣) **تدريب الراوي**، للسيوطي ١: ١٤٨.

كبار أصحابهم، أومخالفتهم لسائر الرواة الثقات عنهم، فتفرد أولئك المتَّهمين يكون أمارة على كون الحديث موضوعاً.

قال أبو يعلى الخليلي رحمه الله: ((قد حدث بعد الثلاث مئة جماعة وضعوا بأسانيد مفتعلة أحاديث موضوعة على الأئمة))[1]، وذكر منها:

حديثاً نسبوه إلى ذي النون المصري العابد، المتوفى ٢٤٥ -على خلاف في ذلك-[2] عن مالك بن أنس عن الزهري، عن أنس أن النبي ﷺ قال: «**علامة حب الله: حب ذكر الله، وعلامة بغض الله: بُغض ذكر الله**»[3]. قال الخليلي: ((وهذا منكر لا أصل له من حديث مالك، ولا من حديث الزهري. وذو النون لا يصح لقاؤه مالكاً، وهو موضوع على ذي النون. وأصل هذا رواه كذاب يقال له: زياد، عن أنس. ولم يلق أنساً. وهذا يُعرف بما صح من حديث مالك عن الزهري. فإنه معدود يحفظه[4] الحفاظ، وكذلك من حديث الزهري))[5].

ومِن أولئك الكذّابين:

١- إبراهيم بن زيد الأسلمي التفليسي:

قال ابن حبان: ((منكر الحديث جدّاً يروي عن مالك، ما لا أصل له من

---

(١) **الإرشاد في معرفة علماء الحديث**، للخليلي ١: ٤٠٩.

(٢) انظر في ترجمته **سير أعلام النبلاء**، للذهبي ١١: ٥٣٢، واسمه: ثوبان بن إبراهيم رحمه الله.

(٣) رواه **البيهقي** في شعب الإيمان ١(٤١٠) من حديث يوسف بن ميمون عن أنس وحكم بضعفه، وقال في زياد: منكر الحديث.

(٤) وقع في المطبوع من **الإرشاد**: بحفظةِ! هو غلط، والصواب ما أثبتُّ والله أعلم. والمعنى: أن الحفاظ النقاد يتقنون أحاديث الأئمة ممن تدور عليهم الأسانيد ويعدّونها ويحفظون كم للإمام عن فلان، وكم للإمام عن فلان حتى لا يلصق بهم ما ليس من حديثهم، أو يقلب سند حديث أو يدخل حديث في حديث أو غير ذلك من الأوهام. فمالك والزهري ممن يعتني الحفاظ بعدّ أحاديثهم، فإذا أتى راو بما لا يعرفونه! رَدُّوا روايته.

(٥) **الإرشاد في معرفة علماء الحديث**، للخليلي ١: ٤٠٩-٤١٠.

حديث الثقات، لا يحل الاحتجاج به بحال))[١]. وقال أبو نُعيم الأصبهاني: ((حدّث عن مالك وابن لهيعة بالموضوعات))[٢].

والخبر الذي رواه عن مالك: قال: ثنا مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: كنا عند رسول الله ﷺ إذ دخل غلام، فدعا بهذه الدعوات، فقال النبي ﷺ: ((ما دعا بهن أحد إلا استجيب له: اللهم إني أستغفرك وأسألك التوبة من مظالم كثيرة لعبادك قبلي ...)) وهو حديث طويل، تفرد به عنه أيضاً: محمد بن يزيد السلمي (محمش) وهو ضعيف[٣].

٢- أحمد بن عبد الله بن خالد الجُوَيباري الهَروي:

قال الخليلي: ((كذاب، يروي عن الأئمة أحاديث موضوعة عن مالك، والثوري، وابن جريج، وغيرهم))[٤] كابن عيينة[٥]. وذكر ابن عدي أن الجويباري كان يضع الحديث لابن كرّام على ما يريده، فكان ابن كرّام يخرجها في كتبه عنه[٦].

وقال ابن حبان: ((دجال من الدجاجلة، كذاب. يروي عن ابن عيينة ووكيع

---

(١) **كتاب المجروحين**، لابن حبان ١: ١١٣.

(٢) **لسان الميزان**، لابن حجر ١: ٦٢.

(٣) أخرجه ابن حبان في **المجروحين** ١: ١١٣، وأخرجه الدارقطني في **غرائب مالك**، والخطيب في رواة مالك، كما في **لسان الميزان**، لابن حجر ١: ٦٢، **وذيل اللآلىء المصنوعة**، للسيوطي ١٥٧.

(٤) **الإرشاد** في معرفة علماء الحديث، للخليلي ٣: ٨٧٥.

(٥) انظر: **ميزان الاعتدال**، للذهبي ١(٤٢١).

(٦) انظر: الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي ١: ٢٩١، وابن كرّام هو أبو عبد الله محمد بن كرّام السجستاني، وإليه تنسب البدعة الكَرَّامية القائلة بالتجسيم، وأن الإيمان قول بلا معرفة. توفي سنة ٢٥٥، انظر: **ميزان الاعتدال**، للذهبي ٥(٨١٠٣)، وما ذكره ابن عدّي يؤيد ما نقله ابن الصلاح رحمه الله في **علوم الحديث** ١٠٠ أن بعض الكرامية ذهب إلى جواز وضع الحديث في الترغيب والترهيب.

وأبي ضمرة وغيرهم من ثقات أصحاب الحديث، ويضع عليهم ما لم يحدِّثوا، وقد روى عن هؤلاء الأئمة ألوف حديث ما حدثوا بشيء منها، كان يضعها عليهم))[1].

وقال الذهبي: ((الجوباري ممن يُضرب المثل بكذبه)) ونقل عن البيهقي قوله: ((فإني أعرفه حق المعرفة بوضع الأحاديث على رسول الله ﷺ، فقد وضع عليه أكثر من ألف حديث))[2].

ومن طاماته: عن ابن عيينة، عن ابن طاوس، عن أبيه، عن ابن عباس مرفوعاً: ((الإيمان قول، والعمل شرائعه. لا يزيد ولا ينقص))[3].

٣- أحمد بن عيسى بن عبد الله بن محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب، أبو طاهر الهاشمي:

قال الدارقطني: ((كذاب))[4]، ولم يذكر فيه ابن أبي حاتم جرحاً ولا تعديلاً[5].

ومما تفرد به من الأحاديث: ما رواه قال: ثنا ابن أبي فديك، ثنا هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس رضي الله عنه قال: سمعت علي بن أبي طالب رضي الله عنه يقول: خرج علينا رسول الله ﷺ، فقال: «**اللهم ارحم خلفائي**» قلنا: يا رسول الله، من خلفاؤك؟ قال: «**الذين [يأتون من بعدي] يروون أحاديثي وسنتي ويعلمونها للناس**»[6].

---

(١) **كتاب المجروحين**، لابن حبان ١ : ١٤٢.

(٢) **ميزان الاعتدال**، للذهبي ١(٤٢١).

(٣) انظر : كتاب **المجروحين**، لابن حبان ١ : ١٤٢، **والموضوعات**، لابن الجوزي ١ : ١٣٢.

(٤) **كتاب الضعفاء والمتروكين**، للدارقطني (٥٤).

(٥) **الجرح والتعديل**، لابن أبي حاتم ١/١ : ٦٥ وهذا أحد الشواهد على عدم اعتبار سكوت ابن أبي حاتم عن الراوي توثيقاً له فإن بين التوثيق والتكذيب بوناً بعيداً.

(٦) رواه الطبراني في **المعجم الأوسط** ٦(٥٨٤٢) وليس فيه ذكر علي رضي الله عنه، وفي **تاريخ أصبهان** =

قال الطبراني بعدما أخرجه: ((لم يرو هذا الحديث عن زيد بن أسلم إلا هشام بن سعد، ولا عن هشام إلا ابن أبي فديك، تفرَّد به أحمد بن عيسى العلوي)).

قال الذهبي: ((باطل))[١]. وجزم الزيلعي بكونه حديثاً موضوعاً، وأن أحمد بن عيسى هو المتهم به[٢].

وقال المناوي: ((فكان ينبغي حذفه من الكتاب))[٣]. يعني **الجامع الصغير**، للسيوطي.

٤- خالد بن القاسم المدائني، أبو الهيثم، المتوفى سنة ٢١١

قال البخاري: ((وكان خالد المدائني يُدخل الأحاديث على الشيوخ))[٤]. قال مؤمَّل بن إهاب:

= ١: ٨١، والرامهرمزي في **المحدث الفاصل** ١٦٣، والخطيب في **شرف أصحاب الحديث** ٣٠(٥٨)، والقاضي عياض في **الإلماع** ١٧. وما بين معقوفين منه سقط من **المحدث الفاصل**. وله طريق أخرى في **شرف أصحاب الحديث** ٣٠(٥٨) وغيره، عن ابن أبي فديك لكنها عن عبد السلام بن عبيد، وهو ممن يسرق الحديث، ويلزق بالثقات الأشياء التي رواها غيرهم من الأثبات، كما ذكر ابن حبان في **المجروحين** ٢: ١٥٢ فرجع الحديث إلى أبي طاهر. وروى ابن عبد البر في **جامع بيان العلم وفضله** ١: ٤٦ نحوه عن الحسن مرسلاً. وجدير بالذكر أن الطبراني ذكر الحديث في **تاريخ أصبهان** في ترجمة أحمد بن عيسى بن زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب عليهم السلام! فينظر في الأمر.

وانظر للتوسع: **مجمع الزوائد**، للهيثمي ١: ١٢٦، **وإتحاف السادة المتقين**، للزبيدي ١: ١١٧، **والمداوي لعلل الجامع الصغير وشرحي المناوي**، للغماري ٢: ٢٢٧ **وأمراء المؤمنين في الحديث**، للشيخ عبد الفتاح أبو غدة ١٢٤.

(١) **ميزان الاعتدال**، للذهبي ١ (٥٠٩).

(٢) **نصب الراية**، للزيلعي ١: ٣٤٨، وانظر ثمة حديثاً آخر مما جزم الزيلعي بوضعه، لتفرد أحمد بن عيسى به، عن ابن أبي فديك عن ابن أبي ذئب. ومما يُلحظ أن المزي رحمه الله لم يورد أحمد بن عيسى في الرواة عن محمد بن إسماعيل بن أبي فديك كما في ترجمته في **تهذيب الكمال** ٢٤: ٤٨٦ .

(٣) **فيض القدير**، للمناوي ٢: ١٤٩.

(٤) نقله الحاكم في **معرفة علوم الحديث** ١٢١ .

سمعت يحيى بن حسان يقول: ((خالد المدائني يلزق أحاديث الليث: إذا كان عن الزهري عن ابن عمر أدخل سالماً. وإذا كان عن الزهري عن عائشة أدخل عروة. فقلت له: اتق الله. قال: ويجيء أحد يعرف هذا؟))[1].

وذكر أبو زرعة أيضاً أنه ما كان عن الزهري عن أبي هريرة جعله عن أبي سلمة عن أبي هريرة[2]. فهو إذاً كان يعمِد إلى الحديث المنقطع فيسنده، وهذا الصنيع منه له أثر خطير على الأسانيد لمن لا يعرف هذا الشأن، فمن خبثه قال لما قيل له: اتق الله: ويجيء أحد يعرف هذا؟!

وقد تحيَّر العلماء في علة حديث يرويه قتيبة بن سعيد، قال ثنا الليث بن سعد، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الطفيل، عن معاذ بن جبل «**أن النبي ﷺ كان في غزوة تبوك إذا ارتحل قبل زيغ الشمس أخَّر الظهرَ حتى يجمعها إلى العصر فيصليهما جميعاً. وإذا ارتحل بعد زيغ الشمس صلى الظهر والعصر جميعاً ثم سار. وكان إذا ارتحل قبل المغرب أخَّر المغرب حتى يصليها مع العشاء، وإذا ارتحل بعد المغرب عجَّل العشاء، فصلاها مع المغرب**».

قال الحاكم: ((هذا حديث رواته أئمة ثقات وهو شاذ الإسناد والمتن[3]، لا نعرف له علة نعلله بها)) إلى أن قال: ((فأئمة الحديث إنما سمعوه من قتيبة تعجباً من إسناده ومتنه، ثم لم يبلغنا عن واحد منهم أنه ذكر للحديث علة ! وقد قرأ علينا أبو علي الحافظ هذا الباب، وحدثنا به عن أبي عبد الرحمن النسائي، وهو إمام عصره، عن قتيبة بن سعيد، ولم يذكر أبو عبد الرحمن ولا أبو علي للحديث علة، فنظرنا ؛ فإذا **الحديث موضوع** ! وقتيبة بن سعيد ثقة مأمون !)) ثم ساق الحاكم بسنده إلى البخاري قال: ((قلت لقتيبة بن سعيد: مع مَنْ كتبتَ عن الليث بن سعد حديث يزيد بن أبي حبيب عن أبي الطفيل؟

---

(١) نقله الذهبي في **ميزان الاعتدال** ٢(٢٤٥١) .

(٢) انظر : **الجرح والتعديل**، لابن أبي حاتم ١/٢ : ٣٤٨.

(٣) ينظر معنى الشاذ عند الحاكم فيما سيأتي ٣٧٩-٣٨٠ (الجزء الثاني).

فقال: كتبته مع خالد المدائني. قال البخاري: وكان خالد المدائني يُدخل الأحاديث على الشيوخ))[1].

وبيان علة هذا الحديث:

أ- في السند:

روى هذا الحديث أبو الزبير عن عامر بن واثلة، عن معاذ بن جبل رضي الله عنه.

رواه عنه: زهير بن معاوية[2]، وقرة بن خالد[3]، ومالك[4]، وسفيان الثوري[5]، وهشام بن سعد[6]. والليث بن سعد إنما يرويه عن هشام بن سعد بهذا السند.

فتفردَ قتيبةُ بن سعيد[7] برواية هذا الحديث عن الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الطفيل، عن معاذ بن جبل . . .

---

(١) **معرفة علوم الحديث**، للحاكم ١١٩-١٢١ وأفاض الحاكم في ذكر علته.

(٢) عند **مسلم** في كتاب صلاة المسافرين وقصرها ؛ باب جواز الجمع بين الصلاتين في السفر ٥: ٢١٦ بشرح النووي. ورواه غير مسلم أيضاً.

(٣) عند **مسلم** في الموضع السابق، ورواه غير مسلم أيضاً.

(٤) **في الموطأ**، باب الجمع بين الصلاتين في الحضر والسفر ١: ١٦٠ مع تنوير الحوالك، مطولاً. ومن طريق مالك جماعة منهم: **أبو داود** في تفريع أبواب صلاة السفر، باب الجمع بين الصلاتين (١١٩٩)، **والنسائي** في كتاب المواقيت، باب الوقت الذي يجمع فيه المسافر بين الظهر والعصر ١: ٢٨٥.

(٥) عند **أحمد** ٥: ٢٣٠، **وابن ماجه** في كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب الجمع بين الصلاتين في السفر (١٠٧٠). وانظر: **علل الدارقطني** ٦: ٤٠.

(٦) عند **أحمد** ٥: ٢٣٣ **وأبي داود**، تفريع أبواب صلاة السفر، باب الجمع بين الصلاتين (١٢٠١). وغيره.

(٧) رواه عنه **أحمد** ٥: ٢٤١، **وأبو داود**، تفريع أبواب صلاة السفر، باب الجمع بين الصلاتين (١٢١٣)، **والترمذي** في أبواب الصلاة، باب ما جاء في الجمع بين الصلاتين (٥٥٣)، وهو عند **ابن حبان** (١٤٥٨) (١٥٩٣). وانظر عقبه قول قتيبة فيمن كتب عنه هذا الحديث.

- فالبخاري أشار إلى علة هذا الحديث.

- وقال أبو داود: ((لم يرو هذا الحديث إلا قتيبة وحده)).

- وقال الترمذي: ((وحديث معاذ حديث حسن غريب، تفرد به قتيبة، لا نعرف أحداً رواه عن الليث غيره. وحديث الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الطفيل، عن معاذ حديث غريب، والمعروف عند أهل العلم: حديث معاذ من حديث أبي الزبير عن أبي الطفيل عن معاذ: «**أن النبي ﷺ جمع في غزوة تبوك بين الظهر والعصر وبين المغرب والعشاء**» رواه قرة بن خالد وسفيان الثوري ومالك وغير واحد عن أبي الزبير المكي)). وجاء في بعض نسخ الترمذي: ((وحديث الليث عن يزيد بن أبي حبيب حديث حسن صحيح!)) ولم تذكر في سائر النسخ، ولا نقلها أحد عن الترمذي! وقوى أمرها الشيخ أحمد شاكر!

- وقال أبو حاتم الرازي: ((كتبت عن قتيبة حديثاً عن الليث بن سعد لم أصبه بمصر، عن الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الطفيل عن معاذ «**عن النبي ﷺ أنه كان في سفر فجمع بين الصلاتين . . .**» لا أعرفه من حديث يزيد، والذي عندي أنه دخل له حديث في حديث. حدثنا أبو صالح قال: حدثنا الليث، عن هشام بن سعد، عن أبي الزبير، عن أبي الطفيل، عن معاذ بن جبل، عن النبي ﷺ بهذا الحديث))[1].

- وقال الدارقطني بعد أن ذكر حديث قتيبة: ((كذلك حدّث به جماعة من الرفعاء عن قتيبة. ورواه المفضل بن فضالة، عن[2] الليث، عن هشام بن

---

(١) **علل الحديث**، لابن أبي حاتم ١: ٩١(٢٤٥).

(٢) هكذا في المطبوع من **علل الدارقطني**، والصواب (و) كما في **سنن أبي داود**. ولم يذكر المزي في **تهذيب الكمال** ٢٨: ٤١٦ الليث في شيوخ المفضل، وهما أقران، وانظر: **السنن**، للدارقطني ١: ٣٩٢.

سعد، عن أبي الزبير، عن أبي الطفيل، عن معاذ بهذه القصة بعينها وهو أشبه بالصواب، والله أعلم))[1].

- ونقل ابن حجر رحمه الله عن أبي داود أنه قال: ((هذا حديث منكر، وليس في جمع التقديم حديث قائم)). ونقل عن أبي سعيد بن يونس قوله: ((لم يحدث بهذا الحديث إلا قتيبة، ويقال: إنه غلط فيه، فغيَّر بعضَ الأسماء، وإن موضع يزيد بن أبي حبيب: أبو الزبير)). وذكر أن ابن حزم أعله بعنعنة يزيد بن أبي حبيب، وأنه لا تُعرف له رواية عن أبي الطفيل! ونقل ابن حجر أيضاً بعض الأقوال التي تقدمت، ولم يتعقب أي شيء منها[2].

فهؤلاء الأئمة: البخاري، وأبو داود، والترمذي، وأبو حاتم، والدارقطني، والحاكم، وابن يونس منهم من أشار إلى العلة ومنهم من نصّ عليها.

ب- في المتن:

الذي رواه زهير وقرة ومالك وسفيان عن أبي الزبير، عن أبي الطفيل، عن معاذ رضي الله عنه، قال: «**خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك، فكان يصلي الظهر والعصر جميعاً، والمغرب والعشاء جميعاً**». وواضح أن هذا اللفظ لم ينص على جمع التقديم، بل فيه مطلق الجمع، وورد في لفظ مالك جمع التأخير.

أما هشام بن سعد المدني، فقد اختلف عليه فيه، وهو صدوق له أوهام[3].

---

(١) **العلل الواردة في الأحاديث النبوية**، للدارقطني ٦: ٤٢.

(٢) **التلخيص الحبيـر في تخريج أحاديث الرافعي الكبير**، لابن حجر ٢: ٤٨-٤٩، وانظر: **فتح الباري**، لابن حجر ٢: ٦٧٩ شرح الحديث (١١١٢).

(٣) **تقريب التهذيب**، لابن حجر (٧٢٩٤)، وفي **التلخيص الحبيـر** ٢: ٤٩ قال: لين الحديث.

- رواه عنه حماد بن خالد عن أبي الزبير عن أبي الطُّفيل عن معاذ بن جبل، قال: «**كان النبي ﷺ في غزوة تبوك لا يروح حتى يبرد، حتى يجمع الظهر والعصر والمغرب والعشاء**»[١]. وليس فيه ذكر التقديم.

- ورواه عنه ابن أبي فديك عن أبي الزبير، بمعنى حديث مالك[٢]، يعني ليس فيه ذكر التقديم.

- ورواه يزيد بن خالد بن موهب الرملي الهمداني عن المفضل بن فضالة والليث بن سعد، عن هشام عن أبي الزبير، عن أبي الطفيل، عن معاذ بن جبل: ((أن رسول الله ﷺ كان في غزوة تبوك إذا زاغت الشمس قبل أن يرتحل جمع بين الظهر والعصر، وإن يرحل قبل أن تزيغ الشمس أخَّر الظهر حتى ينزل للعصر، وفي المغرب مثل ذلك: إن غابت الشمس قبل أن يرتحل جمع بين المغرب والعشاء، وإن يرتحل قبل أن تغيب الشمس أخَّر المغرب حتى ينزل للعشاء ثم جمع بينهما))[٣].

قال ابن حجر بعد أن ذكر طريق هشام بن سعد: ((وهشام لين الحديث، وقد خالف أوثق الناس في أبي الزبير، وهو الليث بن سعد))[٤]. وهذا سبق قلم منه رحمه الله، فإن الليث رواه عنه، وإنما خالف سفيانَ ومالكاً وزهيراً وقرةَ.

وأخشى أن يكون هذا اللفظُ مدرجاً من حديث أنس رضي الله عنه الذي يرويه أيضاً مفضل بن فضالة والليث بن سعد، عن عقيل، عن الزهري، عن أنس[٥].

---

(١) أخرجه أحمد في **المسند** ٥: ٢٣٣. (٢) ذكره **أبو داود** عقب الحديث (١٢٠١).

(٣) أخرجه **أبو داود** في أبواب صلاة السفر، باب الجمع بين الصلاتين (١٢٠١). وفي الباب: حديث ابن عباس. أخرجه **أحمد** ١: ٣٦٧، **والدارقطني** ١: ٣٨٨، وأشار إليه **أبو داود** عقب حديث (١٢٠١). وانظر: **التلخيص الحبير** ٢: ٤٨.

(٤) **التلخيص الحبير**، لابن حجر ٢: ٤٩.

(٥) حديث الليث عن عقيل: أخرجه **مسلم** في صلاة المسافرين، باب جواز الجمع بين الصلاتين في السفر ٥: ٢١٤ بشرح النووي. وليس فيه ذكر التقديم. وانظر: **التلخيص الحبير**، =

ولفظ المفضَّل: «**كان رسول الله ﷺ إذا ارتحل قبل أن تزيغ الشمس أخَّر الظهر إلى وقت العصر، ثم نزل فجمع بينهما، فإن زاغت الشمس قبل أن يرتحل صلى الظهر ثم ركب**». وليس فيه ذكر التقديم ولاذكر المغرب.

والجدير بالذكر أن البخاري ومسلماً والنسائي رووه من طريق قتيبة عن المفضل به!

ورواه أبو داود عن قتيبة وابن موهب - المعنى - عن المفضل به!

فالخلاصة من هذا كله: أن حديث قتيبة مُعَلٌّ. وهذا اللفظ الذي رواه يزيد بن خالد بن موهب متوافق مع اللفظ الذي رواه قتيبة عن الليث، عن يزيد بن أبي حبيب؛ والحديث فِعْلي ليس بقولي؛ فيبعد أن تتوافق الألفاظ إلى هذه الدرجة. ويقوى احتمال الإدراج. والله أعلم.

خلافاً لابن القيم رحمه الله حيث ردَّ على الحاكم إعلاله حديث قتيبة فقواه بحديث المفضل![1]

وتبعه على ذلك جماعة من المعاصرين رمى بعضُهم الحاكمَ بالإسراف في حكمه بوضع الحديث! وصححه بعضهم على شرط الشيخين، وإنما هم أسرفوا في الاعتداد بالقواعد ومخالفة المتقدمين لأجلها دون اعتبار القرائن![2]

= لابن حجر ٢: ٤٩. وحديث المفضل عن عقيل: أخرجه **البخاري** في تقصير الصلاة، باب يؤخر الظهر إلى العصر إذا ارتحل قبل أن تزيغ الشمس ٢(١١١١)، وباب إذا ارتحل بعدما زاغت الشمس صلى الظهر ثم ركب ٢(١١١٢). **ومسلم** في الموضع السابق ٥: ٢١٤. **وأبو داود** في الموضع السابق (١٢١١). **والنسائي** في المواقيت، باب الوقت الذي يجمع فيه المسافر.. ١: ٢٨٤.

(١) **زاد المعاد في هدي خير العباد** ﷺ، لابن القيم ١: ٤٧٧ - ٤٨٠. ووقع عنده: ((المفضل بن فضالة عن الليث بن سعد)) والصواب: والليث. ولم ينبه على ذلك محققاه!

(٢) انظر: تعليق الشيخ أحمد شاكر على **سنن الترمذي** ٢: ٤٤٢، والتعليق على **ابن حبان** ٤: ٣١٤.

٥- **سعيد بن موسى الحمصي الأزدي**: اتهمه ابن حبان بالوضع[١].

فروى سليمان بن سلمة الخبايري الحمصي أبو أيوب- وهو ساقط[٢]- عن سعيد بن موسى، عن مالك، عن الزهري، عن أنس، عن النبي ﷺ: ((لولا المنابر لاحترق أهل القرى)) هكذا ذكره الخليلي وقال: ((وهذا فرد لم يرضه الحفاظ، وقالوا: لا يُقبل مثل هذا مسنداً))[٣].

ورواه ابن حبان وتمَّام وابن الجوزي بهذا السند إلى مالك، عن نافع، عن ابن عمر عن النبي ﷺ[٤].

قال ابن حبان: ((فلست أدري وضعه سعيد بن موسى، أو سليمان بن سلمة؟ لأن الخبر في نفسه موضوع، ليس من حديث رسول الله ﷺ، ولا من حديث ابن عمر، ولا من حديث نافع، ولا من حديث مالك، وسليمان بن سلمة ليس بشيء، فليس يخلو الخبر من أن يكون مما عمله أحدهما !!)). وجزم الذهبي في تلخيص الموضوعات بأنه من وضع سعيد بن موسى على مالك[٥].

ولعل أحمد بن محمد أبو عبيد الله الزهري سرق هذا الحديث ؛ فهو متهم[٦]، فرواه عن يحيى بن بكير، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر مرفوعاً: ((لولا

---

(١) **كتاب المجروحين**، لابن حبان ١: ٣٢٢.

(٢) انظر: **ميزان الاعتدال**، للذهبي ٢(٣٢٨٠) و(٣٤٧٢).

(٣) **الإرشاد في معرفة علماء الحديث**، للخليلي ١: ٤٥١.

(٤) **كتاب المجروحين**، لابن حبان ١: ٣٢٢، **والفوائد**، لتمام الرازي (١١٤٣)، **والموضوعات**، لابن الجوزي ٢: ١٠٥.

(٥) **تلخيص كتاب الموضوعات**، للذهبي (٤١٠)، ونقله ابن عَرَّاق في **تنزيه الشريعة** ٢: ٨١.

(٦) **ميزان الاعتدال**، للذهبي ١(٦١٣). وسرقة الحديث: أن ينفرد المحدث بحديث فيجيء السارق، ويدعي أنه شارك المحدث في سماع هذا الحديث من الشيخ، أو يكون الحديث عرف براو، فيضيفه لراو غيره ممن شاركه في طبقته. انظر: **ضوابط الجرح والتعديل**، د .عبد العزيز عبد اللطيف ١٤٥.

الأمصار لاحترق أهل القرى))! ورواه عن أبي مسهر عن مالك بهذا الإسناد، لكن قال: ((المنابر)) بدل الأمصار. رواهما الدارقطني من طريقه في **غرائب مالك** وقال: ((باطل من الوجهين))[١].

٦- صخر بن محمد المنقري الحاجبي المروزي.

قال الدارقطني: ((أبو حاجب الضرير هو صخر بن محمد الحاجبي، يضع الحديث على مالك والليث وعلى نظرائهما من الثقات))[٢]. وقال الحاكم: ((روى عن مالك والليث وابن لهيعة أحاديث موضوعة))[٣]. وذكر الخليلي من موضوعاته ما رواه عن الليث، عن الزهري، عن أنس، عن النبي ﷺ حديث الطير لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه، ثم قال الخليلي: ((فمن نظر إليه ممن لا معرفة له حكم بصحته، لأنه عن الزهري، ويعرف ذلك من رزقه الله حظّاً في هذا الشأن، بمعرفة كل رجل بعينه إلى أن يبلغوا إلى **الإمام الذي يكون عليه مدار الحديث**، ويبحث عن أصل كل حديث ومن أين مخرجه؟ فيميز بين الخطأ والصواب))[٤]. وهذا الحديث لا يرويه الزهري، وإنما يرويه عيسى بن عمر الكوفي، عن إسماعيل بن عبد الرحمن السدي، عن أنس بن مالك قال: كان عند النبي ﷺ طير، فقال: ((اللهم ائتني بأحب خلقك إليك يأكل معي هذا الطير، فجاء علي فأكل معه))[٥].

---

(١) انظر: **لسان الميزان**، لابن حجر ١: ٣٠٢.

(٢) نقله ابن حجر في **لسان الميزان** ٣: ١٨٤.

(٣) نقله الذهبي في **ميزان الاعتدال** (٣٨٦٧).

(٤) **الإرشاد في معرفة علماء الحديث**، للخليلي ١: ٢٠٤ - ٢٠٥.

(٥) أخرجه **الترمذي** في المناقب، مناقب علي رضي الله عنه (٣٧٢١) وقال: هذا حديث غريب لا نعرفه من حديث السدي إلا من هذا الوجه، وقد روي من غير وجه عن أنس، رواه **الحاكم** ٣: ١٣٠ وذكر أنه رواه عن أنس أكثر من ثلاثين رجلاً من أصحابه. وصححه على شرط الشيخين. قال الذهبي: ((ولقد كنت زماناً طويلاً أظن أن حديث الطير لم يجسر الحاكم أن يودعه في مستدركه، فلما علقت هذا الكتاب؛ رأيت الهول من الموضوعات التي فيه، فإذا حديث الطير بالنسبة إليها سماء)). وقال في **تذكرة الحفاظ** ٣: ١٠٤٣ ((له طرق كثيرة =

٧- عبد المنعم بن بشير، أبو الخير الأنصاري المصري:

قال الخليلي: ((وهو وضَّاع على الأئمة))[١]. وقال أبو نُعيم الأصبهاني: ((يروي عن مالك والعمري المناكير))[٢].

ومن موضوعاته: ما رواه عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال: «**اللهم بارك لأمتي في بكورها**». فإنه عمد إلى إسناد فقلبه وسرقه. فإن هذا الحديث لا يرويه مالك بهذا السند، ولا أصل له عن نافع[٣]. وإنما يرويه مالك، عن هشيم بن أبي خازم، عن يعلى بن عطاء، عن عمارة بن حديد، عن النبي ﷺ. تفرد به عن مالك: أبو الأحوص محمد بن حيّان البغوي.

قال الخليلي: ((وأبو الأحوص ثقة، ولا يُعرف لمالك عن الواسطيين غير هذا الحديث، رواه عن هشيم بن بشير، وهو أصغر من مالك، يروي عن مالك))[٤].

وحديث يعلى بن عطاء، رواه أصحاب السنن[٥].

= قد أفردتها بمصنف ومجموعها هو يوجب أن يكون الحديث له أصل)). وقد ذكر له ابن الجوزي في العلل المتناهية ١: ٢٢٩ست عشر طريقاً ليس فيها: الليث عن الزهري. وقد جمع غير واحد من الحفاظ طرق أحاديث الطير للاعتبار والمعرفة، كالحاكم، وأبي نعيم، وابن مردويه، والذهبي. وتعرض ابن تيمية لنقد متن هذا الحديث في **منهاج السنة** ٧: ٣٧١.

(١) **الإرشاد في معرفة علماء الحديث**، للخليلي ١: ١٥٨.

(٢) نقله ابن حجر في **لسان الميزان** ٤: ٧٥.

(٣) كذا قال الخليلي، لكن رواه **ابن ماجه**، في التجارات، باب ما يرجى من البركة في البكور (٢٢٣٨) من طريق عبد الرحمن بن أبي بكر الجدعاني، عن نافع، عن ابن عمر مرفوعاً. وعبد الرحمن قال عنه ابن حبان في **المجروحين** ٢: ٥٢ ((ينفرد عن الثقات بما لا يشبه حديث الأثبات)). ورواه **الطبراني** ١٢(١٣٣٩٠) من طريق محمد بن عبد الرحمن الجدعاني، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر مرفوعاً. ومحمد بن عبد الرحمن: قال النسائي: متروك. انظر **الضعفاء**، له (٥٢٤).

(٤) رواه الخليلي في **الإرشاد** ١: ٢٥١ من طريق أبي الأحوص به مرسلاً.

(٥) انظر تخريجه فيما تقدم ٤٠٠.

٨- محمد بن عبد الرحمن بن غزوان.

قال الذهبي: ((حدّث بوقاحة عن مالك وشريك وضمام بن إسماعيل بلايا))[١].

وقال الخليلي: ((يروي عن مالك المناكير))[٢].

وذكر له الخليلي حديثاً مثالاً على حديث فرد يتفرد به ضعيف وضعه على الأئمة والحفاظ، فساق الخليلي بسنده إلى محمد بن عبد الرحمن بن غزوان، حدّثنا مالك بن أنس وإبراهيم بن سعد، كلاهما عن ابن شهاب، عن أنس بن مالك قال: قال النبي ﷺ: **«أهل القرآن أهل الله وخاصته»**.

قال الخليلي: ((وهذا منكر بهذا الإسناد، ما له أصل من حديث ابن شهاب، ولا من حديث مالك، والحمل فيه على ابن غزوان. وإنما رواه أبو داود الطيالسي عن شيخ من أهل البصرة، عن أبيه، عن أنس[٣]. وقال أيضاً: ((منكر موضوع من حديث مالك، وحديث الزهري، لم يروه غير ابن غزوان وهو ضعيف، له مثل هذا وغيره، وإنما الحديث يُعرف من حديث عبد الله بن بديل عن أنس))[٤][٥].

---

(١) **ميزان الاعتدال**، للذهبي ٥(٧٨٥٧). (٢) **الإرشاد**، للخليلي ١: ٢٤٩.

(٣) رواه **الطيالسي** (٢١٢٥)، **وأحمد** في مسنده ٣: ١٢٧-١٢٨، **والدارمي** ٢: ٤٣٣، **وابن ماجه** في المقدمة، باب فضل من تعلم القرآن وعلمه (٢١٥)، والحاكم في **المستدرك** ١: ٥٥٦ من حديث عبد الرحمن بن بديل العقيلي، عن أبيه، عن أنس ﷺ مرفوعاً. إلا أن الدارمي رواه من غير طريق عبد الرحمن. قال الحاكم: ((قد روي هذا الحديث من ثلاثة أوجه عن أنس، هذا أمثلها)).

(٤) رواه الخليلي في **الإرشاد** ١: ١٦٩، ٤٠٦ من طريق ابن غزوان عن مالك. وذكره الذهبي في **الميزان** ٥(٧٨٥٧) في ترجمة محمد بن عبد الرحمن، وقال: ((وقد روى عن مالك وإبراهيم بن سعد عن الزهري عن أنس حديث: **«إن لله أهلين من الناس هم أهل القرآن»**. وهذا له إسناد آخر صالح)) يشير إلى حديث بديل عن أنس، والله أعلم.

(٥) **الإرشاد**، للخليلي ١: ٤٠٦ والصواب في قوله: عبد الله بن بديل: عبد الرحمن بن بديل، عن أبيه، عن أنس.

٩- مكي بن بندار الزنجاني.

قال عنه الذهبي: ((متأخر. اتّهمه الدارقطني بوضع الحديث))[١].

روى ابن عساكر في **تاريخ دمشق** من طريق أحمد بن فارس، ثنا مكي بن بندار، ثنا الحسن بن عبد الواحد القزويني، ثنا هشام بن عمار، ثنا مالك، عن الزهري، عن أنس ﷺ مرفوعاً: ((خلق اللهُ الوردَ الأحمر من عَرَق جبريل ليلة المعراج، وخلق الورد الأبيض من عَرَقي، وخلق الورد الأصفر من عرق البراق)).

قال أبو النجيب الأرموي رحمه الله: ((سعيد بن محمد والحسن بن عبد الواحد مجهولان، وهذا حديث موضوع وضعه من لا علم له وركّبه على هذا الإسناد الصحيح !))[٢].

ويحتمل أن يكون الواضع هو مكي بن بندار، عَمَد إلى رجل غير معروف، لعله لا وجود له فروّاه هذا الحديث ! قال الذهبي في ترجمة الحسن بن عبد الواحد القزويني: ((روى في خلق الورد الأحمر خبراً كذباً، وهو غير معروف. روى عنه مكي بن بندار، وغيره))[٣].

فهذه نماذج من تفردات الكذابين: في هذه الطبقات مما اختلقوه ثم رووه كذباً عن الأئمة بأسانيدهم المحفوظة، ومما أدخلوه على الشيوخ، ومما قلبوا إسناده أو سرقوه من حديث إمام فألصقوه بإمام آخر، ومما اختلقوه ونسبوه إلى من لا يُعرف ! وثمَّ نماذج أخرى كثيرة لتصرفات الكذابين والهلكى.

وأما الثقات وأهل الصدق فتندر تفرداتهم، كما تقدم من كلام الذهبي، ومن ذلك:

---

(١) **ميزان الاعتدال**، للذهبي ٥(٨٧٥١).

(٢) **تاريخ دمشق**، لابن عساكر، ترجمة الحسن بن عبد الواحد ١٣: ١٣١ دار الفكر.

(٣) **ميزان الاعتدال**، للذهبي ٢(١٨٨١).

١- **تفرد ابن أبي عمر العَدَني**، عن ابن عيينة، عن أبي خداش سمع ابن عباس عن النبي ﷺ: في المماليك: «**ألبسوهم مما تلبسون، وأطعموهم مما تأكلون . . .**» الحديث. قال أبو حاتم الرازي: ((لم أجد هذا الحديث عند الحميدي في مسنده، ولا عند علي بن المديني، فإن كان محفوظاً، فهو غريب !)). قال ابن أبي حاتم لأبيه: ((عليٌّ ما يصنع؟)) قال: ((لعله أن يكون عندهما موقوفاً))[(١)].

وقد روى سفيان الثوري، عن عاصم بن عبيد الله، عن عبد الرحمن بن يزيد، عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال في حجة الوداع: «**أرقاءكم أرقاءكم أرقاءكم. أطعموهم مما تأكلون، واكسوهم مما تلبسون، فإن جاؤوا بذنب لا تريدون أن تغفروه ؛ فبيعوا عباد الله ولا تعذبوهم**»[(٢)] .

وعاصم بن عبيد الله بن عاصم بن عمر بن الخطاب العدوي: ضعيف[(٣)].

٢- **تفرد خالد بن مخلد القطواني الكوفي أبو الهيثم**، وهو من كبار شيوخ البخاري[(٤)] أخرج له البخاري من أفراده حديثاً واحداً. قال: حدثني محمد بن عثمان بن كرامة، حدثنا خالد بن مخلد، حدثنا سليمان بن بلال، حدثني شريك بن عبد الله بن أبي نمر، عن عطاء، عن أبي هريرة

---

(١) **علل الحديث**، لابن أبي حاتم ٢: ٣٠٧ (٢٤٣٤)، ولم أجد هذا الحديث عند غيره.

(٢) رواه عن الثوري: **عبد الرزاق** في المصنف ٩(١٧٩٣٥)، **وأحمد** في المسند ٤: ٣٦. ورواه من طريق الثوري أيضاً: الحارث بن أبي أسامة [**بغية الباحث** (٤٧٢)]، **والطبراني** في الكبير ٢٢(٦٣٦)، وعند الحارث: أرقاءكم خمس مرات.

ورواه ابن سعد في **الطبقات** ٣: ٣٧٧ عن محمد بن عبد الله الأسدي، عن سفيان ؛ فخالفَ به سائرَ أصحاب سفيان، فإنه قال: عن عاصم بن عبيد الله عن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب، عن أبيه زيد بن الخطاب مرفوعاً!

(٣) **تقريب التهذيب**، لابن حجر (٣٠٦٥).

(٤) انظر: **هدي الساري**، لابن حجر ٤٢٠.

قال: قال رسول الله ﷺ: «**إن الله قال: من عادى لي وليّاً فقد آذنته بالحرب، وما تقرب إليّ عبدي بشيء أحب إليّ مما افترضته عليه. وما يزال عبدي يتقرب إليّ بالنوافل حتى أحبه، فإذا أحببته كنت سمعه الذي يسمع به، وبصره الذي يبصر به، ويده التي يبطش بها، ورجله التي يمشي بها، وإن سألني لأعطينَّه، وإن استعاذني لأعيذنَّه، وما ترددت عن شيء أنا فاعله ترددي عن نفس المؤمن يكره الموت وأنا أكره مساءته**»[1].

تفرُّد المتأخِّرين:

حتى إذا انصرمت المئة الرابعة، ودخلت المئة الخامسة: أمسى تفرد راو في ذلك العصر بحديث لا يرويه غيرُه أمراً إمراً.

قال البيهقي- وقد توفى سنة ٤٥٨ - رحمه الله: ((فمن جاء اليوم بحديث لا يوجد عند جميعهم لم يُقبل منه، ومن جاء بحديث معروف عندهم فالذي يرويه لا ينفرد بروايته، والحجة قائمة بحديثه برواية غيره))[2]. فقد أتى التدوين في الجوامع

---

(١) أخرجه **البخاري** في الرقاق، باب التواضع ١١(٦٥٠٢)، **وابن حبان** (٣٤٧)، والذهبي في ترجمته من **ميزان الاعتدال**٢(٢٤٦٣) وقال: ((فهذا حديث غريب جدّاً، لولا هيبة الجامع الصحيح لعدوه في منكرات خالد بن مخلد، وذلك لغرابة لفظه، ولأنه مما ينفرد به شريك، وليس بالحافظ، ولم يرو هذا المتن إلا بهذا الإسناد ولا خرَّجه من عدا **البخاري**، ولا أظنه في **مسند أحمد**)). ونفى ابن حجر في **الفتح** ١١: ٣٤٩ كونه في المسند جزماً قال: وإطلاق أنه لم يرو هذا المتن إلا بهذا الإسناد مردود، وذكر له شواهد من حديث عائشة وعلي وأبي أمامة وابن عباس وأنس وحذيفة ومعاذ بن جبل، وإن كانت لا تخلو من ضعف لكنها يقوي بعضها بعضاً، ويدل مجموعها على أن للحديث أصلاً، وتنظر تخريجات تلك الشواهد ثمة، هذا والحديث أحد أحاديث الأربعين النووية. انظر شرحه في **جامع العلوم والحكم**، لابن رجب ٢: ٣٣٠. وهو من الأحاديث التي طعن فيها بعض أهل الأهواء العصريون، فرد عليه العلامة الشيخ محمد محمد أبو شهبة رحمه الله تعالى في كتابه **دفاع عن السنة**، وأجاب عن هذا الحديث من ناحية ثبوته، ومن ناحية معناه في كتابه المذكور ١٥٩- ١٦٢.

(٢) نقله ابن الصلاح في **علوم الحديث** ١٢١.

والمسانيد والمعاجم والأجزاء وغيرها على ما نُقل من الحديث، وانقطع تفرد الرواة بالأحاديث، واشتهر غالب تلك الكتب عن أصحابها ؛ فمن جاء بحديث في أواخر المئة الرابعة فما بعدها لا يوجد عند أحد ممن دوَّن السُّنة قبل ذلك من أئمة الحديث، وتفرَّد به تفرداً مطلقاً، لم يُقبل منه ذلك الحديث، بل يُعدُّ موضوعاً.

وينبغي التنبيه هنا إلى أن ما يرويه الخطيب البغدادي أو ابن عساكر الدمشقي رحمهما الله وأمثالهما من المتأخرين، ولا يوجد عند غيرهم ؛ إنما يروونه من طريق كتب وأجزاء مدونة سبقت زمانهم، لكن تلك المصنفات قد فُقد كثير منها فلم تصل إلينا أحاديثُها إلا عن طريق ما رواه منها هؤلاء المصنِّفون، أما أنهم يعتمدون في ذلك على الرواية الشفوية فحسب إلى أزمانهم فلا.

وقال ابن الجوزي رحمه الله: ((ما أحسن قول القائل: إذا رأيت الحديث يباين المعقول، أو يخالف المنقول، أو يناقض الأصول ؛ فاعلم أنه موضوع ! ومعنى مناقضته للأصول: أن يكون خارجاً عن دواوين الإسلام من المسانيد والكتب المشهورة))[1].

وذكر الفخر الرازي رحمه الله من أمارات الوضع: ((أن يُروى الخبر في زمن قد استقرئت فيه الأخبار ودونت، فيفتش عنه فلا يوجد في صدور الرجال ولا في بطون الكتب، فأما في عصر الصحابة رضي الله عنهم وما يقرب منه حين لم تكن الأخبار استقرئت فإنه يجوز أن يروي أحدهم ما ليس عند غيره))[2].

وقال العلائي رحمه الله: ((وهذا إنما يقوم به -أي بالتفتيش عنه-: الحافظ

---

(١) نقله السيوطي في **تدريب الراوي** ١ : ٢٧٧، وعبارة الموضوعات، لابن الجوزي ١ : ٩٩: ((فمتى رأيت حديثاً خارجاً عن دواوين الإسلام، **كالموطأ ومسند أحمد والصحيحين وسنن أبي داود** ونحوها، فانظر فيه، فإن كان له نظير من الصحاح والحسان قرب أمره، وإن ارتبت فيه ورأيته يباين الأصول فتأمل رجال إسناده...)).

(٢) **المحصول من علم أصول الفقه**، للرازي ٤ : ٢٩٩، ووقع في المطبوع : استقرت. =

الكبير الذي قد أحاط حفظه بجميع الحديث أو معظمه كالإمام أحمد وعلي بن المديني ويحيى بن معين. ومن بعدهم كالبخاري وأبي حاتم وأبي زرعة. ومن دونهم كالنسائي ثم الدارقطني ؛ لأن المآخذ التي يُحكم بها غالباً على الحديث بأنه موضوع إنما هي [الملكة النفسانية الناشئة عن]:

- جمع الطرق.
- والاطلاع على غالب المروي في البلدان المتنائية، بحيث يعرف بذلك ما هو من حديث الرواة مما ليس من حديثهم.

وأما من لم يصل إلى هذه المرتبة فكيف يقضي بعدم وجدانه للحديث بأنه موضوع؟ هذا مما يأباه تصرفهم)) ا هـ.

قال ابن عَرّاق بعد نقل ما تقدم عن الرازي والعلائي: ((فاستفدنا من هذا أن الحفاظ الذين ذكرهم وأضرابهم[1] إذا قال أحدهم في حديث: لا أعرفه، أو لا أصل له؛ كفى ذلك في الحكم عليه بالوضع))[2].

= وذهب الشيخ عبد الفتاح أبو غدة رحمه الله إلى أن كلمة (استقرئت) في الموضعين محرفة عن (استقرَّت) وذكر أنها كذلك في المحصول، وجمع الجوامع للسبكي. انظر: **لمحات من تاريخ السنة وعلوم الحديث** ١٢٠، **والتعليق على توجيه النظر** ١ : ٢٠٧، لكن في **تنزيه الشريعة**: استقرئت. وقال العطار في حاشيته على **شرح المحلي على جمع الجوامع** للسبكي ٢ :١٣٣ ((وفيه أن الاستقراء لا يفيد القطع. والتام متعذر !)). واستقرئت في هذا المقام أوضح من استقرت، والله أعلم.

(١) ذكر الشيخ عبد الفتاح أبو غدة رحمه الله جماعة من المتأخرين تُلحق بهم : كالضياء المقدسي، وابن الصلاح، والصاغاني، والمنذري، والنووي، وابن دقيق العيد، والدمياطي، وابن تيمية، والمزي، والذهبي، والسبكي، والزيلعي، وابن كثير، والزركشي، وابن رجب، وابن الملقن، والعراقي، والهيثمي، وابن حجر، والعيني، وابن الهمام، والسخاوي، والسيوطي، والزرقاني، وابن هِمَّات الدمشقي ... انظر: **لمحات من تاريخ السنة وعلوم الحديث** ١٢١.

(٢) **تنزيه الشريعة المرفوعة**، لابن عراق ١ : ٧-٨، وما بين حاصرتين سقط منه، واستدركته من **النكت على كتاب ابن الصلاح**، لابن حجر ٢: ٨٤٧.

وذكر السبكي أن من المقطوع بكذبه: ((ما نُقِّب عنه ولم يوجد عند أهله))[1].

واشترط القَرَافي استيعاب الاستقراء بحيث لا يبقى ديوان ولا راو إلا وكشف أمره في جميع أقطار الأرض، وهو عسر أومتعذِّر[2].

لكن ذلك التنقيب من إمام حافظ مطّلع يفيد ظنّاً غالباً، يوجب أن لا يُلتفت إلى ذلك الخبر[3]. وإن تفرد الكذاب بحديث وإن كان لا يلزم منه القطع بوضعه، إلا أنه يفيد كونه موضوعاً بالظن الغالب، فإن احتفَّت بالأمر قرائنُ تفيد ذلك: قُطِع بكونه موضوعاً حينئذ[4].

قال ابن خلدون رحمه الله: ((وقد انقطع لهذا العهد تخريج شيء من الأحاديث واستدراكها على المتقدمين، إذ العادة تشهد بأن هؤلاء الأئمة على تعددهم وتلاحق عصورهم، وكفايتهم واجتهادهم لم يكونوا ليغفلوا شيئاً من السُّنة أو يتركوه حتى يعثر عليه المتأخر. هذا بعيد عنهم))[5].

وقال السيوطي رحمه الله: ((إن الجرح إنما جُوِّز في الصدر الأول حيث كان الحديث يؤخذ من صدور الأحبار، لا من بطون الأسفار، فاحتيج إليه ضرورة، وأما الآن فالعمدة على الكتب المدونة، فمن جاء بحديث غير موجود فيها، فهو رد عليه، وإن كان من أتقى المتقين، وإن كان فيها لم يتصور فيه الرد، وإن كان من أفسق الفاسقين))[6]

---

(١) **جمع الجوامع** للسبكي، مع شرحه للمحلي، **وحاشية العطار** عليه ٢ : ١٣٣.

(٢) **شرح تنقيح الفصول**، للقَرَافي ٣٥٦، ونقله السيوطي في **التدريب** ١ : ٢٧٧. ويتصحَّف القرافي إلى العراقي فلينتبه لذلك.

(٣) انظر : **الإبهاج في شرح المنهاج**، للسبكي ٢ : ٣٢٨، **وتدريب الراوي** ١ : ٢٧٧.

(٤) قارن بكلام السخاوي في **فتح المغيث** ١ : ٢٩٧.

(٥) **مقدمة ابن خلدون** ١ : ٣٧٠.

(٦) نقله الشيخ مرعي الكرمي الحنبلي رحمه الله في **الفوائد الموضوعة في الأحاديث الموضوعة** ٦٩. وهو في **الكاوي**، للسيوطي.

ومن الأمثلة على تلك الأحاديث التي وضعت في زمان متأخر، وليس لها وجود في الكتب الحديثية الأصول:

١- الحديث الذي يقوله عوام أهل الشام أن النبي ﷺ قال: «**من زارني وزار أبي إبراهيم في سنة واحدة ضمنت له على الله الجنة**».

قال النووي رحمه الله: ((وهذا باطل ليس هو عن رسول الله ﷺ، ولا يُعرف في كتاب، بل وضعه بعض الفجرة. وزيارة الخليل ﷺ غير منكرة. وإنما المنكر ما رووه، ولا تعلق لزيارة الخليل بالحج. بل تلك قربة مستقلة، ومثل ذلك قول بعض العامة إذا حج: أقدِّس حجي، ويذهب فيزور بيت المقدس، ويرى ذلك من تمام الحج. هذا باطل أيضاً. وزيارة القدس مستحبة، لكنها غير متعلقة بالحج))(١).

وكذلك قال ابن تيمية رحمه الله عن هذا الحديث: ((هذا حديث كذب موضوع، ولم يروه أحد من أهل العلم بالحديث))(٢).

٢- **ومن ذلك**: ما رواه جماعة عن أبي الحسن علي بن عبد الله بن جهضم الهمداني(٣)، قال:

أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد بن سعيد السعدي البصري، أخبرنا أبي، أخبرنا خلف بن عبد الله الصنعاني، عن حميد الطويل، عن أنس بن مالك

---

(١) **الإيضاح في مناسك الحج**، للنووي ٥١٨ بحاشية ابن حجر الهيتمي. وانظر: **فتاوى الإمام النووي**: المسائل المنثورة ٢٥٤، **والمجموع شرح المهذب**، للنووي في آخر كتاب الحج.

(٢) أحاديث القصاص، ضمن **مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية** ١٨ : ٣٧٨.

(٣) كذا في **الغنية**، للشيخ عبد القادر الجيلاني ٢ : ١٨١ وأرجح أنها الهمذاني- بالذال- لكونه متأخراً، والنسبة إلى المدن عند المتأخرين غلبت على النسبة إلى القبائل. وأبو الحسن هذا شيخ الصوفية في الحرم المكي، ومصنف كتاب **بهجة الأسرار**، اتهم بوضع هذا الحديث، وغيره. وذكر الذهبي أنه توفي سنة ٤١٤، وقال الرافعي في **مشايخ قزوين**: مات سنة ٤٥٦. ترجمته في **ميزان الاعتدال**، للذهبي (٥٨٧٩)، **واللسان**، لابن حجر ٤ : ٢٣٨.

رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**رجب شهر الله، وشعبان شهري، ورمضان شهر أمتي . . .**» الحديث المكذوب بطوله[1]، ويُعرف بحديث **(صلاة الرغائب)**. وقد تفرد بهذا الحديث وكان مداراً لأسانيده علي بن جهضم.

قال أبو موسى المديني رحمه الله: ((لا أعلم أني كتبته إلا من رواية ابن جهضم)) قال: ((ورجال إسناده غير معروفين))[2].

وقال العراقي رحمه الله في أماليه: ((لا أعلم يرويه إلا الشيخ أبو الحسن بن جهضم صاحب **بهجة الأسرار**، ولم يبلغنا إلا من جهته))[3].

وقد أورد الغزالي رحمه الله هذا الحديث ثم قال: ((فهذه صلاة مستحبة، وإنما أوردناها في هذا القسم لأنها تتكرر بتكرر السنين، وإن كانت رتبتها لا تبلغ رتبة التراويح وصلاة العيد؛ لأن هذه الصلاة نقلها الآحاد، ولكني رأيت أهل القدس بأجمعهم يواظبون عليها، ولا يسمحون بتركها، فأحببت إيرادها !))[4].

وقد هبَّ العلماء رحمهم الله من الفقهاء والمحدّثين لإنكار العمل بهذا الحديث المكذوب، واتهموا بوضعه من تدور عليه أسانيده.

---

(١) رواه من طريق ابن جهضم: السيد الإمام عبد القادر الجيلاني في **الغنية** ٢: ١٨١، وابن الجوزي في **الموضوعات** ٢: ١٢٤- ١٢٥. وفي مطبوعة المكتبة السلفية بالمدينة المنورة تصحيفات كثيرة.

وأما أبو طالب المكي فذكر في **قوت القلوب** ١: ١٢٩ أول ليلة من شهر رجب في الليالي المرجو فيها الفضل، المستحب إحياؤها فحسب، ولم يذكر فيها حديثاً.

(٢) نقله ابن حجر في **لسان الميزان** ٢: ٤٠٣ في ترجمة خلف بن عبيد الله الصنعاني.

(٣) نقله ابن عرّاق في **تنزيه الشريعة** ٢: ٩٢.

(٤) **إحياء علوم الدين**، للغزالي ٣: ٤٢٣ بشرح الزبيدي. وقد ذكر أبو الحسن علي بن إبراهيم بن العطار أن صلاة الرغائب حدثت بعد سنة ٤٨٠ ببيت المقدس. انظر: **تذكرة الموضوعات**، للفتني ٤٤. ولقائل أن يقول: إذا كان عمل أهل المدينة الشريفة المنورة في الصدر الأول محل نزاع بين أهل العلم فكيف بعمل أهل بيت المقدس في آخر القرن الخامس؟

- قال ابن الجوزي رحمه الله: ((اتهموا به ابن جهضم، ونسبوه إلى الكذب. وسمعت شيخنا عبد الوهاب الحافظ - يعني أبا البركات الأنماطي- يقول: رجاله مجهولون، وقد فتشت عليهم جميع الكتب فما وجدتهم))[1].

- وللعز بن عبد السلام رحمه الله مواقف عملية في النهي عن صلاة الرغائب، وله في إنكارها مساجلات علمية مع من اختار فعلها من العلماء[2].

- وسُئل الإمام النووي رحمه الله عنها، فقال: ((هي بدعة قبيحة منكرة أشد إنكار، مشتملة على منكرات، فيتعين تركها والإعراض عنها، وإنكارها على فاعلها، وعلى ولي الأمر -وفقه الله- منع الناس من فعلها، فإنه راع، وكل راع مسؤول عن رعيته. وقد صنف العلماء كتباً في إنكارها وذمها وتسفيه فاعلها، ولا يغتر بكثرة الفاعلين لها في كثير من البلدان، ولا بكونها مذكورة في قوت القلوب وإحياء علوم الدين ونحوهما، فإنها بدعة باطلة، وقد صح أن النبي ﷺ قال: «**من أحدث في ديننا ما ليس منه فهو رَدّ**»، وفي الصحيح: أنه صلى الله عليه وآله وسلم قال: «**من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد**»، وفي صحيح مسلم وغيره: أنه صلى الله عليه وآله وسلم قال: «**كل بدعة ضلالة**» وقد أمر الله تعالى عند التنازع بالرجوع إلى كتابه، فقال تعالى: ﴿ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ﴾ [النِّسَاء: ٥٩]. ولم يأمر باتباع الجاهلين، ولا بالاغترار بغلطات المخطئين، والله أعلم))[3].

---

(١) **الموضوعات**، لابن الجوزي ٢: ١٢٥.

(٢) انظر: الجزء المطبوع بعنوان: **مساجلة علمية بين الإمامين الجليلين العز بن عبد السلام وابن الصلاح حول صلاة الرغائب المبتدعة**، ومعه فتاوى لآخرين من العلماء. من منشورات المكتب الإسلامي بدمشق ١٣٨٠.

(٣) فتاوى النووي، المسماة: **بالمسائل المنثورة** ٥٧.

وقال النووي رحمه الله أيضاً في شرح قوله ﷺ: **«لا تختصوا ليلة الجمعة بقيام من بين الليالي . . .»**: ((واحتج به العلماء على كراهة هذه الصلاة المبتدعة التي تسمى الرغائب، قاتل الله واضعها ومخترعها ؛ فإنها بدعة منكرة من البدع التي هي ضلالة وجهالة وفيها منكرات ظاهرة، وقد صنَّف جماعات من الأئمة مصنفات نفيسة في تقبيحها، وتضليل مصليها ومبتدعها، ودلائل قبحها وبطلانها، وتضليل فاعلها أكثر من أن تحصر، والله أعلم))[١].

- وقال ابن تيمية رحمه الله: إن تعظيم أول خميس من رجب وليلة تلك الجمعة المسماة بالرغائب حدث في الإسلام بعد المئة الرابعة، قال: ((ورُوي فيه حديث موضوع باتفاق العلماء . . .))[٢].

- وجزم ابن القيم رحمه الله أن واضع الحديث هو ابن جهضم[٣].

- وقال الذهبي رحمه الله في رجال هذا الحديث: ((لعلهم لم يُخلقوا))[٤].

- وقال ابن رجب رحمه الله: ((والأحاديث المروية في فضل صلاة الرغائب في أول ليلة جمعة من شهر رجب: كذب وباطل لا تصح، وهذه الصلاة بدعة عند جمهور العلماء. وممن ذكر ذلك من أعيان العلماء المتأخرين من الحفاظ: أبو إسماعيل الأنصاري، وأبو بكر بن السمعاني، وأبو الفضل ابن ناصر وأبو الفرج بن الجوزي، وغيرهم. وإنما لم يذكرها المتقدمون لأنها أُحدثت بعدهم، وأول ما ظهرت بعد الأربع مئة، فلذلك لم يعرفها المتقدمون، ولم يتكلموا فيها))[٥].

---

(١) **شرح النووي على صحيح مسلم**، كتاب الصيام، باب كراهة إفراد يوم الجمعة بصوم لا يوافق عادته ٨: ٢٠.

(٢) **اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم**، لابن تيمية ٢٩٣.

(٣) **المنار المنيف في الصحيح والضعيف**، لابن القيم ٩٥.

(٤) نقله ابن عراق في **تنـزيه الشريعة المرفوعة** ٢: ٩١.

(٥) **لطائف المعارف فيما لمواسم العام من الوظائف**، لابن رجب ٢٢٨.

- وقال ابن حجر رحمه الله: ((أخرج هذا الحديث أبو محمد عبد العزيز الكتاني الحافظ في كتاب **فضل رجب** له فقال: ((ذكر علي بن محمد بن سعيد البصري -يعني شيخ ابن جهضم- ثنا أبي... فذكره بطوله، وأخطأ عبد العزيز في هذا، فإنه أوهم أن الحديث عنده عن غير علي بن عبد الله بن جهضم وليس الأمر كذلك، فإنه إنما أخذه عنه فحذفه لشهرته بوضع الحديث، وارتقى إلى شيخه، مع أن شيخه مجهول، وكذا شيخ شيخه، وكذا خلف، والله أعلم))[١].

وقد حكم بأن الحديث الذي ورد فيها موضوع، أو أن فعل هذه الصلاة بدعة كثيرٌ من العلماء غير هؤلاء، منهم: سراج الدين أبو بكر الطرطوشي، وأبو الخطاب بن دحية، وابن الأثير، والسبكي، والسيوطي، والبرهان الحلبي الحنفي[٢].

٣- ومن الأحاديث الموضوعة التي ليس لها وجود في الكتب الحديثية الأصول: **أحاديث صلاة ليلة النصف من شعبان.**

قال العز بن عبد السلام رحمه الله: ((لم يكن ببيت المقدس قط صلاة الرغائب في رجب ولا صلاة نصف شعبان، فحدث في سنة ٤٤٨ أن قدم عليهم رجل من نابلس يعرف بابن الحي، وكان حسن التلاوة، فقام فصلى في المسجد الأقصى ليلة النصف من شعبان، فأحرم خلفه رجل ثم انضاف ثالث ورابع فما ختم إلا وهم جماعة كثيرة، ثم جاء في العام القابل فصلى معه خلق كثير، وانتشرت في المسجد الأقصى وبيوت الناس ومنازلهم، ثم استقرت كأنها سُنة إلى يومنا هذا!))[٣].

---

(١) **تبيين العجب بما ورد في فضل رجب**، لابن حجر ٣٦، ونقله ابن عَرَّاق في **تنزيه الشريعة** ٢: ٩١.

(٢) انظر: **إتحاف السادة المتقين بشرح أسرار إحياء علوم الدين**، للزبيدي ٣: ٤٢٣- ٤٢٤- ٤٢٧، **والآثار المرفوعة**، للكنوي ٦٢- ٧٦ حيث توسع جداً في الكلام على صلاة الرغائب.

(٣) نقله الزبيدي في **إتحاف السادة المتقين** ٣: ٤٢٣.

وقال ابن القيم رحمه الله: ((والعجب ممن شمّ رائحة العلم بالسنن أن يغتر بمثل هذا الهذيان ويصليها !! وهذه الصلاة وضعت في الإسلام بعد الأربع مئة، ونشأت من بيت المقدس، فوُضع لها عدة أحاديث !))[1].

وهكذا يبدو الارتباط بين الأحاديث الموضوعة التي **تدور أسانيدها على** الكذابين الذين يتفردون بها وبين البدع والمحدثات ارتباطاً وثيقاً، لا يمكن نقضه إلا بنور العلم الشريف الذين ينهض به ورّاث النبوة في نشرهم للحق والسنة فينمحي بذلك الباطل والبدعة ﴿ وَقُلْ جَآءَ ٱلْحَقُّ وَزَهَقَ ٱلْبَٰطِلُۚ إِنَّ ٱلْبَٰطِلَ كَانَ زَهُوقًا ﴿٨١﴾ ﴾ [الإسراء: ٨١].



(١) **المنار المنيف في الصحيح والضعيف**، لابن القيم ٩٩. ونقل الفتني في **تذكرة الموضوعات** ٤٥ عن علي بن إبراهيم العطار أنه كان يحدُث في تلك الليلة بسبب هذه الصلاة المعاصي والمنكرات حتى خشي الأولياء من الخسف، وهربوا فيها إلى البراري !!

الفصل الثالث

ضوابط في رَدِّ التَّفرُّد

من خلال السرد السابق للمراحل التاريخية لرواة الحديث: تبيَّن جليّاً أثرُ كل مرحلة في تفرُّد رواتها، وأن مجرد تفرد راوٍ بحديث لا يستلزم ردَّ ذلك الحديث، وإنما يُرَدُّ إذا قامت قرينة تدل على حدوث وهم أو خطأ في الرواية أو غير ذلك من وجوه الخلل؛ فيُرَدُّ الحديث عند ذلك.

وتلك القرينة: إما أن تكون في الراوي: كاتصافه بصفات تجعل حديثه مردوداً جملة واحدة، بأن يكون مجروحاً في عدالته، أو تجعل بعض أحاديثه لظروف زمانية أو مكانية خاصة مردودة، كسوء حفظه لحديث شيخ معين، أو اختلاطه، أو ما يلتحق بذلك من الظروف المختلفة التي تحيط بالراوي.

أو تكون تلك القرينة في المروي: بأن تدل الرواية في لفظها أو في معناها على خلل وقع في نقل راويها، فترد.

ولو رام امرؤ العلم بضبط القرائن، ووضعها بما يميزها عن غيرها لم يجد إلى ذلك سبيلاً، وكأنها تدق عن العبارات وتأبى على من يحاول ضبطها بها[1].

وتلك القرائن ليست كلها محل اتفاق بين أهل العلم من الحفاظ النقاد والفقهاء المجتهدين. لذلك فإن كثيراً من هذه القرائن لا يذكره المُحدِّثون، ولا يُعلُّون به الحديث، ولا يردون الرواية! وبالمقابل، فإن بعض القرائن لا يُعيرها الفقهاءُ اهتمامهم، فيقبلون الحديث الذي وجدت فيه أو في راويه، ويحتجون به، ويستنبطون منه!

---

(١) مقتبس من كلام للسبكي رحمه الله في **الإبهاج في شرح المنهاج** ٢: ٣١٢.

قال الحافظ المجتهد ابن دقيق العيد رحمه الله شارحاً قوله في **الإلمام**: ((فإن لكل منهم مغزى قصَدَه، وطريقاً أعرض عنه وتركَه)): ((يريد أن لكل من أئمة الحديث والفقه طريقاً غير طريق الآخر، فإن الذي يَبِين وتقتضيه قواعد الأصول والفقه أن العمدة في تصحيح الحديث: عدالة الراوي، وجزمه بالرواية، ونظرهم يميل إلى اعتبار التجويز الذي يمكن معه صدق الراوي وعدم غلطه، فمتى حصل ذلك، وجاز أن لا يكون غلطاً، وأمكن الجمع بين روايته ورواية من خالفه بوجه من الوجوه الجائزة لم يُترك حديثه.

وأما أهل الحديث، فإنهم قد يروون الحديث من رواية الثقات العدول، ثم تقوم لهم علل فيه تمنعهم من الحكم بصحته، كمخالفة جمع كثير له، أو من هو أحفظ منه[١] ، أو قيام قرينة تؤثر في أنفسهم غلبة الظن بغلطه[٢]، ولم يجر ذلك على قانون واحد يُستعمل في جميع الأحاديث))[٣].

وتحرير محل البحث: أن الشروط التي لابد من توفرها للحكم بصحة الحديث عند المحدِّثين هي:

١- عدالة الراوي.

٢- وضبطه.

٣- واتصال السند.

٤- والسلامة من الشذوذ.

٥- والسلامة من العلة.

ومدار الصحة بمقتضى أصول الفقهاء والأصوليين: عدالة الراوي وتيقظه،

---

(١) هذا في حال المخالفة.

(٢) وهذا في حال التفرد، الذي نتحدث عن ضوابط رده.

(٣) **شرح الإلمام بأحاديث الأحكام**، لابن دقيق العيد ١ : ٦٠.

وزاد بعض الفقهاء: اتصال السند[1]. فما تحققت فيه هذه الشروط الثلاثة قبلوه، وذلك أن الأصوليين لم يتناولوا (الحديث الصحيح) بمبحث مستقل كما فعل علماء مصطلح الحديث، وإنما قسموا الأخبار إلى ثلاثة أقسام:

- **ما يُعلم صدقه**، وذلك كالخبر المتواتر.
- **وما يُعلم كذبه**، وذلك كالأخبار التي يُقطع بكونها موضوعة.
- **وما يُظن صدقه**، وذلك كأخبار الآحاد التي يحكم المحدثون بصحتها. وجزم الأصوليون من أهل السنة أنه يجب العمل بها إجمالاً، إذا تحققت شروط العمل الآتي ذكرها.
- وثمة قسم رابع: وهو **ما يُظن كذبه**، كخبر الفاسق مثلاً.
- وقسم خامس أيضاً: وهو **ما يتساوى احتمال صدقه أو كذبه**، كخبر المجهول.

ثم بحث الأصوليون في شرائط العمل بالخبر، وهي إما في المُخْبِر (الراوي)، أو المُخبَر عنه (مدلول الخبر)، أو الخبر (اللفظ).

فالشروط التي في المُخبِر: صفات تُغلِّب ظن الصدق، وهي: التكليف (العقل والبلوغ)، والإسلام، والعدالة، والضبط. وهذا يوافق ما يذكره المحدِّثون من شرط العدالة والضبط في حدِّ الصحيح.

أما شرط المخبَر عنه: فأن لا يخالفه قاطع ولا يقبل التأويل. والمخالفة عند المحدِّثين راجعة إلى اختلال (الضبط) إذا كان الراوي عدلاً ؛ فيكون ذلك (علة) في المتن.

---

(١) انظر : **الاقتراح في بيان الاصطلاح**، له ١٨٦ حيث ذكر مدلول الصحيح بمقتضى أصول الفقهاء والأصوليين، ثم ما زاده أصحاب الحديث، ثم قال : ((إن كثيراً من العلل التي يعلل بها المحدثون الحديث لا تجري على أصول الفقهاء)).

وأما الكلام في الخبر: فهو في ألفاظ التحمل والأداء ودلالاتها - من الصحابة وممن بعدهم - والمراسيل، والرواية بالمعنى، وزيادات الرواة. والأولان يرجعان إلى شرط (الاتصال) الذي يذكره المحدِّثون، والآخران قد يرجعان إلى شرط (السلامة من الشذوذ والعلة) فيما يتعلق بالمتن. أما فيما يتعلق بالأسانيد: فيَقِلُّ كلام الأصوليين في شذوذ الروايات والطرق وعلل الأسانيد، ولا يحكِّمون القرائن الخاصة بكل حديث في الترجيح، بل يُرجِّحون في ذلك بقواعد كلية كترجيح الرفع على الوقف، والاتصال على الإرسال[1].

أما المحدِّثون فيشترطون: **(السلامة من العلة)**، وهي تظهر بالمخالفة في الأحاديث التي يشترك في روايتها أكثر من راو، فيكون المخالف للأحفظ أو الأكثر هو المخطئ الواهم، وتكون (المخالفة) سبب الرد، أما إن كان الحديث فرداً فلا يمكن مقارنة الرواية بغيرها، فتشير القرائن، أو تدل القرائن صراحة على علة في الرواية ووقوع خطأ أو وهم، فمن القرائن ما يكون ظاهراً واضحاً، ومنها ما يكون خفيّاً ملتبساً لا يدركه إلا أهل العناية بهذا العلم؛ ويمكن اجتماع أكثر من قرينة في حديث واحد.

هذه القرائن التي تدل على علة في الرواية يمكن أن نعتبرها (ضوابط لرد التفرد)، **والتفرد الذي أعنيه هنا: هو التفرد المطلق، وهو المقصود بالأصالة في هذه المسألة**، ويدخل التفرد النسبي فيها بالتبع، أما **المتفرد**: فهو أحد رجال المخرج، أي **(مدار الإسناد)** فمن فوقه إلى الصحابي، وإن كان بعض تلك القرائن لا يمكن أن يتطرق إلى تفرد الصحابي، بل يقتصر على تفرد مَن دونه من الرواة في طبقة التابعين وأتباعهم ومن بعدهم، وقد يتفاوت ظهور بعض القرائن بين تلك المراحل التاريخية الثلاث.

---

(١) انظر مثلاً من كتب الأصول: **الإبهاج في شرح المنهاج**، للسبكي ٢: ٣٠٩- ٣٨٨ تبعاً **لمنهاج الوصول إلى علم الأصول**، للبيضاوي.

وتلك القرائن مهما كثرت فإنها ترجع في النهاية إلى أحد أمرين لا ثالث لهما:

١- عدالة الراوي: فباشتراطها يؤمن تعمد الكذب من الراوي.

٢- وضبطه للرواية كما تحملها. وذلك بالحفظ والتيقظ ليؤمن من سهو الراوي.

أسباب سهو الراوي:

وقد أجمل ابن تيمية رحمه الله أسباب السهو، فقال:

((**أحدها**: الاشتغال عن هذا الشأن بغيره، فلا ينضبط له ككثير من أهل الزهد والعبادة[١].

وثانيها: الخلو عن معرفة هذا الشأن.

وثالثها: التحديث من الحفظ، فليس كل أحد يضبط ذلك.

ورابعها: أن يُدخَلَ في حديثه ما ليس منه ويزوَّر عليه.

---

(١) ذكر **الترمذي** في العلل أنه رب رجل صالح مجتهد في العبادة، ولا يقيم الشهادة ولا يحفظها، وكذلك الحديث لسوء حفظه وكثرة غفلته، وقسم ابن رجب في **شرح العلل** ١: ٩٦ المشتغلين بالتعبد إلى قسمين: الأول: من شغلته العبادة عن الحفظ، والثاني: من كان يتعمد الوضع ويتعبد بذلك. وذكر أمثلة لكل منهما.

ويدخل في هذا السبب من أسباب السهو ما ذكره شيخنا العلامة نور الدين عتر حفظه الله في تعليقه على **شرح العلل** ٢: ٥٥٤: من ضعِّف في بعض الموضوعات دون بعض، كمن يتخصص بالقراءة دون السنن مثل عاصم بن أبي النجود. أو يتخصص في السير والمغازي مثل محمد بن إسحاق، أو يتخصص في الفقه أو غير ذلك.

أقول: وهذا كله راجع إلى سوء الحفظ بسبب الانشغال لا بسبب الاشتغال. انشغاله عن الحديث لا اشتغاله بالعبادة أو القراءة أو السير أو الفقه. وهذا عبد الله بن المبارك رحمه الله كان عابداً زاهداً فقيهاً مجاهداً، جمعت فيه خصال الخير وهو إلى ذلك ثقة ثبت إمام حجة في الحديث.

وخامسها: أن يركن إلى الطلبة فيحدث بما يَظن أنه من حديثه[1].

وسادسها: الإرسال، وربما كان الراوي له غير مرضي[2].

وسابعها: التحديث من كتاب، لإمكان اختلاقه[3]))[4].

أما ابن حجر رحمه الله، فلم يقتصر على ذكر أسباب سهو الثقة التي نحن بصدد البحث فيها، بل توسَّع فذكر أسباب الطعن في الراوي مطلقاً، وعدَّها عشرة أشياء بعضها أشد في القدح من بعض: خمسة تتعلق بالعدالة، وخمسة تتعلق بالضبط، وترتيبها على الأشد:

- كذب الراوي في الحديث النبوي.
- تهمته بالكذب.
- فحش غلطه.
- غفلته عن الإتقان.
- فسقه .
- وهمه.
- مخالفته.
- جهالته.
- بدعته.
- سوء حفظه[5].

وفي حال عدم اتصال السند وتحقق الانقطاع بين راويين؛ فإن الواسطة بينهما ستكون مجهولة العدالة والضبط، فرجع الأمر في رد المنقطع إلى جهالة راويه الذي لم يُذكر، وعدم معرفة عدالته وضبطه.

وسأعرض بعون الله تعالى ضوابط- أو قرائن- رد التفرد من خلال بيان نوعي القرائن:

---

(١) هذه الثلاثة راجعة إلى التساهل في الرواية. انظر الضابط السابع ٥١٣.

(٢) انظر الضابط الخامس ٥٠٣.

(٣) وهذا راجع إلى التساهل أيضاً.

(٤) انظر: **مجموع الفتاوى** ١٨ : ٤٥ مصححاً ما فيه من تطبيعات.

(٥) **نزهة النظر**، لابن حجر ٨٧- ٨٩.

١- القرائن التي تحيط بالراوي، فيُرد بها تفرده، بعد كونه كامل الأهلية من الإسلام والعقل والبلوغ.

٢- القرائن التي تظهر في الرواية، فيُرد تفرد راويها بها.

وسأذكر بإذن الله تعالى ما وقفت عليه من ضوابط يذكرها المحدِّثون، أو يذكرها الأصوليون والفقهاء، ليكون ذلك أجمع لاستيعاب أسباب الرد، محاولاً الاختصار في الحديث عن كل ضابط منها، لأن لذلك مجالاً واسعاً لا تحتمله هذه الرسالة، إلا أني توسعت في الحديث عن بعض الضوابط التي يعتني بها المحدثون خاصة، وهي القرائن التي يُرد بها حديث الثقات، فإن ميدان العلة: حديث الثقات.

وقد ذكر ابن حبان رحمه الله أن من أحاديث الثقات أجناساً لا يُحتج بها، وذلك بناءً على سبر رواياتهم، واختبارها[١]، كما ذكر ابن رجب رحمه الله قوماً من الثقات ضُعِّف حديثُهم إما في بعض الأوقات، أو في بعض الأماكن، أو عن بعض الشيوخ[٢].



(١) انظر: **كتاب المجروحين**، لابن حبان ١: ٩٠ حيث ذكر ستة أجناس، نُوزِعَ في بعضها.

(٢) انظر: **شرح علل الترمذي**، لابن رجب ٢: ٥٥٢-٧١٠.

المبحث الأول

ما يرجعُ إلى الراوي من ضوابط ردِّ التَّفرُّد

١- **الضابط الأول: يُرَدُّ حديث الراوي إذا كان غير عدل،** كأن يكون كذَّاباً، أو متهماً بالكذب، أو فاسقاً، أو ساقط المروءة، فهؤلاء يُرَدّ تفردهم، ولا يقبل حديثهم. وهذه علة ظاهرة يُرَد بها الحديث، وكفى بها سبباً للرد.

قال أبو عبد الرحمن عبيد الله بن أحمد الحلبي: سألت أحمد بن حنبل عن مُحدِّث كذب في حديث واحد، ثم تاب ورجع، قال: ((توبته فيما بينه وبين الله تعالى، ولا يُكتب حديثه أبداً))، وقال عبد الله بن المبارك: ((من عقوبة الكذاب أن يُرَدَّ عليه صدقه))[1]. وهؤلاء توجد أحاديثهم في كتب الموضوعات. وما تفرد به الكذاب الوضاع مردود، وإن لم يُقطع بكون الحديث موضوعاً[2].

- وقال الترمذي: ((فكل من رُوي عنه حديث ممن يُتَّهم أو يُضعَّف لغفلته، أو لكثرة خطئه، ولا يُعرف ذلك الحديث إلا من حديثه فلا يُحتجُّ به))[3].

وقال مسلم رحمه الله: ((فأما ما كان منها- يعني الأخبار- عن قوم هم عند أهل الحديث متهمون، أو عند الأكثر منهم فلسنا نتشاغل بتخريج حديثهم، كعبد الله بن مِسْور أبي جعفر المدائني، وعمرو بن خالد، وعبد القدوس الشامي، ومحمد بن سعيد المصلوب، وغياث بن إبراهيم، وسليمان بن عمرو أبي داود

(١) رواهما الخطيب البغدادي في **الكفاية في علم الرواية** ١١٧.

(٢) قارن: **فتح المغيث**، للسخاوي ١: ٢٩٧.

(٣) **علل الترمذي**، بشرح ابن رجب ١: ٧٤.

النخعي، وأشباههم ممن اتهم بوضع الأحاديث وتوليد الأخبار))[1].

وبيّن ابن حجر رحمه الله معنى التهمة بالكذب: ((بألا يروى ذلك الحديث إلا من جهته، ويكون مخالفاً للقواعد المعلومة، وكذا من عُرف بالكذب في كلامه، وإن لم يظهر منه وقوع ذلك في الحديث النبوي، وهذا دون الأول))، ويسمى الحديث: (المتروك)[2]. فالتفرد أحياناً يوقع الراوي في التهمة؛ إن كان الراوي ممن لم تشتهر عدالته، أو كان مرويه مخالفاً للأدلة والأصول الشرعية.

- وقال مسلم أيضاً: ((إن الواجب على كل أحد عرف التمييز بين صحيح الروايات وسقيمها، وثقات الناقلين لها من المتهمين، أن لا يروي منها إلا ما عرف صحة مخارجه، والستارة في ناقليه، وأن يتقي منها ما كان منها عن أهل التهم، والمعاندين من أهل البدع، والدليل على أن الذي قلنا من هذا هو اللازم دون ما خالفه: قول الله جل ذكره: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمۡ فَاسِقُۢ بِنَبَإٖ فَتَبَيَّنُوٓاْ أَن تُصِيبُواْ قَوۡمَۢا بِجَهَٰلَةٖ فَتُصۡبِحُواْ عَلَىٰ مَا فَعَلۡتُمۡ نَٰدِمِينَ ﴿٦﴾ ﴾ [الحجرات: ٦]، وقال جلَّ ثناؤه: ﴿ مِمَّن تَرۡضَوۡنَ مِنَ ٱلشُّهَدَآءِ ﴾ [البقرة: ٢٨٢]، وقال ﷻ: ﴿ وَأَشۡهِدُواْ ذَوَيۡ عَدۡلٖ مِّنكُمۡ ﴾ [الطلاق: ٢]. فدل بما ذكرنا من هذه الآي أن خبر الفاسق ساقط غير مقبول، وأن شهادة غير العدل مردودة))[3].

- أما سقوط المروءة فهو (السَّفَه) يُسقط العدالة ويوجب رد الرواية[4]، فإن الفحش والسفه مقرونان بالجهل والكذب، وقد قال مالك بن أنس رحمه الله: ((لا تأخذ من سفيه معلن بالسفه، وإن كان أروى الناس))[5].

---

(١) مقدمة **صحيح مسلم بشرح النووي** ١: ٥٥. وانظر: **تنزيه الشريعة**، لابن عراق ١: ١٠.

(٢) **نزهة النظر**، لابن حجر ٨٨، ٩١.

(٣) مقدمة **صحيح مسلم بشرح النووي** ١: ٦٠-٦١.

(٤) انظر: **الكفاية**، للخطيب البغدادي ١١٥.

(٥) رواه كثيرون من علماء الحديث بأسانيدهم إلى مالك، منهم: الخطيب في **الكفاية** ١١٦.

وقال ابن حبان رحمه الله في أنواع من جُرِح من الضعفاء: ((ومنهم المعلن بالفسق والسَّفه، وإن كان صدوقاً في روايته، لأن الفاسق لا يكون عدلاً، والعدل لا يكون مجروحاً، ومن خرج عن حد العدالة لا يعتمد على صدقه، وإن صدق في شيء بعينه في حالة من الأحوال، إلا أن يظهر عليه ضد الجرح حتى يكون أكثر أحواله طاعة لله ﷻ، فحينئذ يُحتج بخبره، فأما قبل ظهور ذلك عنه، فلا))[١].

٢- الضابط الثاني : يُرَدُّ حديثُ الراوي إذا كان غير ضابط، كأن يكون فاحش الغلط، مغفّلاً، أو سيء الحفظ فهؤلاء يُرَد تفردهم، ولا يقبل حديثهم الذي انفردوا به. وهذه علة ظاهرة يُرَد بها الحديث.

وتقدم في الضابط الأول: قول الترمذي: ((فكل من رُوي عنه حديث ممن يتهم أو يضعَّف لغفلته أو لكثرة خطئه، ولا يُعرف ذلك الحديث إلا من حديثه، فلا يُحتج به)). وذكر ابن رجب أن مراد الترمذي: أنه لا يحتج بحديث أهل الغفلة في الأحكام الشرعية، والأمور العِلميَّة[٢]، وإن كان قد يُروى حديثُ بعض هؤلاء في الرقائق والترغيب والترهيب، أما أهل التهمة فيطرح حديثهم[٣].

وفرق بين كتابة الحديث، وروايته، والاحتجاج به[٤].

- **أما سيء الحفظ**، فهو من لم يرجح جانب إصابته على جانب خطئه[٥]، فإن وجدت قرينة تقتضي قبول روايته- كأن يُتابع عليها- قُبلت روايته، وإن وجدت قرينة

---

(١) **كتاب المجروحين**، لابن حبان ١ : ٧٩.

(٢) وعقد الخطيب باباً في **الكفاية** ١٤٣ : (ترك الاحتجاج بمن كثر غلطه، وكان الوهم غالباً على رواياته).

(٣) انظر **شرح علل الترمذي**، لابن رجب ١ : ٧٢-٧٣.

(٤) انظر: **شرح علل الترمذي**، لابن رجب ١ : ٩٠، وانظر فيه: حكم الرواية عن الضعفاء ١ : ٨٧، وأقسام الرواة وأحكامها ١ : ١٠٥.

(٥) انظر: **نزهة النظر**، لابن حجر ١٠٤.

تقتضي تضعيفها- كأن يخالف غيره ممن هو أضبط منه- رُدّت روايته، فإن لم تقم قرينة تُرَجِّح هذا أو ذاك، وتفرّد بحديث، فإنه يُتوقف فيه، وحاصله عملياً: الرّد.

وكأن هذه الحال أكثر ما تعرض للرواة المُقلِّين، أما المكثرون، فإن الأمر يُحسم بالنسبة لرواياتهم حيث تقارن بروايات غيرهم، فإما أن يرجح جانب الخطأ فيضعَّف الراوي بذلك، أو يرجح جانب الإصابة فيكون صدوقاً يهم، أو له أوهام.

فالمُقل لا تتوفر الكمية الكافية من أحاديثه لحسم هذه المشكلة ومقارنة أحاديثه بغيره، لذلك فإن ابن حجر رحمه الله في **تقريب التهذيب** جعل مرتبة خاصة لهؤلاء المُقلين، فقال: ((السادسة: من ليس له من الحديث إلا القليل، ولم يثبت فيه ما يُترك حديثه من أجله، وإليه الإشارة بلفظ مقبول، حيث يُتابع، وإلا فليِّن الحديث))[1].

ليس له من الحديث إلا القليل: فلا يمكن التوسع في مقارنة مروياته بروايات من شاركه فيها.

ولم يثبت فيه ما يترك حديثه من أجله: أي لم يرجح جانب الرد على جانب القبول.

فإن توبع: كان (مقبولاً) حديثُه، وإن لم يتابع لم يترجح جانب القبول، وبقي في حيّز التوقف وحاصله الرد، فيكون حديثه ليِّناً ويكون الراوي (ليِّن الحديث)[2].

وقد ذكر ابن حبان رحمه الله في الجنس الأول من أحاديث الثقات التي لا يجوز الاحتجاج بها: ((الذي كثر في المحدِّثين، فمنهم من كان يخطئ الخطأ اليسير، إما في الكتابة حيث كتب، ولم يَعلم به حتى بقي الخطأ في كتابه إلى أن

---

(١) **تقريب التهذيب**، لابن حجر ٧٤.

(٢) وفي هذا إشكال: انظر بسطه في مقدمة المحقق العلامة الشيخ محمد عوامة حفظه الله **لتقريب التهذيب** ٢٨.

كبر، واحتيج إليه مثل تصحيف اسم يشبه اسم -كذا- ومثل رفع مرسل أو إيقاف مسند، أو إدخال حديث في حديث أو ما يشبه هذا، فلما رأى أئمتنا: مثل يحيى بن سعيد القطان وعبد الرحمن بن مهدي، وبعدهما أحمد بن حنبل ويحيى بن معين ومن كان من أقرانهما من أهل هذه الصناعة ما تفردوا من الأشياء التي ذكرتها: أطلقوا عليهم الجرح وضعفوهم في الأخبار.

وهذا الجنس ليسوا عندي بالضعفاء على الإطلاق، حتى لا يحتج بشيء من أخبارهم، بل الذي عندي ألا يحتج بأخبارهم إذا انفردوا، فأما ما وافقوا الثقات في الروايات فلا يجب إسقاط أخبارهم، فكل من يجيء من هذا الجنس في هذا الكتاب، فإني أقول بعقب ذكره: (لا يعجبني الاحتجاج بخبره إذا انفرد)))[1].

وقال ابن رجب رحمه الله: ((إن كان المنفرد عن الحفاظ سيء الحفظ، فإنه لا يُعبأ بانفراده، ويحكم عليه بالوهم))[2].

- **ومن الأمثلة على تفرد سيئ الحفظ**: ما رواه يحيى بن يمان، عن سفيان، عن منصور، عن خالد بن سعد، عن أبي مسعود- وهو عقبة بن عمرو- قال: عطش النبي ﷺ حول الكعبة، فاستسقى، فأتي بنبيذ من السقاية، فشمَّه فقطَّب، فقال: «**عليَّ بذَنوب من زمزم**»، فصبَّ عليه، ثم شرب، فقال رجل: أحرام هو يا رسول الله؟ قال: لا[3].

قال النسائي: وهذا خبر ضعيف، لأن يحيى بن يمان انفرد به دون أصحاب سفيان، ويحيى بن يمان لا يحتج بحديثه، لسوء حفظه وكثرة خطئه.

وقال أبو زرعة: هذا إسناد باطل عن الثوري، عن منصور! وهم فيه يحيى بن

(١) **كتاب المجروحين**، لابن حبان ١: ٩٠، وانظر أيضاً في **المجروحين** مثلاً: ١: ١٧٨، ١٨٤، ١٩٥، ٢١٢، ٢١٨، ٢٣٦، ٣٠٠، ٣١١. ٢: ٨٩. ٣: ١٣٠.

(٢) **شرح علل الترمذي**، لابن رجب ٢: ٧٢٣.

(٣) أخرجه **النسائي**، في الأشربة، ذكر الأخبار التي اعتل بها من أباح شراب المسكر ٨: ٣٢٥.

يمان، وإنما ذاكرهم سفيان عن الكلبي، عن أبي صالح، عن المطلب بن أبي وداعة مرسل. فلعل الثوري إنما ذكره تعجباً من الكلبي حين حدّث بهذا الحديث، مستنكراً على الكلبي[1]. ويحيى بن يمان مكثر عن سفيان الثوري، إلا أنه حدَّث عنه بعجائب[2].

- **أما من قيل فيه (صدوق) فحسب**، فهذه الكلمة مشعرة بتحقق وصف (العدالة) دون وصف (الضبط). ومع ذلك وقع الاختلاف حديثاً في حكم الراوي الصدوق؛ ولتجلية الأمر لا بد من تصوير المسألة تحريراً لمحل النزاع:

إن الراوي الصدوق له ثلاث أحوال:

١- **صدوق ضابط**: وهو الذي يقول فيه ابن أبي حاتم: ((الصدوق في روايته، الورع في دينه، الثبت الذي يهم أحياناً، وقد قبله الجهابذة، فهذا يُحتج بحديثه))[3] ومعنى يحتج به: يُقبل تفرُّده.

٢- **صدوق غير ضابط**: وهو الذي يقول فيه ابن أبي حاتم: ((الصدوق، الورع، المغفَّل الغالب عليه الوهم والخطأ، والغلط والسهو؛ فهذا يُكتب من حديثه: الترغيب والترهيب، والزهد والآداب، ولا يُحتج بحديثه في الحلال والحرام))[4].

(يكتب حديثه في الترغيب والترهيب): فإن وافق غيره: قُبِل وكان حسناً، وإن خالف: رُدَّ لضعفه، وإن تفرَّد: عُمل به.

(١) **علل الحديث**، لابن أبي حاتم ٢(١٥٥٠). وانظر: **تحفة الأشراف**، للمزي ٧: ٣٢٨.

(٢) انظر: **تهذيب الكمال**، للمزي ٣٢: ٥٧-٥٩.

(٣) **تقدمة المعرفة لكتاب الجرح والتعديل**، لابن أبي حاتم ٦، ١١.

(٤) **تقدمة المعرفة** ٦، ١١. وانظر ما تقدم آنفاً من كلام **الترمذي** وإيضاحه لابن رجب ٤٨٩.

(ولا يحتج به في الأحكام): فلا يُقبل تفرده، وإن خالف فهو أولى بالرد، وإن وافق غيره قُبل المجموع وكان حسناً.

٣- **صدوق**: وحسب، دون نص على ضبطه أو عدم ضبطه، فهذا يقول فيه ابن أبي حاتم: ((وإذا قيل له - يعني للراوي -: إنه صدوق، أو محله الصدق، أو لا بأس به؛ فهو ممن يُكتب حديثه ويُنظر فيه، وهي المنزلة الثانية[١]))[٢].

فهذه الحال الثالثة هي التي وقع فيها الاختلاف، حيث ذهب بعض المعاصرين إلى الحكم بتحسين أحاديثهم دون أي بحث في ضبطهم[٣]، وكلام ابن أبي حاتم واضح في أنه يُنظر في حديثه ويُختبر حتى يُعرف ضبطه، كما شرحه ابن الصلاح؛ لأن عبارة صدوق، ومحله الصدق، ولا بأس به: لا تشعر بشريطة الضبط[٤]. والمراد بـ (حديثه): جنس أحاديثه لا حديثاً معيناً؛ فإن الراوي الصدوق: معلومُ العدالة مجهولُ الضبط؛ وطريق معرفة الضبط: سبر الروايات ومقارنتها بروايات الثقات؛ فإن كانت رواياته موافقة لها، أو موافقة في الغالب والمخالفة نادرة حُكِم حينئذ على الراوي بكونه ثبتاً؛ فيكون صدوقاً ضابطاً أي: ثقة. لكن ضبطه عرف بالسبر لا بالنص.

أما إن كانت رواياته كثيرة المخالفة لروايات الثقات، فإنه حينئذ يكون غير ضابط فلا يُحتج بحديثه إذا انفرد[٥]. وهذا السَّبر للخروج بنتيجة في الحكم على الراوي لا يطيقه غير الجهابذة من كبار الحفاظ، فما العمل في رواية الصدوق لحديث معين إذا احتجنا إليه ولا إمكان لسبر جميع أحاديثه واختبارها؟.

---

(١) المنزلة الأولى: الاحتجاج بحديث الثقة.

(٢) **الجرح والتعديل**، لابن أبي حاتم ١/ ١: ٣٧.

(٣) انظر مناقشة شيخنا العلامة نور الدين عتر لهم في كتابه **أصول الجرح والتعديل**١٢٤ - ١٤٢ من الطبعة الخاصة ١٤١٨.

(٤) **علوم الحديث**، لابن الصلاح ١٢٣.

(٥) انظر: **علوم الحديث**، لابن الصلاح ١٠٦.

يقول ابن الصلاح رحمه الله: ((وإن لم يُسْتَوف النظر المُعرِّف لكون ذلك المحدث في نفسه ضابطاً مطلقاً، واحتجنا إلى حديث من حديثه: اعتبرنا ذلك الحديث، ونظرنا هل له أصل من رواية غيره؟ كما تقدم بيان طريق الاعتبار))[1]. فإن وافق فيه غيره دل ذلك على ضبطه إياه فيقبل، وإن خالف فيه من ثبت ضبطه فيرد، أما إن تفرد به أو خالف من هو مثله أو دونه فيتوقف فيه، والله أعلم.

فائدة:

وقع في كلام ابن أبي حاتم في مراتب الجرح والتعديل[2] عبارات تحتاج إلى بيان:

فذكر في المرتبة الثانية من مراتب التعديل: صدوق، محله الصدق، لا بأس به: **يكتب حديثه وينظر فيه.** وفي المرتبة الثالثة: شيخ: **يكتب حديثه وينظر فيه** إلا أنه دون الثانية.

وفي المرتبة الرابعة: صالح الحديث: **يكتب حديثه للاعتبار.**

وفي المرتبة الأولى من مراتب الجرح: لين الحديث: **يكتب حديثه وينظر فيه اعتباراً.**

وفي المرتبة الثانية: ليس بقوي: **يكتب حديثه - يعني وينظر فيه اعتباراً** - إلا أنها دون الأولى.

وفي المرتبة الثالثة: ضعيف الحديث: **لا يطرح حديثه بل يعتبر به.**

فربما يستشكل الفرق بين المراتب الثلاثة في التعديل والمرتبتين الأوليين في الجرح في كَتْب الحديث والنظر فيه! فالجواب أن قوله: **يكتب حديثه وينظر فيه** يعني: ينظر في جنس أحاديثه وعامة مروياته، ليحكم على الراوي، فإن وافق الثقات

(١) **علوم الحديث**، لابن الصلاح ١٢٣.

(٢) في كتابه **الجرح والتعديل** ١/ ١: ٣٧ .

غالباً قُبل تفرده، وإلا فلا يُقبل. أما قوله: **يكتب حديثه وينظر فيه اعتباراً** فهو يعني: كتب جنس حديثه، وينظر فيه اعتباراً في خصوص حديث ما باعتبار طرقه ومتابعاته وشواهده، فهو بانفراده ضعيف غير أنه يصلح للاعتبار والتقوية. فيعتبر به: أي يُقبل إذا تُوبع. فمن **يكتب حديثه وينظر فيه** فوق من **يكتب حديثه وينظر فيه اعتباراً**؛ لأن الثاني ثبت ضعفه وضعف ضبطه، أما الأول ففي ضعفه واختلال ضبطه احتمال. فالمرتبة الثانية والثالثة من التعديل: لم يثبت عدم ضبط أصحابهما. أما المرتبة الرابعة من التعديل وسائر مراتب الجرح: فخلل أو سوء ضبط أصحابها ثابت. والله أعلم.

٣- الضابط الثالث: من لم تُعلم عدالته أو ضبطه من الرواة، فهو في حيّز المجهول ، والمجهول على درجات:

أدناها: **المُبهم** ، كقولهم: عن رجل ولا يسمى.

ثم **التعديل مع الإبهام**، كقول الراوي: حدثني الثقة.

ثم **مجهول العين**: بأن يسمى الراوي، وينفرد واحد بالرواية عنه.

ثم **مجهول الحال**: من روى عنه اثنان فصاعداً ولم يوثق، وهو **(المستور)** عند ابن حجر، وعند ابن الصلاح: (المستور) هو من يكون عدلاً في الظاهر، ولا تعرف عدالة باطنه[١].

وفي كل درجة من درجات المجهول: مسائل اختلف فيها العلماء من المحدّثين والفقهاء، وقد تقدم في السرد التاريخي لطبقات الرواة: حكم مجاهيل كل طبقة.

والخلاصة: أنه لا يقبل حديث المُبهم ما لم يُسمَّ، وكذلك مجهول العين إلا أن يوثقه غير من ينفرد بالحديث عنه، أو يوثقه المنفرد عنه إذا كان متأهلاً لذلك،

---

(١) انظر: **علوم الحديث**، لابن الصلاح ١١٢، **ونزهة النظر**، لابن حجر ١٠١-١٠٢.

ويقوى الخلاف في قبول رواية مجهول الحال، والخلاف في قبول رواية المستور أقوى، ومذهب الجمهور عدم قبولهما[1].

وعند الحنفية: قال السرخسي: ((فصار الحاصل أن الحكم في رواية المجهول أنه لا يكون حجة للعمل إلا أن يتأيد بمؤيد، وهو قبول السلف أو بعضهم روايته)). وعلل ذلك قبلُ، فقال: ((وأما ما لم يشتهر عندهم، ولم يعارضوه بالرد، فإن العمل به لا يجب، ولكن يجوز العمل به إذا وافق القياس، لأن من كان في الصدر الأول، فالعدالة ثابتة له باعتبار الظاهر، لأنه في زمان الغالب من أهله العدول على ما قاله عليه الصلاة والسلام: «**خير الناس قرني الذي أنا فيهم، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم**» فباعتبار الظاهر يترجح جانب الصدق في خبره، وباعتبار أنه لم تشتهر روايته في السلف يتمكن تهمة الوهم فيه، فيجوز العمل به إذا وافق القياس على وجه حسن الظن به، ولكن لا يجب العمل به، لأن الوجوب شرعاً لا يثبت بمثل هذا الطريق الضعيف، ولهذا جوّز أبو حنيفة القضاء بشهادة المستور، ولم يوجب على القاضي القضاء، لأنه كان في القرن الثالث[2]، والغالب على أهله الصدق، فأما في زماننا: رواية مثل هذا لا يكون مقبولاً، ولا يصح العمل به ما لم يتأيد بقبول العدول روايته، لأن الفسق غلب على أهل هذا الزمان، ولهذا لم يجوِّز أبو يوسف ومحمد القضاء بشهادة المستور قبل ظهور عدالته))[3].

وقال السرخسي أيضاً: ((وقال الشافعي رحمه الله: ولما لم يكن خبر الفاسق والمستور حجة؛ فخبر المجهول أحرى أن لا يكون حجة. وقلنا نحن: المجهول من القرون الثلاثة عدل بتعديل صاحب الشرع إياه ما لم يتبين منه ما يزيل عدالته، فيكون خبره حجة على الوجه الذي قررنا))[4].

---

(١) انظر: **علوم الحديث**، لابن الصلاح ١١١-١١٢، **ونزهة النظر**، لابن حجر ١٠١-١٠٢ وسائر كتب المصطلح والأصول في مظنة هذه المسألة.

(٢) يعني أتباع التابعين.

(٣) **أصول السرخسي** ١: ٣٤٤-٣٤٥.

(٤) **أصول السرخسي** ١: ٣٥٢.

ولابد من التنويه بأن العلم بالرواة مما يتفاوت فيه النقاد، فرب راو جهله بعض النقاد وعَرَفه بعض آخرون. والإعلال بالجهالة علة ظاهرة، يردها من عَرَف الراوي، وكان معه مزيد علم عنه.

٤- الضابط الرابع: لا يُقبل تفرُّد المُقِلِّ أو من خفَّ ضبطه عن إمام جليل، ممن تدور عليهم الأسانيد، له أصحاب متقنون.

قال مسلم رحمه الله: ((حكم أهل العلم والذي نعرف من مذهبهم في قبول ما يتفرد به المحدّث من الحديث: أن يكون قد شارك الثقات من أهل العلم والحفظ في بعض ما رووا، وأمعن في ذلك على الموافقة لهم، فإذا وجد كذلك، ثم زاد بعد ذلك شيئاً ليس عند أصحابه: قبلت زيادته.

فأما من تراه يعمد لمثل الزهري في جلالته، وكثرة أصحابه الحفاظ المتقنين لحديثه، وحديث غيره، أو لمثل هشام بن عروة، وحديثهما عند أهل العلم مبسوط مشترك، قد نقل أصحابهما عنهما حديثهما على الاتفاق منهم في أكثره، فيروي عنهما أو عن أحدهما العدد من الحديث مما لا يعرفه أحد من أصحابهما، وليس ممن قد شاركهم في الصحيح مما عندهم، فغير جائز قبول حديث هذا الضَّرب من الناس!))[١].

قال ابن رجب رحمه الله تعليقاً عليه: ((فصرَّح بأن الثقة إذا أمعن في موافقة الثقات في حديثهم، ثم تفرد عنهم بحديث: قُبِلَ ما تفرد به، وحكاه عن أهل العلم))[٢].

وتبيِّن القصةُ التالية اهتمامَ النقاد وحرصَهم على البحث عن متابع لما ظنوه فرداً، واعتناءَهم بمعرفة ما يروى بالإسناد من الحديث[٣]. قال ابن أبي حاتم:

(١) مقدمة **صحيح مسلم**، بشرح النووي ١ : ٥٨.

(٢) **شرح علل الترمذي**، لابن رجب ١ : ٤٥٧.

(٣) انظر ما تقدم ٢٨٧.

((سألت أبي عن حديث رواه ابن أبي عمر العدني، عن سفيان بن عيينة، عن إبراهيم بن أبي خداش، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ في المملوكين: «**أطعموهم مما تأكلون . . .**» الحديث. قال أبي: لم يكن هذا الحديث عند الحميدي، ولا عند علي بن المديني، ولم نجده عند أحد من أصحاب ابن عيينة. قال أبي: ولم أزل أفتش عن هذا الحديث، وهمَّني جدّاً حتى رأيته في موضع عن ابن عيينة، عن إبراهيم بن أبي خداش، عن ابن عباس موقوفاً[1].

فقلت: إنَّ رفعه ليس له معنى، والصحيح موقوف. وقد كان رواه ابن جريج، عن إبراهيم بن أبي خداش، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ أنه قال: «**نعم المقبرة هذه**» يعني مقبرة مكة[2]. قال أبي: فلم يعرف بذا الإسناد إلا هذا وحده، حتى كتبت عن ابن أبي عمر ذلك الحديث))[3].

وقال ابن حجر رحمه الله: ((وقد اتفق الحفاظ على تغليط سفيان بن حسين حيث روى عن الزهري في حديث الباب **الرِجْل جبار** بكسر الراء وسكون الجيم. وما ذاك إلا أن الزهري مكثر من الحديث والأصحاب، فتفرَّد سفيانُ عنه بهذا اللفظ، فعُدَّ منكراً))[4].

ومن عبارات النقاد في جرح راو: ((**يروي المناكير عن المشاهير، فلا يُحتج به إلا بما يوافق الثقات**))[5]. وقول العقيلي في مواضع كثيرة من كتابه **الضعفاء الكبير**: ((. . .**يروي ما لا يتابع عليه**)).

---

(١) أخرجه الشافعي (**ترتيب مسند الشافعي** ٢ : ٦٦) عن ابن عيينة، به موقوفاً. وإبراهيم هو ابن أبي خداش بن عتبة بن أبي لهب، وتحرف ابن عتبة إلى: عن عتبة ! وقد خالف ابن أبي عمر الشافعيَّ فرفعه وهو موقوف، لذلك صحح ابن أبي حاتم الوقف.

(٢) أخرجه **أحمد** ١ : ٣٦٧ عن عبد الرزاق، عن ابن جريج، به.

(٣) **علل الحديث**، لابن أبي حاتم ٢(٢٣٠٧).

(٤) **فتح الباري**، لابن حجر ١٢ : ٢٦٧ (٦٩١٢).

(٥) أكثر من إطلاق مثل هذه العبارة ابن حبان رحمه الله. انظر **المجروحين** ١ : ٢٣٤، ٣٠٠. ٢ : ٥٤.

ومن الأمثلة على ردّ بعض النقاد لأحاديث المقلين أو أهل الصدق، لأنها لا تعرف عن شيوخهم من رواية الثقات المتقنين:

- سئل أبو زرعة عن حديث أبي أويس عن الزهري، يعني عن حميد بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ في رجل أفطر يوماً من رمضان، قال: «**عليه يوم مكانه**». قال: ((ليس هذا بصحيح، لم يقل هذا الحرف واحد، يعني من الثقات))[1]. وأبو أويس: هو عبد الله بن عبد الله بن أويس المدني، ابن عم مالك وصهره على أخته، وقد أثنوا على دينه وعدالته، وليّنوا ضبطه[2].

قال ابن حجر: ((صدوق يهم))[3].

فأعلَّ أبو زرعة هذا الحديث بعدم رواية الثقات من **أصحاب الزهري له، إذ** رواه أبو أويس[4]. وتابعه عليه هشام بن سعد[5] وعبد الجبار بن عمر[6]. وهشام بن سعد المدني: صدوق له أوهام[7]، وعبد الجبار بن عمر الأيلي: ضعيف[8].

وأصل الحديث: هو الحديث المشهور في الذي جامع أهله في نهار رمضان[9].

---

(١) **علل الحديث**، لابن أبي حاتم ١(٦٥٣).

(٢) انظر: **تهذيب الكمال** ١٥: ١٦٦، **والتعليق على الكاشف**، للذهبي ١(٢٨٠٣).

(٣) **تقريب التهذيب**، لابن حجر (٣٤١٢).

(٤) أخرجه البيهقي في **السنن الكبرى** ٤: ٢٢٦.

(٥) أخرجه **الدارقطني** في سننه ٢: ١٩٠.

(٦) أخرجه البيهقي في **السنن الكبرى** ٤: ٢٢٦.

(٧) **تقريب التهذيب**، لابن حجر (٧٢٩٤).

(٨) **تقريب التهذيب**، لابن حجر (٣٧٤٢).

(٩) انظر طرقه وعللها في **العلل**، للدارقطني ١٠: ٢٢٣- ٢٤٧.

وقال أبو داود بعد أن روى حديث يزيد الدالاني، عن قتادة، عن أبي العالية، عن ابن عباس مرفوعاً في الوضوء من النوم: ((فذكرت حديث يزيد الدالاني لأحمد بن حنبل، فانتهرني استعظاماً له، وقال: ما ليزيد الدالاني يُدخل على أصحاب قتادة؟! ولم يعبأ بالحديث)) أي يُدخل على أصحاب قتادة ما لا يعرفونه من حديثه[1]. وأبو خالد يزيد بن عبد الرحمن الدالاني: صدوق في دينه، لكنه يخطئ في حديثه، وقال ابن حجر: ((صدوق يخطئ كثيراً وكان يدلس))[2].

وقال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن حديث رواه يحيى بن عبدك القزويني، عن حسان بن حسان البصري- نزيل مكة- عن شعبة، عن عدي بن ثابت، عن زر بن حبيش، عن علي أنه قال: إنه لعهد النبي ﷺ إليَّ: «**لا يحبك إلا مؤمن، ولا يبغضك إلا منافق**» فسمعت أبي يقول: هذا الحديث رواه الأعمش، عن عدي، عن زر بن حبيش عن علي، وقد روى عن الأعمش الخلق، والحديث معروف بالأعمش. ومن حديث شعبة غلط، ولو كان هذا الحديث عند شعبة: كان أول ما يُسأل عن هذا الحديث[3]. اهـ. والحديث رواه أصحاب الأعمش، وهو مشهور عنه[4]. ولو كان شعبة قد رواه لاشتهر عنه، لكن تفرد به عنه حسان بن حسان البصري[5]، قال فيه ابن حجر: ((صدوق يخطئ))[6].

وقال ابن أبي حاتم: سمعت أبا زرعة، وذكر الحديث الذي رواه نُعيم بن

---

(١) سبق الكلام على هذا الحديث بالتفصيل، انظر ٢٨٠.

(٢) انظر: **تهذيب الكمال** ٣٣: ٢٧٤، **وتقريب التهذيب** (٨٠٧٢).

(٣) **علل الحديث**، لابن أبي حاتم ٢(٢٧٠٩).

(٤) وهو في **مسلم**، كتاب الإيمان، باب الدليل على أن حب الأنصار وعلي رضي الله عنه من الإيمان ٢: ٦٣ بشرح النووي من طريق وكيع وأبي معاوية عن الأعمش، وانظر سائر طرقه في التعليق على **علل الدارقطني** ٣: ٢٠٣.

(٥) أخرجه من طريقه أبو نعيم في **حلية الأولياء** ٤: ١٨٥. يحيى بن عبدك: هو يحيى بن عبد الله.

(٦) **تقريب التهذيب** (١١٩٨).

حماد، عن بقية، عن بَحِير بن سعد، عن خالد بن معدان، عن كثير بن مرة الحضرمي، عن معاذ بن جبل، عن النبي ﷺ، قال: «**لا تؤذي امرأة زوجها في الدنيا إلا قالت زوجته من الحور العين: لا تؤذينَّه قاتلكِ الله، فإنما هو عندك دخيل، عسى أن يفارقك**». قال أبو زرعة: ما أدري من أين جاء به نُعيم، أُراه شُبِّه على نُعيم. لم يرو هذا الحديث عن بَحِير غير إسماعيل بن عياش، إلا أن يكون بقية عن إسماعيل بن عياش. وذكر أبو زرعة أن هذا الحديث ليس عندهم بحمص في كتب بقية[1]. ا هـ

فمدار أسانيد هذا الحديث على إسماعيل بن عياش، عن بَحير بن سعد[2]، تفرد به، ويعرف به. وكان عدم وجود الحديث في كتب بقية قرينة على عدم صحته عنه، فيؤخذ من هذا أن الحديث إذا لم يُعرف عند أصحاب الراوي، أو لم يوجد في كتبه، ثم تفرد من كان يخطئ بروايته عنه كان تفرده مردوداً. ونعيم بن حماد: صدوق يخطئ كثيراً[3].

وقال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن حديث رواه وَهْب بن جرير، عن شعبة، عن أبي حَصين، عن يحيى بن وثاب، عن أبي عبد الرحمن السُّلَمي، عن أم حبيبة «**أن النبي ﷺ كان يصلي على الخُمرة**». قال أبي: هذا حديث ليس له أصل! لم يروه غير وهب[4].

---

(١) **علل الحديث**، لابن أبي حاتم ١(١٢٦٤) مصححاً ما فيه من غلط.

(٢) أخرجه من طريقه **أحمد** ٥: ٢٤٢، **والترمذي** في الرضاع، باب، ٣(١١٧٤) وقال: حسن غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه، ورواية إسماعيل بن عياش عن الشاميين أصلح، وله عن أهل الحجاز وأهل العراق مناكير، وأخرجه **ابن ماجه** في النكاح، باب في المرأة تؤذي زوجها ١(٢٠١٤).

(٣) **تقريب التهذيب**، لابن حجر (٧١٦٦).

(٤) **علل الحديث**، لابن أبي حاتم ١(٣٣٧). وأخرجه من طريق وهب: **الطبراني في الكبير** ٢٣: ٢٤٢(٤٨٢)، **وأبو يعلى** ٦(٧٠٩٥)، **وابن حبان** ٦(٢٣١٢).

فالحديث رجاله ثقات من رجال الشيخين، ومع ذلك أعلَّه أبو حاتم بالتفرد عن شعبة الذي انتشر حديثه. وقد قال عبد الرحمن بن مهدي: ها هنا قوم يحدِّثون عن شعبة، ما رأيتهم ! فقال له أحمد بن حنبل: من تعني بهذا؟ قال: وهب بن جرير. قال أحمد: ما رُئِيَ وهب عند شعبة، ولكن كان صاحب سُنة. حدَّث- زعموا- عن شعبة نحواً من أربعة آلاف حديث. قال عفان: هذه أحاديث الرصاصي[1]. لكن ابن حبان أورد الحديث في **صحيحه**.

فهذا في **تفرد أهل الصدق** عن الأئمة ومن تدور عليهم الأسانيد، فكيف **بتفرد من دونهم** من الضعفاء والهلكى والكذابين؟

وقال الترمذي: ((حدثنا عبد الله بن أبي زياد وغير واحد قالوا: نا شبابة بن سَوَّار، نا شعبة، عن بكير بن عطاء، عن عبد الرحمن بن يعمر: **«أن النبي ﷺ نهى عن الدُّبَّاء والمزفَّت»**: هذا حديث غريب من قِبَل إسناده، لا نعلم أحداً حدَّث به عن شعبة غير شبابة، وقد روي عن النبي ﷺ من أوجه كثيرة أنه نهى أن ينتبذ في الدّبّاء والمزفت. وحديث شبابة إنما يستغرب، لأنه تفرد به عن شعبة، وقد روى شعبة وسفيان الثوري بهذا الإسناد عن بكير بن عطاء، عن عبد الرحمن بن يعمر، عن النبي ﷺ أنه قال: **«الحج عرفة»**، فهذا الحديث المعروف عند أهل الحديث بهذا الإسناد))[2].

وشبابة بن سَوَّار المدائني، ثقة حافظ[3]، لكن أنكر هذا الحديث عليه طوائف من الأئمة: الإمام أحمد، والبخاري، وأبو حاتم، وابن عدي. أما علي بن المديني، فقال: ((لا ينكر لمن سمع من شعبة - يعني حديثاً كثيراً- أن ينفرد بحديث

---

(١) **العلل ومعرفة الرجال**، عن أحمد بن حنبل رواية عبد الله ١(٢٢٩٧) وذكر أن الرصاصي هو عبد الرحمن بن زياد سمع من شعبة حديثاً كثيراً.

(٢) **علل الترمذي** بشرح ابن رجب ١: ٤٤٠ وتقدم تخريج الحديث بالتفصيل ٢٨٨.

(٣) **تقريب التهذيب**، لابن حجر (٢٧٣٣).

غريب))[1]، فالذي شفع لشبابة عند ابن المديني: هو كونه مكثراً عن شعبة، فمعناه أنه لو كان مقلاً عن شعبة لوافق باقي الأئمة في إنكار هذا الحديث.

وسيأتي مزيد بحث فيما يتعلق بهذا الضابط عند الكلام على (المنكر) إن شاء الله تعالى[2].

٥- الضابط الخامس: إذا تفرد راو بالحديث، وثبت عدمُ تحمُّله عمن ذَكرَ فوقه من الرواة، فإنه لا يُقبل، للانقطاع الذي قد يكون جليّاً، وقد يكون خفيّاً.

أما الانقطاع الجلي: فهو علة ظاهرة يُردُّ بها الحديث، على تفصيل في موضع الانقطاع: من معلق ومنقطع ومعضل ومرسل، وللأصوليين مباحث طويلة في أحكام هذه الأنواع ليس هنا محل بسطها.

وقد ذكر العلماء من قرائن الحديث الموضوع: أن يعين المتفرِّد بالحديث تاريخ مولده أو سماعه بما لا يمكن معه الأخذ عن شيخه، كأن يُعيِّن تاريخاً لمولده بعد وفاة شيخه، أو يقول: إنه سمع في مكان يُعلم أن الشيخ لم يدخله![3] لذلك فإن هؤلاء الكذابين يَفْتَضِحون بالتاريخ.

وأما الانقطاع الخفي: فإنه مجال رحب لوجود علل متكاثرة تخفى على بعض العلماء، ويطَّلع عليها جهابذة النقاد من حفاظ الحديث، كالإرسال الخفي[4]، وكذلك التحمل بطرق ضعيفة، فإن التحمل لا يقتصر على السماع وحده، فمن طرق التحمل أيضاً: القراءة، والإجازة، والمناولة، والمكاتبة، والوصية، والإعلام، والوجادة.

---

(١) **شرح علل الترمذي**، لابن رجب ١: ٤٤٣.

(٢) انظر: ٣٩٣ (الجزء الثاني).

(٣) **التقييد والإيضاح لما أطلق وأغلق من كتاب ابن الصلاح**، للعراقي ١١٠.

(٤) هو ما رواه الراوي عن معاصر له، لم يعرف أنه لقيه. انظر: **نزهة النظر**، لابن حجر ٨٦.

وكلها عدا السماع والقراءة قد حصل خلاف بين أهل العلم في مدى قبول كل منها، لذلك: فإن من لا يرى صحة الإجازة مثلاً، قد يُعلُّ الحديثَ إذا كان أحد رواته قد تحمله إجازة عن شيخه، وكذلك سائر طرق التحمل المختلف فيها . . .

وقد يرد الحديث بصورة تفيد الاتصال، لكن الناقد يحكم بوجود علة وخطأ بناءً على ما يعلمه من عدم الاتصال، **ومثاله**: قال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن حديث رواه محمد بن المبارك الصوري، عن الهيثم بن حميد، عن حفص بن غيلان، عن مكحول قال: دخلت أنا وابن أبي زكريا وسليمان بن حبيب على أبي أمامة بحمص، فسلمنا عليه، فقال: إن رسول الله ﷺ قد بَلّغ ما أُمر به؛ فبلِّغوا عني ما تسمعون: سمعت النبي ﷺ يقول: «**من خرج في سبيل الله فهو ضامن على الله تعالى إن توفاه الله أدخله الجنة، وإن رده فبما نال من أجر أو غنيمة، والخارج من بيته إلى المسجد ضامن على الله تعالى إن توفاه أدخله الجنة، وإن رَدَّه فبما نال من أجر أو غنيمة، والداخل بيته بسلام ضامن على الله**» قال أبي: هذا حديث خطأ، مكحول لم ير أبا أمامة ![1]

وهذا الحديث رواه أبو مسهر عن إسماعيل بن عبد الله- يعني ابن سماعة - عن الأوزاعي، حدثني سليمان بن حبيب، عن أبي أمامة رضي الله عنه[2]. ورواه عثمان بن أبي العاتكة قال: حدثني سليمان بن حبيب المحاربي، عن أبي أمامة رضي الله عنه[3]؛ فمداره على سليمان بن حبيب: تابعي ثقة.

---

(١) **علل الحديث**، لابن أبي حاتم ١(٩٦٦)، وانظر **كتاب المراسيل**، له ٢١٢ وساق الإسناد عن محمد بن المبارك دون المتن: **أبو زرعة الدمشقي في** تاريخه ١(٢٦٥، ٦٢٥) مع التوثيق لحفص بن غيلان في سياق السند. فعلى هذا يكون الحديث من المرسل الخفي؛ لكون مكحول عاصر أبا أمامة، لكنه لم يلقه على قول أبي حاتم.

(٢) أخرجه **أبو داود** في الجهاد، باب في ركوب البحر (٢٤٨٦) **والحاكم** ٢: ٧٣ وصححه ووافقه **الذهبي**.

(٣) أخرجه **ابن حبان**: الإحسان ٢(٤٩٩).

فأبو حاتم الرازي رأى أن رواية مكحول عن أبي أمامة منقطعة، وأن أحد الرواة وهم في هذا الحديث بناءً على ما تقرر عنده، لكن أبا زرعة الدمشقي قد أورد هذا السند في سياق الروايات التي ذكرها عن سماع مكحول من الصحابة، وكأنه يريد إثبات سماعه من أبي أمامة. وقد روى أبو زرعة الدمشقي أيضاً من طريق يحيى بن صالح، قال حدثنا يزيد بن زياد، عن سليمان بن حبيب قال: دخلت أنا ومكحول وابن أبي زكريا على أبي أمامة. قال: فدخلنا على شيخ منطقه أجلد من منظره، فقال مكحول: لقد دخلنا على شيخ مجتمع العقل[١].

وقد ذكر لقاء مكحول أبا أمامة: أبو سعيد بن يونس[٢]، وذكر روايته عنه: ابن حبان[٣]، والبزار[٤].

وقال الترمذي: ((ومكحول قد سمع من واثلة بن الأسقع، وأنس بن مالك، وأبي هند الداري، ويقال: إنه لم يسمع من أحد من أصحاب النبي ﷺ إلا من هؤلاء الثلاثة))[٥]. وقال الدارقطني: ((ومكحول لم يسمع من أبي أمامة شيئاً))[٦].

والهيثم بن حميد راوي الحديث الذي أعله أبو حاتم، قال فيه دحيم: ثقة أعلم الناس بحديث مكحول فيما أعلم[٧]. وقال البسوي في سؤاله لدحيم عن أصحاب مكحول: الهيثم بن حميد- وكان أعلم الناس بمكحول- قال: أعلم الأولين والآخرين بمكحول[٨]. وقال أبو زرعة الدمشقي: فأعلم أهل دمشق بحديث مكحول، وأجمعه لأصحابه: الهيثم بن حميد ويحيى بن حمزة[٩].

---

(١) **تاريخ أبي زرعة الدمشقي** ١(٢٦٤) لكن فيه يزيد بن زياد الدمشقي، متروك .**تقريب التهذيب**، لابن حجر (٧٧١٦).

(٢) نقله المزي في **تهذيب الكمال** ٢٨ : ٤٧٣.

(٣) **الثقات**، لابن حبان ٥ : ٤٤٧.

(٤) نقله ابن حجر في **تهذيب التهذيب** عنه ١٠ : ٢٩٢.

(٥) **سنن الترمذي** ٤(٢٥٠٦).

(٦) **سنن الدارقطني** ١ : ٢١٨.

(٧) نقله المزي في **تهذيب الكمال**، ٣٠: ٣٧٢.

(٨) **المعرفة والتاريخ**، للبسوي ٢: ٣٩٥.

(٩) **تاريخ أبي زرعة الدمشقي** ١(٩٠٢).

ولعل السبب في جزم أبي حاتم بعدم صحة سماع مكحول من أبي أمامة أو رؤيته أنه اعتمد في معرفته سماع مكحول من الصحابة على قول أبي مسهر رحمه الله[1]، وأبو مسهر كان سيء الرأي في الهيثم بن حميد[2]، فلذلك لم يصحح رؤية مكحول أبا أمامة الواردة من طريق الهيثم، والله أعلم. بينما اعتمد الآخرون ثقة الهيثم وصدقه؛ فأثبتوا رؤية مكحول أبا أمامة وإليه أميل، والله أعلم.

فهذا مثال لاختلاف الأئمة في الحكم بالاتصال وعدمه[3]. ومن الأمثلة المشهورة أيضاً: هل سمع الحسن البصري رحمه الله من سمرة بن جندب رضي الله عنه؟ فيه بحث خصب واحتمالات.

٦- الضابط السادس: إذا تفرَّد راو بالحديث، وظهر أنه دلَّسه عمن لا يُقبل تفرده: رُدَّ الحديث، فإذا لم يُعلم من دَلَّسه عنه: رُدَّ الحديث أيضاً لجهالته.

التدليس: مأخوذ من الدَّلَس، وهو اختلاط الظلام، وسُمّي به نوع من الأحاديث يخفى بها الانقطاع بين رواتها، أو يعسر معرفة بعض رواتها، وذلك بفعل الراوي المُدَلِّس. وينقسم إلى أقسام منها:

١- **تدليس الإسناد**: وهو أن يروي عمن لقيه ما لم يسمعه منه موهماً أنه سمعه منه، وذلك بأن يستعمل صيغة من صيغ الأداء، تحتمل وقوع اللقي بين المُدَلِّس ومن أسند عنه، كعن، وقال، ومتى وقع بصيغة صريحة لا تَجَوُّزَ فيها كان كذباً. وحكم من ثبت عنه التدليس إذا كان عدْلاً أن لا يقبل منه إلا ما صرَّح فيه بالسماع من حيث الجملة[4].

٢- **تدليس التسوية**: أن يحذف المُدلِّس شيخاً ضعيفاً بين شيخين ثقتين لقي

---

(١) انظر: **الجرح والتعديل**، لابن أبي حاتم ٤/ ١: ٤٠٨.

(٢) انظر: **تهذيب الكمال**، للمزي ٣٠: ٣٧٢.

(٣) وانظر ما تقدم ٢٩٢-٢٩٣.

(٤) انظر: **علوم الحديث**، لابن الصلاح ٧٣، **ونزهة النظر**، لابن حجر ٨٥، وانظر التفصيل =

أحدهما الآخر، ويوهم الاتصال بينهما بالعنعنة، فيصير الإسناد كله ثقات، ويصرّح المدلِّس بالاتصال بينه وبين شيخه الثقة، لأنه سمعه منه فلا يظهر حينئذ في الإسناد ما يقتضي عدم قبوله إلا لأهل النقد والمعرفة بالعلل، وهذا شر الأقسام[1].

٣- **تدليس الشيوخ**: وهو أن يروي عن شيخ حديثاً سمعه منه فيسميه، أو يكنيه، أو ينسبه، أو يصفه بما لا يعرف به كي لا يُعرف[2]، فإن كان الحامل عليه: كون الشيخ غير ثقة، وإنما أراد أن يغير اسمه ليقبلوا خبره، فيجب أن لا يقبل خبره[3].

ومن الأمثلة على هذه الأنواع:

١- قال ابن أبي حاتم: ((سألت أبي عن حديث رواه ابن عيينة، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن حسان بن بلال، عن عمار، عن النبي ﷺ في تخليل اللحية. قال أبي: لم يحدِّث بهذا أحد سوى ابن عيينة عن ابن أبي عَروبة. قلت: صحيح؟ قال: لو كان صحيحاً لكان في مصنفات ابن أبي عروبة، ولم يُذكر ابن عيينة في هذا الحديث، وهذا أيضاً مما يوهِّنه))[4].

فهذا الحديث يدور على سفيان بن عيينة، رواه عنه ابن أبي عمر وغيره بإسنادين:

= في حكم المدلس: **شرح علل الترمذي**، لابن رجب ١: ٣٥٣-٣٥٨، **وتعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس**، لابن حجر ٢٣-٢٤، **وكتاب أصول الجرح والتعديل**، لشيخنا العلامة نور الدين عتر ٩٤- ١٠٠.

(١) انظر: **التقييد والإيضاح لما أطلق وأغلق من كتاب ابن الصلاح**، للعراقي ٧٨.

(٢) انظر: **علوم الحديث**، لابن الصلاح ٧٤.

(٣) انظر: **التقييد والإيضاح**، للعراقي ٨٣.

(٤) **علل الحديث**، لابن أبي حاتم ١(٦٠).

- سفيان، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن حسان بن بلال، عن عمار، عن النبي ﷺ[1].

- سفيان، عن أبي أمية عبد الكريم بن أبي المخارق، عن حسان بن بلال، قال: رأيت عمار بن ياسر توضأ فخلل لحيته، فقيل له -أو قال: فقلت له-: أتخلل لحيتك؟ قال: وما يمنعني ولقد رأيت رسول الله ﷺ يخلِّل لحيته[2].

روى الترمذي عن ابن عيينة قال: لم يسمع عبد الكريم من حسان بن بلال حديث التخليل.

وقد رواه ابن المقرئ عن سفيان، عن عبد الكريم، عمن يحدث عن حسان[3].

ورواه الحاكم بالإسنادين وصححه[4]، وتابعه الشيخ أحمد شاكر، وقال عن إسناد سعيد: إسناد صحيح لا مطعن فيه!. قلت: والحديث معلول، في كلٍّ من طريقيه علة.

قال البخاري: لا يصح حديث سعيد[5]، وقال علي بن المديني: لم يسمعه قتادة إلا من عبد الكريم[6]. وعبد الكريم بن أبي المخارق البصري، أبو أمية:

---

(١) أخرجه **الترمذي في** الطهارة، باب ما جاء في تخليل اللحية ١(٣٠)، **وابن ماجه في** الطهارة، باب ما جاء في تخليل اللحية (٤٢٩).

(٢) أخرجه **الترمذي في** الطهارة، باب ما جاء في تخليل اللحية ١(٢٩)، **وابن ماجه في** الطهارة، باب ما جاء في تخليل اللحية (٤٢٩) مختصراً.

(٣) ذكره ابن حجر في **النكت الظراف على الأطراف** ٧ (١٠٣٤٦).

(٤) **المستدرك**، للحاكم ١: ١٤٩، وانظر تعليق الشيخ أحمد شاكر على حديث **الترمذي**.

(٥) **التاريخ الكبير**، للبخاري ٢/ ١: ٣١.

(٦) نقله ابن حجر في **إتحاف المهرة** ١١(١٤٩٣٠).

ضعيف[1]، فهو علّة الحديث، ولم يسمعه من حسان فهي علة أخرى.

وقال ابن حجر: لم يسمعه ابن عيينة من سعيد، ولا قتادة من حسان[2]، وقد صرح ابن عيينة بالتحديث في رواية الحاكم، لكن الحديث يرجع إلى عبد الكريم !

وقول أبي حاتم: ((لو كان صحيحاً لكان في مصنفات ابن أبي عروبة)) تعقبه ابن دقيق العيد، فقال: ((ليس هذا بعلة قوية))[3] نعم ليس هذا بعلة، لكنه قرينة على التعليل كما تقدم في الضابط الرابع، تضم إلى قرينة أخرى وهي أنه لو كان صحيحاً لم ينسب إلى ابن عيينة المتفرد به، ولنسب إلى سعيد بن أبي عروبة صاحب التصانيف، أو إلى قتادة أحد من تدور عليهم الأسانيد، ولو كان صحيحاً لوجد عند أصحاب قتادة أو سعيد، ونُسِبَ إليهما ((ولم يذكر ابن عيينة في هذا الحديث)) كما قال أبو حاتم، فإن سماع ابن عيينة من سعيد بن أبي عروبة ليس بمشهور[4]، فذكره في إسناد ينفرد به مع سعيد عن قتادة موضع وقفة ! ولا يخلو طريقا الحديث من تدليس، والله أعلم.

٢- وقال ابن أبي حاتم: ((سمعت أبي وذكر الحديث الذي رواه إسحاق بن راهويه، عن بقية، قال: حدثني أبو وَهْب الأسدي، قال: حدثنا نافع، عن ابن عمر قال: **«لا تحمدوا إسلام امرئ حتى تعرفوا عقدة رأيه»** قال أبي: هذا الحديث له علة قلّ من يفهمها!

---

(١) **تقريب التهذيب**، لابن حجر (٤١٥٦).

(٢) **التلخيص الحبير**، لابن حجر ١: ٨٦.

(٣) نقله ابن حجر في **إتحاف المهرة** ١١(١٤٩٣٠).

(٤) لم يذكر المزي سفيان في الرواة عن سعيد، ولم يذكر سعيداً في شيوخ سفيان. انظر: **تهذيب الكمال** ١١: ٧، ١٧٩. نعم ربما لم يستوعب، لكن لا يستدرك عليه شيء اشتهر عند المحدثين إن شاء الله. واستشكل الشيخ أحمد شاكر عبارة أبي حاتم ورأى أن صوابها يمكن أن يكون: ((ولم يذكر ابن عيينة في هذا الحديث سماعاً)). وهو بعيد عما ذكرته مما يتعلق بالتفرد.

روى هذا الحديث: **عبيد الله بن عمرو**، عن **إسحاق بن أبي فروة**، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ. وعبيد الله بن عمرو، وكنيته أبو وهب، وهو أسدي. فكأن بقية بن الوليد كنى عبيد الله بن عمرو، ونسبه إلى بني أسد لكيلا يفطن به، حتى إذا ترك إسحاق بن أبي فروة من الوسط لا يهتدى له! وكان بقية من أفعل الناس لهذا!

وأما ما قال إسحاق في روايته: عن بقية عن أبي وهب حدثنا نافع، فهو وهم غير أن وجهه عندي: أن إسحاق لعله حفظ عن بقية هذا الحديث، ولم يفطن لما عمل بقية من تركه إسحاق من الوسط، وتكنيته عبيد الله بن عمرو، فلم يتفقد لفظة بقية في قوله حدثنا نافع، أو عن نافع!))[1].

وإسحاق بن أبي فروة هذا هو إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة: متروك[2].

٣- وقال ابن أبي حاتم: ((قال أبو زرعة: سمعت أبي[3] وذكر حديث أم معبد في الصِّفة[4] -الذي رواه بشر بن محمد السكري، عن **عبد الملك بن وهب المذحجي**، عن الحُرِّ بن الصَّيَّاح- فقال: قيل لي: إنه يشبه أن يكون

---

(١) **علل الحديث**، لابن أبي حاتم ٢(١٩٥٧).

(٢) **تقريب التهذيب**، لابن حجر (٣٦٨).

(٣) كذا جاءت العبارة في المطبوع، وفيها إشكال ظاهر ولعلها: قال أبو زرعة وسمعت أبي، أي أن أبا زرعة قال بعدما ذكر أبو حاتم حديث الصفة.

(٤) هو الحديث الطويل الذي يروى عن أبي معبد الخزاعي رضي الله عنه في قصة الهجرة، ونزول النبي ﷺ وصاحبه الصديق رضي الله عنه خيمتي أم معبد الخزاعية، ووصفها لذاته الشريفة ﷺ. وقد رواه **الحاكم** ٣: ١١ من طريق بشر بن محمد السكري بمثل حديث سليمان بن الحكم الذي ساقه بطوله ثم قال: ويستدل على صحته وصدق رواته بدلائل: فذكر أربعاً منها. قال الذهبي: ما في هذه الطرق شيء على شرط الصحيح، ورواه المزي أيضاً في الترجمة النبوية من **تهذيب الكمال** ١: ٢٢٠. وذكر المتن بطوله ابن الجوزي في **الوفا بأحوال المصطفى** ﷺ ١: ٢٤٢ -٢٤٦.

من حديث سليمان بن عمرو النخعي، لأن سليمان بن عمرو هو ابن عبد الله بن وهب النخعي. فترك **سليمان**، وجعل **عبد الملك**، لأن الناس كلهم عبيد الله، ونسب إلى **جده وهب**، **والمذحج** قبيلة من نخع. قال أبي: يحتمل أن يكون هكذا، لأن الحر بن الصياح ثقة، روى عنه شعبة والثوري والحسن بن عبيد الله النخعي وشريك، فلو أن هذا الحديث عن الحرّ كان أول ما يُسأل عنه، فأين كان هؤلاء الحفاظ عنه؟))[١].

بشر بن محمد السكري: قال الذهبي عنه: صدوق إن شاء الله تعالى[٢].

عبد الملك: لم أجد لهذا الاسم ترجمة، وهو كما قال الرازي: **سليمان بن عمرو بن عبد الله بن وهب النخعي**. وهو أبو داود النخعي الكذاب المشهور[٣].

وهذا المثال يصلح أيضاً شاهداً للضابط الرابع في التفرد عمن تدور عليهم الأسانيد.

طبقات المُدَلِّسين:

إذا انفرد راو ممن وصف بالتدليس بحديث، فكان مداراً لأسانيده أو كان أحد رجال مخرجه؛ فإن ذلك يوهم من لم يكن علم الحديث صناعته: أنه لابد من التوقف في كل ما قال فيه واحد ممن وُصِف بالتدليس: (عن) ولم يصرح بالسماع! لكن للعلماء تفصيلاً في ذلك؛ فذكر الحاكم أنواع التدليس في ستة أجناس[٤] هذّبها العلائي رحمه الله فقسم المدلسين على خمس طبقات:

١- أولها: من لم يوصف بذلك إلا نادراً جدّاً، بحيث إنه لا ينبغي أن يُعَدَّ فيهم، كيحيى بن سعيد الأنصاري، وهشام بن عروة، وموسى بن عقبة.

(١) **علل الحديث**، لابن أبي حاتم ٢(٢٦٨٦).

(٢) **ميزان الاعتدال**، للذهبي ١(١٢٢١).

(٣) **ميزان الاعتدال**، للذهبي ٢(٣٤٩٥).

(٤) **معرفة علوم الحديث**، للحاكم ١٠٣- ١١١.

٢- **وثانيها**: من احتمل الأئمة تدليسه وخرجوا له في الصحيح، وإن لم يصرح بالسماع، وذلك:

- إما لإمامته. [وهذا قيد يلحظ فيه تحقق ما بعده].

- أو لقلة تدليسه في جنب ما روى.

- أو لأنه لا يدلس إلا عن ثقة، كالزهري، والأعمش، وإبراهيم النخعي، وإسماعيل بن أبي خالد، وسليمان التيمي، وحميد الطويل، والحكم بن عتيبة، ويحيى بن أبي كثير، وابن جريج، والثوري، وابن عيينة، وشريك، وهشيم.

٣- **وثالثها**: من توقف فيهم جماعة فلم يحتجوا بهم إلا بما صرَّحوا فيه بالسماع وقبلهم آخرون مطلقاً كالطبقة التي قبلها، لأحد الأسباب المتقدمة، كالحسن، وقتادة، وأبي إسحاق السبيعي، وأبي الزبير المكي، وأبي سفيان طلحة بن نافع، وعبد الملك بن عمير.

٤- **ورابعها**: من اتفقوا على أنه لا يحتج بشيء من حديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع؛ لغلبة تدليسهم وكثرته عن الضعفاء والمجهولين، كابن إسحاق، وبقية، وحجاج بن أرطاة، وجابر الجعفي، والوليد بن مسلم، وسويد بن سعيد.

فهؤلاء يحكم على ما رووه بلفظ (عن) بحكم المرسل؛ يعني المنقطع.

٥- **وخامسها**: من قد ضعف بأمر آخر غير التدليس، فردُّ حديثهم به لا وجه له، إذ لو صَرَّح بالتحديث لم يكن محتجّاً به، كأبي جناب الكلبي وأبي سعد البقال.

قال العلائي رحمه الله: ((وهذا كله في تدليس الراوي ما لم يتحمله أصلاً بطريق ما، فأما تدليس الإجازة والمناولة والوجادة؛ بإطلاق أخبرنا، فلم يعده أئمة

الفن في هذا الباب، كما قيل في رواية أبي اليمان الحكم بن نافع عن شعيب، ورواية مخرمة بن بكير بن الأشج عن أبيه، وصالح بن أبي الأخضر عن الزهري، وشبه ذلك؛ بل هو إما محكوم عليه بالانقطاع أو يُعدُّ متصلاً))[1].

٧ - الضابط السابع : تَفَرُّد من عُرِف بالتساهل المُخِلِّ بالضبط في التحمل أو في الأداء لا يقبل.

والتساهل على درجات وأنواع، فمنه:

١- التساهل حال السماع من سامع أو مُسْمِع: كمن ينام في مجلس السماع[2]، أو كان ينشغل في مجلس السماع عنه بنسخ أو تحدث أو تفكر أو غير ذلك؛ بحيث يمتنع على القلب ضبط ما يقرأ في تلك الحال، ويكون الواصل إلى سمعه كأنه صوت غفل، قال تعالى: ﴿ مَّا جَعَلَ ٱللَّهُ لِرَجُلٍ مِّن قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِۦ ﴾ [الأحزاب: ٤]، فإن لم يصل الأمر إلى هذا الحد صحَّ السماع[3].

---

(١) **جامع التحصيل في أحكام المراسيل**، للعلائي ١٢٩ - ١٣١. وانظر جزء الحافظ ابن حجر: **تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس**، حيث بنى على هذا التقسيم، ورتَّب أسماء المدلسين تحت هذه الطبقات.

(٢) انظر: **الكفاية في علم الرواية**، للخطيب ١٥١، **وعلوم الحديث**، لابن الصلاح ١١٩، **وفتح المغيث**، للسخاوي ٢: ٩٩.

(٣) هذه خلاصة المسألة التي تجمع بين قول من صحح الرواية، ومن حكم بعدم صحتها، والمسألة هنا في حال تفرد الراوي، فهي أشد خطورة من حال كونه يقرأ على شيخ ينسخ أو غير ذلك من الأحوال التي ذكرت عن بعض العلماء، ويمكن تأويلها بهذا: أنه لا يتوقف نقل الحديث على رواية هذا القارئ أو الناسخ!

قال ابن حبان في **الثقات** في ترجمة إبراهيم بن بشار الرمادي ٨: ٧٢: ((كان متقناً ضابطاً، صحب ابن عيينة سنين كثيرة، وسمع أحاديثه مراراً، ومن زعم أنه كان ينام في مجلس ابن عيينة فقد صدق، وليس هذا ممن يجرح مثله في الحديث، وذاك أنه سمع ابن عيينة مراراً، والقائل بهذا رآه ينام في المجلس، حيث كان يجيء إلى سفيان ويحضر مجلسه للاستئناس، =

٢- التساهل حال الرواية، كمن يحدِّث لا من أصل مقابَل صحيح، فإنه يكثر سهوه وأوهامه، إذا كان لا يحفظ حديثه من التصحيف، والتحريف، والقلب، والإدراج، ورفع الموقوف، ووصل المرسل، والرواية بالمعنى المفسدة له، وغير ذلك من الأوهام[1]. أو يحدث من حفظه وهو لا يحفظ.

٣- ومن التساهل حال الرواية: قبول التلقين في السند أو المتن، **والتلقين** هو كما بيَّنه الذهبي رحمه الله في ترجمة عثمان بن الهيثم بعد أن نقل قول أبي حاتم فيه: صدوق غير أنه كان بأخرة يتلقَّن: ((يعني أنه كان يحدثهم بالحديث، فيتوقف فيه ويتغلَّط، فيردُّون عليه، فيقول. ومثل هذا غض عن رتبة الحفظ، لجواز أنَّ فيما رُدَّ عليه زيادةً أو تغييراً يسيراً))[2].

وذكر ابن حبان رحمه الله من أنواع جرح الضعفاء: ((ومنهم من كان يجيب عن كل شيء يُسْأل سواء كان ذلك من حديثه أو من غير حديثه، فلا يبالي أن يتلقن ما لقن، فإذا قيل له: هذا من حديثك: حدَّث به من غير أن يحفظ، فهذا وأضرابه لا يحتج بهم، لأنهم يكذبون من حيث لا يعلمون))[3].

وقبول التلقين دال على المجازفة وعدم التثبت، وهذا سبب لسقوط الوثوق بالمتصف به. قال الحميدي: ((ومن قبل التلقين تُرك حديثه الذي لُقِّن فيه، وأُخذ عنه ما أتقن حفظه، إذا عُلم ذلك التلقين حادثاً في حفظه، لا يُعرف به قديماً، وأما من

= لا للسماع، فنوم الإنسان عند سماع شيء قد سمعه مراراً ليس مما يقدح فيه)). ونقله المزي في **تهذيب الكمال** ٢: ٦١ وعنده: وليس هذا مما يجرح مثله في الحديث. وهو أصوب.

وانظر تفاصيل هذه المسألة في **الكفاية**، للخطيب ٦٦، **وعلوم الحديث**، لابن الصلاح ١٤٥-١٤٦، **وفتح المغيث**، للسخاوي ٢: ١٩٣.

(١) انظر: **علوم الحديث**، لابن الصلاح ١١٩، **وفتح المغيث**، للسخاوي ٢: ١٠٠.

(٢) **سير أعلام النبلاء**، للذهبي ١٠: ٢١٠.

(٣) **كتاب المجروحين**، لابن حبان ١: ٦٨ مصححاً ما فيه تطبيعات.

عُرف به قديماً في جميع حديثه، فلا يُقبل حديثه ولا يؤمن أن يكون ما حفظه مما لُقِّن))[1].

ومن هذا: ما ذكره ابن حبان ((من امتحن بابن سوء أو وَرَّاق سوء كانوا يضعون له الحديث، وقد أمِن الشيخُ ناحيتَهم، فكانوا يقرؤون عليه، ويقولون له: هذا من حديثك، فيحدث به، فالشيخ في نفسه ثقة، إلا أنه لا يجوز الاحتجاج بأخباره، ولا الرواية عنه لمَّا خالط أخبارَه الصحيحة الأحاديثُ الموضوعة))[2].

وللتساهل صور أخرى ترجع إلى اختلال ضبط الراوي، أو اختلال عدالته[3].

ومن أمثلة ما وقع فيه التلقين، أو الإدخال في الكتب (وهو إلصاق الموضوعات بالثقات):

- ما رواه الحاكم بأسانيده إلى أبي الأزهر أحمد بن الأزهر بن منيع العبدي النيسابوري، قال: ((ثنا عبد الرزاق، أبنا مَعْمر، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: نظر النبي ﷺ إلى علي، فقال: «**يا علي أنت سيد في الدنيا سيد في الآخرة، حبيبك حبيبي، وحبيبي حبيب الله، وعدوك عدوي، وعدوي عدو الله، والويل لمن أبغضك بعدي**»[4].

قال الحاكم: ((صحيح على شرط الشيخين، وأبو الأزهر بإجماعهم ثقة، وإذا تفرد الثقة بحديث فهو على أصلهم صحيح. سمعت أبا عبد الله القرشي يقول:

---

(١) رواه الخطيب البغدادي في **الكفاية** في علم الرواية ١٤٩، وانظر **فتح المغيث**، للسخاوي ٢: ١٠١.

(٢) **كتاب المجروحين**، لابن حبان ١: ٧٧ مصححاً ما فيه تطبيعات.

(٣) انظر: **علوم الحديث**، لابن الصلاح ١١٩-١٢٠.

(٤) **مستدرك الحاكم** ٣: ١٢٨، وأخرجه المزي بسنده في **تهذيب الكمال** ١: ٢٥٩ من طريق الخطيب البغدادي في **تاريخ بغداد** ٤: ٤١.

سمعت أحمد بن يحيى الحلواني يقول: لما ورد أبو الأزهر من صنعاء وذاكر أهل بغداد بهذا الحديث: أنكره يحيى بن معين، فلما كان يوم مجلسه قال في آخر المجلس: أين هذا الكذاب النيسابوري، الذي يذكر عن عبد الرزاق هذا الحديث؟ فقام أبو الأزهر، فقال: هو ذا أنا! فضحك يحيى بن معين من قوله وقيامه في المجلس، فقرَّبه وأدناه، ثم قال له: كيف حدَّثك عبد الرزاق بهذا، ولم يحدِّث به غيرك؟ فقال: اعلم يا أبا زكريا أني قدمت صنعاء وعبد الرزاق غائب في قرية له بعيدة، فخرجت إليه وأنا عليل، فلما وصلت إليه سألني عن أمر خراسان فحدثته بها، وكتبت عنه وانصرفت معه إلى صنعاء، فلما ودعته قال لي: وجب عليَّ حقك، فأنا أحدثك بحديث لم يسمعه مني غيرك، فحدثني والله بهذا الحديث لفظاً. فصدقه يحيى بن معين، واعتذر إليه !)) ومن طريق آخر: ((فتبسم يحيى بن معين، وقال: أما إنك لست بكذاب، وتعجب من سلامته، وقال: الذنب لغيرك في هذا الحديث))[1].

وقد بيَّن أبو حامد بن الشرقي رحمه الله علة هذا الحديث عندما سُئل عن حديث أبي الأزهر هذا، فقال أبو حامد: ((هذا حديث باطل، والسبب فيه أن مَعْمراً كان له ابن أخ رافضي، وكان معمر يمكنه من كتبه، فأدخل عليه هذا الحديث، وكان معمر رجلاً مهيباً، لا يقدر عليه أحد في السؤال والمراجعة، فسمعه عبد الرزاق في كتاب ابن أخي معمر !))[2].

وذكر الخطيب البغدادي أن محمد بن علي بن سفيان النجار رواه عن عبد الرزاق أيضاً قال: ((فبرئ أبو الأزهر من عهدته، إذ قد توبع على روايته))[3].
قال الخليلي: ولا يسقط أبو الأزهر بهذا ![4].

---

(١) روى هذه القصة عن أبي الأزهر أيضاً: أبو حاتم مكي بن عبدان، انظر: **تهذيب الكمال**، للمزي ١: ٢٥٩-٢٦٠، **والإرشاد**، للخليلي ٢: ٨١٤. ورواها عَلِيَّك الرازي وأبو حامد بن الشرقي، وعنهما ابن عدي في **الكامل** ١: ١٩٢ دار الفكر.

(٢) انظر: **تهذيب الكمال**، للمزي ١: ٢٦٠ عن **تاريخ بغداد** ٤: ٤٢.

(٣) **تاريخ بغداد**، للخطيب البغدادي ٤: ٤٢.

(٤) **الإرشاد**، للخليلي ٢: ٨١٤.

وقال ابن عدي: ((وأما هذا الحديث عن عبد الرزاق، فعبد الرزاق من أهل الصدق وهو ينسب إلى التشيع، فلعله شُبِّه عليه، لأنه شيعي))[1].

أما الذهبي رحمه الله فقال في تلخيص المستدرك: ((هذا وإن كان رواته ثقات فهو منكر ليس ببعيد من الوضع، وإلا لأي شيء حدَّث به عبد الرزاق سرّاً؟ ولم يجسر أن يتفوه به لأحمد وابن معين والخلق الذين رحلوا إليه؟!))[2].

وقال في ترجمة أبي الأزهر من **الميزان** عن الحديث: يشهد القلب أنه باطل، وعلق على قول أبي حامد بن الشرقي في إدخال ابن أخي معمر الحديث في كتب معمر: ((وكان عبد الرزاق يعرف الأمور، فما جسر يحدث بهذا إلا سرّاً لأحمد بن الأزهر ولغيره))[3] يعني محمد بن علي بن سفيان.

وقال في ترجمة عبد الرزاق: أوهى ما أتى به حديث أحمد بن الأزهر ... ثم قال: ((مع كونه ليس بصحيح فمعناه صحيح سوى آخره، ففي النفس منها شيء، وما اكتفى بها حتى زاد: «**وحبيبك حبيب الله، وبغيضك بغيض الله، والويل لمن أبغضك**»! فالويل لمن أبغضه. هذا لا ريب فيه. بل الويل لمن يغضُّ منه، أو غضَّ من رتبته ولم يحبه كحب نظرائه أهل الشورى رضي الله عنهم أجمعين))[4].

٨- الضابط الثامن: قد يكون الراوي ثقة، لكن في روايته عن بعض شيوخه ضعف، فيُردُّ تفرده عنهم. وهذا الضعف له أسباب منها:

١- تحمله عن الشيخ في ظرف غير ملائم زماناً أو مكاناً، كأن يتحمل في موسم الحج، أو في حال التنقل في الأسفار.

---

(١) **الكامل**، لابن عدي ١: ١٩٣ دار الفكر.

(٢) **التلخيص**، للذهبي بحاشية المستدرك ٣: ١٢٨.

(٣) **ميزان الاعتدال**، للذهبي ١(٢٩٤).

(٤) **ميزان الاعتدال**، للذهبي ٣(٥٠٤٤) وكلمات الذهبي هذه شجى في حلوق الرافضة الذين يتهمون علماء السنة والحديث بالنصب، فالمحبة شيء، ونسبة كلام إلى رسول الله ﷺ شيء آخر، فليس من لوازم المحبة الكذب على رسول الله ﷺ!

٢- قصر مدة صحبة الشيخ، وربما لم يلق بعض الرواة شيخه إلا سويعة، لا يتمكن فيها من ضبط ما يسمعه.

٣- عدم كتابته ما سمعه منهم، وكذلك ضياع كتابه عن هؤلاء الشيوخ، فيحدث من حفظه فيغلط.

٤- كثرة التفرد عن شيخ له تصانيف أو أصحاب كثيرون، فينفرد عنهم.

قال مسلم رحمه الله: ((وقد يكون من ثقات المحدثين من تُضَعَّف روايته عن بعض رجاله الذين حمل عنهم، للتثبيت يكون له في وقت))[1] أي يكون متثبتاً في وقت دون وقت.

وذكر ابن رجب رحمه الله قوماً من الثقات لا يذكر أكثرهم غالباً في أكثر كتب الجرح، وقد ضُعِّف حديثهم إما في بعض الأوقات، أو في بعض الأماكن، أو عن بعض الشيوخ، وذكر هذه الأنواع الثلاثة بالتفصيل مع إيراد أمثلة كثيرة[2].

قال ابن حجر رحمه الله: ((وأما إذا انفرد المستور، أو الموصوف بسوء الحفظ، أو المضعَّف في بعض مشايخه دون بعض بشيء لا متابع له ولا شاهد، فهذا أحد قسمي المنكر الذي يوجد في إطلاق كثير من أهل الحديث))[3].

---

(١) التمييز، لمسلم ٢١٧.

(٢) انظر في النوع الثالث: قوم ثقات في أنفسهم لكن حديثهم عن بعض الشيوخ فيه ضعف بخلاف حديثهم عن بقية شيوخهم: **شرح علل الترمذي** ٢: ٦٢١-٦٧٢. وقد أفرد الدكتور صالح بن حامد الرفاعي في رسالته التي تقدم بها لنيل درجة العالمية: **الثقات الذين ضُعفوا في بعض شيوخهم** نوقشت سنة ١٤٠٧، وطبعت ضمن مطبوعات المجلس العلمي- مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي- في الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة ١٤١٣. جمع فيها بعض الثقات الذين ضُعفوا في بعض شيوخهم، مع دراسة تطبيقية لذلك التضعيف وأسبابه وآثاره.

(٣) **النكت على كتاب ابن الصلاح**، لابن حجر ٢: ٦٧٥.

٩- الضابط التاسع: قد يكون الراوي ثقة، لكن إذا روى عن أهل بلد معيَّن- وغالباً ما يكون غير بلده - وقع الوهم في روايته؛ فيردُّ تفرده عنهم. وكذلك قد يكون الراوي ثقة، لكن إذا روى عنه أهل بلد معيَّن وقع الوهم في روايتهم، فيردُّ تفردهم عنه.

ومن أهم أسباب وقوع الوهم في روايات مختلفي الأمصار[١]:

(١) جهل الراوي بشيوخ الأمصار الأخرى، فربما لم يضبط أسماءهم وربما جهل أحوالهم ودرجاتهم.

(٢) التحديث من الحفظ، فربما لم يكتب الراوي في غير بلده، وربما حدَّث الشيخ من حفظه دون كتاب في غير بلده.

(٣) قصر صحبة الراوي لشيوخه من أهل الأمصار الأخرى.

(٤) سوء معاملة بعض أهل البلاد للغرباء.

(٥) ضعف البيئة التي خرج منها الراوي.

وقد ذكر ابن رجب رحمه الله من ضعّف حديثه في بعض الأماكن دون بعض، وجعله على ثلاثة أضرب:

١- من حدث في مكان لم يكن معه فيه كتبه فخلّط، وحدث في مكان آخر من كتبه فضبط، أو من سمع في مكان من شيخ فلم يضبط عنه، وسمع منه في موضع آخر فضبط[٢].

٢- من حدّث عن أهل مصر أو إقليم فحفظ حديثهم، وحدث عن غيرهم فلم يحفظ.

(١) قارن: **الوهم في روايات مختلفي الأمصار**، د. عبد الكريم الوريكات ٢٤٧ وما بعدها.

(٢) وهذا راجع إلى السبب الثاني من أسباب وقوع الوهم، وهو التحديث من الحفظ.

٣- من حدّث عنه أهل مصر أو إقليم فحفظوا حديثه، وحدث عنه غيرهم فلم يقيموا حديثه.

وذكر لكل ضرب منها أمثلة عديدة[(١)].

وإنما تُعرف تلك الأوهام بوجود المخالفة عند مقارنة روايات أصحاب الشيخ عنه، لكنها في حال التفرد تكون أشد خفاءً، وذكر الحاكم رحمه الله في النوع الثالث من الأفراد: ((أحاديث لأهل المدينة تفرد بها عنهم أهل مكة مثلاً. قال: وهذا نوع يعز وجوده وفهمه))[(٢)]، كما ذكر في الجنس الثالث من علل الحديث ما كان ناشئاً عن اختلاف بلاد رواته، فقال بعد أن ذكر رواية مدني عن كوفي: ((والمدنيون إذا رووا عن الكوفيين زلقوا))[(٣)].

ومن الأمثلة على تضعيف حديث بسبب اختلاف بلاد رواته:

- ما رواه إسماعيل بن عيَّاش، عن عُمارة بن غَزِيَّة، عن أنس بن مالك، عن عمر بن الخطاب، عن النبي ﷺ أنه كان يقول: «**من صلى في مسجد جماعة أربعين ليلة، لا تفوته الركعة الأولى من صلاة العشاء: كتب الله له بها عتقاً من النار**»[(٤)].

مدار إسناده على إسماعيل. قال الترمذي: ((هذا حديث غير محفوظ، وهو حديث مرسل، وعمارة بن غزية لم يدرك أنس بن مالك)).

وقال ابن كثير: ((رجاله ثقات، إلا أن عمارة بن غزية مدني، وإسماعيل بن

---

(١) انظر: **شرح علل الترمذي**، لابن رجب ٢: ٦٠٢-٦٢٠.

(٢) **معرفة علوم الحديث**، للحاكم ١٠٠.

(٣) **معرفة علوم الحديث**، للحاكم ١١٥.

(٤) أخرجه **ابن ماجه**، في المساجد، باب صلاة العشاء والفجر في جماعة (٧٩٨)، وعلق **الترمذي** إسناده، في الصلاة، باب ما جاء في فضل التكبيرة الأولى (٢٤١)، **وأبو يعلى**، كما ذكره **ابن كثير**، فلعله في **المسند الكبير**.

عيّاش إذا روى عن غير الشاميين فإنه ضعيف عند الجمهور. ولكن هذا في باب الرغائب مقبول))[١].

وقال ابن حجر: ((وهو ضعيف، مداره على إسماعيل بن عياش، وهو ضعيف في غير الشاميين، وهذا من روايته عن مدني))[٢].

- وما رواه زهير بن محمد التميمي، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها **«أن رسول الله ﷺ كان يسلِّم في الصلاة تسليمة واحدة تلقاء وجهه، يميل إلى الشق الأيمن شيئاً»**[٣].

مدار إسناده على زهير بن محمد التميمي[٤]، رواه عنه الشاميون: عمرو بن أبي سلمة التنيسي الدمشقي، وهو من رجال الصحيحين، وعبد الملك بن محمد الصنعاني، مختلف فيه، قال ابن حجر: لين الحديث[٥].

قال الترمذي: ((وحديث عائشة لا نعرفه مرفوعاً إلا من هذا الوجه.

قال محمد بن إسماعيل: زهير بن محمد أهل الشام يروون عنه مناكير، ورواية أهل العراق عنه أشبه وأصح.

قال محمد: وقال أحمد بن حنبل: كأن زهير بن محمد الذي كان وقع عندهم ليس هو هذا الذي يروى عنه بالعراق، كأنه رجل آخر قلبوا اسمه[٦]!)).

---

(١) **مسند الفاروق**، لابن كثير ١: ١٩٧. (٢) **التلخيص الحبير**، لابن حجر ٢: ٢٧.

(٣) أخرجه **الترمذي في** الصلاة، باب ذكر بعد باب ما جاء في التسليم ١(٢٩٦)، **وابن ماجه في** الصلاة، باب من يسلم تسليمة واحدة ١(٩١٩)، **وابن خزيمة** ١(٧٢٩)، وابن حبان ٥(١٩٩٥)، **والحاكم** ١: ٢٣٠.

(٤) انظر: **شرح علل الترمذي**، لابن رجب ٢: ٦١٤.

(٥) **تقريب التهذيب**، لابن حجر (٤٢١١).

(٦) وروى الأثرم عن أحمد ما نقله ابن رجب في **شرح علل الترمذي** ٢: ٦١٥ قال: وقد بلغ الإمام أحمد بروايات الشاميين عنه إلى أبلغ من الإنكار. ومما قاله أحمد: ((وأما أحاديث=

وذُكر هذا الحديث لابن معين، فقال: عمرو بن أبي سلمة وزهير بن محمد ضعيفان لا حجة فيهما[١].

وقال أبو حاتم: هذا حديث منكر، هو عن عائشة موقوف[٢].

وقال ابن المنذر: ودفع آخرون حديث زهير عن هشام، وقالوا: لا يثبت من جهة النقل، ولو ثبت حديث زهير لاحتمل أن تكون التسليمتان أولى، لأن الذين رووه أكثر عدداً، وأشبه بأن يكونوا حفظوا ما أغفله الآخرون، لأنهم زائدون والزائد أولى[٣].

وفي علل الدارقطني: أن الوليد بن مسلم خالف عمرو بن أبي سلمة وعبد الملك الصنعاني، فوقفه وقال الوليد عقبه: فقلت لزهير: أبلغك عن النبي ﷺ؟ قال: نعم، أخبرني يحيى بن سعيد الأنصاري: أن رسول الله ﷺ... فتبين أن الرواية المرفوعة في حديث عائشة وهم[٤].

لكن الحاكم صححه على شرط الشيخين ووافقه الذهبي ! وتابعهما أحمد شاكر ![٥].

= أبي حفص التنيسي عنه فتلك بواطيل موضوعة، أو نحو هذا)). وأبو حفص : هو عمرو بن أبي سلمة.

(١) نقله ابن عبد البر في **الاستذكار** ٤ : ٢٩٥.

(٢) **علل الحديث**، لابن أبي حاتم١(٤١٤) والرواية الموقوفة من طريق وهيب عن عبيد الله بن عمر عن القاسم عن عائشة أخرجها **ابن خزيمة** ١(٧٣٠) **والحاكم** ١ : ٢٣١. ورواه وهيب عن هشام عن أبيه عروة مقطوعاً، عند ابن خزيمة ١(٧٣١).

(٣) **الأوسط**، لابن المنذر ٣: ٢٢٣.

(٤) نقله ابن حجر في **التلخيص الحبير** ١ : ٢٧٠.

(٥) في تعليقه على **سنن الترمذي**، وهو واحد من تساهلاته الكثيرة، ومخالفته للمتقدمين اعتماداً على إطلاق القواعد، دون اعتبار خفي الدخائل ! وحال الراوي في شيخه، والشيخ في أصحابه!

قال النووي: ((ضعفه الجمهور، ولا يُقبل تصحيح الحاكم له، وليس في الاقتصار على تسليمة واحدة شيء ثابت)) [1].

وقال ابن القيم: ((حديث معلول باتفاق أهل العلم بالحديث))[2].

وقال ابن رجب: ((والحاكم يخرج من روايات الشاميين عنه- يعني زهير بن محمد- كثيراً، كالوليد بن مسلم وعمرو بن أبي سلمة، ثم يقول: صحيح على شرطهما ! وليس كما قال))[3].

أما ما ذكره ابن حجر في التلخيص من أنه قد روي عن عائشة رضي الله عنها من وجه آخر شيء من هذا مرفوعاً، وعزاه إلى ابن حبان ومسند أبي العباس السراج بلفظ: ((ثم يسلم تسليمة))، فالذي في مطبوع ابن حبان: ((ثم يسلم تسليماً يُسمعناه))[4]، والله أعلم.

هذا والسابق إلى التنبيه على هذا النوع: هو الإمام الزركشي رحمه الله في الأنواع التي استدركها على ابن الصلاح، فقال: ((الخامس: معرفة من اشترك من رجال الإسناد في مصر أو بلد أو إقليم، وهذا النوع نافع في الترجيح عند التعارض، فإن رواية أهل البلد بعضهم عن بعض أولى من رواية أهل البلد عن غيرهم، ومن ثَمَّ كان إسماعيل بن عياش حجة في الشاميين لأنهم أهل بلده دون الحجازيين، ورجح الحاكم في مستدركه حديثاً في التيمم بذلك))[5].

---

(١) **خلاصة الأحكام**، للنووي ١: ٤٤٥-٤٤٦.

(٢) **إعلام الموقعين**، لابن القيم ٢: ٣٥٩.

(٣) **شرح علل الترمذي**، لابن رجب ٢: ٦١٨.

(٤) **صحيح ابن حبان** ٦(٢٤٤٢).

(٥) **النكت على ابن الصلاح**، للزركشي. النسخة الحسنية (ق: ٧/ أ). وتحرفت فيها كلمة (مصر) إلى فقه!

وقد أفرد الدكتور عبد الكريم الوريكات في رسالة علمية هذا النوع بعنوان **الوهم في روايات مختلفي الأمصار** ومن أهم ما فيها : أسباب الوهم ووسائل كشفه وذكر أنواعه في روايات مختلفي الأمصار، طبعت في الرياض، مكتبة أضواء السلف ١٤٢٠.

١٠- الضابط العاشر: إذا طرأ على الراوي عارضٌ قهري، فأثَّر في ضبطه، فتفرده بعده بحديث يكون مردوداً.

فالشيخ قد يختلط في آخر عمره- نسأل الله السلامة-[١] والناس يتفاوتون في تخليطهم، فمنهم من يخلِّط تخليطاً فاحشاً، ومنهم من يخلط تخليطاً يسيراً، وهذا الاختلاط يطرأ على البر والفاجر، لذلك فإن جماعات من الرواة الثقات قد خلطوا في آخر عمرهم، فاعتنى النقاد بالتتبع والتحري لأمر الرواية عنهم، فاستقرؤوا من روى عنهم قبل الاختلاط، ومن روى عنهم بعد الاختلاط، ومن روى عنهم قبل الاختلاط وبعده وميَّز ما تحمله قبل الاختلاط وما تحمله بعده، ومن روى عنهم قبل الاختلاط وبعده ولم يميز ما تحمله قبل الاختلاط وما تحمله بعده، وأما أثر ذلك على الرواية:

١- فمن روى عن مختلط قبل الاختلاط، وكانا ثقتين فالحديث مقبول.

٢- ومن روى عن مختلط بعد الاختلاط ما تفرد به، فالحديث مردود، فإذا تفرد به عنه أيضاً، فالردّ أشد .

٣- ومن روى عن مختلط بعد الاختلاط ما لم يتفرد به، نظر: فإن وافقه غيره كان ذلك قرينة على أن هذا الحديث مما أداه المختلط على وجهه رغم اختلاطه. وإن خالف المختلط غيره ممن هو أرجح منه، كان الحكم للضابط وردت رواية المختلط.

---

(١) عرّفه السخاوي في **فتح المغيث** ٤: ٣٧١ فقال: ((وحقيقته: فساد العقل، وعدم انتظام الأقوال والأفعال)) وذكر من أسبابه: المرض، والخرف، والضرر، والعرض: كموت ابن وسرقة مال وذهاب كتب أو احتراقها. قلت: وذهاب الكتب أو احتراقها، إذا سبَّب الأسف واختلاط العقل كان من أسباب الاختلاط، وإلا فإن عدم الضبط عندئذ يرجع إلى عدم الحفظ أصلاً، فلما ذهبت الكتب حدّث من حفظه فوهم، ويدخل مع ذهاب الكتب: عدم التمكن من الاستفادة منها كذهاب البصر ونحوه. عافانا الله من ذلك.

٤- وأما من روى قبل الاختلاط وبعده وميّز المروي، فما كان قبل الاختلاط فهو راجع إلى القسم الأول، وما كان بعده فهو راجع إلى القسم الثاني والثالث (وهي الأقسام السابقة آنفاً).

٥- وأما من روى قبل الاختلاط وبعده ولم يميز المروي، فما تفرد به المختلط راجع إلى القسم الثاني، وما لم يتفرد به راجع إلى القسم الثالث (من الأقسام المذكورة آنفاً).

وهذا التفصيل ومراعاة حال التفرد أجمله ابن الصلاح، فقال رحمه الله: ((والحكم فيهم أنه يقبل حديث من أخذ عنهم قبل الاختلاط، ولا يقبل حديث من أخذ عنهم بعد الاختلاط، أو أشكل أمره فلم يُدْر هل أخذ عنه قبل الاختلاط أو بعده))[١].

لكن بهذا التفصيل يمكن الجواب على ما يوجد في الصحيحين أو أحدهما من رواية من وصف بالاختلاط من طريق من لم يسمع منه إلا بعده[٢]. وقد سبق إلى هذا التفصيل ابن حبان، فقال: ((وأما المختلطون في أواخر أعمارهم مثل الجُريري، وسعيد بن أبي عروبة وأشباههما، فإنا نروي عنهم في كتابنا هذا، ونحتج بما رووا. إلا أنا لا نعتمد من حديثهم إلا ما روى عنهم الثقات من القدماء، الذين نعلم أنهم سمعوا منهم قبل اختلاطهم، وما وافقوا الثقات في الروايات التي لا نشك في صحتها وثبوتها من جهة أخرى، لأن حكمهم- وإن اختلطوا في أواخر أعمارهم، وحُمِل عنهم في اختلاطهم بعد تقدم عدالتهم- حكم الثقة إذا أخطأ: أن الواجب ترك خطئه إذا عُلِم، والاحتجاج بما نعلم أنه لم يخطئ فيه، وكذلك حكم هؤلاء: الاحتجاج بهم فيما وافقوا الثقات، وما انفردوا مما روى عنهم القدماء من الثقات الذين كان سماعهم منهم قبل الاختلاط سواء))[٣].

وقد اعتنى جماعة من الحفاظ بإفراد هذا النوع؛ من اختلط من الثقات

---

(١) علوم الحديث، لابن الصلاح ٣٩٢. وتابعه من جاء بعده.

(٢) انظر: **فتح المغيث**، للسخاوي ٤: ٣٧٢.

(٣) صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان: الإحسان ١: ١٦١.

كالحازمي، والعلائي، وسبط بن العجمي، وابن حجر[1]، وذكر ابن الصلاح منه جملة صالحة[2]، وكذلك ابن رجب في **شرح علل الترمذي** حيث ذكر قوماً من الثقات لا يُذكر أكثرهم غالباً في أكثر كتب الجرح ومنهم: من ضعّف حديثه في بعض الأوقات دون بعض[3].

ثم جاء أبو البركات محمد بن أحمد المعروف بابن الكَيَّال المتوفى سنة ٩٣٩ رحمه الله، فصنَّف الكواكب النيرات في معرفة من اختلط من الرواة الثقات[4].

١١- الضابط الحادي عشر: يُردُّ من حديث أهل البدع ما تفرَّد به أئمتهم الدعاة إلى أهوائهم، أو كان مما يقوي بدعتهم.

قال ابن حبان رحمه الله: ((وأما المنتحلون المذاهب من الرواة مثل الإرجاء والترفض وما أشبههما، فإنا نحتج بأخبارهم إذا كانوا ثقات على الشرط الذي وصفناه، ونكل مذاهبهم وما تقلدوه فيما بينهم وبين خالقهم إلى الله جل وعلا؛ إلا أن يكونوا دعاة إلى ما انتحلوا، فإن الداعي إلى مذهبه والذابَّ عنه، حتى يصير إماماً فيه- وإن كان ثقة- ثم روينا عنه، جعلنا للاتباع لمذهبه طريقاً، وسوغنا للمتعلم الاعتماد عليه وعلى قوله، فالاحتياط ترك رواية الأئمة الدعاة منهم، والاحتجاج بالرواة الثقات منهم على حسب ما وصفناه.

ولو عَمَدنا إلى ترك حديث الأعمش، وأبي إسحاق، وعبد الملك بن عمير، وأضرابهم لما انتحلوا، وإلى قتادة، وسعيد بن أبي عروبة، وابن أبي ذئب وأسنانهم

---

(١) انظر: مقدمة محقق **الكواكب النيرات** ٢٠-٢٢.

(٢) **علوم الحديث**، لابن الصلاح ٣٩١-٣٩٨.

(٣) **شرح علل الترمذي**، لابن رجب ٢: ٥٥٢ - ٦٠١.

(٤) وطبع في مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي بجامعة أم القرى بمكة المكرمة، ثم أعيد طبعه في المكتبة الإمدادية بمكة المكرمة ١٤٢٠ بتحقيق الشيخ عبد القيوم عبد رب النبي، حيث قدمه رسالة علمية لنيل درجة العالمية بجامعة أم القرى، وزاد عليه فوائد كثيرة.

لما تقلدوا، وإلى عمر بن ذَرّ، وإبراهيم التيمي، ومسعر بن كدام وأقرانهم لما اختاروا، فتركنا حديثهم لمذاهبهم، لكان ذلك ذريعة إلى ترك السنن كلها حتى لا يحصل في أيدينا من السنن إلا الشيء اليسير، وإذا استعملنا ما وصفنا: أعنَّا على دحض السنن وطمسها. بل الاحتياط في قبول رواياتهم: الأصل الذي وصفناه دون رفض ما رووه جملة))[1].

وقد تقدم قول ابن دقيق العيد في ترك الرواية عن الداعية لبدعته إهانة له وإخماداً لبدعته، إلا إذا تفرد بسنة، فإن مصلحة الحديث تقدم على مصلحة إهانة المبتدع[2]. فهذا استثناء لقبول رواية الداعية المتفرد، ويقابله الاحتياط بأن لا يكون ما تفرد به المبتدع- وإن لم يكن داعية- مما يؤيد بدعته ويشيدها.

قال ابن حجر رحمه الله: ((الأكثر على قبول غير الداعية إلا أن يروي ما يقوي بدعته فيرد على المذهب المختار))[3]. لأن العلة التي يرد لها حديث الداعية واردة فيما إذا كان ظاهر المروي يوافق مذهب المبتدع ولو لم يكن داعية. ومن يرى رد الشهادة بالتهمة يجيء على مذهبه أن لا يقبل رواية المبتدع فيما وافق بدعته[4].

وقد ذكر الذهبي رحمه الله أنه لا يستحضر من أهل البدع الكبرى، كالرفض الكامل والغلو فيه رجلاً صادقاً ولا مأموناً، بل الكذب شعارهم، والتقية والنفاق دثارهم[5].

وما زال الكذب إلى اليوم هو العامل الأول في نشر البدع، سواء أكان الكذب في الحديث والنقل أم في الرأي والاجتهاد، ألا لعنة الله على الكاذبين.

---

(١) **صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان**: الإحسان ١: ١٦٠.

(٢) انظر ما تقدم ٣٩٣-٣٩٤.

(٣) **نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر**، لابن حجر ١٠٤.

(٤) انظر: **الاقتراح في بيان الاصطلاح**، لابن دقيق العيد ٢٩٣، **ونزهة النظر**، لابن حجر ١٠٤، وانظر في حكم شهادة الأخ لأخيه والصديق لصديقه: **المغني**، لابن قدامة ٩: ١٩٤.

(٥) **ميزان الاعتدال**، للذهبي ١(٢).

١٢- الضابط الثاني عشر: إذا أكذب الشيخُ راوياً تفرد عنه بحديث، رُدَّ ذلك الحديث، وإن كان الشيخ والراوي عنه ثقتين.

إذا روى ثقة عن ثقة حديثاً، ثم رُوجع المروي عنه فنفى روايته له، فهنا احتمالان:

- **الأول**: أن يجزم الشيخ بإنكار ما روى الطالب عنه، مثل أن يقول: كذب عليَّ، أو ما رويت هذا ؛ فعند ذلك يُردّ الخبر، ولا يقدح ذلك في واحد منهما للتعارض، وذهب إمام الحرمين إلى ترجيح قول أحدهما. ولم أجد لذلك مثالاً يصلح ذكره.

- **والثاني**: أن ينكر الشيخ ما روى الطالب عنه احتمالاً، مثل أن يقول: ما أذكر هذا أو لا أعرفه. فهذه مسألة وقع اختلاف فيها[١]:

- فذهب المُحدّثون والشافعية إلى قبول الحديث- وهو لازم مذهب محمد بن الحسن في الشهادة- وحملوا إنكار الشيخ على نسيانه، فلا يجوز رد خبر الثقة- وهو الطالب- لأمر محتمل، وهو نسيان الشيخ. قال أبو إسحاق الشيرازي رحمه الله: ((إن هذا إجماع في ما بين أصحاب الحديث)) يعني عدم سقوط الرواية بنسيان الشيخ لها، واستند إلى أن سهيل بن أبي صالح روى عنه ربيعة بن أبي عبد الرحمن حديث الشاهد واليمين ثم نسيه، وكان يقول: ((حدثني ربيعة عني أني حدثته عن أبي هريرة))[٢].

---

(١) انظر: **الكفاية**، للخطيب البغدادي ٣٨٠-٣٨٤، **وعلوم الحديث**، لابن الصلاح ١١٦، **ونزهة النظر**، لابن حجر ١٢١، **وفتح المغيث**، للسخاوي ٢: ٧٧-٨٦، **وشرح اللمع**، للشيرازي ٢: ٦٤٩-٦٥١، **وأصول الجصاص** ٢: ٥٩، **والبرهان في أصول الفقه**، للجويني ١: ٤١٧-٤٢٠.

(٢) هكذا وقع في مطبوع **شرح اللمع** ((حدثته عن أبي هريرة)) والصواب: ((حدثته عن أبي عن أبي هريرة)) فلعلها سقطت سهواً من الناسخ أو الطابع. والحديث أخرجه **أبو داود**، =

= في الأقضية، باب القضاء باليمين والشاهد ٤(٣٦٠٥-٣٦٠٦)، **والترمذي** في الأحكام، باب ما جاء في اليمين مع الشاهد ٣(١٣٤٣)، **وابن ماجه** في الأحكام، باب القضاء بالشاهد واليمين (٢٣٦٨) كلهم من طريق ربيعة بن أبي عبد الرحمن، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ. قال **الترمذي** : حديث حسن غريب.

وعند **أبي داود** من طريق الشافعي، عن عبد العزيز بن محمد الدراوردي قال : فذكرت ذلك لسهيل، فقال : أخبرني ربيعة- وهو عندي ثقة- أني حدثته إياه، ولا أحفظه. قال عبد العزيز : وقد كان أصابت سهيلاً علة أذهبت بعض عقله، ونسي بعض حديثه، فكان سهيل بعد يحدثه عن ربيعة، عنه، عن أبيه. ومن طريق سليمان بن بلال قال : فلقيت سهيلاً فسألته عن هذا الحديث، فقال ما أعرفه، فقلت له : إن ربيعة أخبرني به عنك، قال : فإن كان ربيعة أخبرك عني، فحدّث به عن ربيعة عني. وسئل أبو حاتم الرازي - **علل الحديث** ١(١٣٩٢) - : يصح حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ في اليمين مع الشاهد ؟ فوقف وقفة، فقال : ترى الدراوردي ما يقول ؟ يعني قوله : قلت لسهيل فلم يعرفه. قال ابن أبي حاتم : فليس نسيان سهيل دافعاً لما حكى عنه ربيعة، وربيعة ثقة، والرجل يحدث بالحديث وينسى. قال: أجل هكذا هو، ولكن لم نر أن يتبعه متابع على روايته، وقد روى عن سهيل جماعة كثيرة ليس عند أحد منهم هذا الحديث!

قال ابن أبي حاتم : إنه يقول بخبر الواحد. قال : أجل غير أني لا أدري لهذا الحديث أصلاً عن أبي هريرة اعتبر به، وهذا أصل من الأصول لم يتابع عليه ربيعة. وانظر : **المحدث الفاصل**، للرامهرمزي ٥١٦، **والكفاية**، للخطيب البغدادي ٢٢٢، ٣٨١.

ومن الأمثلة المشهورة أيضاً: حديث ابن جريج عن سليمان بن موسى عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها : «**أيما امرأة نكحت بغير إذن وليها فنكاحها باطل . . .**» فذُكر أن ابن جريج سأل الزهري عن هذا الحديث فلم يعرفه، وأثنى على سليمان خيراً وقال : أخشى أن يكون وهم عليّ! وقد توبع سليمان بن موسى عن الزهري فثبت أن الزهري حدث به، ورواه جماعة عن هشام بن عروة عن أبيه؛ فبرئ سليمان بن موسى من الوهم فيه. فعلى فرض صحة حكاية ابن جريج يكون الزهري قد نسي الحديث، على أن ابن حبان وابن عدي وابن عبد البر وغيرهم قد أعلُّوا تلك القصة. وذهب الجمهور إلى العمل بهذا الحديث، وردَّه الحنفية بحكاية ابن جريج أن الزهري لم يعرفه. انظر: **نصب الراية**، للزيلعي ٣: ١٨٤- ١٨٧، **ونيل الأوطار**، للشوكاني ٦: ١٣٥.

قال: ((ولم ينكر ذلك أحد من التابعين، وصنف الدارقطني جزءاً في من روى عمن روى عنه بعد نسيانه[1]، وهذا يدل على اتفاقهم على ذلك)).

- وقال الكرخي وجماعة من الحنفية بفساد الحديث إذا لم يذكره المروي عنه، وإن كان الراوي له ثقة، وهو لازم مذهب أبي يوسف القاضي في الشهادة.

ولكل من الفريقين أدلة من الأثر والنظر لا أطيل بذكرها، غير أني أميل إلى قول المحدّثين في هذا. وقد ذكر الأصوليون من وجوه الترجيح بين الأدلة: أن ما أنكره راوي الأصل مرجوح بالنسبة إلى ما لا يكون كذلك، فما لم يقع فيه إنكار المروي عنه يكون أرجح، لكونه أغلب على الظن[2].



(١) وكذلك أفرد الخطيب كتاباً لهذا في أخبار من حدث ونسي، أشار إليه في **الكفاية** ٣٨١.

(٢) انظر: **المحصول**، للرازي ٥: ٤٢٢، **والإحكام في أصول الأحكام**، للآمدي ٤: ٤٧٠، **والتقييد والإيضاح**، للعراقي ٢٤٨.

المبحث الثاني

ما يرجع إلى الرِّوايـة من ضوابط ردِّ التَّفـرُّد

١- الضابط الأول: يُرد تفرد الراوي بشيء يعارض القواطع ويناقضها

والقواطع: هي ما يقطع به ثبوتاً ودلالة.

وأولها: المحكم من آيات القرآن الكريم.

وثانيها: المتواتر من السنة المطهرة، والأصول العامة للدين المعلومة بالضرورة.

وثالثها: الإجماع.

ورابعها: العقل الصريح.

قال الخطيب البغدادي رحمه الله: ((ولا يقبل خبر الواحد في منافاة حكم العقل، وحكم القرآن الثابت المحكم، والسنة المعلومة، والفعل الجاري مجرى السنة، وكل دليل مقطوع به))[1].

فإذا روى راو شيئاً من الأخبار متفرداً به يعارض هذه القواطع ويناقضها من كل وجه: رُدَّت روايته تلك. وتكون علة ذلك الخبر -إذا كان راويه ثقة عدلاً في دينه، ضابطاً لحديثه- مستترة خلف أحد هذه الأمور الثلاثة:

١- أن يكون راويه الثقة قد غلط فيه ووهم، لكونه غير معصوم، وجائزاً عليه

---

(١) **الكفاية في علم الرواية** ٤٣٢، وانظر ما تقدم حول تعليل المتون ١٩٦وما بعدها، ولا يقتصر الرد على حال التفرد المطلق.

وقوع الخطأ فيه رغم ضبطه، لأحد الأسباب التي تقدمت في الضوابط الراجعة إلى الراوي.

٢- أن يكون في السند انقطاع - خفي أو جلي- لم يتحمله راويه الثقة عمن فوقه في السند بوجه صحيح، فيكون بينهما راو لم يُذكر في السند، ومن ثم لا تُعرف عدالته، فالحمل عليه.

٣- أو أن هناك كذاباً وضَّاعاً عمد إلى إسناد نظيف رجاله ثقات، فألصق به متناً ركيكاً موضوعاً، وأحكم الكذابُ تركيبهما، والكذبَ في سياقه السند، بحيث يكون كل من الرواة معروفاً بالرواية عمن فوقه، فلا يُهتدى إلى كشف علته! فعندئذ يخذله الله تعالى، إذ يشير المتن بركّته ومعارضته للقواطع إلى ذلك .

والله تعالى قد جرت سنته في خلقه أنَّ كل باطل يكون معه دليل بطلانه ﴿ وَقُلْ جَآءَ ٱلْحَقُّ وَزَهَقَ ٱلْبَٰطِلُۚ إِنَّ ٱلْبَٰطِلَ كَانَ زَهُوقًا ﴿٨١﴾ ﴾ [الإسراء: ٨١].

وأما فيما عدا ذلك، فلا يوجد بحمد الله تعالى حديث سلم إسناده من كل وجه، ثم هو يناقض القواطع، فمن زعم وجود مثال لذلك فليأت به.

أما إذا كان في السند الكذابون والمتهمون والغلّاطون، أو كان منقطعاً، وانضم إلى ذلك مناقضة القواطع فإن علته ظاهرة، والكتاب يُعرف من عنوانه، لا حاجة إلى التنقير مع ظهور الدليل!

وأما ما يذكر من أمثلة التعارض بين القواطع ومدلول بعض الأحاديث، فكله راجع إلى علةٍ في السَّند، وإنما دلَّ عليها شيء في المتن.

فالمتن من حيث هو نصٌّ يُنسب إلى رسول الله ﷺ لا تدخله علة، ولا يتناوله نقد، بل محاولة ذلك قدح في دين فاعله ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُواْ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسْلِيمًا ﴿٦٥﴾ ﴾ [النساء: ٦٥].

أما من حيث هو خبر راوٍ فيمكن أن تدخله العلل وسائر ما يعرض للبشر من الأخطاء والأوهام. ويكتشف ذلك بمعارضة القواطع. وقلَّ ما يوجد ذلك في حديث الثقات.

قال الشافعي رحمه الله: ((ولا يُستدل على أكثر صدق الحديث وكذبه إلا بصدق المخبر وكذبه، إلا في الخاص القليل من الحديث، وذلك أن يُستدل على الصدق والكذب فيه، بأن يحدِّث المحدِّث بما لا يجوز أن يكون مثله، أو ما يخالفه ما هو أثبت وأكثر دلالات بالصدق منه))[1]. وما لا يجوز أن يكون مثله: هو معارضة القواطع.

ولما انتقدت عائشة رضي الله عنها ما رواه عمر وعبد الله بن عمر رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ: «**إن الميت ليعذب ببكاء أهله عليه**» استدلت بقوله تعالى: ﴿ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ﴾[2] [فاطر: ١٨]، وانظر: [النجم: ٣٨].

وعند مسلم: قال القاسم بن محمد: «**لما بلغ عائشة قول عمر وابن عمر قالت: إنكم لتحدثوني عن غير كاذِبَين ولا مُكَذَّبين، ولكنَّ السمع يخطئ**».

وقال عروة: ذُكر عند عائشة قول ابن عمر: الميت يعذب ببكاء أهله عليه، فقالت: رحم الله أبا عبد الرحمن، سمع شيئاً فلم يحفظه، إنما مرت على رسول الله ﷺ جنازة يهودي، وهم يبكون عليه، فقال: «**أنتم تبكون وإنه ليعذب**». وفي رواية أخرى عن عروة، فقالت: «**وَهِلَ**» أي غلط ونسي.

وقالت عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة: «**يغفر الله لأبي عبد الرحمن، أما إنه لم يكذب، ولكن نسي أو أخطأ . . .**».

---

(١) **الرسالة**، للشافعي ٣٩٩(١٠٩٩).

(٢) انظر: **صحيح البخاري**، كتاب الجنائز، باب قول النبي ﷺ: «**يعذب الميت ببعض بكاء أهله عليه**» ٣(١٢٨٨)، **وصحيح مسلم**، الجنائز، الميت يعذب ببكاء أهله عليه ٦: ٢٢٨-٢٣٥ بشرح النووي.

فهل عائشة رضي الله عنها على ما رواه ابن أخيها القاسم، وابن أختها عروة، وعمرة المكثرة عنها: ناقدة للسند أم للمتن؟ وهل عمر بن الخطاب رضي الله عنه لما قال: «**لا نترك كتاب ربنا وسنة نبينا ﷺ لقول امرأة لا ندري لعلها حفظت أو نسيت**»[1] كان ناقداً للسند أم للمتن؟

إنه في النهاية: نقد للسند انطلق من المتن؛ بعرضه على القواطع، فرأوه مناقضاً لها، فرُدَّ السند لخطأ راويه، وبالتالي: رُدَّ المتن.

فما يسمى (**نقد المتن**)[2] يعني: أن ظاهر السند السلامة، لكن أمراً ما في المتن- وهو معارضة القواطع- نبَّه الناقد إلى وجوب إعادة النظر في السند مرة أخرى وتفحُّصِهِ تفحصاً دقيقاً جدّاً، فإن فيه علة بلا ريب، هي أحد الأمور الثلاثة التي تقدم ذكرها.

ولم يفقه أذناب المستشرقين الفرق بين: نقد المتن على أنه نص نبوي، ونقده على أنه خبر راوٍ لمعارضته القواطع. فهم يُلَبِّسون في دعوتهم إلى نقد المتن بين الأمرين، ويجرِّئون بعض الصبيان من الصحفيين على رد نصوص السنة بهذه الدعوى الفاجرة.

إن المستشرقين لا يعنيهم ذلك الفرق بين النقدين، فهم يكفرون بنبوة سيدنا محمد رسول الله ﷺ، فلا فرق عندهم- قاتلهم الله- بينه وبين سائر الرواة، وهم يركزون الحديث على نقد النص وإخضاعه للمعطيات الثقافية للناقد.

---

(١) حديث فاطمة بنت قيس رضي الله عنها في أن المطلقة البائن لا نفقة لها. أخرجه **مسلم** في الطلاق ١٠: ٩٤-١٠٧. ووقع في بعض كتب الفقه **كالهداية**، للمرغيناني ٢: ٣٤، والأصول **كأصول السرخسي** ١: ٣٣١: «**لا ندري أصدقت أم كذبت**» وهي عبارة لم تثبت. انظر: **لمحات من تاريخ السنة وعلوم الحديث**، للشيخ عبد الفتاح أبو غدة ٨٦.

(٢) اختار الشيخ عبد الفتاح أبو غدة تسميته بـ (سبر متن الحديث ومعناه) انظر: **لمحات من تاريخ السنة وعلوم الحديث** ٨٥.

أما أتباعهم الذين من جلدتنا ويتكلمون بألسنتنا فقد وقعوا في التناقض، فكيف يدَّعون الإيمان بالنبوة والرسالة، ثم يتجرؤون بعد ذلك على المقام السامي ؛ يريدون نسف (قداسة النص) من أذهان المسلمين، وإخضاع كل نص- سواء وافق القواطع أو خالفها- إلى موازين النقدة المُزيِّفين، ليحكموا فيها بأهوائهم؟!

وسرى خلف تلك الساقة بعض المنتمين إلى السنة، دون أن يعي الفرق بين نقد المتن كنص وبين نقد المتن كخبر يرويه راوٍ، فينقد المتن كنص بهواه، وحتى لا يقع في ورطة الرد على رسول الله ﷺ يكتفي بالتعريض الإجمالي بالرواة، دون تبيينٍ لعلة أو خطأ![1]

فإذا ما دندن مدندن في هذا العصر (بنقد المتن) نسأله ماذا تريد بقولك؟ فإن قال: قد عارض هذا المتنُ القواطعَ، فأردُّه لذلك.

يقال له: إذا ثبت قولك في معارضته القواطعَ، فكُرَّ على السند مرة أخرى، فإنك واجدٌ فيه علةً لا محالة، وأنت في عملك مبرور، ولك الأجرانِ إن شاء الله تعالى.

وأما إذا قال: ((قد عارض هذا المتنُ العقلَ- ولم يذكر شيئاً يحيله العقلُ، وإنما لا يتسع عقله هو له- أو العصرَ)) فلا أقبلُه.

فيقال له: إذا كنت ترده على رسول الله ﷺ فقد نقضت إحدى الشهادتين، وإذا كنت ترده على الرواة، وليس لك علم أو بينة؛ فقد أثمت وضللت، وأشهدت على نفسك بالبدعة والخطأ[2].

---

(١) كما استبعد أحد الأساتذة الكبار في مناقشة رسالة علمية أن يكون النبي ﷺ قال حديث: **«ناقصات عقل ودين»**! وأراد بعضهم زعزعة اليقين بصحة حديث **«أمرت أن أقاتل الناس»** وهو قطعي متواتر! وبعض آخر بالمقابل يتألى على الله ورسوله، فيقول: لو كان النبي [ﷺ] في عصرنا للبس البنطلون، وسمع الموسيقى!

(٢) انظر قول عيسى بن أبان فيمن رد خبر الرجم لعدم تواتره .**أصول الجصاص** ١: ٥١٩.

إن هذه الدعوة الفاشية اليوم إلى نسف **(قداسة النص)** هي جزء من مخطط الغزو الفكري والأخلاقي والاجتماعي والثقافي للأمة الإسلامية، للاستيلاء على عقولها ومشاعرها، وصرف وجوهها عن الأسوة بالحبيب ﷺ في نظام حياتها، بدءاً بنظام الحكم وانتهاءً بكيفية الدخول إلى الخلاء!

فوجب على الأمة أن ينهض من أبنائها من يُوقف هذا الزحف، ويشلّ حركته، ويرده على أعقابه خاسئاً مدحوراً ذليلاً. كما نهض من أفذاذ هذه الأمة من صَدَّ عنها فتن القرون السالفة، ومنها فتنة الوضع في الحديث، وهو الأسلوب المعاكس الذي سلكه أعداء الإسلام الأقدمون، فقد أرادوا أن يُدخلوا في الدين ما ليس منه، والآن يريد الأعداء الجدد أن يُخْرِجوا من الدين ما هو من صُلبه، بتسليط الأهواء على النصوص.

فهل الحماية من اللصوص أهون من طرد المتطفلين؟

المهم بعد هذا الاستطراد: أن علماء الحديث والأصول قد أقاموا أُسساً راسخة لاكتشاف ما قد يكون مدسوساً في الأخبار.

فذكر الأصوليون من أقسام الأخبار ما عُلم كذبه، وهو لا يوجد في أحاديث الثقات، فمنه: ما يُعلم خلافه بضرورة العقل، أو نظره، أو الحس والمشاهدة، أو أخبار التواتر.

ومنه أيضاً: ما يخالف النص القاطع من الكتاب والسنة المتواترة وإجماع الأمة، فإنه ورد مكذِّباً لله تعالى ولرسوله عليه الصلاة والسلام وللأمة.

ومنه أيضاً: ما سكت الجمع الكثير عن نقله والتحدث به مع جريان الواقعة بمشهد منهم، ومع إحالة العادة السكوت عن ذكره، لتوفر الدواعي على نقله، ولإحالة العادة اختصاصه بحكايته[1].

---

(١) انظر: **المستصفى**، للغزالي ١: ١٤٢ وهذه عبارته، **والبرهان**، للجويني ١: ٣٨٠، **والكفاية**، للخطيب البغدادي ١٧.

أما المحدثون: فقد أقاموا بنياناً راسخاً لا تُصدِّعه المعاول، وهو منهج النقد الحديثي المتناول لكل صغيرة وكبيرة في الرواية والرواة بحيث لا يفلت من مسبار نقدهم أثر أو خبر.

وقد سُئل ابن القيم رحمه الله: هل يمكن معرفة الحديث الموضوع بضابط من غير أن ينظر في سنده؟ فقال: ((فهذا سؤال عظيم القدر، وإنما يَعلَم ذلك من تضلَّع في معرفة السنن الصحيحة، واختلطت بلحمه ودمه، وصار له فيها ملكة، وصار له اختصاص شديد بمعرفة السنن والآثار، ومعرفة سيرة رسول الله ﷺ وهَدْيه فيما يأمر به وينهى عنه، ويُخْبر عنه ويدعو إليه، ويحبه ويكرهه، ويشرعه للأمة، بحيث كأنه مخالط للرسول ﷺ كواحد من أصحابه، فمثل هذا يعرف من أحوال الرسول ﷺ وهديه وكلامه وما يجوز أن يُخبر به وما لا يجوز: ما لا يعرفه غيره))[1].

ولا يكون على هذه الحال إلا من كانت التقوى شعاره، والصلاح دثاره، وأما من لم يطلب العلم من مظانه ولا دار في الحقيقة على أطرافه، ولم يربأ بنفسه عن الأخذ من شاخت وجولد سيهر وأفراخهم، فأحرى به أن يواري سوأة جهله، وأن يستبرئ من مغبة ظلمه، فيرعوي عن ذنبه، ويتوب إلى ربه.

وما ذكره ابن القيم رحمه الله منه ما هو ضوابط عامة، ومنه ما هو قواعد خاصة بأبواب معينة لا يصح منها شيء؛ كصلوات الأيام والليالي وأحاديث الخَضِر وغير ذلك.

---

(١) انظر: **المنار المنيف في الصحيح والضعيف** ٤٣، وقيد الشيخ محمد الحوت رحمه الله بعد نقل هذا عن ابن القيم في **أسنى المطالب** ٢٧١ ما ذكره ابن القيم بما كان موضوعاً مخالفاً للشريعة المطهرة، أما ما كان موضوعاً ومعناه صحيح، فإنه لا يعرف إلا بمعرفة إسناده؛ لأن في الموضوعات ما هو حق من حيث المعنى، لكنه مفترى النسبة إلى رسول الله ﷺ.

فأما الضوابط العامة التي ذكرها فإنها ترجع إلى مخالفة القواطع التي ذكرتها.
وقد ذكرتُ قبلاً أنه لا يوجد بحمد الله مثال صريح لحديث صحيحٍ رواه الثقات الأثبات، ثم هو يعارض **القرآن الكريم** أو **قطعي السنة** من كل وجه بحيث لا يمكن الجمع بحال.

أما مخالفة الإجماع: فروي عن ابن المبارك أنه قال: ((إجماع الناس على شيء أوثق في نفسي من: سفيان، عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله بن مسعود))[1].

وذكر العلماء حديثاً وقع الإجماع على خلافه، ذكره بعضهم مثالاً لما عُرف نسخه بدلالة الإجماع[2] وهو ما رواه الترمذي عن محمد بن إسماعيل الواسطي قال: سمعت ابن نمير، عن أشعث بن سوار، عن أبي الزبير، عن جابر قال: **«كنا إذا حججنا مع النبي ﷺ، فكنا نلبي عن النساء ونرمي عن الصبيان»**.

قال الترمذي: ((هذا حديث غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وقد أجمع أهل العلم على أن المرأة لا يلبي عنها غيرها، بل هي تلبي عن نفسها، ويكره لها رفع الصوت بالتلبية))[3]. ولا يصح ذكر هذا الحديث مثالاً لما يناقض الإجماع:

أولاً: لأن مداره على عبد الله بن نمير عن أشعث، وأشعث بن سوار: ضعيف[4].

ثانياً: خالف شيخُ الترمذي محمدُ بن إسماعيل الواسطي مَن هم أوثق منه:

---

(١) رواه الخطيب في **الكفاية** ٤٣٤، وهذا الإسناد من الأسانيد المشهورة الصحيحة، لذلك جعله مثلاً لجلالته.

(٢) كالسيوطي في **تدريب الراوي** ٢: ١٩٢ وما عرف نسخه بدلالة الإجماع: تقسيم نظري لا مثال له.

(٣) **سنن الترمذي**، كتاب الحج، باب ٣(٩٢٧).

(٤) **تقريب التهذيب** (٥٢٤).

أبا بكر بن أبي شيبة[1]، وأحمد بن حنبل[2]، فروياه عن ابن نمير. قال أبو بكر: ((حججنا مع رسول الله ﷺ ومعنا النساء والصبيان، فلبينا عن الصبيان ورمينا عنهم)). وقال أحمد: ((حججنا مع رسول الله ﷺ ومعنا النساء والصبيان ورمينا عنهم)) لم يذكر التلبية.

فرجع الأمر إلى المخالفة، ولو لم يكن ثمة إجماع، فإن حديث الترمذي هذا مخالف لما هو أقوى منه، فلا يحتج به ولا يعمل به.

وأما معارضةالعقل: فيندرج تحت ذلك: ما يعلم خلافه بضرورة العقل، أو نظره، أو الحس والمشاهدة، أو أخبار التواتر.

ومن ذلك: مناقضة التاريخ الثابت، وحكم العادة المستقرة. وهذا بحمد الله تعالى لا يوجد في حديث صحيح لا مطعن في سنده.

ومن ذلك أيضاً: أن ينفرد الواحد برواية ما يجب على الخلق كافة علمه، فيدل ذلك على أنه لا أصل له، لأنه لا يجوز أن يكون له أصل وينفرد هو بعلمه من بين الخلق العظيم[3].

ومن الأمثلة على الأحاديث المردودة بهذه الأسباب:

١- قال مسلم رحمه الله: ((ومن الأخبار التي يهم فيها بعض ناقليها[4]:

حدثنا يحيى بن يحيى وأبو كريب ومحمد بن حاتم، قالوا: ثنا أبو معاوية، عن هشام، عن أبيه، عن زينب، عن أم سلمة أن رسول الله ﷺ أمرها أن توافي معه صلاة الصبح يوم النحر بمكة[5].

---

(١) أخرجه من طريقه: **ابن ماجه** في المناسك: باب الرمي عن الصبيان ٢(٣٠٣٨).

(٢) **مسند أحمد** ٣: ٣١٤.

(٣) انظر: **الفقيه والمتفقه**، للخطيب البغدادي ١: ١٣٣.

(٤) نقدَ مسلمٌ رحمه الله تعالى المتن، فوجد علته في وهم ناقله.

(٥) وأخرجه **أحمد** ٦: ٢٩١ عن أبي معاوية.

وهذا الخبر وهم من أبي معاوية لا من غيره. وذلك أن النبي ﷺ صلى الصبح في حجته يوم النحر بالمزدلفة، وتلك سنة رسول الله ﷺ، فكيف يأمر أم سلمة أن توافي معه صلاة الصبح يوم النحر بمكة، وهو حينئذ يصلي بالمزدلفة؟ هذا خبر محال، ولكن الصحيح من روى هذا الخبر عن أبي معاوية[1]، وهو أن النبي ﷺ أمر أن توافي صلاة الصبح يوم النحر بمكة، وكان يومها فأحب أن توافي. وإنما أفسد أبو معاوية معنى الحديث، حين قال: توافي معه)).

ثم ذكر مسلم أن وكيعاً أخطأ فيه أيضاً فرواه: أمر أم سلمة أن توافيه الصبح بمنى!

قال مسلم: ((وسبيل وكيع كسبيل أبي معاوية أن النبي ﷺ صلى الصبح يوم النحر بالمزدلفة، دون غيرها من الأماكن لا محالة))[2].

فهذا يناقض التاريخ الثابت، ومرده إلى وهم الراوي.

٢- وروى أبو بكر الحنفي، ثنا الضحاك بن عثمان، ثنا شرحبيل- هو ابن سعد الخطمي المدني- قال: سمعت جابر بن عبد الله يقول: كان رسول الله ﷺ يصلي المغرب، فجئت فقمت عن يساره، فأقامني عن يمينه![3] فابن ماجه أورده في باب: الاثنان جماعة.

فإن كان يريد بالمغرب الصلاة المفروضة، فما أبعد أن ينفرد بالصلاة معه ﷺ جابر وحده، ثم يقف عن يساره! وإن كان يريد نافلة وقت المغرب فهو بعيد عن ظاهر اللفظ.

---

(١) كذا في المطبوع، ولعل صوابها: غير أبي معاوية.

(٢) **التمييز**، لمسلم ١٨٦-١٨٧، والعبارة الأخيرة من تصويب محققه، وهي في الأصل: حين قالوا: يوافي مكة.

(٣) أخرجه **أحمد** ٣: ٣٢٦، **وابن ماجه** في إقامة الصلاة، باب الاثنان جماعة١(٩٧٤)، وعزاه في **مصباح الزجاجة** إلى ابن حبان.

وهذا الخبر مناقض لحكم العادة المستقرة، وراويه شرحبيل: صدوق اختلط بأخرة، واتّهمه بعضهم[1].

٣- ومن ذلك بهت الروافض في ادعاء النص على علي كرم الله وجهه في الإمامة، فإن هذا لو كان لما خفي عن أهل بيعة السقيفة، ولتحدثت به المرأة على مغزلها، ولأبداه مخالف أو موالف، وأمر الولايات من أخطر الأشياء في العادات، ولا تتشوف النفوس لنقل شيء تشوفها إلى ما يتعلق بالولايات، ففيها تطير الجماجم عن الغلاصم، وتتهالك النفوس في الملاحم، وهذا مطرد في أحكام العادات، وفي عرف أهل الديانات والولايات[2].

فهذا تقوم الدواعي على نقله وجرت العادة بذلك، بخلاف ما قد يراه جمع عظيم لا تقوم الدواعي لهم على نقله، فينفرد واحد بروايته، فلا يقدح هذا بروايته لعدم توفر الدواعي ليشاركه الكل في روايته.

٤- ومن ذلك أن سهيل بن ذكوان أبا السندي زعم أنه لقي عائشة، وأنها كانت سوداء! فكذَّبه يحيى بن معين. قال عباد بن العوام لسهيل بن ذكوان: أرأيت عائشة؟ قال: نعم. فقال: صفها لي! قال سهيل: كانت أدماء. قال عباد: كنا نتهمه بالكذب؛ قد كانت عائشة بيضاء شقراء. ومن كذبه: ما زعمه أنه رآها بواسط. وقد ماتت رضي الله عنها قبل أن يخط الحجاج مدينة واسط بدهر![3].

---

(١) **تقريب التهذيب**، لابن حجر (٢٧٦٤)، وانظر: **الكاشف**، للذهبي (٢٢٥٦).

(٢) انظر: **البرهان**، للجويني ١: ٣٨٠، ٣٨٥، **وأصول الجصاص** ١: ٥٣٣، **ومنهاج السنة النبوية في نقص كلام الشيعة القدرية**، لابن تيمية ٧: ٤١١، ٤٤٩.

(٣) انظر: **ميزان الاعتدال**، للذهبي ٢(٣٦٠٣).

٢- الضابط الثاني : يُردُّ تفرد الراوي بشيء يعارض أدلةً أقوى من تفرده، بحيث لا يمكن الجمع بينها، ولا يحتمل أن يكون منسوخاً.

وهذا الضابط على وجه الإجمال، لأن الاجتهادات في اعتبار قوة الأدلة، وكذلك في تحقيق وجه الجمع بينها مما يكثر فيه الاختلاف. وهذا يتعلق بأبواب التعارض والترجيح بين الأدلة، فإن لم يمكن الجمع بين الدليلين، أو الحكم بكون أحدهما منسوخاً -إذا كان الدليل قابلاً للنسخ- فإن ترجيح دليل أقوى على آخر أقل قوة هو قبول لأحدهما وردٌّ للثاني.

والفرق بين هذا الضابط وسابقه: أن الضابط الأول متعلق بمعارضة القواطع، وهذا الضابط يتعلق بمعارضة أدلة أقوى إلا أنها ظنية. ويدخل في ضمن هذا الضابط ما يراه بعض العلماء تعارضاً بين:

- حديث وظاهر القرآن .
- أو بين حديثين.

وهذا مجال رحب للاجتهاد واختلاف وجهات النظر في تحقق التعارض وعدمه، وكيفية الخروج منه، وتختلف في هذا أصول الفقهاء. ومباحث التعارض والترجيح من أهم المباحث الأصولية التي لا يكاد يخلو كتاب معتبر من كتب الأصول منها، كما أن تطبيقاتها العملية مبثوثة في الأبواب الفقهية جميعاً.

ويدخل في ضمن هذا الضابط أيضاً: عدة **مسائل اختلف فيها الأصوليون والفقهاء**، منها:

١- **تفرد الراوي بحديث يخالف القياس**: وهذا مبحث لا يهم المُحدِّث بعد ثبوت النقل لديه، وإنما يهم الفقيه الذي تعارض عنده القياس مع مدلول حديث. قال ابن جماعة: ((ورجَّح بعضُ المالكية القياس على خبر الواحد المعارض للقياس، والصحيح الذي عليه أئمة الحديث أو جمهورهم أن خبر الواحد العدل المتصل في جميع ذلك مقبول وراجح على القياس المعارض له، وبه قال الشافعي وأحمد بن حنبل وغيرهما من أئمة الحديث

والفقه والأصول ﷺ، والله أعلم))[1]. وقال السمعاني: ((وقد حكي عن مالك أن خبر الواحد إذا خالف القياس لا يُقبل، وهذا القول بإطلاقه سمج مستقبح عظيم، وإنما أُجِلُّ منزلة مالك عن مثل هذا القول، وليس يدرى ثبوت هذا منه))[2].

أما **الحنفية**، فقد نُقل عن أبي حنيفة رحمه الله أنه إذا تعارض خبر الواحد والقياس بحيث لا جمع: قُدِّم الخبر مطلقاً[3]، وروى الخطيب البغدادي عن زفر بن الهذيل رحمه الله أنه قال: ((إنما نأخذ بالرأي ما لم يجئ الأثر، فإذا جاء الأثر تركنا الرأي وأخذنا بالأثر))[4]. وذكر بعض الحنفية تفصيلاً بحسب الرواة:

- فمن كان معروفاً بالفقه والرأي والاجتهاد: كالخلفاء الراشدين والعبادلة وزيد بن ثابت ومعاذ بن جبل وأبي موسى وعائشة ﷺ، فإن خبرهم حجة موجبة للعلم الذي هو غالب الرأي، ويبتني عليه وجوب العمل سواء أكان الخبر موافقاً للقياس أو مخالفاً له.

- ومن كان معروفاً بالعدالة وحسن الضبط والحفظ، لكنه لم يشتهر بالفقه والاجتهاد: فما وافق القياس من روايته فهو معمول به. وما خالف القياس: فإن تلقته الأمة بالقبول فهو معمول به، وإلا فالقياس الصحيح شرعاً مقدم على روايته؛ فما ينسد باب الرأي فيه توجب الضرورةُ تركَه[5].

---

(١) **المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي**، لابن جماعة ٣٢. وانظر: **روضة الناظر**، لابن قدامة ١: ٣٢٨.

(٢) **قواطع الأدلة**، للسمعاني ١: ٣٥٨، وانظر: **الفقيه والمتفقه**، للخطيب البغدادي ١: ١٣٣.

(٣) انظر: التقرير والتحبير، لابن أمير الحاج ٢: ٣٨٥، **وفواتح الرحموت بشرح مسلم الثبوت**، للأنصاري ٢: ١٧٧.

(٤) **الفقيه والمتفقه**، للخطيب البغدادي ١: ٢٠٩.

(٥) انظر: **أصول السرخسي** ١: ٣٣٨- ٣٤١. وقد انتقد هذا التفصيل بشدة: السمعاني في **القواطع** ١: ٣٦٥.

واختار ابن الهمام تقديم القياس إذا كانت العلة ثابتة بنص راجح على الخبر ثبوتاً أو دلالة، وقطع بها في الفرع. وإن ظُنت العلة في الفرع فالوقف. ويقدم الخبر على القياس إذا لم تكن العلة ثابتة براجح؛ كأن تكون مستنبطة أو ثابتة بنص مرجوح عن الخبر أو مساو له[١].

٢- **تفرد الراوي بحديث يخالف الأصول أو يزيد عليها**: ويندرج في هذا مخالفة النص أو الإجماع أو القياس أو الاستحسان أو الاستصحاب أو الاستدلال أو غير ذلك، فالفرق بين مخالفة الأصول ومخالفة القياس: أن القياس أخص من الأصول، إذ كل قياس أصل، وليس كل أصل قياساً[٢].

وقد ذهب الحنفية إلى أن خبر الواحد إذا خالف الأصول لم يقبل، فمن قدَّم القياس على الخبر، فإنه يقدِّمه من باب أولى إذا انضم إلى القياس أصول شرعية أخرى.

قال الجصَّاص: ((الأصل أن خبر الواحد مقبول على جهة الاجتهاد، وحسن الظن بالراوي، كالشهادات، فمتى كثر غلط الراوي، وظهر من السَّلف التثبت في روايته، كان ذلك مسوِّغاً للاجتهاد في مقابلته بالقياس وشواهد الأصول))[٣].

وقال السمعاني: ((ونقول: إن الحديث إذا ثبت صار أصلاً في نفسه، إلا أنه ربما لا يكون له من حيث المعنى نظير في سائر أصول الشرع، وعدم النظير لا يبطل حكم الشيء، وإنما يبطله عدم الدليل، وإنما صارت الأصول أصولاً لقيام الدلالة على صحتها وثبوتها، فإذا ثبت الخبر صار أصلاً مثل سائر الأصول، فلو وجب تركه

(١) انظر: **التحرير**، لابن الهمام مع شرحه **التقرير والتحبير**، لابن أمير الحاج ٢: ٣٨٥- ٣٨٦، وذكر ثمة أقوالاً أخرى.

(٢) انظر: **نزهة الخاطر العاطر شرح كتاب روضة الناظر**، لابن بدران ١: ٣٢٨.

(٣) **أصول الجصاص** ٢: ١٩.

لسائر الأصول، لوجب ترك سائر الأصول به، فإذا لم يلزم أحدهما، لم يلزم الآخر))[1].

٣- **تفرد الراوي بما تعُمُّ به البلوى**: فإذا تفرد راو بنقل حديث يتعلق بمسألة شأنها الذيوع والانتشار لحاجة الناس إليها في أعمالهم اليومية، فورد عنه خاصة وسبيله أن تعرفه الكافة، كالتسمية على الوضوء، والوضوء من مس الذكر، ومن لمس المرأة، والجهر بالتسمية في الصلاة:

فذهب الحنفية إلى رده وعدم العمل به[2]. وذهب أهل الحديث والشافعي وجمهور الأصوليين إلى قبوله والاحتجاج به بشرط صحته[3]، وأغرب السمعاني حيث قال: ((وذهب عامة أصحاب الحديث إلى أن خبر الواحد إذا ورد فيما تعم به البلوى: لم يجب العمل به، وتوقفوا في خبر المتبايعين لهذا المعنى))[4].

وقال ابن دقيق العيد في الجواب على من رد حديث المتبايعين بكونه مما تعم به البلوى: ((إن المعتمد في الرواية على عدالة الراوي وجزمه بالرواية، وقد وُجد ذلك، وعدم نقل غيره لا يصلح معارضاً، لجواز عدم سماعه للحكم، فإن الرسول ﷺ كان يبلغ الأحكام للآحاد والجماعة، ولا يلزم تبليغ كل حكم لجميع المكلفين. وعلى تقدير السماع: فجائز أن يعرض مانع من النقل[5] - أعني نقل غير هذا الراوي- فإنما يكون ما ذكر إذا اقتضت العادة أن لا يخفى الشيء عن

---

(١) **قواطع الأدلة**، للسمعاني ١: ٣٦١ مصححاً ما فيه من طامات ناشره!

(٢) انظر: **أصول الجصاص** ٢: ٦، **وأصول السرخسي** ١: ٣٦٨.

(٣) انظر: **الفقيه والمتفقه**، للخطيب البغدادي ١: ١٣٣، ١٣٧، **والمنهل الروي**، لابن جماعة ٣٢، **والبرهان**، للجويني ١: ٤٢٦، **وروضة الناظر**، لابن قدامة ١: ٣٢٧.

(٤) **قواطع الأدلة**، للسمعاني ١: ٣٥٥. وخبر المتبايعين هو حديث: **«البيعان بالخيار ما لم يفترقا»**.

(٥) وكذلك أن لا يوجد دافع عليه، فحديث النية قاله عمر رضي الله عنه على المنبر، وتفرد بنقله واحد.

أهل التواتر[١]، وليست الأحكام الجزئية من هذا القبيل))[٢].

ومن الأمثلة التي وقفتُ عليها من الإعلال بالتفرد فيما تعمُّ به البلوى:

حديث عاصم بن ضَمْرة عن علي رضيْ الله عنه في تطوع النبي ﷺ ست عشرة ركعة[٣]. قال الجوزجاني بعد أن ذكره: ((فيا لعباد الله! أما كان ينبغي لأحد من أصحاب النبي ﷺ وأزواجه يحكي هذه الركعات إذ هم معه في دهرهم، والحكاية عن عائشة رضي الله عنها في الاثنتي عشرة ركعة من السُّنة، وابنِ عمر عشر ركعات. والعامة من الأمة أو مَنْ شاء الله قد عرفوا ركعات السنة الاثنتي عشرة، منها بالليل ومنها بالنهار. فإن قال قائل: كم من حديث لم يروه إلا واحد؟ قيل: صدقت، كان النبي ﷺ يجلس فيتكلم بالكلمة من الحكمة لعله لا يعود لها آخر دهره، فيحفظها عنه رجل. وهذه ركعات -كما قال عاصم- كان يداوم عليها ؛ فلا يشتبهان))[٤].

فهذا من تحامل الجوزجاني على الكوفيين، والحديث مداره على أبي إسحاق السبيعي عن عاصم. وقد قال حبيب بن أبي ثابت: يا أبا إسحاق: ما أحب أن لي بحديثك هذا ملء مسجدك هذا ذهباً!

قال الترمذي: ((حديث حسن، وقال إسحاق بن إبراهيم: أحسن شيء روي في تطوع النبي ﷺ في النهار هذا. وروي عن عبد الله بن المبارك: أنه كان يضعِّف هذا الحديث. وإنما ضعَّفه عندنا- والله أعلم - لأنه لا يُروى مثل هذا عن النبي ﷺ إلا من هذا الوجه عن عاصم بن ضَمْرة، عن علي. وعاصم بن ضمْرة هو ثقة عند بعض أهل العلم)).

---

(١) كالوصية بالإمامة مثلاً.

(٢) **إحكام الأحكام**، لابن دقيق العيد ٢: ٤٩٠.

(٣) أخرجه بطوله: **الترمذي في** الصلاة، باب كيف كان تطوع النبي ﷺ بالنهار (٥٩٨-٥٩٩)، **والنسائي**، في الإمامة، الصلاة قبل العصر ٢: ١١٩-١٢٠، **وابن ماجه في** إقامة الصلاة، باب ما جاء فيما يستحب من التطوع بالنهار (١١٦١).

(٤) **أحوال الرجال**، للجوزجاني ٤٣- ٤٥. وانظر : **تهذيب التهذيب**، لابن حجر ٥ : ٤٦.

٤- **تفرد الراوي بحديث يخالف عمل أهل المدينة الشريفة**: حيث ذهب المالكية إلى تقديم عمل أهل المدينة وإجماعهم إذا عارضه خبر الواحد. وذهب سائر العلماء من المحدثين والفقهاء: إلى أن عمل أهل المدينة أو إجماعهم لا يكون حجة فيما طريقه الاجتهاد والنظر، فلا يُردّ الحديث إذ خالف عملهم، وأما ما كان طريقه النقل فإجماعهم أو عملهم مرجح لأحد طرفي النقل، فيكون من باب تعارض الحديثين، ويكون عمل أهل المدينة على وفق أحدهما مرجحاً له على الآخر، والله أعلم(١).

٥- **مخالفة عمل الصحابي أو فتواه لما روى**: وهي مسألة مهمة، لم ينفرد الأصوليون ببحثها، بل تكلم كثير من نقاد الحديث فيها، وأعلُّوا بها بعض الأحاديث(٢).

وقد ذكر بعض العلماء هذه المسألة مطلقة دون التقييد بالصحابي، كابن رجب رحمه الله إذ قال: ((**قاعدة**: في تضعيف حديث الراوي إذا روى ما يخالف رأيه))(٣) ثم ذكر أمثلة لها، وكلها عن الصحابة رضي الله عنهم. فالصواب ما ذكره كثير من الأصوليين وغيرهم من **تقييد المسألة بالصحابة**، كما قال الخطيب رحمه الله:

---

(١) انظر: **إحكام الأحكام**، لابن دقيق العيد ١: ٢٠٦، ٢: ٤٩٢. وقد أفرد هذه المسألة بالبحث د. حسان بن محمد حسين فلمبان في رسالته: **خبر الواحد إذا خالف عمل أهل المدينة: دراسة وتطبيقاً** التي تقدم بها إلى جامعة أم القرى لنيل درجة العالمية سنة ١٤٠٩، وطبعت ضمن مطبوعات دار البحوث للدراسات الإسلامية بدبي، في سلسلة مجموعة عمل أهل المدينة (٣) سنة ١٤٢١.

(٢) وقد أفرد هذه المسألة بالبحث: الأستاذ عبد الله بن عويض بن عبد الله المطرفي في رسالته: **حكم الاحتجاج بخبر الواحد إذا عمل الراوي بخلافه**؛ التي تقدم بها إلى جامعة أم القرى لنيل درجة العالمية سنة ١٤١٥. وهي في قسمين: **الأول**: يتضمن دراسة أصولية نظرية لعمل الراوي بخلاف روايته، **والثاني**: دراسة تطبيقية فقهية تناول فيها ثمان وعشرين مسألة خالف فيها عمل الراوي روايته، وطبعت في سلسلة رسائل جامعية. مكتبة الرشد، الرياض ١٤٢١.

(٣) **شرح علل الترمذي**، لابن رجب ٢: ٧٩٦، وانظر: **أصول السرخسي** ٢: ٥-٦.

((باب القول في الصحابي يروي حديثاً عن رسول الله ﷺ ثم يعمل بخلافه))[1].

وثمة قيد آخر: وهو أن ينفرد به الصحابي، فإن لم ينفرد به فإن الاستدلال به لا يتعذر من جهة صحابي آخر، ونبه على هذا ابن دقيق العيد في رده على من يعتذر عن العمل بحديث «**البيعان بالخيار**» بأن مالكاً راويه خالفه قال: ((وإنما يكون ذلك عند التفرد على تقدير صحة هذا المأخذ))[2].

فذهب الحنفية إلى أنه إذا عُلم تاريخ فتواه وكان بعد رواية الحديث، فإن الحديث يخرج به من أن يكون حجة[3].

وذهب سائر العلماء إلى أنه ينبغي الأخذ بالحديث، وترك ما روي عن الصحابي من فعله أو فتياه[4]. والذي يظهر لي أن تضعيف نقاد الحديث لأحاديث كثيرة بسبب مخالفة الراوي لروايته، ليس على سبيل القاعدة المطردة، وإنما هو من الترجيح بالقرائن، فثم أمثلة كثيرة ضعفوا فيها حديث الراوي بذلك، وأمثلة أخرى عمل فيها أولئك النقاد أنفسهم بالحديث ولو خالفه راويه[5].

٦- **تفرد الراوي بحديث يخالف عمل أئمة الصحابة**: قال الشافعي رحمه الله تعالى بعد أن ذكر قول عمر رضي الله عنه في دية الأصابع بخلاف ما في كتاب آل عمرو بن حزم، ((وفي الحديث دلالتان:

أحدهما: قبول الخبر.

والآخر: أن يُقْبل الخبر في الوقت الذي يثبت فيه، وإن لم يمض عمل من

---

(١) **الفقيه والمتفقه**، للخطيب البغدادي ١: ١٤١، وانظر: **أصول الجصاص** ٢: ٦٨.

(٢) **إحكام الأحكام**، لابن دقيق العيد ٢: ٤٨٩.

(٣) انظر: **أصول السرخسي** ٢: ٥-٦.

(٤) **الفقيه والمتفقه**، للخطيب البغدادي ١: ١٤١.

(٥) انظر أمثلة كثيرة لذلك في **إعلام الموقعين**، لابن القيم ٣: ٤٩-٥١ **وشرح علل الترمذي**، لابن رجب ٢: ٧٩٦.

الأئمة بمثل الخبر الذي قبلوا، ودلالته على أنه لو مضى أيضاً عمل من أحد من الأئمة، ثم وَجد خبراً عن النبي ﷺ يخالف عمله: لترك عمله لخبر رسول الله ﷺ، ودلالة على أن حديث رسول الله ﷺ يثبت بنفسه لا بعمل غيره بعده))[1]. وقال أيضاً رحمه الله: ((فترك سالم قول جده عمر في إمامته، وقبل خبر عائشة وحدها، وأعلم من حدثه أن خبرها وحدها سنة))[2] وذلك في مسألة التطيب قبل الإحرام. نهى عنه الفاروق وروته الصديقة رضي الله عنهما.

فهذا قول الشافعي رحمه الله وكثير من المحدثين. قال ابن حبان وهو يترجم لحديث بَرْوَع بنت واشق فيمن مات قبل أن يدخل وأن يفرض صداقاً: ((ذِكرُ الخبرِ المدحض قول من زعم أن الإمام من الأئمة لا يجوز له أن يخفى عليه شيء من أحكام الدين الذي لابد للمسلمين منه))[3].

أما الحنفية: فذكر السرخسي عن عيسى بن أبان رحمهما الله من أنواع الخبر التي يلحقها التكذيب: ((أن يعمل بخلاف الحديث بعض الأئمة من الصحابة، وهو ممن يُعلم أنه لا يخفى عليه مثل ذلك الحديث، فيخرج الحديث به من أن يكون حجة)) وأما لو ((ظهر منه العمل بخلاف الحديث، وهو ممن يجوز أن يخفى عليه

---

(١) **الرسالة**، للشافعي ٤٢٣-٤٢٤، وعندي أن الأئمة الذين يعنيهم الشافعي هم أئمة الصحابة من الخلفاء الأربعة الراشدين ﷺ، والشافعي إنما يعمل بما لم يعمل الأئمة به، أو لم يسبق لهم عمل به؛ لاحتمال أن يخفى عليهم علمه.

وبعض الناس يفهم من كلام الشافعي هذا: نبذ تقليد الأئمة المجتهدين والضرب بأقوالهم عرض الحائط! ونبذ ما اتفقوا عليه لتوهم مخالفته لحديث أو أثر، وما أبعد هذا الفهم عن مقصود الشافعي رحمه الله. ثم وقفت في كتاب اختلاف مالك والشافعي من كتب **الأم** ٨: ٥٣٣ على قوله: ((وإذا كانت لنا الحجة بهذا على من خالفنا، فهكذا ينبغي لنا أن نلزم أنفسنا في الحديث كله، وأن نستغني بخبر الصادقين عن رسول الله ﷺ وإن لم يأت عن أحد من خلفائه ما يوافقه)). وانظر تتمة كلامه؛ فإنه مهم جداً في فهم هذا المعنى، فالحمد لله على توفيقه.

(٢) **اختلاف الحديث**، للشافعي ٢٣.

(٣) **صحيح ابن حبان**، الإحسان ٩(٤١٠١).

ذلك الحديث، فلا يخرج الحديث من أن يكون حجة بعمله بخلافه))[1].

وذكر السرخسي أيضاً أن من الأحاديث التي ينقطع العمل بها: حديث قد أعرض عنه الأئمة من الصدر الأول، بأن ظهر منهم الاختلاف في تلك الحادثة، ولم تجر بينهم المحاجة بذلك الحديث[2].

ومن الأمثلة على ذلك:

١- ما رواه أبو زرعة الدمشقي بسنده إلى أنس بن سيرين قال: كانت أم ولد لآل أنس بن مالك قد استحيضت؛ فأمروني أن أسأل ابن عباس، فسألته فقال: «**إذا رأت الدم البحراني أمسكت عن الصلاة**».

قال أبو زرعة: فسمعت أحمد بن حنبل يحتج بهذه القصة، ويرد بها ما روي عن أنس بن مالك: أن الحيض عشر، مما رواه الجلد بن أيوب، وقال: لو كان هذا عن أنس بن مالك لم يؤمر أنس بن سيرين أن يسأل ابن عباس!

قال أبو زرعة: قلت لأبي عبد الله أحمد بن حنبل: فحديث معاوية بن قرة عن أنس في الحيض، صحيح؟ فلم يره صحيحاً، إذا ردوا المسألة إلى ابن سيرين يسأل لهم ابن عباس، كذلك قال لي. ولم يدفع لقاء ابن سيرين ابن عباس ومسألته[3].

٢- وما رواه حماد بن خالد الخياط- وهو ثقة أمي-[4] عن هشام بن سعد- وهو صدوق له أوهام-[5] عن الزهري، عن عروة عن عائشة قالت: «**لا طلاق إلا بعد نكاح**» قال أبو حاتم: ((هذا حديث منكر، وإنما يروى عن الزهري أنه قال: ما بلغني في هذا رواية عن أحد من السلف، ولو كان عنده عن عروة عن عائشة؛ كان لا يقول ذلك))[6].

---

(١) **أصول السرخسي** ٢: ٧-٨.

(٢) **أصول السرخسي** ١: ٣٦٤، ٣٦٩.

(٣) **تاريخ أبي زرعة الدمشقي** ٢: ٦٨٤.

(٤) **تقريب التهذيب**، لابن حجر (١٤٩٦).

(٥) **تقريب التهذيب**، لابن حجر (٧٢٩٤).

(٦) **علل الحديث**، لابن أبي حاتم الرازي ١(١٢٧١).

قلت: رواه الدارقطني من طريقين آخرين عن الزهري، وفي الأول: معمر بن بكار السعدي، عن إبراهيم بن سعد، عن الزهري. ومعمر: صويلح، في حديثه وهم ولا يتابع على أكثره[1].

وفي الثاني: الوليد بن سلمة الأزدي عن يونس، عن الزهري. والوليد: كذاب[2].

ويظهر لي في هذا ما ظهر في سابقه أن لكل حديث نقد خاص، قد لا يندرج في قوالب القواعد، فتارة يردون الحديث، وتارة يقبلونه بحسب القرائن المرجحة لهذا أو ذاك والله تعالى أعلم.

والخلاصة: أن الحنفية ومعهم بعض المالكية أحياناً قد يردون الحديث لسبب من هذه الأسباب بينما لا تقوى هذه الأسباب على رد الحديث عند الشافعية، فرجع الأمر إلى الاجتهاد. واجتهاد المحدثين في هذا أكثر تفصيلاً من اجتهاد الفقهاء والأصوليين، فقد يخالفون القاعدة أحياناً لقرائن أقوى وأرجح؛ مما يجعل مذهبهم في هذه المسائل أقرب إلى توخي الحق إن شاء الله.

٣- الضابط الثالث: يُردُّ تفرد الراوي بحديث ركيك اللفظ، فاسد المعنى.

الكلام هو لفظ مفيد، فلابد عند روايته من نقل ألفاظ قائله، لأنها تحمل الدلالة على المعنى المفيد الذي يريده، وعند عدم مراعاة ذلك، فإن إفادة المعنى الذي يريده قائله قد تتعرض لخلل جراء ذلك، فإن الناقل الذي لا يراعي الألفاظ قد لا يقيم المعنى الذي يريده المتكلم، فلا تصح عند ذلك نسبة الكلام إليه.

أما إذا كان الناقل عارفاً باللغة وتصاريف الكلام، فإنه يؤدي المعنى الذي تحمَّله، ولو استخدم ألفاظاً أخرى. والنبي ﷺ أفصح العرب وأبلغهم وأبينهم، لذلك

---

(١) ميزان الاعتدال، للذهبي ٥(٨٦٨٠).

(٢) ميزان الاعتدال، للذهبي ٦(٩٣٧٢).

فإن ألفاظه ﷺ هي الغاية في الدلالة والفصاحة، كما أن المعاني الصادرة عنه ﷺ هي الغاية في البلاغة والبيان.

- فإذا ما نُسب إليه ﷺ حديث ركيك المعنى ركيك اللفظ: جزم النّقاد بعدم صحته عن رسول الله ﷺ، ولا يكاد هذا يوجد في أحاديث الثقات.

قال ابن الصلاح رحمه الله: ((وُضِعَتْ أحاديث طويلة يشهد بوضعها ركاكة ألفاظها ومعانيها))[١].

وركاكة الألفاظ يدخل فيها المجازفات التي لا يمكن صدورها عنه ﷺ، وكذلك سماجة الحديث، وكونه مما يُسخر منه، ويمجه السمع ويدفعه الطبع[٢].

أما الركة في المعنى، فهي راجعة إلى مخالفة أحد القواطع- التي تقدم ذكرها- بما لا يقبل التأويل بحال، ويدخل فيها: الإفراط بالوعيد الشديد على الأمر اليسير، أو بالوعد العظيم على الفعل اليسير[٣]، وهذا كثير في أحاديث القصاص ونحوهم، ممن يعظون العوام بمثل ذلك.

- وإذا نسب إليه ﷺ حديث ركيك المعنى فصيح اللفظ، فقال ابن حجر رحمه الله: ((إلا أن ذلك يندر وجوده، ولا يدل بمجرده على الوضع بخلاف اجتماعهما تبعاً للقاضي أبي بكر الباقلاني))[٤].

ولعل قوله: إنه لا يدل بمجرده على الوضع، لاحتمال أن يكون سقط من المروي على بعض رواته كلمة تجلي المعنى، وتُذْهب عن الذهن ما كان من لَبْس[٥].

---

(١) **علوم الحديث**، لابن الصلاح ٩٩.

(٢) انظر: **المنار المنيف في الصحيح والضعيف**، لابن القيم ٥٤.

(٣) انظر: **النكت الوفية**، للبقاعي. النسخة الحسنية (ق: ٩٦/ أ)، **وفتح المغيث**، للسخاوي ١: ٣١٥.

(٤) **النكت على كتاب ابن الصلاح**، لابن حجر ٢: ٨٤٤.

(٥) انظر: **نكت الزركشي**. النسخة الحسنية (ق: ٧٣/ ب)، **وتنزيه الشريعة المرفوعة**، لابن عرّاق ١: ٧.

أما إذا نُسب إليه ﷺ حديث ركيك اللفظ غير ركيك المعنى، فهذا أيضاً لا يدل بمجرده على الوضع، لجواز أن يكون راويه قد نقله بالمعنى، فغيَّر ألفاظه بغير فصيح، إلا إذا ادعى الراوي بأن هذا لفظ النبي ﷺ، فحينئذ تدل ركة اللفظ على الوضع[١].

فتحصّل: أن القسم الأول ركيك اللفظ والمعنى يُردُّ مطلقاً، وأن القسم الثالث لا يُردُّ إلا بقرينة، أما القسم الثاني، فهو نادر الوجود، لذلك لم يفصله ابن حجر رحمه الله عن القسم الأول، حيث قال فيما نقله البقاعي: ((والمدار على ركة المعنى، فحيث وجدت دل على الوضع، سواء انضم إليها ركة اللفظ أم لا، فإن هذا الدين كله محاسن، والركة ترجع إلى الرداءة فبينها وبين مقاصد الدين مباينة))[٢].

وهذا كله في حال كون المعنى ركيكاً تبعد نسبته إلى رسول الله ﷺ، لكن المعنى أحياناً قد لا يكون ركيكاً، ولا تبعد نسبته إلى رسول الله ﷺ، ومع ذلك فليس هو مراد رسول الله ﷺ، فتتغير الأحكام تبعاً للمعاني التي ينقلها الرواة، وهذا أمر خطير اعتنى الفقهاء والمحدثون بتحريه، واكتشاف ما أخطأ فيه الرواة من النقل بالمعنى، فعند مخالفة الرواة عن مدار الإسناد لبعضهم يتعرف النقاد مَنْ ضبط المعنى ومن أخطأ فيه، أما إذا تفرَّد المدار نفسه، أو مَنْ فوقه من رجال المخرج، وكان يروي بالمعنى، وهو ممن لا يضبطه، فإن النقاد قد احتاطوا لذلك حيطة بالغة.

فذكر الشافعي رحمه الله في شروط الصحيح المحتج به: ((أن يكون من حدَّث به: عاقلاً لما يحدث به، عالماً بما يحيل معاني الحديث من اللفظ، وأن[٣] يكون ممن يؤدي الحديث بحروفه كما سمع، لا يحدث به على المعنى، لأنه إذا حدث به

(١) انظر: **النكت الوفية**، للبقاعي (ق: ٩٦/ أ)، **وتدريب الراوي**، للسيوطي ١ : ٢٧٦.

(٢) **النكت الوفية**، للبقاعي (ق: ٩٥/ ب، ٩٦/ أ)، **والمثبت من تنزيه الشريعة**، لابن عراق ١ : ٧.

(٣) الواو هنا بمعنى أو، وهي كذلك في بعض نسخ الرسالة.

على المعنى وهو غير عالم بما يحيل معناه: لم يدر لعله يحيل الحلال إلى الحرام، وإذا أداه بحروفه، فلم يبق وجه يخاف فيه إحالته الحديث))[1].

وقال أيضاً رحمه الله: ((تكون اللفظة تترك من الحديث فتحيل معناه، أو ينطق بها بغير لفظة المحدث، والناطق بها غير عامد لإحالة الحديث، فيحيل معناه، فإذا كان الذي يحمل الحديث يجهل هذا المعنى؛ كان غير عاقل للحديث، فلم نقبل حديثه إذا كان يحمل ما لا يعقل، إن كان ممن لا يؤدي الحديث بحروفه، وكان يلتمس تأديته على معانيه، وهو لا يعقل المعنى))[2].

وذكر ابن حبان من الشروط في الرواة الذين روى لهم في صحيحه: ((العقل بما يحدث من الحديث: هو أن يعقل من اللغة بمقدار ما لا يزيل معاني الأخبار عن سننها، والعلم بما يحيل من معاني ما يروي: هو أن يعلم من الفقه بمقدار ما إذا أدى خبراً، أو رواه من حفظه، أو اختصره، لم يحله عن معناه الذي أطلقه رسول الله ﷺ إلى معنى آخر))[3].

وذكر أيضاً في كتاب المجروحين في الجنس الرابع من أحاديث الثقات التي لا يحتج بها: أن الثقة الحافظ إذا لم يكن فقيهاً، وحدَّث من حفظه، فربما قلب المتن، وغيَّر المعنى، حتى يذهب الخبر عن معنى ما جاء فيه، ويقلب إلى شيء ليس منه، وهو لا يعلم، فلا يجوز عنده الاحتجاج بخبر من هذا نعته، إلا أن يحدِّث من كتاب، أو يوافق الثقات فيما يرويه من متون الأخبار[4].

- وهذا الذي ذكره الشافعي وابن حبان رحمهما الله أدخله المتأخرون في صفة الضبط، المشروطة في راوي الصحيح، وفي إفراده تنبيه إلى أهمية التوقي من الأخذ بما تفرد به من لا يضبط المعاني.

---

(١) **الرسالة**، للشافعي ٣٧٠(١٠٠١).

(٢) **الرسالة**، للشافعي ٣٨٠(١٠٣٩، ١٠٤٠).

(٣) مقدمة ابن حبان لصحيحه، **الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان** ١: ١٥٢.

(٤) **كتاب المجروحين**، لابن حبان ١: ٩٣.

٤- الضابط الرابع: يُردُّ تفرُّد الراوي بحديث شك فيه أو اضطرب.

وهذه صورة مخصوصة من النوع الذي يسميه علماء الحديث: **(المضطرب)**، وهو ما تختلف فيه الرواية، بحيث لا يمكن الجمع ولا الترجيح لاستواء الوجوه وهو نادر، فإن الجزم بالاضطراب مع هذين الشرطين:

١ - استواء الوجوه في القوة.

٢- وعدم إمكان الجمع أو الترجيح: أمر متعسر بل متعذر!

قال ابن الصلاح رحمه الله: ((ثم قد يقع الاضطراب في متن الحديث، وقد يقع في الإسناد، وقد يقع ذلك من راو واحد، وقد يقع بين رواة له جماعة، والاضطراب موجب ضعف الحديث، لإشعاره بأنه لم يضبط))[١].

فالاضطراب من جماعة عن مدار الإسناد يدخل في مبحث المخالفة[٢]، أما الاضطراب من المدار نفسه فهو راجع إلى التفرد بالحديث، ثم يحدِّث به على أكثر من وجه.

وليس كل اضطراب يرد به الحديث، وإنما يرد الحديث بالاختلاف الذي يؤثر قدحاً في الحديث: فاختلاف الرواية في اسم رجل- مثلاً- لا يؤثر ذلك، لأنه إن كان ثقة فلا ضير، وإن كان غير ثقة، فضعف الحديث إنما هو من قِبل ضعف راويه لا من قِبل اختلاف الرواية في اسمه[٣].

ومثله أيضاً الاختلاف في المتن بما لا يؤخذ منه حكم شرعي، كحديث جابر رضي الله عنه في وفاء دين أبيه، وكذلك ذكر الثمن في حديث جمل جابر، وكتحديد مكان ذكر في متن الحديث[٤].

---

(١) **علوم الحديث**، لابن الصلاح ٩٤.

(٢) سيأتي ٢٧١ (الجزء الثاني).

(٣) تقدم مثال على ذلك ١٨٨. وانظر: **النكت على كتاب ابن الصلاح**، لابن حجر ٢: ٧٧٣.

(٤) انظر: **النكت على كتاب ابن الصلاح**، لابن حجر ٢: ٨٠٢ - ٨٠٥.

٥- الضابط الخامس: يُردُّ تفردُّ الراوي بحديث لوجود قرينة أو أكثر - من قرائن كثيرة - يعرفها الحفاظ والنقاد قد لا تتحقق إلا في حديث معين، أو في حديث راو معين. لا يُردُّ بها لذاتها، وإنما لانضمامها إلى غيرها.

ومن ذلك: شذوذ الراوي بسند أو متن[١].

ومنه أيضاً: ما ذكره الجوزجاني في كلامه عن شهر بن حوشب: أنه روى عن عمرو بن خارجة: «**كنت آخذ بزمام ناقة رسول الله ﷺ**». وعن أسماء بنت يزيد ((كنت آخذ بزمام ناقة رسول الله ﷺ)) قال الجوزجاني: ((كأنه مولع بزمام ناقة النبي ﷺ، وحديثه دال عليه، فلا ينبغي أن يُغترَّ به وبروايته))[٢].

فقد عدَّ الجوزجاني تكرار عبارة معينة في أحاديث الراوي قرينةً على كونها مصنوعة. وهذا لا يكفي وحده في الإعلال، لولا ما انضم إلى هذه القرينة من كلامهم في شهر بن حوشب.

وهذا نموذج مما وقفت عليه، ويمكن بسبر كتب العلل: استقراء قرائن الإعلال، ودراستها، ومعرفة أهمية كل منها من خلال دراسة أمثلتها كمّاً وكيفاً؛ للوصول إلى تصنيف لها يُحكِم ضوابط الأخذ بها. والله أعلم.



---

(١) ينظر التفصيل عند **شرح مذهب الحاكم في الشاذ** ٦٤٦.

(٢) **أحوال الرجال**، للجوزجاني ٩٦.

وحديث عمرو بن خارجة: خطب النبي ﷺ على ناقته وأنا تحت جرانها ... الحديث في لا وصية لوارث وغير ذلك. أخرجه **الترمذي** في الوصايا، باب ما جاء لا وصية لوارث ٤(٢١٢١) وقال: حسن صحيح! **والنسائي** في الوصايا، باب إبطال الوصية للوارث ٦: ٢٤٧، **وابن ماجه** في الوصايا، باب لا وصية لوارث ٢(٢٧١٢).

وحديث أسماء بنت يزيد: إني لآخذة بزمام العضباء ناقة رسول الله ﷺ إذ أنزلت عليه المائدة كلها ...الحديث، أخرجه **أحمد** ٦: ٤٥٥.

فهرس الموضوعات

الجزء الأول

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة

